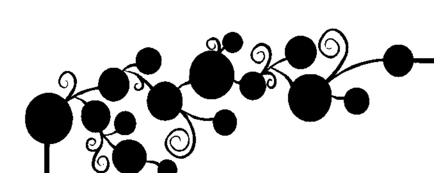


موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام

تأليف

أحمد بن سليمان أيوب

ونخبة من الباحثين

فكرة وإشراف

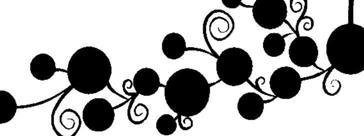
د. سليمان الدريع

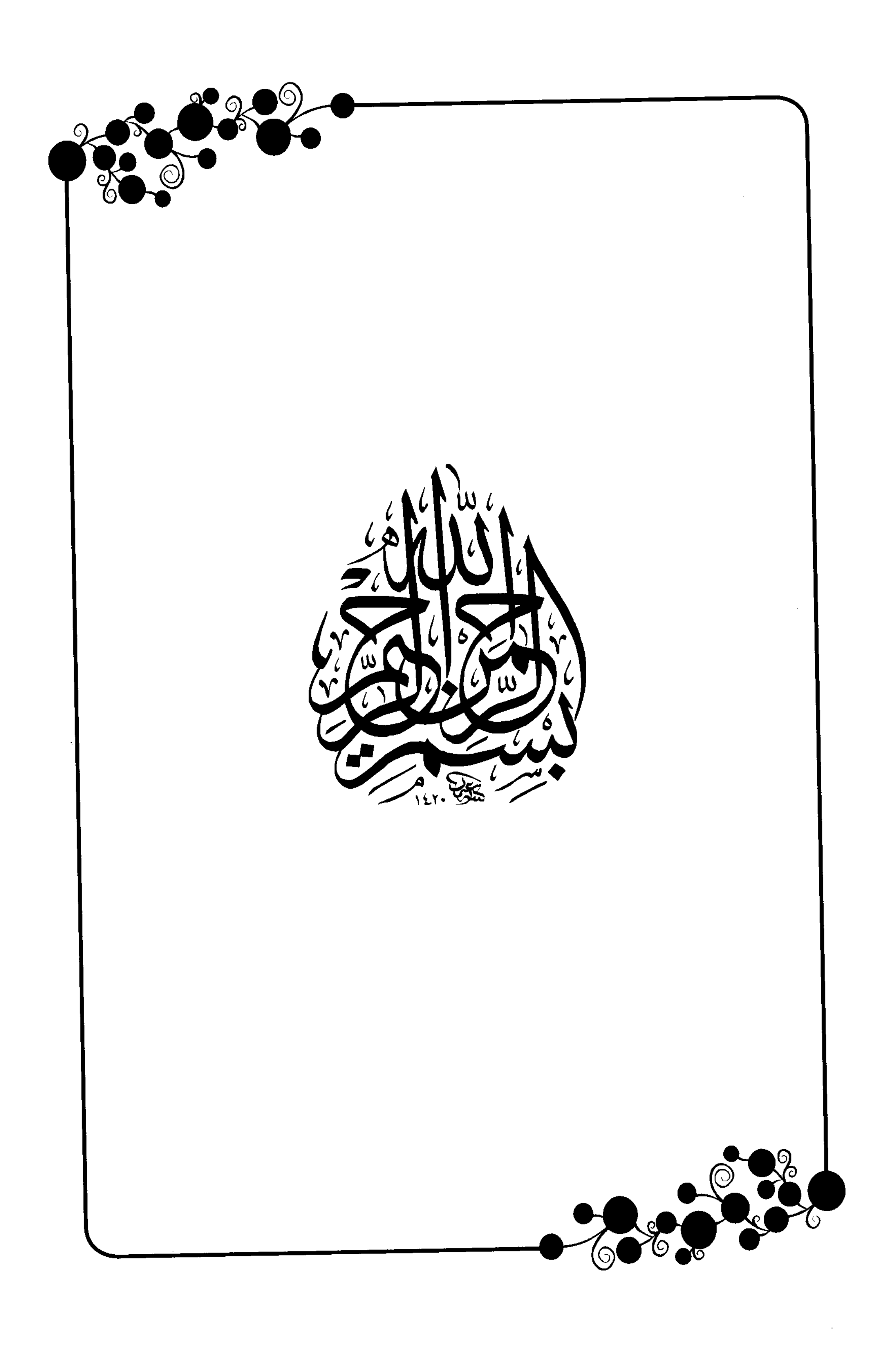
المجلد السابع

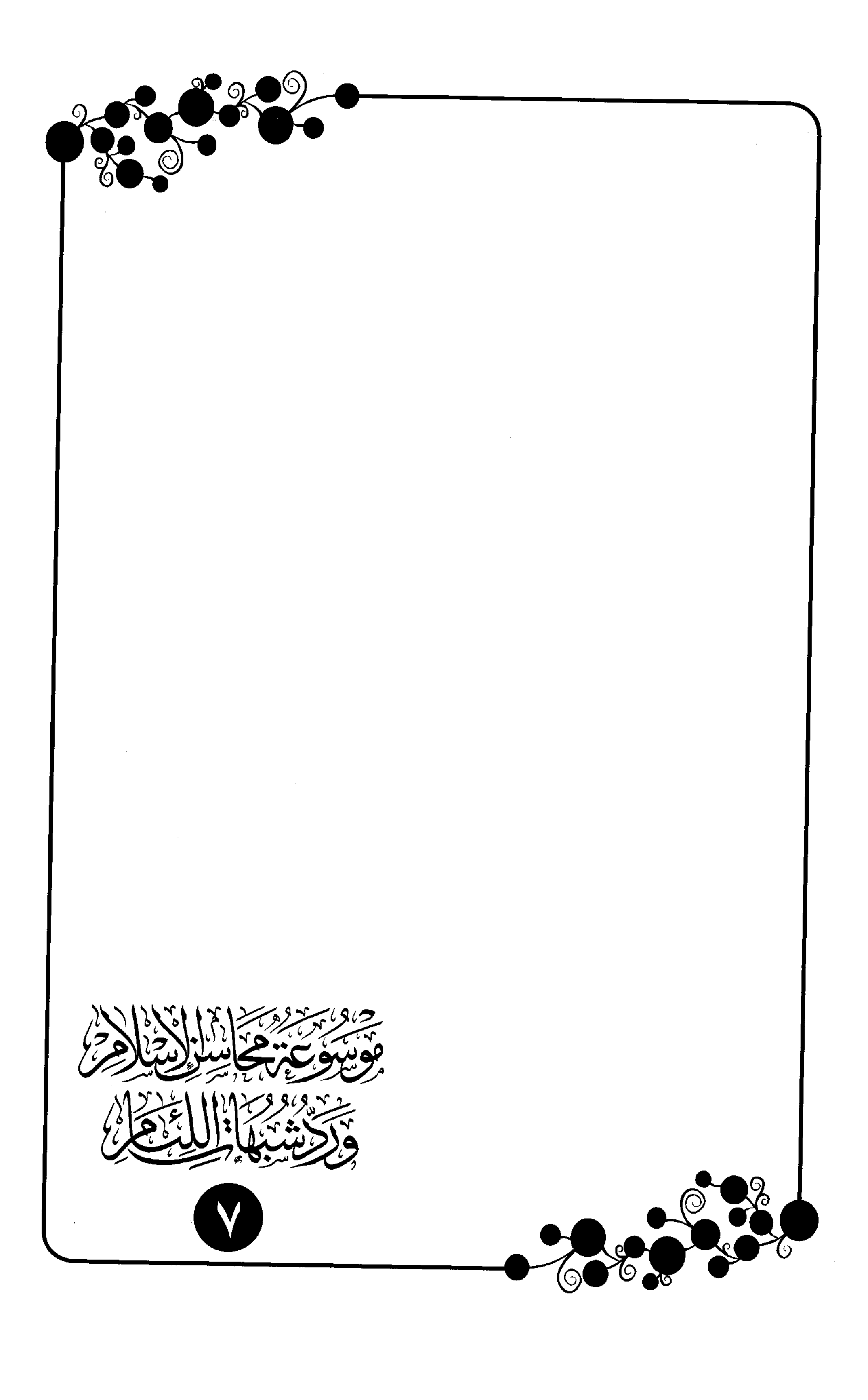
شبهات عن السنة النبوية والأنبياء

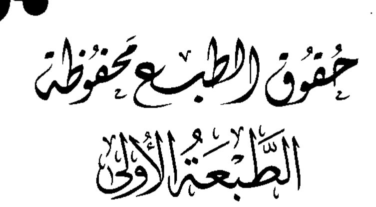
دار إيلاف الدولية

للنشر والتوزيع




بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٢٠


موسوعة محاسن الإسلام
ورد شبهات اللئام
٧



١٤٣٦هـ - ٢٠١٥ م



(دار وقفية دعوية)

المدير العام: د/ فرحان بن عبيد الشمري

falaslmi@gmail.com

الإدارة: مجمع المخيال - هاتف: ٢٤٥٧٠٠٨٢ - ٩٦٩٩٩١٨٢ - الكويت.

الفرع الأول: الجهراء - مجمع الخير - الدور الأول مكتب ١٠ هاتف ٢٤٥٥٧٥٥٩

الفرع الثاني: حولي - شارع المثنى ، هاتف وناسوخ: ٢٢٦٤١٧٩٧

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية: ١١٠٤٥/ ٢٠١٥م

التوزيع داخل جمهورية مصر العربية:



للبحث العلمي وتحقيق التراث

لصاحبها : أحمد بن سليمان

ah.solaiman1970@gmail.com

ت : ٠١١٥٨٩٨٠٥٨٠

شبهات عن السنة النبوية وعلومها

أولًا: شبهات حول علوم السنة

وفيها:

مقدمة عن السنة، ثم شبهات

١- ادعاؤهم وجود تعارض في الشريعة.

٢- شبهة: خبر الواحد.

٣- تدوين السنة.

٤- رواية الحديث بالمعنى.

مقدمة عن السنة وتشتمل على أمور:

١ـ تعريف السنة

في اللغة: السنة: السيرة حسنة كانت أو قبيحة[١]، مرضية كانت أو غير مرضية[٢]. أو: الطريقة المحموده المستقيمة[٣].أو: العادة[٤]. أو معناها: الدوام[٥]. السنة في الأصل: سنة الطريق، ويجوز أن يكون من: سنت الإبل؛ إذا أحسنت رعيتها، والقيام عليها[٦]. أو من: سنت الماء؛ إذا واليت في حبه[٧].

السنة في دواوين العرب:

قال لبيد:

من معشر سنت لهم آباؤهم ولكل قوم أسنة وإمامها[٨]

قال حسان بن ثابت:

إن الذوائب من فهر وإخوتهم قد بينوا سنة للناس تتبع[٩]

إن كلمة السنة استعملها الشعراء في الجاهلية والإسلام بمعناها اللغوي أي: الطريقة المتبعة سواء كانت حسنة أو قبيحة. . .[١٠].

تعريف السنة في الاصطلاح:

أما في اصطلاح العلماء؛ فيختلف معناها باختلاف نوع العلم الذي يشتغلون به[١].

---

(١) لسان العرب ابن منظور (١٣/ ٢٢٥).

(٢) مختار الصحاح الرازي (٣١٧).

(٣) لسان العرب ابن منظور (١٣/ ٢٢٦)، الإبهاج شرح المنهاج تاج الدين السبكي (٥/ ١٧٤٩).

(٤) المصدر السابق.

(٥) البحر المحيط في أصول الفقه الزركشي (٤/ ١٦٣)، إرشاد الفحول، الشوكاني (٣٣).

(٦) لسان العرب ابن منظور (١٣/ ٢٢٥، ٢٢٦).

(٧) لسان العرب (١٣/ ٢٢٧)، البحر المحيط الزركشي (٤/ ١٦٣)، إرشاد الفحول الشوكاني (٣٣).

(٨) شرح المعلقات العشر (٢٢٧)، نقلًا عن دراسات في الحديث النبوي للأعظمي (١/ ٢).

(٩) ديوان حسان بن ثابت، نقلًا عن دراسات الحديث النبوي للأعظمي (١/ ٢).

(١٠) دراسات في الحديث النبوي محمد مصطفى للأعظمي (١/ ٣).

أ) تعريف السنة في الاصطلاح العام:

كل ما نقل عن رسول الله ﷺ أو عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين، وغيرهم من الأئمة المقتدى بهم، وهو ما جاء في قوله ﷺ: **"فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ من بعدي؛ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذ"**. وهي بذلك تقابل البدعة[٢].

تعريف السنة عند الفقهاء:

- هي ما طلب الشارع فعله طلبًا غير جازم، أو ما في فعلها ثواب، وليس في تركها عقاب[٣]. أو ما رسم ليحتذي استحبابًا[٤]. أو ما يرادف المستحب[٥].

باعتبار أن الفقهاء يبحثون عن حكم أفعال العباد، من الوجوب والندب، والإباحة والحرمة، والكراهة، إلى آخر صفات العباد[٦].

تعريف السنة عند المحدثين:

- هى ما نقل عن رسول الله ﷺ من أقوال وأفعال وتقريرات.

وزاد ابن حجر: وما هم بفعله، وصفاته الخَلْقية والخُلُقية، سواء أكان ذلك قبل البعثة، أم بعدها[٧].

- أو: ما يطلق على الواجب وغيره في عرف أهل اللغة والحديث[٨].

---

(١) بداية المطلب لسبالك (٣٠٦)، شرح الكوكب المنير لابن النجار (٢/ ١٥٩)، الموافقات للشاطبي، (٣١٤)، البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٤/ ١٦٣)، جامع العلوم والحكم لابن رجب (٣٢٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، وابن ماجه (٤٢)، وانظر السلسلة الصحيحة (٢٧٣٥).

(٣) بداية المطلب لسبالك (٣٠٦)، فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٢٥٩)، البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٤/ ١٦٣)، إرشاد الفحول للشوكاني (٣٣).

(٤) الفقيه والمتفقه الخطيب للبغدادي (١/ ٢٥٧).

(٥) فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٢٥٩).

(٦) بداية المطلب لسبالك (٣٠٦).

(٧) بداية المطلب لسبالك (٣٠٦)، الموافقات للشاطبي (٤/ ٢)، فتح الباري (١٣/ ٢٥٩).

(٨) البحر المحيط للزركشي (٤/ ١٦٣)، إرشاد الفحول للشوكاني (٣٣).

إذ أن عرض المحدثين: معرفة ما كان عليه النبي ﷺ في أحواله كلها، سواء أفاد حكمًا شرعيًا، أم لم يفد[١].

- أو: ما شرعه النبي ﷺ لأمته؛ فيلزم اتباعه فيه[٢].

السنة عند المشتغلين بتقرير عقيدة السلف في الاعتقاد:

السنة؛ كالشريعة هي: ما سن الرسول وشرعه من العقائد، أو من العمل، وقد يراد به كلاهما[٣].

تعريف السنة في أصول الفقه:

- هي ما نقل عن رسول الله ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير. وزاد بعضهم: جملة مما ليس في القرآن... [٤]. أو: ما صدر من النبي ﷺ من الأفعال، والأقوال التي ليست للإعجاز[٥]. أو: الواجب، والمندوب، والمباح[٦].

٢ـ حجية السنة:

ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظَّ له في الإسلام[٧].

فإن أصول العلم: الكتاب، والسنة[٨].

وأقسام السنة كلها حجة، تصلح أن يحتج بها على ثبوت الأحكام الشرعية[٩].

وقوله ﷺ حجة على من سمعه، أو نقل إليه[١].

---

(١) منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد لعثمان بن علي حسن (١/ ٨٢).

(٢) الفقيه والمتفقه (١/ ٢٥٨).

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٩/ ٣٠٦، ٣٠٧)، بتصرف يسير.

(٤) بداية المطلب لسبالك (٣٠٦)، الموافقات للشاطبي (٤/ ٢)، إرشاد الفحول للشوكاني (٣٣).

(٥) بداية المطلب لسبالك (٣٠٦)، الإبهاج في شرح المنهاج لتقي الدين السبكي (٥/ ١٧٤٩).

(٦) البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٤/ ١٦٣).

(٧) إرشاد الفحول الشوكاني (٣٣)، حجية السنة عبد الغني عبد الخالق (٢٤٩).

(٨) جامع بيان العلم وفضله ابن عبد البر (٢/ ٣٣).

(٩) شرح الكوكب المنير ابن النجار (٢/ ١٦٧).

وذلك لدلالة المعجز على صدقه، وأمر الله سبحانه بطاعته، وتحذيره من مخالفة أمره[٢].

ومن البديهي بعد هذا أن أقول: إن السنة التي لها هذه الأهمية في التشريع، إنما هي السنة الثابتة عن النبي ﷺ بالطرق العلمية، والأسانيد الصحيحة المعروفة عند أهل العلم بالحديث ورجاله[٣].

ومعنى حجية السنة هو: وجوب العمل بمقتضاها[٤]، وأقسام السنة كلها حجة أي: تصلح أن يحتج بها على ثبوت الأحكام الشرعية[٥].

إجماع السلف على حجية السنة:

أجمع الناس على أن من استبانت له سنة عن رسول الله ﷺ؛ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس[٦].

فإن الأئمة المقبولين عند الأمة قبولًا عامًّا؛ متفقون اتفاقًا يقينًا: على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويرد، إلا رسول الله ﷺ[٧].

وثبوت حجية السنة المطهرة، واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا منْ لا حظَّ له في دين الإسلام[٨].

٣ـ السنة وحي من الله ﷻ تكفل بحفظها:

قال تعالى واصفًا رسوله ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ (النجم:٣، ٤). فصح لنا بذلك أن الوحي من الله ﷻ إلى رسوله ﷺ ينقسم على قسمين:

---

(١) لباب المحصول في علم الأصول ابن رشيق المالكي (١/ ٣٢٤).

(٢) روضة الناظر موفق الدين ابن قدامة (١/ ٢٧٣).

(٣) منتهى الأماني بفوائد مصطلح الحديث للمحدث الألباني أحمد سليمان (٣٢٠).

(٤) حجية السنة عبد الغني عبد الخالق (٢٤٣).

(٥) شرح الكوكب المنير ابن النجار (٢/ ١٦٧).

(٦) إعلام الموقعين ابن القيم (٢/ ٢٣٩).

(٧) رفع الملام عن الأئمة الأعلام ابن تيمية (١١).

(٨) إرشاد الفحول، الشوكاني (٣٣).

أحدهما: القرآن، والثاني: الخبر الوارد عن رسول الله ﷺ.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾ (الحجر: ٩). وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُم بِالْوَحْيِ﴾ (الأنبياء: ٤٥).

والذكر: اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه ﷺ من قرآن، أو من سنة وحي يبيَّن بها القرآن.

فأخبر تعالى أن كلام نبيه ﷺ كله وحي، والوحي بلا خلاف: الذكر، وكله محفوظ بحفظ الله ﷻ، مضمون لنا أنه لا يضيع منه شيء، إذ ما حفظ الله تعالى فهو باليقين لا سبيل إلى أن يضيع منه شيء، فهو منقول إلينا كله[١].

وعن حسان بن عطية: كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن[٢].

وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ (النساء: ١١٣).

قال تعالى: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ (الأحزاب: ٣٤)، فذكر الله الكتاب وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله ﷺ.

قال الشافعي: وذكر الله مَنَّهُ على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة، فلم يجز - والله أعلم- أن يقال الحكمة ها هنا إلا سنة رسول الله؛ وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله، وأن الله افترض طاعة رسوله، وحتم على الناس اتباع أمره؛ فلا يجوز أن يقال لقوله: فرض إلا لكتاب الله، ثم سنة رسوله ﷺ، ولم يجعل هذا لأحد من خلقه، غير رسوله ﷺ[٣].

(١) الإحكام في أصول الأحكام ابن حزم (١/ ٩٣، ٩٥، ١١٥).

(٢) فتح الباري (١٣/ ٣٠٥) بسند صحيح.

(٣) الرسالة الإمام الشافعي (٧٨، ٧٩).

وكان مما ألقي في روعه: سنته، وهي الحكمة التي ذكر الله، وما أنزل به عليه كتاب؛ فهو كتاب الله، وكل جاءه من عند الله كما أراد الله ﷻ[١].

والحكمة: السنة، وهو ما جاء به عن الله بغير تلاوة، ويؤيد ذلك:

قوله في قصة العسيف: "لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ الله" أي بوحيه[٢].

وعَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ الكندي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **"أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ"**[٣]. وفي لفظ: **"أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَما يعدله"**[٤].

وهذا يحتمل وجهين من التأويل:

أحدهما: أن يكون معناه أنه أولى من الوحي الباطن غير المتلو، مثل ما أعطى من الظاهر المتلو.

الثاني: ويحتمل أن يكون معناه أنه أوتى الكتاب وحيًا يتلى، وأوتي من البيان، أي: أذن له أن يبين ما في الكتاب، ويعم ويخص، وأن يزيد عليه فيشرع ما ليس له في الكتاب ذكر، فيكون ذلك في وجوب الحكم، ولزوم العمل به كالظاهر المتلو من القرآن، وفي الحديث دليل على أنه حيثما ثبت الحديث عن رسول الله ﷺ؛ كان حجة بنفسه[٥].

٤ـ عصمة الرسول ﷺ في التبليغ.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٦٧﴾ (المائدة: ٦٧).

---

(١) الرسالة الإمام الشافعي (١٠٣).

(٢) فتح الباري ابن حجر (١٣/ ٣٠٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٣١)، أبو داود (٤٦٠٤)، ابن حبان (١٢)، وغيرهم. وقال الألباني: صحيح (٢٦٤٣)، من صحيح الجامع.

(٤) الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٠٩).

(٥) معالم السنن الخطابي (٤/ ٢٧٦). اقترن لفظ (الكتاب والحكمة) في كثير من الآيات، منها على سبيل المثال البقرة (١٢٩، ١٥١، ٢٣١) آل عمران (١٦٤)، النساء (١١٣)، الأحزاب (٣٤)، الجمعة (٢).

لا نزاع بين المسلمين أن الرسول ﷺ معصوم فيما بلغه عن الله تعالى، فهو معصوم فيما شرعه للأمة بإجماع المسلمين

والكلام في هذا المقام مبنى على أصل وهو: أن الأنبياء -صلوات الله عليهم- معصومون فيما يخبرونه به عن الله تعالى، وفي تبليغ الرسالة باتفاق الأمة، وهذه العصمة الثابتة للأنبياء هي التي يحصل بها مقصود النبوة والرسالة؛ فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين[١].

وأعلم الله رسوله مَنَّه عليه بما سبق في علمه من عصمته إياه من خلقه.

ولما سبق في علمه جل ثناؤه، من إسعاده بعصمته وتوفيقه، وما شهد له به من هدايته، واتباع أمره. . ، والشهادة بتأدية رسالته[٢].

وعليه: فإن أقسام السنة كلها حجة تصلح أن يحتج بها على ثبوت الأحكام الشرعية لثبوت العصمة للنبي ﷺ، ولسائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين[٣].

وقد أعطى الله ﷻ الرسول ﷺ حق التشريع:

. قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ (الأحزاب: ٣٦).

فاعلم: أنه قد اتفق من يعتد به من أهل العلم؛ على أن السنة المطهرة مستقلة بتشريع الأحكام، وأنها كالقرآن في تحليل الحلال، وتحريم الحرام، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: "أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ" أي أوتيت القرآن، وأوتيت مثله من السنة التي لم ينطق بها القرآن[٤]. لأن الله سبحانه ولاه منصب التشريع عنه ابتداء، كما ولاه منصب البيان لما أراده بكلامه، بل كلامه كله بيان عن الله ﷻ[٥].

(١) مجموع الفتاوى ابن تيمية (٣٣/ ٢٨)، (١٠/ ٢٨٩-٢٩٠).

(٢) الرسالة الشافعي (٨٥- ٨٨).

(٣) شرح الكوكب المنير ابن النجار (٢/ ١٦٧).

(٤) إرشاد الفحول الشوكاني (٣٣).

(٥) إعلام الموقعين ابن القيم (٢/ ٢٦٧).

وعليه: لا فرق بين قضاء الله، وقضاء رسوله ﷺ[١].

وكل ما سن فقد ألزمنا الله اتباعه، وجعل في اتباعه طاعته، وفي العنود عن اتباعه معصيته التي لم يعذر بها خلقًا، ولم يجعل له من اتباع سنن رسول الله مخرجًا لما وصفت وما قال رسول الله[٢].

ولو كان رسول الله ﷺ لا يطاع في هذا القسم؛ لم يكن لطاعته معنى، ولسقطت طاعته المختصة به، وإنه إذا لم تجب طاعته إلا فيما وافق القرآن، لا فيما زاد عليه؛ لم يكن له طاعة خاصة تختص به، وقد قال الله تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ (النساء: ٨٠)[٣].

ولهذا كانت فتاويه ﷺ: جوامع الأحكام، ومشتملة على فصل الخطاب، وهي في وجوب اتباعها وتحكيمها والتحاكم إليها ثانية الكتاب، وليس لأحد من المسلمين العدول عنها، ما وجد إليها سبيلًا[٤].

أمر الله ﷻ بطاعة الرسول ﷺ، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ (النساء: ٨٠)، وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ (الحشر: ٧).

فقد جاء النص، ثم لم يختلف مسلمان في أن ما صح عن رسول الله ﷺ أنه قاله؛ ففرض اتباعه[٥].

حيث أعلمهم أن الفرض عليهم اتباع أمره وأمر رسوله، وأن طاعة رسوله طاعته[٦].

وأخبر- تعالى- عن عبده ورسوله محمد ﷺ بأنه من أطاعه؛ فقد أطاع الله، ومن عصاه؛ فقد عصى الله، وما ذاك إلا لأنه ما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى[١].

---

(١) منتهى الأماني بفوائد مصطلح الحديث للمحدث الألباني أحمد سليمان صـ(٤٠).

(٢) الرسالة الشافعي (٨٨، ٨٩).

(٣) إعلام الموقعين ابن القيم (٢/ ٢٦٣).

(٤) إعلام الموقعين ابن القيم (١/ ٢٠).

(٥) الإحكام في أصول الأحكام ابن حزم (١/ ٩٩).

(٦) الرسالة، الشافعي (٨٥).

ووعد على ذلك بجزيل الثواب، وأوعد على مخالفته بسوء العقاب، وأوجب امتثال أمره واجتناب نهيه، وطاعة الرسول في التزام سنته، والتسليم لما جاء به[٢]، وكذلك ما أمر به ونهى عنه، مما جاء به، مما ليس في القرآن[٣].

وأمر الله ﷻ عند التنازع بالرجوع لحكم الله ورسوله ﷺ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ (النساء: ٥٩).

وهذا أمر من الله ﷻ بأن كل شيء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه؛ أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة[٤].

وأعاد الفعل؛ إعلامًا بأن طاعة الرسول تجب استقلالًا، من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقا، سواء كان ما أمر به في الكتاب، أو لم يكن فيه، فإنه أوتي الكتاب ومثله معه.

فإن الناس أجمعوا أن الرد إلى الله سبحانه هو الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول ﷺ هو الرد إليه نفسه في حياته، وإلى سنته بعد وفاته[٥].

وذلك لأن الله لم يجعل العصمة عند تنازع المسلمين إلا في الرد إلى الكتاب والسنة.

وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، الذي لا ينطق عن الهوى[٦].

---

(١) تفسير القرآن العظيم ابن كثير (١/ ٧٢٦).

(٢) الشفا القاضي عياض (٢/ ٨).

(٣) الموافقات الشاطبي (٤/ ٧).

(٤) تفسير القرآن العظيم ابن كثير (١/ ٧١٣).

(٥) إعلام الموقعين لابن القيم (١/ ٥٤)، جامع بيان العلم وفضله ابن عبد البر (٢/ ١٩٠)، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ٩٤).

(٦) مجموع الفتاوى ابن تيمية (٣٢/ ١٢٠).

وعليه فما حكم به الكتاب والسنة وشهدا له بالصحة؛ فهو الحق، وماذا بعدالحق إلا الضلال[١].

وذلك لأن القرآن والخبر الصحيح بعضها مضاف إلى بعض، وهما شيء واحد في أنهما من عند الله تعالى، وحكمها حكم واحد في باب وجوب الطاعة لهما[٢].

فما حكم به الله تعالى هو بعينه حكم رسوله، وما يحكم به الرسول ﷺ هو بعينه حكم الله[٣].

ومن لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة، ولا يرجع إليهما في ذلك؛ فليس مؤمنًا بالله، ولا باليوم الآخر[٤].

حيث جعل هذا الرد من موجبات الإيمان ولوازمه، فإذا انتفى هذا الرد؛ انتفى الإيمان[٥].

والتحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والرجوع إليهما في فصل النزاع خير، وأحسن عاقبة ومآلًا[٦].

وأخبر سبحانه أن من تحاكم أو حاكم إلى غير ما جاء به الرسول؛ فقد حكَّم الطاغوت وتحاكم إليه، وهؤلاء لم يسلكوا طريق الناجين الفائزين من هذه الأمة، وهم الصحابة ومن تبعهم[٧].

وعليه لا يسع مسلمًا يقر بالتوحيد أن يرجع عند التنازع إلى غير القرآن، والخبر عن رسول الله ﷺ، ولا أن يأتي غيرما وجد فيهما، فإن فَعَل ذلك بعد قيام الحجة عليه؛ فهو فاسق، وأما من فعله مستحلا للخروج عن أمرهما وموجبا لطاعة أحد دونهما؛ فهو كافر[٨].

٥ـ التسليم بقضاء رسول الله ﷺ من الإيمان:

(١) تفسير القرآن ابن كثير (١/ ٧١٣)، الرسالة للشافعي (٨٤).
(٢) الإحكام ابن حزم (١/ ٩٤).
(٣) زاد المهاجر إلى ربه ابن القيم (٨٥).
(٤) تفسير القرآن ابن كثير (١/ ٧١٣).
(٥) إعلام الموقعين ابن القيم (١/ ٥٤).
(٦) تفسير القرآن ابن كثير (١/ ٧١٣).
(٧) إعلام الموقعين ابن القيم (١/ ٥٤، ٥٥).
(٨) الإحكام ابن حزم (١/ ٩٥).

قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (النساء: ٦٥).

أقسم سبحانه بنفسه على نفي الإيمان عن العباد حتى يحكموا رسوله في كل ما شجر بينهم من الدقيق والجليل، ولم يكتف في إيمانهم بهذا التحكيم بمجرده حتى ينتفي عن صدورهم الحرج والضيق عن قضائه وحكمه، ولم يكتف منهم أيضًا بذلك حتى يسلموا تسليمًا، وينقادوا انقيادًا[١]؛ لأنهم إذا سلموا لحكم رسول الله؛ فإنما سلموا لحكمه بفرض الله؛ لأن حكمه حكمه[٢].

فما حكم به الله تعالى هو بعينه حكم رسوله، وما يحكم به الرسول ﷺ هو بعينه حكم الله[٣].

وقد أقام الله الحجة على خلقه بالتسليم لحكم رسول الله، واتباع أمره[٤].

فالواجب: كمال التسليم للرسول ﷺ، والانقياد لأمره، وتلقي خبره بالقبول والتصديق، دون أن يعارضه بخيال باطل يسميه معقولا، أو بحمله شبهة، أو شكًا، أو يقدم عليه آراء الرجال وزبالة أذهانهم، فيوحده بالتحكيم والتسليم والانقياد والإذعان، كما وحد المرسل بالعبادة والخضوع والذل والإنابة والتوكل[٥].

وقد حذر المولى ﷻ من مخالفة الرسول ﷺ، قال تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النور: ٦٣).

وأمر رسول الله ﷺ هو: سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته.[٦]

ومخالفة أمره وتبديل سنته؛ ضلال وبدعة متوعد من الله عليه بالخذلان والعذاب[١].

(١) إعلام الموقعين ابن القيم (١/ ٥٥).

(٢) الرسالة الشافعي (٨٤).

(٣) زاد المهاجر ابن القيم (٨٥).

(٤) الرسالة الشافعي (٨٨).

(٥) شرح العقيدة الطحاوية ابن أبي العز الحنفي (١/ ٢٢٨).

(٦) تفسير القرآن ابن كثير (٣/ ٤٢٢).

فمن جاءه خبر عن رسول الله ﷺ؛ يقر أنه صحيح، وأن الحجة تقوم بمثله، أو قد صحح مثل ذلك الخبر في مكان آخر ثم ترك مثله في هذا المكان لقياس، أو لقول فلان وفلان، فقد خالف أمر الله وأمر رسوله، واستحق الفتنة والعذاب الأليم[٢]، فإن من ردَّ حديث رسول الله ﷺ؛ فهو على شفا هلكة[٣]، بأن تصيبهم فتنة في قلوبهم، من كفر أو نفاق أو بدعة، أو يصبهم عذاب أليم في الدنيا بقتل، أو حد، أو حبس[٤]، ومصيبة في عقولهم وأديانهم وبصائرهم وأبدانهم وأموالهم بسبب إعراضهم عما جاء به الرسول، وتحكيم غيره، والتحاكم إليه[٥].

٦ـ من أقوال السلف في التمسك بالسنة:

١) أبو بكر رضي الله عنه: لست تاركًا شيئًا كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به، إني أخشى إن تركت شيئًا من أمره أن أزيغ[٦].

٢) عمر بن الخطاب رضي الله عنه: السنة ما سنه الله ورسوله، لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للأمة[٧].

٣) ابن عباس رضي الله عنه: إنما هو كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، فمن قال بعد ذلك برأيه؛ فلا أدري أفي حسناته يجد ذلك، أم في سيئاته[٨].

٤) عبد الله بن عمر رضي الله عنه: من ترك السنة كفر[٩].

٥) عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: لا رأي لأحد مع سنة سنها رسول الله ﷺ[١].

(١) الشفا القاضي عياض (٢/ ١٧).
(٢) الإحكام ابن حزم (١/ ٩٨).
(٣) منتهى الأماني أحمد سليمان (٦٤).
(٤) تفسير القرآن ابن كثير (٣/ ٤٢٢).
(٥) إعلام الموقعين ابن القيم (١/ ٥٥).
(٦) متفق عليه البخاري (٣٠٩٣)، مسلم (١٧٥٩).
(٧) إعلام الموقعين ابن القيم (١/ ٥٩، ٦٢).
(٨) إعلام الموقعين ابن القيم (١/ ٥٩، ٦٢).
(٩) الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة لابن بطة العكبري (١٤٠).

٦) عن أبي حنيفة رحمه الله: إذا صح الحديث فهو مذهبي[٢].

٧) مالك بن أنس رحمه الله: إنما أنا بشر أخطئ وأصيب؛ فانظروا في رأيي، فكلما وافق الكتاب والسنة؛ فخذوا به، وكلما لم يوافق الكتاب والسنة؛ فاتركوه[٣].

٨) الشافعي رحمه الله: إذا صح الحديث خلاف قولي؛ فاعملوا بالحديث واتركوا قولي[٤]، وفي رواية: فهو مذهبي.

٩) أحمد رحمه الله: من رد حديث رسول الله ﷺ؛ فهو على شفا هلكة[٥].

١٠) عن الزهري: كان من مضى من علمائنا يقول: الاعتصام بالسنة نجاة[٦].

١١) عبد الله الديلمي: إن أول ذهاب الدين ترك السنة، يذهب الدين سنة سنة كما يذهب الحبل قوة قوة.

١٢) الأوزاعي: ندور مع السنة حيث دارت، وقال: كان يقال: خمس كان عليها أصحاب محمد ﷺ والتابعون بإحسان: لزوم الجماعة، واتباع السنة، وعمارة المساجد، وتلاوة القرآن، والجهاد في سبيل الله.

١٣) الفضيل بن عياض: إن لله عبادًا يحيى بهم البلاد، وهم أهل السنة.

١٤) أبو بكر بن عياش: السنة في الإسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان.

١٥) عن عون: من مات على الإسلام والسنة فله يشير بكل خير[٧].

٧ـ وظيفة السنة مع القرآن:

---

(١) الشريعة للآجري (١/ ٤٢٣)، جامع بيان العلم وفضله ابن عبد البر (٢/ ٣٤).

(٢) حاشية ابن عابدين (١/ ٤٦).

(٣) جامع بيان العلم وفضله ابن عبد البر (٢/ ٣٢).

(٤) المجموع شرح المهذب النووي (١/ ٦٣).

(٥) طبقات الحنابلة لابن أبي يعلي (٢/ ١٥).

(٦) شرح أصول اعتقاد أهل السنة اللالكائي (١/ ١٠٤، ١٠٦).

(٧) شرح أصول اعتقاد أهل السنة اللالكائي (١/ ٧٢، ٧٣، ٧٤، ١٠٤، ١٠٦).

بداية أشير إلى أن القرآن أحوج إلى السنة، من السنة إلى القرآن[١].

ومعنى احتياج القرآن إلى السنة: أنها مبينة له، ومفصلة لمجملاته؛ لأن فيه -لوجازته- كنوزًا تحتاج إلى من يعرف خفايا خباياها؛ فيبرزها، وذلك هو المنزل عليه ﷺ[٢].

وذلك لأن جميع كتاب الله إنما نزل بلغة العرب، ولسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا، وأكثرها ألفاظًا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي[٣].

لهذا كانت السنة شرح له، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشروح[٤].

حال السنة مع القرآن على ثلاثة أوجه[٥]:

اتفق أهل العلم أن سنة النبي ﷺ مع القرآن تكون على وجوه؛ فاجتمعوا منها على وجهين[٦]:

الوجه الأول: أن تكون موافقة له من كل وجه[٧].

وهي سنة تأتي بحكم موافق للحكم الوارد في القرآن، مساوٍ له في المعنى، ولم تزد عنه، سواء أكانت قولية أم فعلية[٨].

فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتطافرها[٩].

---

(١) البحر المحيط الرزكشي (٤/ ١٦٧)، الموافقات للشاطبي (٤/ ١٥)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ١٩١).

(٢) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة السيوطي (٤٤).

(٣) الرسالة الشافعي (٤٠، ٤٢).

(٤) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة السيوطي (٤٤).

(٥) إعلام الموقعين ابن القيم (٢/ ٢٦٣).

(٦) الرسالة للشافعي (٩١).

(٧) إعلام الموقعين ابن القيم (٢/ ٢٦٣).

(٨) الواضح في أصول الفقه محمد الأشقر (٩٥، ٩٦).

(٩) إعلام الموقعين ابن القيم (٢/ ٢٦٣).

كأمر النبي ﷺ للصحابة بصيام رمضان وإتمام الحج، كل ذلك موافق لقول تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ (البقرة: ١٨٣)، وقوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ (البقرة: ١٩٦)، وحكم هذا النوع أنه تطبيق لدلالة القرآن وتأكيد لها، وهو ما يسمى بيان التقرير[١].

الوجه الثاني: أن تكون بيانًا لما أريد بالقرآن، وتفسيرًا له[٢].

فهي تفصيل مجمله، وبيان مشكله، وبسط مختصره[٣].

وبين رسول الله فيه عن الله معنى ما أراد بالجملة، وأوضح كيف فرضها عامًا أو خاصًا، وكيف أراد أن يأتي به العباد، وكلاهما اتبع فيه كتاب الله[٤].

والبيان من النبي ﷺ أقسام:

أحدها: بيان نفس الوحي بظهوره على لسانه بعد أن كان خفيًا.

الثاني: بيان معناه وتفسيره لمن احتاج ذلك، كما بين أن الظلم المذكور في قوله: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ (الأنعام: ٨٢): هو الشرك.

الثالث: بيانه بالفعل، كما بين أوقات الصلاة للسائل بفعله.

الرابع: بيان ما سئل عنه من الأحكام التي ليست في القرآن؛ فنزل القرآن ببيانها، كما سئل عن قذف الزوج؛ ة فجاء القرآن باللعان ونظائره.

الخامس: بيان ما سئل عنه بالوحي، وإن لم يكن قرآنا، كما سئل عن رجل أحرم في جبة بعدما تضمخ بالخلوق، فجاء الوحي بأن ينزع عنه الجبة، ويغسل أثر الخلوق.

السادس: بيانه للأحكام بالسنة ابتداء من غير سؤال، كما حرم عليهم لحوم الحمر.

السابع: بيانه للأمة جواز الشيء بفعله هو له، وعدم نهيهم عن التأسي به.

---

(١) الواضح في أصول الفقه محمد الأشقر (٩٥، ٩٦).

(٢) إعلام الموقعين ابن القيم (٢/ ٢٦٣).

(٣) الموافقات للشاطبي (٤/ ٦).

(٤) الرسالة للشافعي (٩١).

الثامن: بيانه جواز الشيء بإقراره لهم على فعله، وهو يشاهده، أو يعلمهم يفعلونه.

التاسع: بيانه إباحة الشيء عفوا بالسكوت عن تحريمه، وإن لم يأذن فيه نطقا.

العاشر: أن يحكم القرآن بإيجاب شيء أو تحريمه أو إباحته، ويكون لذلك الحكم شروط وموانع وقيود وأوقات مخصوصة وأحوال وأوصاف؛ فيحيل الرب سبحانه وتعالى على رسوله في بيانها.

ويضاف إليها: تخصيص القرآن بالسنة، وهو جائز، كما أجمعت الأمة على تخصيص قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ (النساء: ١١) بقوله ﷺ: **"لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ"**[١] [٢].

فإذا عمل المكلف على وفق البيان؛ أطاع الله فيما أراد بكلامه، وأطاع رسوله في مقتضى بيانه، ولو عمل على مخالفة البيان؛ عصى الله تعالى في عمله على مخالفة البيان؛ إذ صار عمله على خلاف ما أراد بكلامه، وعصى رسوله في مقتضى بيانه[٣].

وكذلك الاستدلال بسننه على الناسخ والمنسوخ من كتاب الله. وهذان الوجهان اللذان لم يختلفوا فيهما[٤].

أما الوجه الثالث فهو:

ما سن رسول الله فيما ليس فيه نص كتاب[٥]، أو: التشريع المبتدأ، حيث تكون السنة موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه، أو محرمة لما سكت عن تحريمه[٦].

---

(١) البخاري (٤٢٨٣)، مسلم (١٦١٤).

(٢) إعلام الموقعين ابن القيم (٢/ ٢٦٨، ٢٦٩)، جامع بيان العلم عبد البر (٢/ ١٩٠).

(٣) الموافقات الشاطبي (٤/ ١٠).

(٤) الرسالة الشافعي (٩٢، ١٠٥).

(٥) الرسالة الشافعي (٩٢).

(٦) إعلام الموقعين ابن القيم (٢/ ٢٦٣).

مثل حديث: "أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنْ السِّبَاعِ، وَلَا لُقَطَةُ مُعَاهَدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُمْ فَلَهُمْ أَنْ يُعْقِبُوهُمْ بِمِثْلِ قِرَاه"[1].

الوجه الرابع: بيان التبديل، أو نسخ السنة للقرآن:

لم يثبت أن شيئًا من القرآن نسخ السنة بلا قرآن، فإن الشافعي وأحمد وسائر الأئمة يوجبون العمل بالسنة المتواترة المحكمة، وإن تضمنت نسخا لبعض آي القرآن لكن يقولون: إنما نسخ القرآن بالقرآن، لا بمجرد السنة، ويحتجون بقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ (البقرة: ١٠٦)، ويرون من تمام حرمة القرآن أن الله لم ينسخه إلا بقرآن.[2]

وبعد عرض هذه المقدمة السريعة نبدأ بالرد على الشبهات:

* * *

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٣١)، أبو داود (٤٦٠٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٤٣).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣٩٧-٣٩٩). وفي هذه المسألة خلاف، وانظر: الإحكام لابن حزم (٤/ ٥٠٥- ٥١١)، الرسالة للشافعي (١٠٦-١٠٧)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (٢/ ١٩٢)، إرشاد الفحول للشوكاني (١٩٠-١٩٢).

١ـ ادعاؤهم وجود تعارض في الشريعة

نص الشبهة:

ظنوا أن كثيرًا من نصوص الوحي -قرآنًا وسنة- يوجد بينهما تعارض، وهذا مما يفقد مصداقية الوحي.

والرد على ذلك من عدة وجوه:

الوجه الأول: تعريف التعارض.

الوجه الثاني: أركان التعارض.

الوجه الثالث: شروط تحقيق التعارض.

الوجه الرابع: أقسام التعارض

الوجه الخامس: كثرة التعارضات في الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: تعريف التعارض.

التعارض لغة: التمانع، ومنه تعارض البينات، والتعارض على وزن: تَفَاعُل، وهذا الوزن يدل على:

١-التشارك بين شيئين أو أكثر، نحو: تَزَاحُم، تَقَاتُل.

٢-المطاوعة: نحو التبَاعُد.

٣- إظهار ما ليس واقعًا، نحو: التجاهُل، التغافُل، التعالُم.

٤- وقوع الحدث تدريجيًّا، نحو: التفاقُم، التوارُد، التكاثُر.

٥- مجرد وقوع الحدث، نحو: التجاوز.

والمراد هنا الأول، إذ يراد به مشاركة الشريعة في تقابل أدلتها؛ بحيث يمتنع الأخذ بها.

التعارض اصطلاحًا: التعارض بين الأمرين هو: تقابلهما على وجه يمنع كل واحد منهما مقتضى صاحبه. والمعنى: تقابل الدليلين على سبيل الممانعة، وذلك إذا كان أحد الدليلين يدل على خلاف ما يدل عليه الآخر، كأن يدل أحد الدليلين على الجواز والآخر على المنع،

فدليل الجواز يمنع التحريم، ودليل التحريم يمنع الجواز؛ فكل منهما مقابل للآخر، ومعارض له، وممانع له[١]

ومرادهم بوقوع التعارض في الشريعة: تقابل الأدلة- القرآن مع القرآن، والسنة مع السنة، والقياس مع القياس، والإجماع مع الإجماع، ثم تقابل كل منها مع الآخر- فالقرآن يقابل السنة والقياس، والسنة تقابل القياس والإجماع، والقياس يقابل الإجماع؛ فيكون مجموع الأدلة المتقابلة عشرة أدلة، بحيث يمنع مدلول أحدها مدلول الآخر، فيستحيل الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع الصحيحة، مثل أن يكون أحد الدليلين مثبت والآخر نافٍ في زمن واحد، في محل واحد، فإذا أثبتوا على الشريعة هذا التناقض؛ امتنع الأخذ بها بأي وجه من الوجوه.

الوجه الثاني: أركان التعارض.

للتعارض ركنان هما:

الأول: كون كل من المتعارضين حجة، أي: دليل شرعي محتَجّ به يصح التمسك به في محل النزاع، ويمكن استنباط الحكم منه، فإذا كان أحد الدليلين دليلًا لا يحتج به كالحديث الضعيف مثلًا، لم يكن ثَمَّ تعارض. وكون هذا ركن واضح من تعريف التعارض بأنه تقابل الدليلين.

الثاني: تقابل الدليلين على وجه التمانع، بحيث لا يمكن الجمع بينهما جمعًا صحيحًا، فإن أمكن الجمع بينهما، أو كان كل واحد منهما ينزل على نوع لم يكن هناك تعارض، وإن كان كل واحد منهما ينزل في زمن من الأزمان لم يكن ثَمَّ تمانع. [٢]

الوجه الثالث: شروط تحقيق التعارض.

لابد للحكم على حديثين بالتعارض، وجعلهما من باب مختلف الحديث: أن يكون كل منهما مُحْتَجًّا به، أما إن كان أحدهما لا يُقْبَلُ بحال، فإنه لا يُعَارَضُ به القوي؛ إذ إنه -

---

(١) نهاية السول شرح منهاج الوصول (٢/ ٢٠)، شرح الكوكب المنير (٤/ ٦٠٥) أصول السرخسي (٢/ ١٤)، البحر المحيط (٦/ ١٠٩)، إرشاد الفحول (٦٠٥)، الواضح في أصول الفقه (٢٧٠)، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية د/ محمود عبد المنعم (١/ ٤٦٧، ٤٦٦).

(٢) أصول السرخسي (٢/ ١٤)، تعارض أدلة التشريع وطرق التخلص منه د/ حمدي صبح طه صـ (٤٩).

والحالة هذه - لا أثر له.

وقد بين ابن القيِّم - رحمه الله - ذلك وأكده، فقال: لا يجوز معارضة الأحاديث الثابتة بحديث من قد أجمع علماء الحديث على ترك الاحتجاج به. (١)

وقال: ومعارضة الأحاديث الباطلة للأحاديث الصحيحة لا توجب سقوط الحكم بالصحيحة والأحاديث الصحيحة يصدق بعضها بعضًا. (٢)

الشرط الأول: اتحاد محل الحكمين المستفادين من الدليلين، فإن اختلف المحل فلا تعارض. فالنكاح الصحيح مثلًا يحل ويحرم، ولا تقابل ولا تعارض لاختلاف المحل، فيحل الزوجة، ويحرم أمها، فلا تعارض بين قوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ (البقرة: ٢٢٣)، لكونه في الزوجة التي أحلها عقد النكاح وهي محل الحكم، وبين قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾ (النساء: ٢٣)، لكونه في الأم التي هي محل التحريم بالعقد على ابنتها، فاختلف محل الحكمين.

الشرط الثاني: اتحاد الجهة، ويُعَبَّر عنه باتحاد الحال أي: الحال المحمول عليه كل من الحكمين التي يتوجه إليها الحكمان المتقابلان، فإن اختلفت الجهة ولو اتحد الحكم فلا تعارض، ومثال ذلك الأمر بحلق الرأس في الحج والعمرة، والنهي عن حلقه فيهما، لاختلاف جهة الحكم، فلا تعارض بين قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُواْ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ﴾ (البقرة: ١٩٦)، وبين قوله: ﴿مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ (الفتح: ٢٧)، فالآية الأولى فيما يحرمه الإحرام بالحج والعمرة، والآية الثانية في التحلل من الحج والعمرة.

ومثال آخر قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾(المائدة: ٦).

(١) تهذيب السنن ٦/ ٣٢٤.

(٢) أحكام أهل الذمة (٢/ ١١٢٤).

كلمة ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ فيها قراءتان إحداهما: بنصب اللام[١] عطفًا على ﴿وُجُوهَكُمْ﴾، والثانية بجرها[٢] عطفًا على﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾، والأولى تقتضي وجوب غسل الرجلين، والثانية تقتضي وجوب مسحهما، والقراءتان بمنزلة دليلين، ومع اختلاف مقتضى القراءتين فإنه لا تعارض لاختلاف الجهة -الحال- إذ إن قراءة الجر المقتضية مسح الرجلين؛ محمولة على حال استتار القدمين بالخفين، وقراءة النصب المقتضية غسل الرجلين؛ محمولة على حال ظهور القدمين.

الشرط الثالث: اتحاد زمن الحكمين، فإن اختلف زمن الحكمين فلا تعارض، وإن اتحد المحل محل الحكم.

ومثال ذلك: الأمر باعتزال الزوجة في المحيض، وإباحة جماعها بعده -الطُهْر-، فمحل الحكم واحد وهو الزوجة، لكن اختلف زمن الحكمين، فلا تعارض إذا بين قوله تعالى: ﴿فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾، وبين قوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ﴾(البقرة: ٢٢٢).[٣]

الوجه الرابع: أقسام التعارض.

من خلال ما تقدم من تعريف التعارض، وأركانه، وشروطه؛ يمكن تقسيم التعارض إلى قسمين: التعارض الحقيقي، والتعارض الظاهري.

وهذا ما نفصله في المبحثين الآتيين:

المبحث الأول: التعارض الحقيقي.

وهو التضاد التام بين حجتين: دلالةً، وثبوتًا، وعددًا، ومتحدتين: زمانا، ومحلًا، وهو المراد من تعريف التعارض الذي مَرَّ سابقًا وهو: تقابل الدليلين على وجه يمنع كل واحد منهما مقتضى صاحبه، أي: تقابل الدليلين على سبيل الممانعة.

---

(١) قراءة نافع، وابن عامر، والكسائي، ويعقوب، وحفص: النشر (٢/ ٢٥٤)

(٢) قراءة الباقين: النشر (٢/ ٢٥٤).

(٣) أصول السرخسي (٢/ ١٤، ١٥)، البحر المحيط (٦/ ١١٠)، إرشاد الفحول (٦٠٥).

والتعارض بهذا المعنى ليس موجودًا في شريعة رب العالمين ولله الحمد والمنة[١].

الأدلة على عدم وقوع هذا النوع في الشريعة.

الدليل الأول: قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الحجر: ٩)، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ﴾ (النجم ٣، ٤).

وما كان من عند الله تعالى فلا اختلاف فيه ولا تعارض لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ (النساء: ٨٢).

قال الطبري: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾: أفلا يتدبر المبيتون غير الذي تقول لهم- يا محمد- كتاب الله؛ فيعلموا حجّة الله عليهم في طاعتك، واتباع أمرك، وأن الذي أتيتهم به من التنزيل من عند ربهم؛ لاتِّساق معانيه، وائتلاف أحكامه، وتأييد بعضه بعضًا بالتصديق، وشهادة بعضه لبعض بالتحقيق، فإن ذلكٍ لو كان من عند غير الله لاختلفت أحكامه، وتناقضت معانيه، وأبان بعضه عن فساد بعض. [٢]

وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: سمع رسول الله ﷺ قومًا يتدارءون في القرآن؛ فقال: "**إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضًا؛ فلا تكذبوا بعضه ببعض، فما علمتم منه فقولوه، وما جهلتم منه فكلوه إلى عالمه**". [٣]

---

(٢) وهو موجود بيقين في شريعة اليهود والنصارى المحرفة، وقد أثبتنا عليهم التمانع والتناقض والتضاد على المعنى الذي مرَّ، بحيث لا يمكن لهم بحال الجمع بين النصين، فلما رأوا ذلك قذفوا شريعة الإسلام بذلك تطبيقا للمثل: رمتني بدائها وانسلت، وانظر تفصيل هذه القضية في بحث التحريف من هذه الموسوعة.

(٢) تفسير الطبري (٨/ ٥٦٧).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٠٣٦٧)، وأحمد في المسند (٢/ ١٨١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٨١٢) والطبراني في الأوسط (٥١٥) من طرق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، والحديث حسنه الألباني في المشكاة (٢٣٧).

الدليل الثاني: أمر الله تعالى بالرجوع عند التنازع الاختلاف إلى القرآن الكريم والسنة فقد قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾(النساء: ٥٩) أي: القرآن والسنة، وهذا يعني أن الرجوع إليهما يرفع النزاع، ويقطع الخلاف، وهذا لا يتحقق إلا إذا كانا لا اختلاف فيهما، ولا تعارض، إذ لو كان فيهما اختلاف وتعارض؛ لم يحصل بالرجوع إليهما رفع النزاع.

الدليل الثالث: إذا أثبت الشارع حكمًا بدليل يعارضه دليل آخر يقضي خلافه؛ دل ذلك على العجز عن إثباته بدليل سالم عن المعارضة، والله تعالى منزه عن العجز.

الدليل الرابع: إذا وقع التعارض بين دليلين شرعيين في الواقع، وفي نفس الأمر، كأن دل أحدهما على وجوب شيء، ودل الآخر على تحريمه؛ أدى ذلك إلى ثلاثة أمور كلها باطلة:

أولها: العبث، وذلك إذا لم يقصد الشارع بالدليلين تشريع الحكم الذي تضمنه كل منهما، والله تعالى منزه عن العبث.

ثانيها: التكليف بما لا يطاق، وذلك إذا قصد الشارع بهما تشريع الحكم؛ إذ إن إيجاب شيء واحد، وتحريمه بعينه على شخص واحد، في وقت واحد؛ تكليف للشخص بما ليس في وسعه، وقد قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾ (البقرة: ٢٨٦).

ثالثها: صدور الأمر بالشيء، والنهي عنه في وقت واحد من الشارع، وهذا باطل أيضًا؛ لأنه تناقض يتنزه عنه الشارع الحكيم، وما أدى إلى الباطل؛ فهو باطل، فالقول بتعارض الأدلة حقيقةً، وفي نفس الواقع باطل.

الدليل الخامس: لَوْ وَقَعَ التعارض بين الدليلين؛ فَإِمَّا أَنْ يَعْمَلَ بِهِمَا- وَهُوَ جَمْعٌ بَيْنَ الْمُتَنَافِيَيْنِ- أَوْ لا يُعْمَلُ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا؛ فَيَكُونُ وَضْعُهُمَا عَبَثًا- وَهُوَ مُحَالٌ عَلَى الله تَعَالَى- أَو يُعْمَلُ بِأَحَدِهِمَا عَلَى التَّعْيِينِ- وَهُوَ تَرْجِيحٌ مِنْ غَيْرِ مُرَجِّحٍ- أَوْ لا عَلَى التَّعْيِينِ، بَلْ عَلَى التَّخْيِيرِ، وَالتَّخْيِيرُ بَيْنَ الْمُبَاحِ وَغَيْرِهِ يَقْتَضِي تَرْجِيحَ أَمَارَةِ الإِبَاحَةِ بِعَيْنِهَا؛ لأَنَّهُ لَمَّا جَازَ لَهُ الْفِعْلُ وَالتَّرْكُ؛ كَانَ هَذَا مَعْنَى الإِبَاحَةِ؛ فَيَكُونُ تَرْجِيحًا لإِحْدَى الأَمَارَتَيْنِ بِعَيْنِهَا.

الدليل السادس: لو كان التعارض في الواقع، وفي نفس الأمر جائزًا؛ لكان البحث عن الناسخ والمنسوخ لدفع التعارض بين الدليلين المتعارضين عبثًا، وكيف يكون عبثًا وقد شدَّدَ العلماء على تَعَلُّم الناسخ والمنسوخ ومعرفتها!

الدليل السابع: القول بثبوت التعارض في الشريعة يرفع باب الترجيح جملة؛ إذ لا فائدة فيه، ولا حاجة إليه، على فرض ثبوت الخلاف أصلًا شرعيًا لصحة وقوع التعارض في الشريعة، لكن ذلك فاسد؛ فما أدى إليه مثله. (١)

ـ نفي أهل العلم وقوع هذا النوع من التعارض في الشريعة:

١ـ قال ابنُ خُزَيْمَةَ: لا أَعْرِفُ حَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْهُ فَلْيَأْتِنِي بِهِ؛ لأُؤَلِّفَ بَيْنَهُمَا(٢)..

٢ـ صرح الشافعي: بأنه: لا يصح عن النبي ﷺ أبدًا حديثان صحيحان متضادان ينفي أحدهما ما يثبته الآخر، من غير جهة الخصوص والعموم، والإجمال والتفسير، إلا على وجه النسخ وإن لم يجده. (٣)

٣ـ قال الشاطبي: كل من تحقق بأصول الشريعة؛ فأدلتها عنده لا تكاد تتعارض، كما أن كل من حقق مناط المسائل؛ فلا يكاد يقف في متشابه؛ لأن الشريعة لا تعارض فيها البتة، فالمتحقق بها متحقق بما في نفس الأمر؛ فيلزم أن لا يكون عنده تعارض، ولذلك لا تجد البتة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف، لكن لما كان أفراد المجتهدين غير معصومين من الخطأ؛ أمكن التعارض بين الأدلة عندهم. (٤)

---

(١) تعارض أدلة التشريع وطرق التخلص منه د/ حمدي صبح طه (٣٩: ٣٥)، وانظر أصول السرخسي (٢/ ١٤)، شرح الكوكب المنير (٤/ ٦١٤)، الإبهاج في شرح المنهاج (٧/ ٢٦٩٩)، الإحكام لابن حزم (١/ ١٧٣)، الموافقات للشاطبي (٥/ ٦٤)، البحر المحيط (٦/ ١١٣).

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (١/ ٤٣٢)، شرح الكوكب المنير (٤/ ٦١٨).

(٣) إرشاد الفحول (٣٧٥).

(٤) الموافقات (٥/ ٣٤١). المسودة (٣٠٦).

٤ـ **قال ابن تيمية**: لا يجوز أن يوجد في الشرع خبران متعارضان من جميع الوجوه، وليس مع أحدهما ترجيح يقدم به. [١]

٥ـ **قال ابن القيم**: وَأَمّا حَدِيثَانِ صَحِيحَانِ، صَرِيحَانِ، مُتَنَاقِضَانِ مِنْ كُلّ وَجْهٍ، لَيْسَ أَحَدُهُمَا نَاسِخًا لِلْآخَرِ، فَهَذَا لَا يُوجَدُ أَصْلًا، وَمَعَاذَ الله أَنْ يُوجَدَ فِي كَلَامِ الصّادِقِ الْمَصْدُوقِ، الّذِي لَا يُخْرِجُ مِنْ بَيْنِ شَفَتَيْهِ إلّا الْحَقّ. [٢]

المبحث الثاني: التعارض الظاهري ـ الموهوم ـ:

ويشتمل هذا المبحث على المطالب الآتية:

المطلب الأول: أسباب وجود التعارض الظاهري.

هذه الأسباب هي في الحقيقة ترجع إلى التقصير في استخدام طرق دفع التعارض، خاصةً الجمع بين الدليلين، أو معرفة الناسخ والمنسوخ؛ فأدَّى ذلك إلى وقوع التعارض الظاهري، وقد أجمل **(ابن القيم)** ذكر هذه الأسباب بقوله:

لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة، فإذا وقع التعارضُ؛ فإما أن يكون أحدُ الحديثين ليس مِن كلامه ﷺ، وقد غَلِطَ فيه بعضُ الرواة- مع كونه ثقةً ثَبْتًا، فالثقةُ يَغْلَطُ- أو يكونُ أحدُ الحديثين ناسخًا للآخر؛ إذا كان مما يَقْبَلُ النسخ، أو يكونُ التعارضُ في فهم السامع، لا في نفس كلامه ﷺ، فلا بُدَّ مِن وجه من هذه الوجوه الثلاثة، وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان مِن كل وجه، ليس أحدُهما ناسخًا للآخر، فهذا لا يُوجد أصلًا، ومعاذَ الله أن يُوجَدَ في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحقُّ، والآفةُ مِن التقصير في معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القُصور في فهم مُراده ﷺ، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معًا؛ ومن ههنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع. [١]

---

(١) المسودة (٣٠٦).

(٢) زاد المعاد (٤/ ١٤٩)

وقال أيضًا عن سبب التعارض والاختلاف:

وإنما يؤتى من يؤتى هناك من قبل فهمه، وتحكيمه آراء الرجال وقواعد المذهب على السنة، فيقع الاضطراب والتناقض والاختلاف. (٢)

ومن خلال الكلام السابق يظهر أن أسباب التعارض والاختلاف ترجع إلى:

- إما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ، وقد غلط فيه بعض الرواة- مع كونه ثقة ثبتًا- فالثقة يغلط.

- وإما أن يكون أحد الحديثين ناسخًا للآخر، إذا كان مما يقبل النسخ.

- وإما أن يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه ﷺ

- وإما من جهة تقصير الناظر في معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه و معلوله. - أو من القصور في فهم مراده ﷺ، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معًا.

- أو تحكيم آراء الرجال، وقواعد مذهب من المذاهب على السنة النبوية.

المطلب الثاني: طرق دفع التعارض الظاهري.

فإذا وقع هذا النوع من التعارض الظاهري- الموهوم- فإن أهل العلم يدفعونه بالطرق الآتية:

الطريقة الأولى: الجمع بين الدليلين اللذين ظاهرهما التعارض:

لاحتمال أن يكون بينهما عموم وخصوص، أو إطلاق وتقييد، أو مجمل ومبين؛ لأن القاعدة المقررة عند أهل العلم: أن إعمال الكلام أولى من إهماله. (٣)

قال الشافعي: ولا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهًا يمضيان معًا، إنما المختلف ما لم يمض إلا بسقوط غيره، مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد، هذا يحله، وهذا يحرمه. (١)

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ١٤٩).

(٢) إعلام الموقعين (٢/ ٤٢٥).

(٣) الإبهاج (٢/ ١٢٩)، الأشباه والنظائر لابن نجيم (١/ ١٣٥)، المنثور في القواعد للزركشي (١/ ١٣٤)، الأشباه والنظائر للسيوطي (١/ ١٢٨).

قال الخطابي: وسبيل الحديثين إذا اختلفا في الظاهر، وأمكن التوفيق بينهما وترتيب أحدهما على الآخر؛ أن لا يحملا على المنافاة، ولا يضرب بعضها ببعض، لكن يستعمل كل واحد منهما في موضعه، وبهذا جرت قضية العلماء في كثير من الحديث. (٢)

كقوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ﴾ وقوله: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ مع قوله: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ﴾.

قال الحليمي: فتحمل الآية الأولى على السؤال عن التوحيد وتصديق الرسل، والثانية على ما يستلزم الإقرار بالنبوات؛ من شرائع الدين وفروعه، حمله غيره على اختلاف الأماكن؛ لأن في القيامة مواقف كثيرة، فموضع يسأل ويناقش، وموضع آخر يرحم ويلطف به، وموضع آخر يعنف ويوبخ، وهم الكفار، وموضع آخر لا يعنف، وهم المؤمنون. وكقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾وقوله: ﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًا ۚ ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ ﴿١٠﴾﴾ إلى قوله: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ وذلك يبلغ ثمانية أيام، والجواب أن المراد بقوله: ﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾ إلى قوله: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾ مع اليومين المتقدمين، ولم يرد بذكر الأربعة غير ما تقدم ذكره، وهذا كما يقول الفصيح: سرت من البصرة إلى بغداد في عشرة أيام، وسرت إلى الكوفة في ثلاثة عشر يومًا، ولا يريد سوى العشرة، بل يريد مع العشرة ثلاثة ثم قال تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ وأراد سوى الأربعة، وذلك لا مخالفة فيه؛ لأن المجموع يكون ستة. (٣)

---

(١) الرسالة (١/ ٣٤٢).

(٢) معالم السنن (٣/ ٦٨).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٦٣: ٥٤)

وكذلك ما ورد في قوله تعالى ﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ ۙ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٢﴾﴾ (النحل: ٣٢).

مع ما ورد عن النبي ﷺ **"لن يدخل أحدكم الجنة بعمله"** فظاهر الحديث يخالف الآية، مما جعل أهل الحديث يبحثون في وجه الجمع بينهما، وممن قام بالجمع بينهما شيخ الإسلام ابن القيم- رحمه الله- حيث يقول:

ها هنا أمر يجب التنبيه عليه، وهو: أن الجنة تدخل برحمة الله تعالى، وليس عمل العبد مستقلًا بدخولها، وإن كان سببًا.

ولهذا أثبت الله تعالى دخولها بالأعمال في قوله: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ونفي رسول الله ﷺ دخولها بالأعمال في قوله: "لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله" ولا تنافي بين الأمرين لوجهين:

أحدهما ما ذكره سفيان وغيره، قال: كانوا يقولون النجاة من النار بعفو الله، ودخول الجنة برحمته، واقتسام المنازل والدرجات بالأعمال، ويدل على هذا حديث أبي هريرة رضي الله عنه **"أن أهل الجنة إذا دخلوها نزلوا فيها بفضل أعمالهم"**[(١)].

والثاني: أن الباء التي نفت الدخول هي باء المعاوضة؛ التي يكون فيها أحد العوضين مقابل للآخر، والباء التي أثبتت الدخول هي باء السببية؛ التي تقضي سببية ما دخلت عليه لغيره، وإن لم يكن مستقلًا بحصوله، وقد جمع النبي ﷺ بين الأمرين بقوله: **"لَنْ يُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ الله! قَالَ: وَلاَ أَنَا، إلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي الله بِرَحْمَةٍ، سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا"**[(٢)]

ومن عرف الله تعالى، وشهد مشهد حقه عليه، ومشهد تقصيره وذنوبه، وأبصر هذين المشهدين بقلبه؛ عرف ذلك وجزم به، والله سبحانه وتعالى المستعان[(٣)].

---

(١) رواه الترمذي (٢٥٤٩)، ابن ماجه (٤٣٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٨٣١).

(٢) البخاري (٦٤٦٣)، مسلم (٢٨١٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (٨٧-٨٨) الباب التاسع عشر.

وقد ذكر ابن تيمية قريبًا من هذا الجمع فقال: وليس بمجرد العمل ينال الإنسان السعادة، بل هي سبب، ولهذا قال النبي ﷺ: "أنه لن يدخل أحدكم الجنة بعمله قالوا: ولا أنت يا رسول الله! قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل " وقد قال تعالى: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ فهذه باء السبب، أي بسبب أعمالكم، والذي نفاه النبي ﷺ باء المقابلة، كما يقال: اشتريت هذا بهذا، أي: ليس العمل عوضًا، وثمنًا كافيًا في دخول الجنة، بل لا بد من عفو الله وفضله ورحمته، فبعفوه يمحو السيئات، وبرحمته يأتي بالخيرات، وبفضله يضاعف البركات. (١)

الطريقة الثانية: الناسخ والمنسوخ.

النسخ هو: رفع الحكم الشرعي بخطاب شرعي متراخ عنه. (٢)

ومثال وقوع النسخ في القرآن:

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا وَصِيَّةٗ لِّأَزۡوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلۡحَوۡلِ غَيۡرَ إِخۡرَاجٖ﴾ (البقرة: ٢٤٠)، فبينت الآية أن عدة المتوفى عنها زوجها عام كامل.

وقد نسخت بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗا﴾ (البقرة: ٢٣٤).

فبينت الآية أن عدة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرًا، وهي ناسخة للحكم الأول.

ومثال وقوع النسخ في السنة:

قوله ﷺ: "**تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ**"(٣)

ونسخ هذا الحكم بحديث ابن عباس وغيره: "أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ". (١)

---

(١) فتاوى ابن تيمية (٨/ ٧٠، ٧١).

(٢) راجع تفصيل مسائل النسخ في بحث: الناسخ والمنسوخ، من هذه الموسوعة.

(٣) مسلم (٣٥٣) من حديث عائشة.

ومثل قوله ﷺ: "كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا". [٢]

ومعرفة الناسخ والمنسوخ يتبين لنا أنه لا يوجد تعارض.

والنسخ واقع في جميع الشرائع السماوية، [٣] ومن حكمته أخذ الناس بسنة التدرج في التشريع، فيشرع لهم ما يصلحهم في وقت، ثم يشرع لهم ما يصلحهم في الآخر.

الطريقة الثالثة: الترجيح بين الدليلين.

وهو: بيان أن أحد المتعارضين أقوى من الآخر بدليل؛ ليعمل به. [٤]

قال الشافعي: ومنها ما لا يخلو من أن يكون أحد الحديثين أشبه بمعنى كتاب الله، أو أشبه بمعنى سنن النبي ﷺ مما سوى الحديثين المختلفين، أو أشبه بالقياس، فأي الأحاديث المختلفة كان هذا فهو أولاهما عندنا أن يصار إليه. [٥]

قال الشوكاني في مبحث وجوه الترجيح بين المتعارضين:

---

(١) مسلم (٣٥٤).

(٢) رواه مسلم (٩٧٧) من حديث ابن بريدة.

(٣) فمن ذلك أن التوراة (العهد القديم المعترف به عند النصارى) أحلت الطلاق، جاء في سفر التثنية (٢٤: ١-٢): إذا أخذ رجل امرأة و تزوج بها فإن لم تجد نعمة في عينيه لأنه وجد فيها عيب شيء و كتب لها كتاب طلاق و دفعه إلى يدها و أطلقها من بيته و متى خرجت من بيته ذهبت و صارت لرجل آخر.
بينما العهد الجديد:
١- حرم الطلاق إلا للزنا.
٢- حرم على المطلقة أن تتزوج برجل آخر فذلك بمنزلة الزنا.
جاء في إنجيل متى (٥: ٣١- ٣٢): و قيل: من طلق امرأته فليعطها كتاب طلاق، وأما أنا فأقول لكم: إن طلق امرأته إلا لعلة الزنا يجعلها تزني، ومن يتزوج مطلقة فإنه يزني. والأمثلة على ذلك كثيرة بين العهدين منها: نسخ حرمة السبت، وإحلال كثير من الحيوانات، ونسخ الختان. . . انظر على سبيل المثال (إنجيل يوحنا ١٦: ٩)، رسالة بولس إلي أهل رومية (١٤: ١٤) وإلى تيطس (١٥: ١)، وإلى غلاطية (٥: ٢: ٦).

(٤) الإبهاج (٣/ ٢٢)، نهاية السول (٣/ ١٨٩)، الكفاية (١/ ٤٣٥)، إرشاد الفحول (٢٧).

(٥) اختلاف الحديث (١/ ٤٨٧).

إنه متفق عليه، ولم يخالف في ذلك إلا من لا يعتد به، ومن نظر في أحوال الصحابة والتابعين، وتابعيهم ومن بعدهم؛ وجدهم متفقين على العمل بالراجح، وترك المرجوح.[1]

واعلم: أن الترجيح قد يكون باعتبار الإسناد أي الرواة، وقد يكون باعتبار المتن أي المروي عنه، وقد يكون باعتبار جهة الحكم الذي يدل عليه كل من الخبرين، وقد يكون باعتبار أمر خارج.[2]

وجوه الترجيح باعتبار الإسناد:

١- الترجيح بكثرة الرواة، فيرجح ما رواته أكثر على ما رواته أقل؛ لقوة الظن به.

٢- ترجح رواية الكبير على رواية الصغير؛ لأنه أقرب إلى الضبط، إلا أن يعلم أن الصغير مثله في الضبط، أو أكثر ضبطًا منه.

٣- ترجح رواية من كان فقيهًا على من لم يكن كذلك؛ لأنه أعرف بمدلولات الألفاظ.

٤- ترجح رواية الأوثق.

٥- ترجح رواية الأحفظ.

٦- أن يكون أحدهما من الخلفاء الأربعة دون الآخر.

٧- أن يكون أحدهما صاحب الواقعة؛ لأنه أعرف بالقصة.

٨- أن يكون أحدهما مباشرًا لما رواه دون الآخر.

٩- أن يكون أحدهما كثير المخالطة للنبي دون الآخر؛ لأن كثرة الاختلاط تقتضي زيادة في الاطلاع.

١٠- أن يكون أحدهما قد ثبتت عدالته بالتزكية، والآخر بمجرد الظاهر.

١١- أن يكون المزكون لأحدهما أكثر من المزكين للآخر.

١٢- ترجح رواية من يوافق الحفاظ على رواية من ينفرد عنهم في كثير من رواياته.

---

(١) إرشاد الفحول (٢٧٦).

(٢) إرشاد الفحول (٢٧٦).

١٣- ترجح رواية من دام حفظه وعقله- ولم يختلط- على من اختلط في آخر عمره، ولم يعرف: هل روي الخبر حال سلامته، أو حال اختلاطه؟

١٤- تقدم رواية من كان أشهر بالعدالة والثقة من الآخر؛ لأن ذلك يمنع عن الكذب.

١٥-تقدم رواية من تأخر إسلامه على من تقدم إسلامه؛ لاحتمال أن يكون ما رواه من تقدم إسلامه منسوخًا.

١٦- تقدم رواية من ذكر سبب الحديث على من لم يذكر سببه.

١٧- تقدم الأحاديث التي في الصحيحين على الأحاديث الخارجة عنهما.

١٨- تقدم رواية من لم ينكر عليه على رواية من أنكر عليه، فإن وقع التعارض في بعض هذه المرجحات؛ فعلى المجتهد أن يرجح بين ما تعارض منها.

وجوه الترجيح باعتبار المتن:

١-يقدم الخاص على العام.

٢-تقدم الحقيقة على المجاز؛ إذا لم يغلب المجاز.

٣-يقدم ما كان حقيقة شرعية، أو عرفية على ما كان حقيقة لغوية.

٤-يقدم ما كان مستغنيًا عن الإضمار في دلالته على ما هو مفتقر إليه.

٥-يقدم الدال على المراد من وجهين على ما كان دالًا عليه من وجه واحد.

٦-يقدم ما كان فيه الإيماء إلى علة الحكم على ما لم يكن كذلك؛ لأن دلالة المعلل أوضح من دلالة غير المعلل.

٧-يقدم المقيد على المطلق.

وجوه الترجيح باعتبار المدلول:

١-يقدم ما كان مقررًا لحكم الأصل والبراءة على ما كان ناقلًا.

٢-أن يكون أحدهما أقرب إلى الاحتياط، فإنه أرجح.

٣-يقدم المثبت على المنفي؛ لأن مع المثبت زيادة علم.

٤-يقدم ما كان حكمه أخف على ما كان حكمه أغلظ.

وجوه الترجيح باعتبار أمور خارجة:

١- يقدم ما عضده دليل آخر على ما لم يعضده دليل آخر.

٢- أن يكون أحدهما قولًا، والآخر فعلًا؛ فيقدم القول؛ لأن له صيغة، والفعل لا صيغة له.

٣- يقدم ما كان فيه التصريح على ما لم يكن كذلك، كضرب الأمثال ونحوها؛ فإنها ترجح العبارة على الإشارة.

٤- يقدم ما عمل عليه أكثر السلف على ما ليس كذلك؛ لأن الأكثر أولي بإصابة الحق.

٥- أن يكون أحدهما موافقًا لعمل الخلفاء الأربعة دون الآخر، فإنه يقدم الموافق.

٦- أن يكون أحدهما موافقًا لعمل أهل المدينة.

٧- أن يكون أحدهما أشبه بظاهر القرآن دون الآخر، فإنه يقدم.

وللأصوليين مرجحات أخر في الأقسام الأربعة، فهي ليست توقيفية، بحيث أورد الحازمي منها في الاعتبار خمسين وجهًا، وأناف بها الحافظ العراقي في نكته على ابن الصلاح على المائة، وحصرها السيوطي في تدريب الراوي في سبعة أقسام.[1]

وهذه بعض أمثلة لطريقة الترجيح:

حمل العام على الخاص:

العام: اسم فاعل من العموم، بمعنى: الشمول والإحاطة، ومنه سميت العمامة لأنها تحيط بالرأس، والعم والعمومة: اسم بعض القرابات، سموا بذلك؛ لأنهم يحيطون بالإنسان عند احتياجه للمساعدة عادة.

والعام في الاصطلاح: اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد.[2]

---

(١) الاعتبار للحازمي، تدريب الراوي (٢/ ٩٤)، الكفاية للخطيب (١/ ٤٣٥) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث (١/ ٢٥٧)، النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٧٧٩)، تحقيقُ الرغبةِ في توضيح النخبة: عبد الكريم بن عبد الله الخضير (١/ ٦٤).

(٢) المحصول (٢/ ٥١٣)، شرح الكوكب المنير (١/ ٣٠٤)، الإحكام للآمدي (٢/ ٢١٧)، البحر المحيط (٢/ ١٧٩).

وبتعبير أوضح: ما تناول جميع أفراده بلا حصر، ومثاله قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ ﴿١٤﴾﴾ (الانفطار: ١٣، ١٤).

فكلمة: الأبرار جمع: بر، والفجار جمع: فاجر، جمع معرف بأل الاستغراقية، فتتناول جميع الأفراد الداخلة تحتها بلا حصر؛ فتفيدأن: جميع الأبرار يوم القيامة في جنات النعيم، وأن جميع الفجار يوم القيامة في نار الجحيم.

والخاص: اسم فاعل من الخصوص، ضد العموم.

وفي الاصطلاح: ما دل على معين محصور. (١)

والعموم والخصوص وصفان نسبيان، يطلقان على اللفظ أو الدليل بالنسبة، فقد يكون اللفظ عاما بالنسبة إلى ما تحته من الأفراد، وخاصا بالنسبة إلى ما فوقه. (٢)

فمرادنا هنا التخصيص، وهو إخراج بعض أفراد العام.

والتخصيص نوعان: **الأول**: المتصل، **والآخر**: المنفصل:

فمثال المتصل: قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴾ (العصر٣، ٢).

فكلمة الإنسان: مفرد معرف بأل الاستغراقية؛ فتتناول جميع الأفراد الداخلة تحته - بلا حصر - فتفيد أن: جميع الناس يوم القيامة في خسر.

وقوله: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴾ إخراج لبعض أفراد هذا العام، بأداة من أدوات التخصيص، وهي: إلا.

فتفيد أن بعض أفراد الإنسان خارج من هذا الحكم، وهم المؤمنون الآمرون بالمعروف، الصابرون على ذلك.

---

(١) الأصول من علم الأصول لابن العثيمين (١/ ٣٨)، وانظر: البحر المحيط (٢/ ٣٩٤)

(٢) أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (١/ ٢٠٠)

وأما التخصيص المنفصل فهو: ما يستقل بنفسه، بحيث يأتي في دليلين منفصلين ومثاله: قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾ (البقرة: ٢٨)، فكلمة المطلقات: جمع عُرِّف بأل الاستغراقية فتناول جميع المطلقات بلا حصر، فأفاد أن كل مطلقة عدتها ثلاثة قروء.

وقد جاءت آية أخرى تخرج بعض أفراد هذا العام، وهي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾ (الأحزاب: ٤٩). فبينت الآية أن المطلقة غير المدخول بها فلا عدة لها.

ومثال ذلك أيضًا قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾ (البقرة: ٢٢١)- فإنه عام مع قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ (المائدة: ٥) -فإنه خاص- فيحمل العام على الخاص. [١]

ومن الأمثلة أيضًا: قول النبي ﷺ للمسيء في صلاته: "**إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاَةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ** "[٢]، وهذا عام. [٣]

وقد خصص ذلك بقوله ﷺ: "**لا صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ** ". [٤]

ومن أمثلة تخصيص السنة بالسنة أيضا قوله ﷺ: " **فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ** "[٥]

وهذا عام خصص بقوله ﷺ: " **لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ** ". [٦]

حمل المطلق على المقيد.

والمطلق هو: اللفظ الدال على الحقيقة، من حيث هي، من غير قيد، أو يقال هو: اللفظ

---

(١) الإبهاج شرح المنهاج (٣/ ٢٣٠)

(٢) البخاري (٧٥٧)، مسلم (٣٩٧) من حديث أبي هريرة.

(٣) وقد احتج به من قال أن قراءة الفاتحة لا تتعين.

(٤) البخاري (٧٥٦)، مسلم (٣٩٤) من عبادة بن الصامت.

(٥) البخاري (١٤٨٣) من حديث ابن عمر.

(٦) البخاري (١٤٤٧)، مسلم (٩٧٩) من حديث أبي سعيد الخدري.

الدال على مدلول شائع في جنسه. [١]

كقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ﴾ (البقرة: ٦٧).

فكلمة: بقرة نكرة في سياق الإثبات؛ فتدل على الإطلاق بلا قيد، فلو ذبحوا بقرة -أي بقرة - أجزأتهم.

المقيد: ما دل على الحقيقة بقيد.

ومثاله قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ (البقرة: ٦٨). وقوله: ﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴾ (البقرة: ٦٩). وقوله: ﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا﴾ (البقرة: ٧١).

فقيدت البقرة على بني إسرائيل بتلك الأوصاف، لما تشددوا شدد الله عليهم.

فهذا مثال واضح للمطلق والمقيد، إذ هو في قصة واحدة، في سورة واحدة، وفي آيات متتاليات.

ومن أمثلة حمل المطلق على المقيد:

حَدِيثُ عَبْدِ الله بْنِ عُكَيْم قَالَ: كَتَبَ إِلَينَا رَسُول الله ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ أَنْ لَا تَنْتَفِعُوا مِنْ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ. [٢]

والإهاب: الجلد ما لم يدبغ. [٣]

والعصب: أطناب المفاصل[٤]، يعني: أعصابها.

وقدجاء في السنة ما يدل على جواز استخدام جلود الميتة مثل:

---

(١) روضة الناظر (٢/ ١٩١)، الأصول من علم الأصول لابن العثيمين (١/ ٤٤).

(٢) رواه أحمد (٤/ ٣١١)، وابن أبي شيبة (٥/ ٢٠٦)، والترمذي (١٧٢٩)، والنسائي (٧/ ١٧٥)، وابن ماجه (٣٦١١)، وأبو داوود (٤١٢٧) من طرق عن عبد الله بن عكيم، وصححه الألباني في الإرواء (٣٨).

(٢) مختار الصحاح مادة أ هـ ب.

(٣) القاموس المحيط مادة ع ص ب (١/ ٢٠١).

حَدِيثُ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ بِشَاةٍ يَجُرُّونَهَا، فَقَالَ: **"لَوْ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا؟ فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: يُطَهِّرُهَا الْمَاءُ، وَالْقَرَظُ".**[١]

ويحمل المطلق في حديث عبد الله بن عكيم على المقيد في حديث ميمونه؛ إذ النهي في الحديث الأول عن استعمال جلود الميتة قبل دباغها، والإذن في استخدام جلود الميتة إنما هو بعد الدباغ، لا قبله فلا تعارض، فلكل نص موضعه، ويدل لذلك قوله ﷺ: إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهُرَ[٢].

الطريقة الرابعة: التوقف

إذا تعذر كل ما تقدم من الجمع، والنسخ، والترجيح؛ فإنه يجب التوقف حينئذ عن العمل بأحد الحديثين، حتى يتبين وجه الترجيح.

قال الشاطبي: (التوقف عن القول بمقتضى أحدهما، وهو الواجب إذا لم يقع ترجيح)[٣].

قال السخاوي: ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين، والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط؛ لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة، مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه، وفوق كل ذي علم عليم.

وخلاصة ما مرَّ:

أنّ شرع رب العالمين يستحيل أن يقع فيه تعارض حقيقي، ووقوع مثل ذلك في شريعة من الشرائع يرفع الاحتجاج بها جملة، وقد اتفق على ذلك العقلاء من جميع الأديان.

وأما التعارض المتوهم الظاهري بين النصوص؛ فهو واقع في أذهان بعض الناس دون بعض، وكلما زاد علم العالم؛ عَلِمَ أن التناقض غير موجود أصلًا في شرع رب العالمين، ولهذا قال ابن خزيمة: لا أعرف حديثين متضادين، فمن كان عنده؛ فليأتني به لأؤلف بينهما.[٤]

وقد اعتنى العلماء بهذا النوع، في القديم والحديث، وأصلوا فيه القواعد والضوابط،

---

(١) أبو داود (٤١٢٦)، والقرظ: شجر يدبغ به، وقيل هو ورق السلم تدبغ به الجلود.

(٢) مسلم (٣٦٦) من حديث ابن عباس.

(٣) الموافقات (٥/ ١١٣).

(٤) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (١/ ٤٣٢)، شرح الكوكب المنير (٤/ ٦١٨).

بل ودرسوا هذه النصوص دراسة تفصيلية ترد الإشكالات الواردة عليها، فمن ذلك:

١-كتاب: (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب) للشنقيطي، وهو من أجود وأوسع ما كتب في هذا الباب.

٢-كتاب: (اختلاف الحديث) للإمام الشافعي، لكنه لم يقصد فيه الاستقصاء.

٣-كتاب: (تأويل مختلف الحديث) لابن قتيبة.

٤-كتاب: (مشكل الآثار) للطحاوي، وهو من أعظم ما صنف في هذا الباب.

٥-كتاب: (مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين) د/ نافذ حسين.

٦-كتاب: (مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين) د/ أسامة خياط.

٧-كتاب: (منهج التوفيق بين مختلف الحديث) د/ عبد المجيد السوسوة.

٨-كتاب: (أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين) د/ سليمان الدبينحي.

٩-ومنهم من لم يفرده بتصنيف، وإن بثوه في بطون كتبهم، ومن هؤلاء: ابن عبد البر، وابن تيمية، وابن القيم ، وابن رجب الحنبلي، وابن حجر العسقلاني وغيرهم.

الوجه الخامس: كثرة التعارضات في الكتاب المقدس

لوجود التناقضات في الكتاب المقدس دلالات كثيرة أهمها: أنه يثبت أن هذه الأسفار بشرية في مصدرها، فقد وقع كُتّابها فيما يقع فيه البشر الضعفاء الذين يتوقع منهم الجهل، ولو كانت هذه الأسفار ملهمة من قبل الله لما خالف كُتابها بعضَهم فيما أوردوه من معلومات تاريخية وغيرها.

ووقوع الخطأ من أحد المتناقضين من كُتَّاب التوراة في قضايا بسيطة يسهل حفظها والتمكن منها يشير إلى إمكانية بل تحقق وقوع مثله في المسائل اللاهوتية والغيبية التي تحتاج إلى مزيد من العناية والتدقيق.[1]

* * *

(١) راجع تفصيل هذا في بحث تحريف الكتاب المقدس/ فصل التناقضات.

٢ـ شبهة: خبر الواحد

مقدمة، ونص الشبهة:

تتابع أئمة الهدى وسلف الأمة الصالح من الصحابة ﷺ فمن بعدهم على الاحتجاج بالسنة وتوقيرها، والرجوع إليها في كل صغيرٍ وكبيرٍ، والحذر من مخالفتها أو تركها، أو التقدم عليها، من غير تفريق بين متواترها وآحادها، حتى شذت طوائف عبر التاريخ لم تقم للسنة وزنًا، ولم ترفع بها رأسًا، فمنهم من رفضها جملة وتفصيلًا، وأنكر أن تكون أصلًا من أصول التشريع؛ زاعمين أن في القرآن غنية لهم عن كل ما سواه، وأنه يتعذر الاطمئنان إلى الأحاديث من جهة الشك في طريقها، وأنه يجوز على رواتها الخطأ والنسيان والكذب، فقالوا بوجوب الاقتصار على القرآن، ومنهم من لجأ إلى التشكيك في بعض أنواعها، فرأى الحجية في نوع منها دون غيره، وقالوا: لا نقبل من السنة أخبار الخاصة التي تعرف عند المحدثين بأخبار الآحاد – وهي ما لم تجمع شروط التواتر– زعمًا منهم أنها لا تفيد اليقين، ورفضوا العمل والاحتجاج بها مهما كان رواتها من العدالة والضبط، ولم يعتمدوا إلا ما تواتر نقله عن النبي ﷺ، فأسقطوا بذلك جملة من الأحاديث الصحيحة الثابتة التي تعارض ما ابتدعوه في أبواب الدين، وسدُّوا جميع الطرق أمام معرفة الله وأسمائه وصفاته، وفي مقابل ذلك أحالوا الناس على أمور وهمية، ومقدمات خيالية سموها -بزعمهم- قواطع عقلية، وبراهين يقينية، قدَّموها على الوحي، وحاكموا النصوص إليها.

والجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: حجية خبر الآحاد ووجوب العمل به، والرد على أدلة المنكرين.

الوجه الثاني: خبر الآحاد يفيد العلم لا الظن.

الوجه الثالث: الاحتجاج بخبر الآحاد في العقيدة.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: حجية خبر الآحاد، ووجوب العمل به، والرد على أدلة المنكرين وفي ذلك مسألتان:

الأولى: استدل الجمهور على حجية خبر الآحاد؛ بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والمعقول.

أولا: أدلة القرآن الصريحة:

١- قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةٗۚ فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ﴾ (التوبة: ١٢٢). والطائفة تقع على الواحد فما فوقه، فأخبر أن الطائفة تنذر قومهم إذا رجعوا إليهم، والإنذار: الإعلام بما يفيد العلم، وقوله: ﴿لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ﴾ نظير قوله في آياته المتلوة والمشهودة: ﴿ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾، ﴿لعلهم يعقلون﴾، ﴿ لَعَلَّهُمۡ يَهۡتَدُونَ ﴾، وهو سبحانه إنما يذكر ذلك فيما يحصل العلم، لا فيما لا يفيد العلم. [1]

وقال السرخسي: ولا يقال: الطائفة اسم للجماعة؛ لأن المتقدمين اختلفوا في تفسير الطائفة، فقال محمد بن كعب: اسم للواحد، وقال عطاء: اسم للاثنين، وقال الزهري: للثلاثة، وقال الحسن: للعشرة، فيكون هذا اتفاقًا منهم أن الاسم يحتمل أن يتناول كل واحد من هذه الأعداد، ولم يقل أحد بالزيادة على العشرة. [2]

وقال أيضًا: (فلو لم يكن خبر الواحد حجة لوجوب العمل؛ لما وجب الإنذار بما سمع، ثم لما ثبت بالنص أنه مأمور بالإنذار؛ ثبت أنه يجب القبول منه؛ لأنه في هذا بمنزلة رسول الله ﷺ، فإنه كان مأمورًا بالإنذار ثم كان قوله ملزمًا للسامعين، كيف وقد بين الله تعالى حكم القبول والعمل به في إشارة بقوله: ﴿لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ﴾ أي: لكي يحذروا عن الرد والامتناع عن العمل بعد لزوم الحجة إياهم، كما قال تعالى: ﴿ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ

(١) مختصر الصواعق المرسلة (٥٤٣).

(٢) أصول السرخسي (١/ ٣٣٥).

عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ . . . ﴾ (النور: ٦٣) والأمر بالحذر لا يكون إلا بعد توجه الحجة. [١]

وقال الإمام البخاري: باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام، وقول الله تعالى: ﴿ فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ﴾ (التوبة ١٢٢).

ويسمى الرجل طائفة لقوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ ﴾ (الحجرات: ٩). فلو اقتتل رجلان دخل في معنى الآية. [٢]

٢- ومنها قوله سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾ (الحجرات: ٦)، وفي قراءة: ﴿فتثبّتوا﴾.

وهذا يدل على الجزم بقبول خبر الواحد أنه لا يحتاج إلى التثبت، ولو كان خبره لا يفيد العلم؛ لأمر بالتثبت حتى يحصل العلم، ومما يدل عليه أيضًا: أن السلف الصالح، وأئمة الإسلام لم يزالوا يقولون: قال رسول الله ﷺ كذا وفعل كذا، وأمر بكذا، ونهى عن كذا، وهذا معلوم في كلامهم بالضرورة.

وفي صحيح البخاري: قال رسول الله ﷺ- في عدة مواضع-، وكثير من أحاديث الصحابة يقول فيها أحدهم: قال رسول الله ﷺ، وإنما سمعه من صحابي غيره، وهذه شهادة من القائل، وجزم على رسول الله ﷺ بما نسبه إليه من قول أو فعل.

فلو كان خبر الواحد لا يفيد العلم لكان شاهدًا على رسول الله بغير علم.

٣- وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا ﴾ (الإسراء: ٣٦). أي: لا تتبعه ولا تعمل به، ولم يزل المسلمون من عهد الصحابة يتناقلون أخبار الآحاد، ويعملون بها، ويثبتون لله تعالى بها الصفات، فلو كانت لا تفيد علمًا؛

---

(١) أصول السرخسي (١/ ٣٣٦).

(٢) صحيح البخاري باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق.

لكان الصحابة والتابعون وتابعوهم وأئمة الإسلام كلهم قد قفوا ما ليس لهم به علم.

٤- ومنها قوله سبحانه: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل: ٤٣)، فأمر من لم يعلم أن يسأل أهل الذكر- وهم أولو الكتاب والعلم-، ولولا أن أخبارهم تفيد العلم لم يأمر بسؤال من لا يفيد خبره علما، وهو سبحانه لم يقل سلوا عدد التواتر، بل أمر بسؤال أهل الذكر مطلقا، فلو كان واحد لكان سؤاله وجوابه كافيًا.

٥- وقوله سبحانه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ (المائدة: ٦٧).

وقول النبي: ﷺ "بلغوا عني" وقال لأصحابه في الجمع الأعظم يوم عرفة: "أنتم مسؤلون عني، فماذا أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد أنك بلغت وأديت ونصحت" ومعلوم أن البلاغ هو الذي تقوم به الحجة على المبلغ، ويحصل به العلم، فلو كان خبر الواحد لا يحصل به العلم؛ لم يقع به التبليغ الذي تقوم به حجة الله على العبد، فإن الحجة إنما تقوم بما يحصل به العلم. [1]

فأمر ﷺ بتبليغ الدين للناس كافة وقام بذلك خير قيام، ولو كان خبر الواحد لا تقوم به الحجة؛ لتعذر وصول الشريعة إلى كافة الناس، ولما حصل البلاغ، ومعلوم أن التبليغ باق إلى يوم القيامة، والحجة قائمة على العباد.

٦- قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾﴾ (آل عمران: ١٨٧)

ووجه الاستدلال: (أخبر الله تعالى أنه أخذ الميثاق والعهد من الذين أوتوا الكتاب ليبينوه للناس، ولا يكتموه عنهم فكان هذا أمرًا بالبيان لكل واحد منهم، ونهيًا له عن الكتمان؛ لأنهم إنما يكلفون بما في وسعهم، وليس في وسعهم أن يجتمعوا ذاهبين إلى كل

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة (٥٤٣- ٥٤٥).

واحد من الخلق شرقا وغربا بالبيان، فيتعين أن الواجب على كل واحد منهم أداء ما عنده من الأمانة والوفاء بالعهد. . .)[١]

٧- قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ (البقرة: ١٥٩).

أوعد على كتمان الهدى فيجب على من سمع من النبيﷺ إظهاره، فلو لم يجب علينا قبوله؛ لكان الإظهار كعدمه[٢].

٨- قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗا﴾ (البقرة: ١٤٣)، وقوله: ﴿وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيۡكُمۡ وَتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ (الحج: ٧٨).

وجه الاستدلال: أنه تعالى أخبر أن جعل هذه الأمة عدولًا خيارًا؛ ليشهدوا على الناس بأن رسلهم قد بلغوهم عن الله رسالته، وأدوا عليهم ذلك، وهذا يتناول شهادتهم على الأمم الماضية، وشهادتهم على أهل عصرهم ومن بعدهم أن رسول الله ﷺ أمرهم بكذا، ونهاهم عن كذا، فهم حجة الله على من خالف رسول اللهﷺ، وزعم أنه لم يأتهم من الله ما تقوم به عليه الحجة، وتشهد هذه الأمة الوسط عليه بأن حجة الله بالرسل قامت عليه، ويشهد كل واحد بانفراده بما وصل إليه من العلم الذي كان به من أهل الشهادة، فلو كانت أحاديث رسول اللهﷺ لا تفيد؛ لم يشهد به الشاهد، ولم تقم به الحجة على المشهود عليه.

٩- قوله تعالى: ﴿وَلَا يَمۡلِكُ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلۡحَقِّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴿٨٦﴾﴾ (الزخرف: ٨٦) وهذه الأخبار التي رواها الثقات الحفاظ عن رسول اللهﷺ إما أن تكون حقًا، أو باطلًا، أو مشكوكًا فيها، لا يدري هل هي حق أو باطل! فإن

---

(١) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي (٢/ ٥٤٠).
(٢) المصدر السابق (٢/ ٥٤٢).

كانت باطلًا، أو مشكوكًا فيها؛ وجب اطراحها، وأن لا يلتفت إليها، وهذا انسلاخ من الإسلام بالكلية، وإن كانت حقًا؛ فيجب الشهادة بها على البت أنها عن رسول الله ﷺ، وكان الشاهد بذلك شاهدًا بالحق، وهو يعلم صحة المشهود به.[1]

١٠- قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ (الأنفال: ٢٤) ووجه الاستدلال أن هذا أمر لكل مؤمن بلغته دعوة الرسول ﷺ إلى يوم القيامة، ودعوته نوعان: مواجهة، ونوع بواسطة المبلغ، وهو مأمور بإجابة الدعوتين في الحالتين، وقد علم أن حياته في تلك الدعوة والاستجابة لها، ومن الممتنع أن يأمره الله تعالى بالإجابة لما لا يفيد علمًا، أو يحييه بما لا يفيد علمًا، أو يتوعده على ترك الاستجابة لما لا يفيد علمًا بأنه إن لم يفعل؛ عاقبه وحال بينه وبين قلبه.

١١- قوله تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النور: ٦٣) وهذا يعم كل مخالف بلغه أمره ﷺ إلى يوم القيامة ولو كان ما بلغه لم يفده علمًا؛ لما كان متعرضًا بمخالفة ما لا يفيد علمًا للفتنة والعذاب الأليم، فإن هذا إنما يكون بعد قيام الحجة القاطعة التي لا يبقى معها لمخالف أمره عذر.

١٢- قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ (النساء: ٥٩).

ووجه الاستدلال: أنه أمر أن يرد ما تنازع فيه المسلمون إلى الله ورسوله، والرد إلى الله هو الرد إلى كتابه، والرد إلى رسوله، هو الرد إليه في حياته وإلى سنته بعد وفاته، فلولا أن المردود إليه يفيد العلم وفصل النـزاع؛ لم يكن في الرد إليه فائدة، إذ كيف يرد حكم المتنازع فيه إلى مالا يفيد علمًا البتة ولا يدري حق هو أم باطل! وهذا برهان قاطع بحمد الله؛ فلهذا

(١) المصدر السابق (٥٤٥-٥٤٦).

قال من زعم أن أخبار رسول الله ﷺ لا تفيد علمًا: أنا نرد ما تنازعنا فيه إلى العقول والآراء والأقيسة فإنها تفيد العلم.

١٣- قوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَ﴾ إلى قوله: ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ٥٠﴾ (المائدة: ٤٩)، ووجه الاستدلال: أن كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما أنزل الله، وهو ذكر من الله أنزله على رسوله، وقد تكفل سبحانه بحفظه، فلو جاز على حكمه الكذب والغلط والسهو من الرواة، ولم يقم دليل على غلطه وسهو ناقله؛ لسقط حكم ضمان الله وكفالته لحفظه، وهذا من أعظم الباطل، ونحن لا ندعي عصمة الرواة بل نقول: إن الراوي إذا كذب أو غلط أو سها؛ فلا بد أن يقوم دليل على ذلك، ولا بد أن يكون في الأمة من يعرف كذبه وغلطه؛ ليتم حفظه لحججه وأدلته، ولا تلتبس بما ليس منها، فإنه من حكم الجاهلية، بخلاف من زعم أنه يجوز أن تكون كل هذه الأخبار والأحكام المنقولة إلينا آحادًا كذبًا على رسول الله ﷺ، وغايتها أن تكون كما قاله من لا علم عنده: إن نظن إلا ظنًا وما نحن بمستيقنين.[١]

١٤- قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ (النساء: ١٣٥).

ووجه الاستدلال: أنه أمر بالقيام بالقسط والشهادة لله، ومن أخبر عن الرسول ﷺ بما سمعه؛ فقد قام بالقسط وشهد لله، وكان ذلك واجبا عليه بالأمر، وإنما يكون واجبًا لو كان القبول واجبًا، وإلا كان وجوب الشهادة كعدمها، وهو ممتنع.[٢]

ثانيًا: مواقف الأنبياء في القرآن:

(١) مختصر الصواعق المرسلة (٥٤٧).

(٢) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام (٢/ ٥٤٢).

كما حكى الله تعالى عن بعض أنبيائه ورسله السابقين ما يدل على قبولهم لخبر الواحد، والعمل بمضمونه:

١- فموسى عليه السلام قبل خبر الرجل الذي جاء من أقصا المدينة يسعى قائلًا له: إن الملأ يأتمرون بك ليقتلوك، فجزم بخبره وخرج هاربًا، وقبل خبر بنت صاحب مدين لما قالت له: ﴿قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ (القصص: ٢٥). وقبل خبر أبيها في دعواه أنهما ابنتاه، فتزوج إحداهما بناء على خبره.

٢- وقبل يوسف عليه السلام خبر الرسول الذي جاءه من عند الملك وقال له: ﴿قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ۚ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ﴾ (يوسف: ٥٠).

وثبت أن النبي ﷺ قال: **"ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف؛ لأجبت الداعي"**. [(١)]

ثالثا: الأدلة من السنة:

١- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **" نضر الله امرأ سمع منا شيئًا فبلغه كما سمع، فرب مبلغ أوعى من سامع. "**[(٢)]

قال الشافعي: فلما ندب رسول الله إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها امرأ يؤديها- والامرئ واحد[(٣)]- دل على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه؛ لأنه إنما يؤدي عنه حلال، وحرام يجتنب، وحد يقام، ومال يؤخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا. [(٤)]

٢- وعن عبيد الله بن أبي رافع يخبر عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: **" لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما نهيت عنه، أو أمرت به فيقول لا ندري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه"**.

---

(١) مسلم (١٥١).

(٢) رواه الترمذي (٢٦٥٧)، مسند أحمد (١/ ٤٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١١٧١٠).

(٣) يعني: فلما أمر عبدًا أن يؤدي ما سمع، والخطاب للفرد وهو الواحد.

(٤) الرسالة (٤٠٢ - ٤٠٣).

قال الشافعي رحمه الله: (وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله، وإعلامهم أنه لازم لهم، وإن لم يجدوا له نص حكم في كتاب الله، وهو موضوع). [(١)]

٣- وحديث مالك بن الحويرث، حين وفد مع بعض قومه إلى النبيﷺ وفيه قال: "**إذا حضرت الصلاة؛ فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم**". [(٢)]

٤- وحديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره، فإنه يؤذن بليل، ليرجع قائمكم، ويوقظ نائمكم**"[٣]

وفي رواية لابن عمر: "**إن بلالًا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**"[(٤)].

ففي هذه الأحاديث: الأمر بتصديق المؤذن، والعمل بخبره في دخول وقت الصلاة، والإفطار والإمساك مع أنه واحد، ولم يزل المسلمون في كل زمان ومكان يقلدون المؤذنين، ويعملون بآذانهم في هذه العبادات، وهو من أوضح الأدلة على وجوب العمل بخبر الواحد.

واشتهر بعثه ﷺ الآحاد من صحابته، واعتماده على أخبارهم وعمله بموجبها:

٦- عن أبي هريرة، و زيد بن خالد في قصة العسيف، وفيه قال ﷺ: "واغد يا أنيس -لرجل من أسلم- إلى امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها، فاعترفت فرجمها[(٥)]"، فاعتمدﷺ خبره في اعترافها، مع ما فيه من إقامة حد، وقتل نفس مسلمة.

٧- وفي يوم الأحزاب اكتفى النبي ﷺ بخبر الزبير- وهو واحد- حين قال: " من يأتيني بخبر القوم؟ [(٦)].

---

(١) المصدر السابق (٤٠٣ – ٤٠٤).

(٢) البخاري (٦٠٢)، ومسلم (٦٧٤).

(٣) البخاري (٥٩٦)، مسلم (١٠٩٣).

(٤) البخاري (٥٩٢)، مسلم (١٠٩٢).

(٥) البخاري (٢١٩٠)، مسلم (١٦٩٧، ١٦٩٨).

(٦) البخاري (٣٨٨٧)، مسلم (١٧٨٨).

٨- وتواتر عنه ﷺ أنه كان يبعث الآحاد إلى الجهات القريبة والبعيدة، ويحملهم أمور الدعوة والتبليغ، وتعليم الناس أحكام الإسلام وشرائعه، والنيابة عنه في الفتوى والقضاء، والفصل في الخصومات.

- فمن ذلك ما رواه الشافعي بإسناد صحيح، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أمه قالت: بينما نحن بمنى إذا علي بن أبي طالب على جمل يقول: إن رسول الله ﷺ يقول: " إن هذه أيام طعام وشراب؛ فلا يصومن أحد "[(١)].

- وحديث يزيد بن شيبان قال: كنا وقوفًا بعرفة، مكانًا بعيدًا من الموقف الإمام، فأتانا ابن مربع الأنصاري قال: " إني رسول رسول الله ﷺ إليكم، كونوا على مشاعركم، فإنكم على إرث من إرث أبيكم إبراهيم عليه السلام "[(٢)].

- وقال لأهل نجران: "لأبعثن إليكم رجلًا أمينًا حق أمين"، فاستشرف له الناس فبعث أبا عبيدة رضي الله عنه [(٣)]

قال الشافعي: وأهل قباء أهل سابقة من الأنصار، وفقه، وقد كانوا على قبلة فرض الله عليهم استقبالًا، ولم يكن لهم أن يدعوا فرض الله في القبلة إلا بما تقوم عليهم الحجة، ولم يلقوا رسول الله، ولم يسمعوا ما أنزل الله عليه في تحويل القبلة؛ فيكونون مستقبلين بكتاب الله، وسنة نبيه، سماعًا من رسول الله ولا بخبر عامة، وانتقلوا بخبر واحد إذا كان عندهم من أهل الصدق عن فرض كان عليهم، فتركوه إلى ما أخبرهم عن النبي أنه حدث عليهم من تحويل القبلة، ولم يكونوا ليفعلوه إن شاء الله بخبر إلا عن علم بأن الحجة تثبت بمثله، إذا كان من أهل الصدق.

---

(١) مسند الشافعي (١١٩٢).

(٢) النسائي (٥/ ٢٥٥)، وصححه الألباني.

(٣) البخاري (٤١٢٠)، مسلم (٢٤٢٠).

ولا ليحدثوا أيضًا مثل هذا العظيم في دينهم إلا عن علم بأن لهم إحداثه، ولا يَدَعُونَ أن يخبروا رسول الله بما صنعوا منه، ولو كان ما قبلوا من خبر الواحد عن رسول الله في تحويل القبلة- وهو فرض- مما يجوز لهم؛ لقال لهم- إن شاء الله- رسول الله قد كنتم على قبلة، ولم يكن لكم تركها إلا بعد علم تقوم عليكم به حجة مِن سماعكم مني، أو خبر عامة، أو أكثر من خبر واحد عني[1].

* وحديث أنس ﷺ قال: " كنت أسقي أبا طلحة و أبا عبيدة، و أبي بن كعب شرابًا من فضيخ، فجاءهم آت، فقال: إن الخمر قد حرمت، فقال أبو طلحة: قم يا أنس إلى هذه الجرار فاكسرها ". [2]

قال الشافعي: وهؤلاء في العلم والمكان من النبي، وتقدم صحبته بالموضع الذي لا ينكره عالم، وقد كان الشراب عندهم حلالًا يشربونه، فجاءهم آت وأخبرهم بتحريم الخمر؛ فأمر أبو طلحة- وهو مالك الجرار- بكسر الجرار، ولم يقل هو، ولاهم، ولا واحد منهم: نحن على تحليلها حتى نلقى رسول الله مع قربه منا، أو يأتينا خبر عامة، وذلك أنهم لا يهريقون حلالًا إهراقه سرف، وليسوا من أهله، والحال في أنهم لا يدعون إخبار رسول الله ما فعلوا، ولا يدع، لو كان قبلوا من خبر الواحد ليس لهم أن ينهاهم عن قبوله. [3]

* وكذلك قضاء عمر ﷺفي الجنين حين قال لأصحابه: "أُذكر الله امرءًا سمع من النبي ﷺ في الجنين شيئًا، فقام حمل بن مالك فقال: "كنت بين جارتين لي، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح، فألقت جنينًا ميتًا، فقضى فيه رسول الله ﷺ بغرة، فقال عمر: لو لم نسمع به لقضينا بغيره.

---

(١) الرسالة (٤٠٦ – ٤٠٨).

(٢) رواه البخاري (٦٨٢٦)، ومسلم (١٩٨٠).

(٣) الرسالة (٤٠٩).

* ورجوعه بالناس حين خرج إلى الشام، فبلغه أن الوباء قد وقع بها، لما أخبره عبد الرحمن بن عوف أن النبي ﷺ قال: "إذا سمعتم به ببلدة؛ فلا تقدموا عليه"[١].

* وقبل خبر عبد الرحمن أيضًا في أخذ الجزية من مجوس هجر، بعد أن قال: (ما أدري: كيف أصنع في أمرهم؟ [٢]

قال ابن عبد البر: وفيه إيجاب العمل بخبر الواحد العدل، وأنه حجة يلزم العمل بها، والانقياد إليها، ألا ترى أن عمر رضي الله عنه قد أشكل عليه أمر المجوس، فلما حدَّثه عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ؛ لم يحتج إلى غير ذلك، وقضى به)[٣].

وأخذ عثمان رضي الله عنه بخبر الفريعة بنت مالك في السكنى، بعد أن أرسل إليها وسألها[٤].

وعلي رضي الله عنه كان يقول: " كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثًا؛ ينفعني الله بما شاء منه، وإذا حدثني عنه غيره استحلفته، فإذا حلف؛ صدقته، وإن أبا بكر حدثني، وصدق أبو بكر. . "[٥]

ولما اختلفت الأنصار في الغسل من المجامعة من غير إنزال؛ أرسلوا أبا موسى الأشعري إلى عائشة- رضي الله عنها- فروت لهم عن النبي ﷺ: "إذا مس الختان الختان؛ فقد وجب الغسل "[٦] فرجعوا إلى قولها.

وعن على رضي الله عنه قال: " كنت رجلًا مذاءً، فأمرت المقداد أن يسأل النبي ﷺ؛ فسأله فقال: فيه الوضوء ". [٧]

---

(١) رواه البخاري (٥٣٩٧ – ٥٣٩٨).

(٢) رواه البخاري (٢٩٨٧).

(٣) التمهيد (٢/ ١١٦).

(٤) رواه مالك في الموطأ (٢/ ٥٩١)، وأحمد (٦/ ٤١٤)، وأبو داود (٢٣٠٠)، والترمذي (١٢٠٤) وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٩٩٢).

(٥) رواه ابن ماجه (١٣٩٥)، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (١١٤٤).

(٦) رواه مسلم (٣٤٩).

(٧) رواه البخاري (٢٦٦) واللفظ له، ومسلم (٣٠٣).

وعمل الصحابة كلهم بحديث أبي بكر ﷺ: "الأئمة من قريش"[(١)] وبحديث: "يقبر النبي حيث يموت"[(٢)].

وكان زيد بن ثابت ﷺ يرى: أن لا تصدر الحائض حتى تطوف بالبيت؛ فقال له ابن عباس: "سل فلانة الأنصارية: هل أمرها النبي ﷺ بذلك؟ فأخبرته؛ فرجع زيد عن رأيه"[(٣)]

ورجع ابن عمر -رضي الله عنهما- إلى حديث رافع بن خديج في المخابرة.[(٤)]

وعن ابن عمر- رضي الله عنهما- أن سعدًا حدثه: (أن النبي ﷺ مسح على الخفين؛ فسأل ابن عمر أباه فقال: نعم، إذا حدثك سعد عن النبي ﷺ؛ فلا تسأل عنه غيره "[(٥)]

خامسًا: أقوال العلماء:

- ولم يزل سبيل السلف الصالح ومن بعدهم قبول خبر الواحد الثقة عن النبي ﷺ والاحتجاج به، حتى جاء المتكلمون فخالفوا ذلك.

١- قال الإمام الشافعي: "وفي تثبيت خبر الواحد أحاديث يكفي بعض هذا منها، ولم يزل سبيل سلفنا والقرون بعدهم إلى من شاهدنا هذا السبيل، وكذلك حكي لنا عمن حكي لنا عنه من أهل العلم بالبلدان،. . . ، ومحدِّثي الناس، وأعلامهم بالأمصار كلهم يحفظ عنه تثبيت خبر الواحد عن رسول الله ﷺ، والانتهاء إليه، والإفتاء به، ويقبله كل واحد منهم عن من فوقه، ويقبله عنه من تحته، ولو جاز لأحدٍ من الناس أن يقول في علم الخاصة: أجمع المسلمون - قديمًا وحديثًا-على تثبيت خبر الواحد، والانتهاء إليه بأنه لم يعلم من فقهاء المسلمين أحد إلا وقد ثبته؛ جاز لي "[(٦)].

---

(١) رواه أحمد (٣/ ١٢٩)، والطيالسي في مسنده (٢١٣٣) وهو حديث صحيح، انظر: إرواء الغليل (٥٢٠).

(٢) رواه أحمد (١/ ٧)، وصححه الألباني (٩٣٣٢) الجامع الصغير وزيادته.

(٣) رواه مسلم (١٣٢٨).

(٤) رواه مسلم (١٥٤٧).

(٥) رواه البخاري (١٩٩).

(٦) الرسالة (٤٥٣، ٤٥٧).

٢ـ **وقال أيضًا**: لم أسمع أحدًا - نسبه الناس، أو نسب نفسه إلى علم- يخالف في أن فرض الله ﷻ اتباع أمر رسول الله ﷺ، والتسليم لحكمه؛ فإن الله ﷻ لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه، وأنه لا يلزم قولٌ بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسوله ﷺ، وأن ما سواهما تبع لهما، وأن فرض الله تعالى علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله ﷺ واحد لا يختلف؛ في أن الفرض والواجب قبول الخبر عن رسول الله ﷺ، إلا فرقة سأصف قولها- إن شاء الله تعالى-". (١)

٣ـ **قال الإمام ابن حبان**: فأما الأخبار فإنها كلها أخبار آحاد، إلى أن قال: وأن من تنكب عن قبول أخبار الآحاد؛ فقد عمد إلى ترك السنن كلها؛ لعدم وجود السنن إلا من رواية الآحاد(٢).

٤ـ **وقال ابن حجر**: وقد شاع فاشيًا عمل الصحابة والتابعين بخبر الواحد، من غير نكير؛ فاقتضى الاتفاق منهم على القبول. (٣)

٥ـ **وقال النووي**: ولم تزل الخلفاء الراشدون، وسائر الصحابة، فمن بعدهم من السلف والخلف على امتثال خبر الواحد إذا أخبرهم بسنة، وقضائهم به، ورجوعهم إليه فى القضاء والفتيا، ونقضهم به ما حكموا به على خلافه، وطلبهم خبر الواحد عند عدم الحجة ممن هو عنده، واحتجاجهم بذلك على من خالفهم، وانقياد المخالف لذلك. (٤)

وبهذا يتضح - بما لا يدع مجالًا للشك- حجية أخبار الآحاد، ولزوم العمل بها في أمور الدين كله متى ما ثبتت عن الصادق المصدوق ﷺ، وأن القول بعدم حجيتها قول باطل لا يعرف إلا عن أهل البدع ومن تبعهم، ولو ترك الاحتجاج بها؛ لهجرت السنة، وتهاوت أركان الشريعة، واندثر الحق.

---

(١) الأم (٩/ ٥).

(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (١/ ١٥٦).

(٣) فتح الباري (١٣/ ٢٣٤).

(٤) شرح النووي على مسلم (١/ ١٣٢).

المسألة الثانية: أدلة المنكرين لخبر الواحد:

وقد تعلق المنكرون لحجية خبر الواحد بعدد من الأدلة، التي زعموا أنها تؤيد ما ذهبوا إليه في ردِّهم لخبر الواحد، وعدم قبوله.

١- من ذلك قصة ذي اليدين الثابتة في الصحيح، حين توقف النبي ﷺ في قبول خبر ذي اليدين لما سلَّم على رأس الركعتين في صلاة العشاء فقال له ذو اليدين: (أقصرت الصلاة أم نسيت؟)، قالوا: فلم يقبل خبره حتى أخبره أبو بكر، و عمر، ومن كان في الصف بصدقه، فأتمَّ عليه الصلاة والسلام صلاته، وسجد للسهو، ولو كان خبر الواحد حجة؛ لأتمَّ ﷺ صلاته من غير توقف، ولا سؤال.

٢- ثم قالوا: وقد روي عن عدد من الصحابة عدم العمل بخبر الآحاد، فقد ثبت أن أبا بكر ردَّ خبر المغيرة بن شعبة في ميراث الجدَّة، حتى انضم إليه خبر محمد بن مسلمة، وثبت أن عمر ردَّ خبر أبي موسى في الاستئذان، حتى انضم إليه أبو سعيد، وكان علي لا يقبل خبر أحد حتى يحُلِّفه سوى أبي بكر، وردَّت عائشة خبر ابن عمر في تعذيب الميت ببكاء أهله، إلى غير ذلك من الروايات.

الرد على هذه الشبهات:

وكلُّ ما ذكروه من شبه في الحقيقة ليس فيها دليل على ما ذهبوا إليه من عدم الاحتجاج بخبر الواحد، والإجابة عنها في غاية الوضوح لمن كان يعقل.

أولًا: فأما توقف النبي ﷺ في خبر ذي اليدين، فلأنه توهم غلطه حيث استبعد أن ينفرد بمعرفة هذا الأمر دون من حضره من الجمع الكثير، ولذا قال له ﷺ: " لم أنس، ولم تقصر الصلاة؟"، وكان هذا اعتقاده ﷺ، ولا يُكَلَّف الإنسان بقبول خبرٍ مع اعتقاده خطأه، فلما وافقه غيره؛ ارتفع احتمال الوهم عنه، فَقَبِلَه ﷺ، وعمل بموجب الخبر عندما تبين له عدم الوهم، وبعبارة أخرى: كان يقين ذي اليدين معارضًا ليقين النبي ﷺ، ولا يمكن تقديم أحدهما إلا بمرجح خارجي، وهو شهادة الصحابة الباقين.

ورد الصحابة له أسباب:

١- إما للتثبت: كما رد عمر بن الخطاب أبا موسى، فقد أخبره أنه أراد التثبت.

٢- وإما لأن الصحابي رأى أن الخبر يعارض دليلًا قطعيا: كما في إنكار عائشة على ابن عمر ﷺ حديثه: " **إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه**" فقالت: حسبكم القرآن ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (الأنعام: ١٦٤).

٣- وإما لظنه عدم ضبط الراوي أو خطئه، مثل رد عمر.

ثانيًا: وأمَّا ما أوردوه من أن عددًا من الصحابة لم يعمل بخبر الآحاد، فإن الثابت الذي لا شك فيه أن الصحابة ﷺ مجمعون على العمل بحديث رسول الله ﷺ- آحادًا كان أو غير آحاد -، فإذا روي عنهم التوقف في بعض الأخبار؛ فإن ذلك لا يدل على عدم الاحتجاج والعمل به، بل قد يكون لغرض آخر كطروء ريبة، أو احتمال الوهم، أو سدِّ ذريعة، أو مزيد رغبة في التثبت والاحتياط، إلى غير ذلك من الأغراض.

فردُّ أبي بكر ﷺ لخبر المغيرة في ميراث الجدَّة لم يكن ردًّا منه لخبر الآحاد، ولكنه توقف فيه إلى أن يأتي ما يؤيده ويزيده تثبتًا من وجود هذا التشريع في الإسلام، وهو إعطاء الجدَّة السدس، خصوصًا وأنه لم ينص عليه في القرآن؛ فكان لا بد للعمل به وإقراره من زيادة في التثبت والاحتياط، فلما شهد محمد بن مسلمة أنه سمع ذلك من النبي ﷺ لم يتردد أبو بكر في العمل بخبر المغيرة، ومع أن شهادة محمد بن مسلمة لم ترفع الخبر عن كونه آحادًا؛ إلا أن أبا بكر لم يتردد في قبوله، والعمل به.

- وأما ردُّ عمر ﷺ لخبر أبي موسى الأشعري في الاستئذان؛ فإن أبا موسى أخبره بالحديث عقب إنكاره عليه، فأراد عمر التثبت والاحتياط في الرواية؛ سدًّا للذريعة، لئلا يفضي ذلك إلى التوسع في الحديث عن رسول الله، خصوصًا ممن نشأ حديثًا في الإسلام أو دخل فيه، ولذلك قال عمر لأبي موسى: (أما إني لم أتَّهِمك، ولكنه الحديث عن رسول الله ﷺ).

ومثل ما قيل في قصة أبي بكر يقال في قصة عمر رضي الله عنه، فلم تخرج رواية أبي موسى عن كونها آحادًا، حتى بعد أن انضم إليه أبو سعيد، إلا أن عمر رضي الله عنه أراد أن يعطي درسًا في التثبت والاحتياط.

- وقد قبل عمر رضي الله عنه أخبارًا أخرى وقد سبق نقلها في مبحث (فعل الصحابة).

- ومثل ذلك يقال في كل ما ورد من هذا القبيل، فالصحابة إذًا لم يتوقفوا في الاحتجاج بخبر الآحاد، والعمل به، بل أجمعوا على قبوله كما سبق، وتوقُّفِ بعضهم أحيانًا لبعض الأسباب ليس توقفًا عن العمل به، قال الآمدي: (وما ردوه من الأخبار أو توقفوا فيه إنما كان لأمور اقتضت ذلك من وجود معارض، أو فوات شرط، لا لعدم الاحتجاج بها في جنسها، مع كونهم متفقين على العمل بها)[1] والله الموفق.

الوجه الثاني: خبر الواحد يفيد العلم

تمهيد: اختلف العلماء- رحمهم الله تعالى- في خبر الواحد العدل إذا أخبر بخبر، ماذا يفيد خبره؟ العلم أم الظن؟ على ثلاثة أقوال:

الأول: يفيد العلم مطلقًا في جميع الأخبار الثابتة الصحيحة، ولم يخصه بواحد معين.

الثاني: يفيد الظن.

الثالث: يفيد الظن، لكن قد يفيد العلم إذا احتفت به القرائن كأخبار الصحيحين.

وقبل ذكر الراجح من هذه الأقوال وأدلته، أريد أن أحرر محل النزاع.

تحرير محل النزاع:

١- الخبر الذي تلقاه الأئمة بالقبول تصديقًا له، أو عملًا بموجبه، يفيد العلم عند جماهير الخلف والسلف، وهذا في معنى المتواتر[2].

٢- خبر الواحد إذا وقع الإجماع على العمل بمقتضاه، فإنه يفيد العمل؛ لأن الإجماع عليه قد صيره من المعلوم صدقه، وإجماع الأمة معصوم من الخطأ؛ لأنها لا تجتمع على ضلالة[1].

---

(١) انظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٢/ ٣٠١).

(٢) مجموع الفتاوى (١٨/ ٤٨).

٣-الخبر المحتف بالقرائن يفيد العلم النظري، وقد ذكر ابن حجر أنواع هذه القرائن، فقال:

أ- منها: ما أخرجه الشيخانِ في صحيحيهما، مما لم يبلغ التواتر، فإنه احتفَّتْ به قرائنُ، منها:

- جلالتهما في هذا الشأن.
- وتقدُّمهما في تمييز الصحيح على غيرهما.
- وتلقِّي العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقِّي وحده أقوى في إفادة العِلْم مِن مجردِ كثرةِ الطرق القاصرة عن التواتر.

ب- ومنها: المشهور إذا كانت له طرقٌ متباينةٌ سالمةٌ مِن ضعف الرواة والعلل.

جـ- ومنها: المَسَلْسَلُ بالأئمةِ الحفاظِ المتقنين، حيث لا يكونُ غريبًا، كالحديث الذي يرويه أحمدُ بن حنبل، مثلًا، ويشاركه فيه غيره عن الشافعي، ويشاركه فيه غيره عن مالك بن أنس، فإنه يفيد العلمَ عند سامعِهِ بالاستدلال مِن جهةِ جَلالةِ رواتِهِ، وأنَّ فيهم مِن الصفاتِ اللائقةِ الموجِبةِ للقبولِ ما يقوم مقام العدد الكثير مِن غيرهم، ولا يتشكك مَنْ له أدنى ممارسةٍ بالعلم، وأخبار الناس أنّ مالكًا- مثلًا- لو شافهه بخبرٍ أنه صادقٌ فيه، فإذا انضاف إليه مَن هو في تلك الدرجة ازداد قوةً، وبَعُدَ ما يُخْشَى عليه مِن السهو. [٢]

محل الخلاف:

وبعد نقل ما سبق يتبين لنا محل الخلاف في إفادة خبر الواحد العلم، أو الظن إنما هو في الخبر الذي لم ينضم إليه ما يقويه من القرائنن ولم تتلقه الأمة بالقبول، ولم ينعقد الإجماع على العمل بمقتضاه.

فمثل هذه الأخبار هي التي جرى فيها الخلاف.

القول الراجح:

خبر الواحد يفيد العلم بنفسه.

---

(١) المصدر السابق (١٨/ ٤٩).

(٢) نزهة النظر (١/ ٦٢، ٦٣)، وانظر أيضا: إرشاد الفحول للشوكاني (٢٠٤).

وهو قول أكثر المحدثين، وجمهور أهل الظاهر، ورواية عن الإمام أحمد، وحكاه ابن حزم عن داود، والحسين بن علي، والحارث المحاسبي، وحكاه ابن خويز منداد عن مالك.

قال ابن القيم: (فممن نص على أن خبر الواحد يفيد العلم: مالك، والشافعي، وأصحاب أبي حنيفة. .).[1]

أدلة هذا القول:

لقد ذكر ابن القيم ما يقرب من عشرين دليلًا، وبعضها يشترك مع أدلة المسألة الأولى، فنذكر الآن بعضا منها ونضيف عليها غيرها -إن شاء الله -.

أولًا: من القرآن الكريم:

١ - قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ (المائدة: ٦٧). وقال النبي ﷺ: **" بلغوا عني، ولو آية "**[2]

وجه الدلالة: أن البلاغ هو الذي تقوم به الحجة على المبلغ ويحصل به العلم، فلو كان خبر الواحد لا يحصل به العلم؛ لم يقع به التبليغ الذي تقوم به حجة الله على العبد؛ فإن الحجة إنما تقوم بما يحصل به العلم.[3]

٢- قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةٗۚ فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ١٢٢﴾ (التوبة: ١٢٢).

وجه الدلالة: أن الطائفة تقع على الواحد فما فوقه، فأخبر أن الطائفة تنذر قومهم إذا رجعوا إليهم، والإنذار الإعلام بما يفيد العلم.[4]

(١) مختصر الصواعق المرسلة (٥٢١).

(٢) رواه البخاري (٣٢٧٤).

(٣) مختصر الصواعق (٥٤٥).

(٤) مختصر الصواعق (٥٤٤).

٣- قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾ (الإسراء: ٣٦). وقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ﴾ (النجم: ٢٣).

وجه الدلالة: أنه نهى عن اتباع غير العلم، وذم على اتباع الظن، ولم يزل المسلمون من عهد الصحابة يقفون أخبار الآحاد، ويعملون بها ويثبتون لله تعالى بها الصفات، فلو كانت لا تفيد علمًا؛ لكان الصحابة والتابعون وتابعوهم وأئمة الإسلام كلهم قد قفو ما ليس لهم به علم.[1]

٤-قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ﴾ (النجم: ٣، ٤)، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الحجر: ٩).

وجه الدلالة: صح أن كلام رسول الله ﷺ كله في الدين وحي من عند الله ﷻ، لا شك في ذلك، ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة، والشريعة في أن كل وحي نزل من عند الله تعالى فهو ذكر منزل، فالوحي كله محفوظ بحفظ الله تعالى له بيقين، وكل ما تكفل الله بحفظه، فمضمون ألا يضيع منه، وألا يحرف منه شيء أبدًا تحريفًا لا يأتي البيان ببطلانه؛ إذ لو جاز غير ذلك لكان كلام الله تعالى كذبًا.[2]

٥-قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (النحل: ٤٤).

وجه الدلالة: (فصح أنه ﷺ مأمور ببيان القرآن للناس، وفي القرآن مجمل كثير: كالصلاة، والزكاة، والحج، وغير ذلك مما لا نعلم ما ألزمنا الله تعالى فيه بلفظه، لكن ببيان رسول الله ﷺ، فإذا كان بيانه ﷺ لذلك المجمل غير محفوظ ولا مضمون سلامته مما ليس منه؛ فقد بطل الانتفاع بنص القرآن، فبطلت أكثر الشرائع المفترضة علينا فيه، فإذا لم ندر صحيح مراد الله تعالى منها، فما أخطأ فيه المخطئ أو تعمد فيه الكذب الكاذب، ومعاذ الله من هذا)[3]

٦- قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ

(١) مختصر الصواعق (٥٤٤).
(٢) الإحكام في أصول الحكام لابن حزم (١/ ١٦٧).
(٣) الإحكام لابن حزم (١/ ١٦٦).

﴿وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ (الأعراف: ٣٣).

وجه الدلالة: أن الله تعالى افترض علينا العمل بخبر الواحد الثقة عن مثله مبلغًا إلى رسول الله ﷺ، وأن نقول أمر رسول الله ﷺ بكذا، وقال ﷺ كذا، وفعل ﷺ كذا، وحرم القول في دينه بالظن، وحرم تعالى أن نقول عليه إلا بعلم.

فلو كان الخبر المذكور يجوز فيه الكذب أو الوهم؛ لكنا قد أمرنا الله تعالى بأن نقول عليه ما لا نعلم، ولكان تعالى قد أوجب علينا الحكم في الدين بالظن الذي لا نتيقنه، والذي هو الباطل الذي لا يغني من الحق شيئًا، والذي هو غير الهدى الذي جاءنا من عند الله تعالى، وهذا هو الكذب والإفك والباطل الذي لا يحل القول به، والذي حرم الله تعالى علينا أن نقول به، وبالتخرص المحرم فصح يقينا أن الخبر المذكور حق مقطوع على غيبه، موجب للعلم والعمل معًا، وبالله تعالى التوفيق.[١]

ثانيًا: بالإضافة إلى ما سبق من الأدلة في مسألة الاحتجاج بخبر الواحد، أضيف هنا أدلة أخرى:

- بعثه ﷺ معاذا إلى اليمن قائلًا له: **"إنك تأتي قومًا أهل كتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك؛ فأعلمهم. . . ".**[٢]

ووجه الدلالة: أن رسول الله ﷺ وجَّه رجلًا واحدًا يبلغ شرائع الإسلام، وقد قامت الحجة على أهل الكتاب بهذا الرجل، فلو كان مثل هذا البلاغ لا يفيد علمًا؛ لم تكن الحجة على أي إنسان يبلغه عن الله تعالى، أو عن رسول ﷺ فيرده.

وأيضًا ما تواتر من بعث النبي ﷺ أمراءه وسعاته إلى البلاد المفتوحة؛ لتعليم أهلها الدين، وأحكام الشرع؛ ولأخذ الزكاة، ومعلوم أنه ﷺ لم يبعث إلا من تقوم به الحجة، فكانوا يقبلون من كل واحد منهم ما يعلمهم من القرآن وأحكام الدين، ولا خلاف أن

(١) الإحكام لابن حزم (١/ ١٦٩).

(٢) رواه البخاري (١٣٨٩).

رسول الله ﷺ بعث من بعث من رسله إلى الآفاق؛ لينقلوا عنه القرآن والسنة والشرائع، ومعلوم أن أهم أمور الدين هي العقائد، فهي أول شئ كان الرسل يدعون الناس إليها؛ فدل كل هذا على أن خبر الواحد من الصحابة يفيد العلم عند مستمعيه، ولم ينقل أن أحدا رد خبرهم بحجة أنه خبر آحاد.(١)

فإن خبر العدل الواحد المتلقى بالقبول لو لم يفد العلم؛ لم تجز الشهادة على الله ورسوله بمضمونه، ومن المعلوم المتيقن: أن الأمة من عهد الصحابة، إلى الآن، لم تزل تشهد على الله وعلى رسوله بمضمون هذه الأخبار، جازمين بالشهادة في تصانيفهم وخطابهم، فيقولون شرع الله كذا وكذا على لسان رسوله ﷺ، فلو لم يكونوا عالمين بصدق تلك الأخبار، جازمين بها؛ لكانوا قد شهدوا بغير علم، وكانت شهادة الزور من سادات الأمة وعلمائها(٢).

إن هؤلاء المنكرين لإفادة أخبار النبي ﷺ العلم؛ يشهدون شهادة جازمة قاطعة على أئمتهم بمذاهبهم وأقوالهم أنهم قالوا، ولو قيل لهم: إنها لم تصح عنهم؛ لأنكروا ذلك غاية الإنكار، وتعجبوا من جهل قائله، ومعلوم أن تلك المذاهب لم يروها عنهم إلا الواحد والاثنان والثلاثة ونحوهم، لم يروها عنهم عدد التواتر، وهذا معلوم يقينًا؛ فكيف حصل لهم العلم الضروري، والمقارب للضروري، بأن أئمتهم ومن قلدوهم دينهم أفتوا بكذا، وذهبوا إلى كذا، ولم يحصل لهم العلم بما أخبر به أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وسائر الصحابة عن رسول الله ﷺ، ولا بما رواه عنهم التابعون، وشاع في الأمة وذاع، وتعددت طرقه وتنوعت، وكان حرصه عليه أعظم بكثير من حرص أولئك على أقوال متبوعيهم؟ إن هذا لهو العجب العجاب!

وهذا- وإن لم يكن نفسه دليلًا- يلزمهم أحد أمرين:

١- إما أن يقولوا أخبار رسول الله ﷺ، وفتاواه، وأقضيته تفيد العلم.

(١) انظر: خبر الواحد وحجيته، أحمد بن محمود عبد الوهاب الشنقيطي (١٦٣).

(٢) المصدر السابق.

٢- وإما أن يقولوا أنهم لا علم لهم بصحة شيء مما نقل عن أئمتهم، وأن النقول عنهم لا تفيد علمًا.

وأما أن يكون ذلك مفيدًا للعلم بصحته عن أئمتهم دون المنقول عن رسول الله ﷺ؛ فهو من أبين الباطل(١).

الوجه الثالث: الاستدلال بخبر الواحد في العقيدة.

تمهيد:

قولهم: إنَّ أخبار الآحاد لا يحتج بها في باب العقيدة؛ لأنها لا تفيد اليقين، وإنما تفيد الظن.

كم أساءت هذه المقولة الباطلة إلى الإسلام، وكم أهانت من حديث عظيم من أحاديث رسول الله واستخفت به، وامتدت هذه القاعدة إلى جحود وإنكار قضايا عقدية تبلغ أدلتها حد التواتر، مثل: أحاديث نزول عيسى، وخروج الدجال، وطلوع الشمس من مغربها، وأحاديث المهدي، وغيرها مما يؤدي إنكاره إلى هدم عقيدة الإسلام من أساسها، بل بعضها تطابقت في الدلالة عليها نصوص الكتاب والسنّة، مثل: رؤية الله في الدار الآخرة(٢).

وقد قام الشيخ الألباني رحمه الله بالرد الجيد على هذه الشبهة في رسالته القيمة: وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة، والرد على شبه المخالفين، فبالإضافة إلى ما سبق من أدلة إثبات حجية خبر الواحد، وأنه يفيد العلم لا الظن؛ سنحاول بإذن الله أن نختصر الأوجه التي ذكرها الشيخ مع تصرف يسير:

الوجه الأول: أنه قول مبتدع محدث، لا أصل له في الشريعة الإسلامية الغراء، وهو غريب عن هدي الكتاب والسنة، ولم يعرفه السلف الصالح ﷺ.

---

(١) مختصر الصواعق (٥٤٦)، ، وانظر أيضا: خبر الواحد إذا خالف عمل أهل المدينة/ تأليف: حسان بن محمد حسين فلميان (٤٨ - ٥٠)، حكم الاحتجاج بخبر الواحد إذا عمل الراوي بخلافه/ عبد الله بن عويض المطرفي (٥٧ - ٦٤).

(٢) مقدمة رسالة: حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام تأليف: ربيع بن هادي الوادعي.

الوجه الثاني: أن هذا القول يتضمن عقيدة تستلزم رد مئات الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ؛ لمجرد كونها في العقيدة، وإذا كان الأمر كذلك؛ فنحن نطالبهم ونخاطبهم بما يعتقدونه، فنقول لهم: أين الدليل القاطع على صحة هذه العقيدة لديكم من آية أو حديث متواتر، قطعي الثبوت، قطعي الدلالة أيضا، بحيث إنه لا يحتمل التأويل؟

الوجه الثالث: أن هذا القول مخالف لجميع أدلة الكتاب والسنة التي نحتج نحن وإياهم جميعًا بها على وجوب الأخذ بحديث الآحاد في الأحكام الشرعية، وذلك لعمومها، وشمولها لما جاء به رسول الله ﷺ عن ربه، سواء أكان عقيدة، أو حكمًا[(١)].

الوجه الرابع: أن هذا القول المذكور ليس فقط لم يقل به الصحابة، بل هو مخالف لما كانوا عليه، فقد كان الواحد منهم إذا حدث بحديث لا يقول لمن حدثه: خبرك خبر واحد لا يفيد العلم حتى يتواتر!. . . . وكان أحدهم إذا روى لغيره حديثًا في الصفات مثلًا تلقاه بالقبول، واعتقد تلك الصفة على القطع واليقين، كما اعتقد رؤية الرب، وتكليمه، ونداءه يوم القيامة بالصوت الذي يسمعه البعيد كما يسمعه القريب، ونزوله إلى سماء الدنيا كل ليلة، وغيرها.

الوجه الخامس: نعلم يقينًا أن النبي ﷺ كان يبعث أفرادًا من الصحابة إلى مختلف البلاد؛ ليعلموا الناس دينهم، كما أرسل عليًا، ومعاذًا، وأبا موسى في نوبات مختلفة، ونعلم يقينا أن أهم شئ في الدين إنما هو العقيدة، فهي أول شئ كان أولئك الرسل يدعون إليه، كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ: "**إنك تقدم على قوم أهل كتاب؛ فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله ﷻ (وفي رواية: فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله) فإذا عرفوا الله؛ فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات. . .**"[(٢)]

---

(١) وانظر: أدلة إثبات حجية خبر الآحاد السابقة.

(٢) رواه البخاري (١٣٨٩)، ومسلم (١٩)، واللفظ له.

فقد أمره ﷺ أن يبلغهم قبل كل شيء عقيدة التوحيد، وأن يعرفهم بالله ﷻ، وما يجب له، وما ينزه عنه. ومن لم يسلم بما ذكرنا؛ لزمه أحد أمرين، لا ثالث لهما:

- إما القول بأن رسله عليهم السلام ما كانوا يعلمون الناس العقيدة؛ لأن النبي ﷺ لم يأمرهم بذلك، وإنما أمرهم بتبليغ الأحكام فقط! وهذا باطل بالبداهة، مع مخالفته لحديث معاذ المتقدم.

- وإما أنهم كانوا مأمورين بتبليغها، وأنهم فعلوا ذلك، فبلغوا الناس كل العقائد الإسلامية، ومنها هذا القول المزعوم: (لا تثبت العقيدة بخبر الآحاد)؛ فإنه في نفسه عقيدة -كما سبق-، وعليه: فقد كان هؤلاء الرسل رضوان الله عليهم يقولون للناس: آمنوا بما نبلغكم إياه من العقائد، ولكن لا يجب عليكم أن تؤمنوا بها لأنها أخبار آحاد! ! وهذا باطل أيضًا كالذي قبله، وما لزم منه باطل؛ فهو باطل.

الوجه السادس: أن هذا القول يستلزم تفاوت المسلمين فيما يجب عليهم اعتقاده، مع بلوغ الخبر إليهم جميعًا، وهذا باطل أيضًا؛ لقوله تعالى: ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾(الأنعام: ١٩). وقوله في الحديث الصحيح المستفيض: "**نضر الله امرءًا سمع مقالتي، فأداها كما سمعها؛ فرب مبلغ أوعى له من سامع**"(١).

وبيان ذلك: أن الصحابي الذي سمع من النبي ﷺ حديثًا في عقيدة ما: كنزوله تعالى إلى السماء الدنيا مثلًا؛ فهذا الصحابي يجب عليه اعتقاد ذلك؛ لأن هذا الخبر بالنسبة إليه يقين، وأما الذي تلقى الحديث عنه من صحابي آخر، أو تابعي؛ فهذا لا يجب عليه اعتقاد ذلك، وإن بلغته الحجة وصحت عنده؛ لأنها إنما جاءته من طريق الآحاد. . . ، وفي هذا القول من الفساد ما فيه؛ فإنه بذلك يفرق بين المسلمين في عقيدتهم.

الوجه السابع: ومن لوازم هذا القول أيضا: إبطال الأخذ بالحديث مطلقًا في العقيدة من بعض الصحابة الذين سمعوه منه ﷺ مباشرة، وهذا كالذي قبله في البطلان، بل أظهر.

وبيانه: أن جماهير المسلمين- وخاصة قبل جمع الحديث وتدوينه- إنما وصلهم الحديث

---

(١) رواه الترمذي (٢٦٥٧)، وابن ماجه (٢٣٢)، وإسناده صحيح.

بطريق الآحاد، والذين وصلهم شيء منه من طريق التواتر؛ إنما هم أفراد قليلون في كل عصر.

الوجه الثامن: إذا كان من الواجب قبول قول المحدث الواحد في الحديث: إنه متواتر، وهو يستلزم الأخذ به في العقيدة؛ فكذلك يجب الأخذ بحديث كل محدث ثقة، وإثبات العقيدة به ولا فرق.

الوجه التاسع: أن تكليف المصدق بوجوب تصديق الراوي الذي يثق به في الأحكام دون العقيدة؛ هو أشبه شيء بالقول بتكليف ما لا يطاق.

ولذلك فإني أقطع بأن الذين يفرقون بين الأمرين؛ إنما يفرقون تفريقًا نظريًا. . . ، وقد أشار إلى هذه الحقيقة: شريك بن عبد الله القاضي حين قيل له -وقد ذكروا له بعض أحاديث الصفات -: (إن قومًا ينكرون هذه الأحاديث! قال: فما يقولون؟ قالوا: يطعنون فيها، فقال: إن الذين جاءوا بهذه الأحاديث هم الذين جاءوا بالقرآن، وبأن الصلاة خمس، وبحج البيت، وبصوم رمضان - يعني تفاصيلها-، فما نعرف الله إلا بهذه الأحاديث). [1]

وعن الإمام إسحاق بن راهويه -رحمه الله تعالى- قال: (دخلت على عبد الله بن طاهر فقال لي: يا أبا يعقوب، تقول: إن الله ينزل في كل ليلة! فقلت: أيها الأمير، إن الله بعث إلينا نبيا، نقل إلينا عنه أخبار، بها نحلل الدماء، وبها نحرم، وبها نحلل الفروج، وبها نحرم، فإن صح ذا صح ذاك، وإن بطل ذا بطل ذاك! قال: فأمسك عبد الله). [2]

الوجه العاشر: أن التفريق بين العقيدة والأحكام العملية، وإيجاب الأخذ في هذه دون تلك؛ إنما بني على أساس أن العقيدة لا يقترن معها عمل، والأحكام لا يقترن معها عقيدة، وكلا الأمرين باطل!.

قال ابن القيم: المطلوب في المسائل العملية أمران: العلم، والعمل، والمطلوب في العلميات: العلم والعمل أيضا، وهو حب القلب وبغضه، وحبه للحق الذي دلت عليه وتضمنته، وبغضه الباطل الذي يخالفها، فليس العمل مقصورًا على عمل الجوارح، بل أعمال

---

(١) كتاب السنة لعبد الله بن الإمام أحمد، والشريعة للآجري (٣٠٦).

(٢) رواه البيهقي في الأسماء والصفات (٤٥٢).

القلوب أصل لعمل الجوارح، وأعمال الجوارح تبع، فكل مسألة علمية؛ فإنه يتبعها إيمان القلب وتصديقه وحبه، وذلك عمل، بل هو أصل العمل، وهذا مما غفل عنه كثير من المتكلمين في مسائل الإيمان، حيث ظنوا أنه مجرد التصديق دون الأعمال، وهذا من أقبح الغلط وأعظمه؛ فإن كثيرًا من الكفار كانوا جازمين بصدق النبي ﷺ غير شاكين فيه، غير أنه لم يقترن بذلك التصديق عمل القلب من حب ما جاء به، والرضا به وإرادته، والموالاة والمعاداة عليه.

فلا تهمل هذا الموضع فإنه مهم جدًّا، به تعرف حقيقة الإيمان، فالمسائل العلمية عملية، والمسائل العملية علمية؛ فإن الشارع لم يكتف من المكلفين بمجرد العمل دون العلم، ولا في العمليات بمجرد العلم دون العمل. (١)

ومما يوضح لك أنه لابد من اقتران العقيدة في العمليات أيضًا والأحكام: أنه لو افترض أن رجلًا يغتسل أو يتوضأ للنظافة، أويصلي تريضًا، أو يصوم تطببًا، أو يحج سياحة، لا يفعل ذلك معتقدا أن الله تبارك وتعالى أوجبه عليه وتعبده به؛ لما أفاده ذلك شيئا، كما لا يفيده معرفة القلب إذا لم تقترن بعمل القلب الذي هو التصديق، كما تقدم.

الوجه الحادي عشر: أن القائلين بهذه العقيدة الباطلة لو قيل لهم: إن العكس هو الصواب؛ لما استطاعوا رده؛ فإنه من الممكن أن يقال: لما كان كل من العقيدة والعمل يتضمن أحدهما الآخر، فالعقيدة يقترن معها العمل، والعمل يقترن معه عقيدة- على ما بيناه آنفا-، ولكن بينهما فرقًا واضحًا من حيث إن الأول إنما هو متعلق بشخص المؤمن، ولا ارتباط له بالمجتمع، بخلاف العمل؛ فإنه مرتبط بالمجتمع الذي يحيا فيه المؤمن ارتباطًا وثيقًا، فبه تستحل الفروج المحرمة في الأصل، وتستباح الأموال والنفوس، فالأمور العملية من هذه الوجهة أخطر من الأمور الاعتقادية.

ومثال ذلك: رجل مات وهو يعتقد بأن سؤال الملكين أو ضغطة القبر حق، بناء على حديث آحاد، وآخر يعتقد استباحة شرب قليل من النبيذ المسكر كثيره، أو يستحل نكاح

(١) مختصر الصواعق المرسلة (٥٦١).

التحليل -الذي يقول بإباحته بعض المذاهب؛ لدليل ظني ظهر لهم، ولكنه ظني طبعًا- ومات على هذا، والواقع أن كلا من الرجلين كان مخطئا بشهادة السنة الصحيحة، فأيهما كان حاله أخطر على المجتمع؟ الذي كان واهمًا في اعتقاده، أم الآخر الذي كان واهما في استباحته الفروج والشراب المحرمين؟

الوجه الثاني عشر: أن طرد قولهم بهذه العقيدة، وتبنيها دائمًا؛ يستلزم تعطيل العمل بحديث الآحاد في الأحكام العملية أيضًا، وهذا باطل لا يقولونه هم أيضًا به، وما لزم منه باطل؛ فهو باطل.

وبيانه: أن كثيرًا من الأحاديث العملية تتضمن أمورًا اعتقادية، فهذا رسول الله ﷺ يقول لنا: "**إذا جلس أحدكم في التشهد الأخير؛ فليستعذ بالله من أربع، يقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ومن عذاب جهنم، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر فتنة المسيح الدجال**"[1].

ومثله أحاديث كثيرة لا مجال لاستقصائها الآن، فالقائلون بهذا القول إن عملوا به هنا، وتركوا العمل بهذا الحديث؛ نقضوا أصلًا من أصولهم، وهو وجوب العمل بحديث الآحاد في الأحكام، ولا يمكنهم القول بنقضه؛ لأن جل الشريعة قائم على أحاديث الآحاد.

وإن عملوا بالحديث -طردا للأصل المذكور-؛ فقد نقضوا به ذلك القول.

فإن قالوا: نعمل بهذا الحديث، ولكننا لا نعتقد ما فيه من إثبات عذاب القبر والمسيح الدجال! ؛ قلنا: إن العمل به يستلزم الاعتقاد به، كما سبق، وإلا فليس عملًا مشروعًا، ولا عبادة، وبالتالي فلم يعملوا بأصلهم المذكور، وكفى بقول بطلانا أنه يلزم منه إبطال ما قامت الأدلة الصحيحة على إيجابه، واتفق المسلمون عليه.

الوجه الثالث عشر: ويرد عليهم أيضًا بالإجماع المعلوم المتيقن على قبول هذه الأحاديث، وإثبات صفات الرب تعالى، والأمور العلمية الغيبية بها.

قال ابن القيم: فهذا لا يشك فيه من له أقل خبرة بالمنقول؛ فإن الصحابة هم الذين

---

(١) رواه مسلم (٥٨٨).

رووا هذه الأحاديث، وتلقاها بعضهم عن بعض بالقبول، ولم ينكرها أحد منهم على من رواها، ثم تلقاها عنهم جميع التابعين من أولهم إلى آخرهم، ومن سمعها منهم تلقاها بالقبول والتصديق لهم، ومن لم يسمعها منهم تلقاها عن التابعين كذلك، وكذلك تابع التابعين مع التابعين، هذا أمر يعلمه ضرورة أهل الحديث، كما يعلمون عدالة الصحابة، وصدقهم، وأمانتهم، ونقلهم ذلك عن نبيهم ﷺ: كنقلهم الوضوء والغسل من الجنابة، وأعداد الصلوات وأوقاتها، ونقل الأذان والتشهد والجمعة والعيدين؛ فإن الذين نقلوا هذا هم الذين نقلوا أحاديث الصفات، فإن جاز عليهم الخطأ والكذب في نقلها؛ جاز عليهم ذلك في نقل غيرها مما ذكرناه، وحينئذ فلا وثوق لنا بشيء نقل لنا عن نبينا ﷺ البتة، وهذا انسلاخ من الدين والعقل والعلم[1].

الوجه الرابع عشر:

ثم هب أن أحاديث الآحاد لا تفيد العلم واليقين؛ فهي تفيد الظن الغالب قطعا باتفاقهم.

قال ابن القيم: ولا يمتنع إثبات الأسماء والصفات بها، كما لا يمتنع إثبات الأحكام الطلبية بها، فما الفرق بين باب الطلب وباب الخبر، بحيث يحتج بها في أحدهما دون الآخر؟! وهذا التفريق باطل بإجماع الأمة؛ فإنها لم تزل تحتج بهذه الأحاديث في الخبريات العلميات، كما تحتج بها في الطلبيات العمليات، ولا سيما والأحكام العملية تتضمن الخبر عن الله بأنه شرع كذا وأوجبه ورضيه دينا، فشرعه ودينه راجع إلى أسمائه وصفاته، ولم تزل الصحابة والتابعون وتابعوهم، وأهل الحديث والسنة يحتجون بهذه الأخبار في مسائل الصفات والقدر والأسماء والأحكام، ولم ينقل عن أحد منهم البتة أنه جوز الاحتجاج بها في مسائل الأحكام دون الإخبار عن الله وأسمائه وصفاته، فأين سلف المفرقين بين البابين؟!. [2]

الوجه الخامس عشر:

(١) مختصر الصواعق (٥٦٩).

(٢) المصدر السابق (٥٥٥).

قال ابن القيم: إن كون الدليل من الأمور الظنية، أو القطعية أمر نسبي، يختلف باختلاف المدرك المستدل، ليس هو صفة للدليل في نفسه، فهذا أمر لا ينازع فيه عاقل -فقد يكون قطعيًا عند زيد ما هو ظني عند عمرو - فقولهم: إن أخبار رسول الله ﷺ الصحيحة المتلقاة بين الأمة لا تفيد العلم، بل هي ظنية: هو إخبار عما عندهم؛ إذ لم يحصل لهم من الطرق التي استفاد بها العلم أهل السنة ما حصل لهم، فقولهم: لم يستفد بها العلم لم يلزم منها النفي العام، وذلك بمنزلة الاستدلال على أن الواجد للشيء والعالم به غير واجد له ولا عالم به، فهو كمن يجد من نفسه وجعا أو لذة أو حبا أو بغضا، فينتصب له من يستدل على أنه غير وجيع ولا متألم ولا محب ولا مبغض، ويكثر من الشبه التي غايتها أني لم أجد ما وجدته، ولو كان حقا لاشتركنا أنا وأنت فيه! وهذا عين الباطل، وما أحسن ما قيل:

أقول للائم المهتدي ملامته ذق الهوى فإن استطعت الملام لم

فيقال له: اصرف عنايتك إلى ما جاء به الرسول ﷺ، واحرص عليه وتتبعه واجمعه، وعليك بمعرفة أصول نقلته وسيرتهم، وأعرض عما سواه، واجعله غاية طلبك، ونهاية قصدك[(١)].

الوجه السادس عشر: إن من لوازم هذا القول الباطل: الاقتصار في العقيدة على ما جاء في القرآن وحده، وفصل الحديث عنه، وعدم الاعتداد بما فيه من العقائد والأمور الغيبية، وفقا لطائفة من الناس اليوم يعرفون (بالقرآنيين)؛ لأنهم لا يدينون بالحديث إطلاقًا، إلا ما وافق القرآن منه.

الوجه السابع عشر: أنه يستلزم من العمل بهذا القول، إنكار ما عليه المسلمون من العقائد الصحيحة، وهاك بعضا منها:

- نبوة آدم عليه السلام، وغيره من الأنبياء الذين لم يذكروا في القرآن.
- أفضلية نبينا محمد ﷺ على جميع الأنبياء والرسل.
- شفاعته العظمى في المحشر، وشفاعته ﷺ لأهل الكبائر من أمته.

(١) مختصر الصواعق (٥٦٨).

- معجزاته ﷺ كلها ما عدا القرآن، ومنها: معجزة انشقاق القمر.

- الأحاديث التي تتحدث عن بدء الخلق، وصفة الملائكة، والجن، والجنة، والنار، وأنهما مخلوقتان، وأن الحجر الأسود من الجنة.

- خصوصياته ﷺ التي جمعها السيوطي رحمه الله في كتابه (الخصائص الكبرى) مثل: دخول الجنة، ورؤية أهلها، وما أعد للمتقين فيها، وإسلام قرينه من الجن، وغير ذلك.

- القطع بأن العشرة المبشرين بالجنة من أهل الجنة!

- الإيمان بسؤال منكر ونكير في القبر.

- الإيمان بعذاب القبر، وبضغطة القبر.

- الإيمان بالميزان ذي الكفتين يوم القيامة، والإيمان بالصراط.

- الإيمان بحوضه ﷺ، وأن من شرب منه شربة لا يظمأ بعدها أبدا.

- دخول سبعين ألفا من أمته ﷺ الجنة بغير حساب.

- سؤال الأنبياء في المحشر عن التبليغ.

- الإيمان بكل ما صح في الحديث في صفة القيامة والحشر والنشر.

إلى غيرها من العقائد الإسلامية الصحيحة التي وردت في الأحاديث الثابتة المتواترة أو المستفيضة، وتلقتها الأمة بالقبول، وهي تبلغ المئات. [1]

* * *

(١) رسالة: وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة، والرد على شبه المخالفين، الألباني.

٣ـ تدوين السنة

نص الشبهة:

قالوا: لم يكن للمسلمين حتى منتصف القرن الثاني كتاب مدون سوى القرآن، فلم تسلم السنة من التحريف؛ لأنها رويت شفاها من صدور الرجال حتى وصلت إلى عصر التدوين في منتصف هذا القرن. [(١)]

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: تعريف التدوين، وذكر الفرق بينه وبين الكتابة.

الوجه الثاني: حفظ السنة على أنواع.

الوجه الثالث: حفظ السنة عند الصحابة.

الوجه الرابع: كتابة الصحابة للسنة.

الوجه الخامس: الرد على شبهة كتابة الحديث.

الوجه السادس: كتابة التابعين للسنة، وضوابط ذلك.

الوجه السابع: وجود ضوابط وأسس حتى تقبل هذه الروايات.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: تعريف التدوين، وذكر الفرق بينه وبين الكتابة.

المراد بتدوين السنة هو: جمعها وترتيبها مكتوبة.

جاء في لسان العرب: الديوان مجتمع الصحف. [(٢)]

وقال في تاج العروس: وقد دونه تدوينًا جمعه. [(١)]

---

(١) دائرة المعارف الإسلامية (٢/ ٧٥٠)، وأول من قال بذلك جولد زيهر، ثم تبعة المستشرقون، حتى غالى في هذى الدعوة جوزيف شاخت- المستشرق الألماني المتعصب- حتى قال: إنه لا صحة لأي حديث منسوب للنبي ﷺ، وأن المجموعة الأولى المعمول عليها من الأحاديث النبوية، التي تعرف بأحاديث الأحكام، قد نشأت في منتصف القرن الثاني الهجري تقريبا. أصول الفقه المحمدي له ترجمة. الأستاذ الصديق بشير مجلة كلية الدعوة بليبيا (١١/ ٦٥٢).

(٢) لسان العرب (١٣/ ١٦٦).

دون الديوان: أنشأه وجمعه والكتب، أي: دون الكتب جمعها ورتبها.

والديوان: الدفتر يكتب فيه أسماء الجيش، وأهل العطاء، والكتبةومكانهم، ومجموع شعر شاعر، والجمع دواوين. [٢]

هل هناك فرق بين الكتابة والتدوين؟

قال في اللسان: كتب الشيء كتبًا، وكتابة: خطه. [٣]

فالفرق واضح وهو: أن الكتابة خط الشيء وكتابته، وإن لم يكن مجموعًا.

والتدوين: جمع الكتب، فالتدوين مرحلة تالية للكتابة، وعلى هذا يفهم إطلاق الأئمة قولهم: أول من دون الحديث ابن شهاب الزهري[٤]، وهو أن مرادهم: أول من جمعه مصنفًا مرتبًا ابن شهاب، وليس معناه: أول من كتبه، كما سيأتي ذلك واضحًا جليًا- بإذن الله- خلال الصفحات التالية، وبأدلة ناصعة لا تحتاج إلى تأويل، وسيتضح منها:

١ -إذن النبي ﷺ بالكتابة.

٢ -أمر النبي ﷺ بكتابة بعض مسائل العلم، وإرسالها إلى الأمصار.

٣ -أمر النبي ﷺ لبعض الصحابة بالكتابة وتقييد العلم.

٤ -كتابة عدد من الصحابة لحديث النبي ﷺ.

٥ -شيوع كتابة الحديث في التابعين.

---

(١) تاج العروس (٩/ ٢٠٤).

(٢) المعجم الوسيط (١/ ٣٠٥).

(٣) لسان العرب (١/ ٦٩٨).

(٤) وذلك نحو قول الحافظ ابن حجر في الفتح (١/ ٢٥١ - ١١٣): وأول من دون الحديث: ابن شهاب الزهري على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز، ثم كثر التدوين، ثم التصنيف وحصل بذلك خير كثير، فلله الحمد. فقد ميز الحافظ بين ثلاث مراحل:

١ - بداية التدوين بمعنى الجمع.

٢ - تتابع الناس في الجمع والتدوين، كثرة التدوين

٣ - تصنيف ذلك المدون وتميز بعضه عن بعض في أبواب.

٦- أن كتابة السنة كان لها ضوابط تقبل على أساسها الصحف المكتوبة.

٧ -أن جمع السنة اعتمد على الرواية الشفوية، والصحف المكتوبة.

قال الله ﷻ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾ وَءَاخَرِينَ مِنۡهُمۡ لَمَّا يَلۡحَقُواْ بِهِمۡۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴿٣﴾ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ﴿٤﴾﴾ (الجمعة: ٢ - ٤)

قال ابن كثير: وذلك أن العرب كانوا قديمًا متمسكين بدين إبراهيم الخليل عليه السلام فبدلوه وغيروه، وقلبوه وخالفوه، واستبدلوا بالتوحيد شركًا وباليقين شكًا، وابتدعوا أشياء لم يأذن بها الله، وكذلك أهل الكتابين قد بدلوا كتبهم وحرَّفوها، وغيَّروها وأوَّلوها، فبعث الله محمدًا ﷺ بشرع عظيم كامل شامل لجميع الخلق، فيه هدايتهم، والبيان لجميع ما يحتاجون إليه من أمر معاشهم ومعادهم، والدعوة لهم إلى ما يقربهم إلى الجنة، ورضا الله عنهم، والنهي عما يقربهم إلى النار وسخط الله. (١)

وكان مما أعد الله لنبيه ﷺ أن عوض الله هذه الأمة الأمية عن القراءة والكتابة بالحفظ، فكان العرب حفاظًا طبعًا وسليقة، وليس تكلفًا، فكان الواحد منهم ربما سمع المائة بيت من الشعر أو أكثر فيحفظه من أول مرة، في سمعة واحدة، فلمَّا أكرم الله هذه الأمة الأمية بأن بعث فيها خاتم أنبيائه ورسله محمد بن عبد الله ﷺ وسيد ولد آدم، كان الصحابة رضوان الله عليهم -وهم الذين آمنوا به ونصروه- يحبونه أكثر من آبائهم وأمهاتهم وزوجاتهم وأبنائهم، ولئن كانوا يحفظون الأشعار الطويلة في سمعة واحدة في الجاهلية، فما بالنا بكلام رسولهم وحبيبهم محمد ﷺ، وقد كان كلامه كما قال هو ﷺ، فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنه قال: "وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ". (٢)

والمعنى كما قال الهروي رحمه الله: أن كلامه كان قليل اللفظ، كثير المعاني.

---

(١) تفسير ابن كثير (٨/ ١١٦).

(٢) مسلم (٥٢٣)، وانظر: شرحه للنووي.

وكما قالت عائشة زوجه رضي الله عنها: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ، إنما كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ العاد لَأَحْصَاهُ[١].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ: "كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ"[٢].

ولذلك فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يحفظون كلامه وأفعاله، وكان ذلك أمرًا يسيرًا عليهم، وكان من الصحابة من يكتب ما يسمعه من رسول الله ﷺ: كعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، إلا أنَّ غالب الصحابة كانوا يحفظون ولا يكتبون.

الوجه الثاني: حفظ السنة على أنواع.

اعلم أن حفظ السنة قام على أمرين أساسيين:

الأول: حفظ الصدر. **الثاني:** حفظ الكتاب.

وقد حث النبي ﷺصحابته على كلا الأمرين فمن ذلك:

قوله ﷺ: **"نَضَّرَ الله امْرَءًا سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ"**[٣]

فدعا ﷺ بالنضرة لمن سمع شيئًا- وشيئًا نكرة في سياق الإثبات فتدل على الإطلاق - فبلغه على وجهه كما سمعه من النبي ﷺ، ثم حث السامع على تبليغه والعمل به بقوله: "فرب مبلغ أوعى من سامع" ففي هذا النص حث على حفظ الصدر، وضبطه ضبطًا صحيحًا حتى يؤديه كما سمعه، وحث على رواية الحديث؛ نشرا للعلم.

٢ - وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو قَالَ: "كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شيء أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ؛ أُرِيدُ حِفْظَهُ فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ وَقَالُوا: أَتكتُبُ كُلَّ شيء تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ الله ﷺ بَشَرٌ يَتكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا؛ فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ؛ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُول الله ﷺ؛ فَأَوْمَأَ بِأُصْبُعِهِ إِلَى فِيهِ فَقَالَ: " **اكْتُبْ فو الذي نَفْسِي بِيَدِهِ: مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلاَّ حَقٌّ** "[٤].

---

(١) البخاري (٣٥٦٧)، (٣٥٦٨)، ومسلم (٢٤٩٣).

(٢) البخاري (٩٤)، كتاب العلم، باب: من أعاد الحديث ثلاثًا ليفهم عنه.

(٣) رواه الترمذي (٢٦٥٧)، وابن ماجه (٣٢)، وأحمد ١/ ٤٣، وصححه الألباني (٦٧٦٤).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٢)، وأبو داود (٣٦٤٦)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٥٣٢).

ففيه حث للصحابة على حفظ الحديث بالكتاب، وبث ذلك في الناس، وذلك في كل الأحوال، حال الرضا وحال الغضب، وفي ذلك أيضا دلالة على أن حال النبي ﷺ كله مدون معروف، بل إن الله تعالى حث أمهات المؤمنين- رضي الله عنهن- على بث سنته الخاصة في تعامله في بيوته ﷺ، فهذه لا يطلع عليها إلا زوجاته، فقال ﷻ: ﴿ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ﴾ (الأحزاب: ٣٤)

أقول: وكلا الأمرين كان معروفًا في صحابة النبي ﷺ حتى قال أبو هريرة ﷺ: "ليس أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثًا مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتب ولا أكتب".[(١)]

الوجه الثالث: حفظ السنة عند الصحابة.

من مظاهر حفظ السنة عند الصحابة ﷺ: الحرص على سماعها، وروايتها، وكتابتها، وذلك يتجلى في أمور منها:

١-حث النبي ﷺ أصحابه على سماع الحديث، وحفظه وتأديته كما سمعوه، فمن ذلك قوله ﷺ: **"نَضَّرَ الله امْرءًا سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا، فَبَلَّغَهُ كَما سَمِعَ؛ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ"**.[(٢)]

٢-أمره بتبليغ العلم لمن لم يحضر مجلس السماع، ومن ذلك قوله: **"ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب؛ فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه"**.[(٣)]

وقوله لوفد عبد قيس حين علمهم العلم **"احفظوهن وأخبروا بهن من وراءكم"**[(٤)]

٣-إعادته للحديث ثلاثًا؛ حتى يحفظ عنه ويفهم، فمن ذلك قول أنس ﷺ عن النبي ﷺ: "أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا؛ حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلم

(١) رواه البخاري (١١٣).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) رواه البخاري (٦٧، ١٠٥)، ورواه مسلم (١٦٧٩).

(٤) رواه البخاري (٦١٧٦، ٧٢٦٦، ٧٥٥٦) ومسلم (١٧).

عليهم؛ سلم عليهم ثلاثًا".[١]

٤-بيانه ﷺ أن ما بعث به هو العلم وحثه على أخذ ه، وبيان أن مقادير الناس عند الله تتباين بأخذهم لذلك العلم، وذلك شيء كثير في سنته، فمنه قوله ﷺ: "مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم...... الحديث "[٢].

٥- تحذيره من الجهل، وأنه من أشراط الساعة، فمن ذلك قوله ﷺ: "من أشراط الساعة: أن يقل العلم ويظهر الجهل، ويظهر الزنا، وتكثر النساء ويقل الرجال، حتى يكون لخمسين امرأة القيّم الواحد"[٣].

٦-تخولهم بالموعظة والعلم، وتخير الأوقات المناسبة لذلك؛ حتى لا ينفروا، فمن ذلك قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام؛ كراهة السآمة علينا.[٤]

٧-تفرغ الصحابة لسماع العلم من النبي ﷺ، وهذا على ضربين:

الأول: التفرغ الكامل من كل عمل أو شاغل، حتى عن طلب الرزق والأهل والولد حبًا في سماع العلم حتى لازموه ﷺ في حله -إقامته -، وترحاله -سفره- يلحظون ما يفعل، ويحفظون عنه ما يقول، ومن هؤلاء أبو هريرة رضي الله عنه، يقول عن نفسه: "إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ يشبع بطنه، ويحضر ما لا يحضرون، ويحفظ ما لا يحفظون"[٥].

الثاني: التفرغ الجزئي، بأن يفرغ قدرًا من وقته لسماع العلم من النبي ﷺ، ثم يسأل الصحابة الحاضرين عما فاته، وهو ما يسمى بـ (التناوب في طلب العلم)، فمن ذلك قول

---

(١) رواه البخاري (٩٥).

(٢) رواه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢).

(٣) رواه البخاري (٨١)، ومسلم (٢٦٧١).

(٤) رواه البخاري (٦٤١١)، ومسلم (٢٨٢١).

(٥) رواه البخاري (٢٢٢٣)، ومسلم (٦٥٥٥).

عمر ﷺ: " كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوما، وأنزل يوما، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك. . . .)[١].

٨- حرص الصحابة على فهم الحديث قبل بثه في الناس، فمن ذلك قول ابن أبي مليكة: أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت لا تسمع شيئًا لا تعرفه إلا راجعت فيه؛ حتى تعرفه، وأن النبي ﷺقال: " من حوسب عذّب قالت عائشة: فقلت: أو ليس يقول الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾(الانشقاق: ٨) قالت: فقال: إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحساب يهلك.[٢]

٩-تثبت الصحابة عند رواية الحديث، ولذلك مظاهر منها: الإقلال من الرواية، والحرص على أداء الألفاظ دون تغيير؛ حرصًا منهم على عدم الوقوع في الإثم، فمن ذلك قول أنس: ﷺإنه ليمنعني أن أحدثكم حديثًا كثيرًا أن النبي ﷺقال: "من تعمد عليّ كذبا؛ فليتبوأ مقعده من النار".[٣]

وقول الزبير ﷺ حين سأله ابنه عبد الله: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما يُحدث فلان وفلان، قال: أما إني لم أفارقه ولكن سمعته يقول: "مَن كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار".[٤]

ولذلك تجد التخصص في رواية السنة محصور في عدد قليل من الصحابة، في حين أنهم عدد كبير، حتى قال أبو زرعة الرازي: شهد معه حجة الوداع أربعون ألفًا، وكان معه بتبوك سبعون ألفا، وقُبضﷺ عن مئة ألف وأربعة عشر ألفًا من الصحابة[٥]، ومجموع

(١) رواه البخاري (٢٤٦٨)، ومسلم (١٤٧٩).

(٢) رواه البخاري (٦٥٣٧)، ومسلم (٢٨٧٦).

(٣) رواه البخاري (١٠٨)، ومسلم (٢).

(٤) رواه البخاري (١٠٧).

(٥) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (٢/ ٥٠٦)، وانظر الجامع للخطيب (١٨٩٤)، وفتح المغيث (٤/ ١٠٩)، طبقات ابن سعد (٢/ ٣٧٧)، الإصابة١/ ٤، ٣).

تراجم الصحابة التي في الإصابة (١٢٢٧٩). في حين أن عدد مسانيد الصحابة الرواة في مسند بقي بن مخلد- وهو من أهم مصادر السنة -(١٣٠١).

قال ابن حزم: مسند (بقي) روى فيه عن ألف وثلاث مئة صاحب ونيف، رواة الآلاف منهم سبعة، وهم على الترتيب: أبو هريرة، ثم عبد الله بن عمر بن الخطاب، ثم أنس بن مالك، ثم عائشة أم المؤمنين، ثم عبد الله بن عباس، ثم جابر بن عبد الله، ثم أبو سعيد الخدري ﷺ.[1]

وقد تتبع العلماء الرواة من الصحابة، وما لكل واحد منهم، ومن ذلك: ما فعله ابن الجوزي في: (تلقيح فهوم أهل الأثر)[2]، وابن حزم في: (الرسالة الثانية من جوامع السيرة)، تحت عنوان: أسماء الصحابة الرواة، وما لكل واحد من العدد، وقد عد ابن حزم مسانيد الصحابة فيه (١٠١٠)

قال ابن حزم: هذا باب في ذكر مَن روى عن النبي ﷺ من الصحابة ﷺ حديثًا فما فوقه، ممن نُقل الحديث عنهم على مراتبهم في ذلك:

أصحاب الألوف وما زاد منهم، ثم أصحاب الألفين وما زاد، ثم أصحاب المائتين وشيء، ثم أصحاب المائة وشيء، ثم أصحاب العشرات وشيء، ثم أصحاب العشرين وشيء، ثم أصحاب التسعة عشر ثم، أصحاب الثمانية عشر، ثم أصحاب السبعة عشر، ثم كذلك نقص واحد واحد إلى أصحاب الإفراد.

وبهذا يتبين لك أن الصحابة الرواة على طبقات:

١- الطبقة الأولى: رواة الآلاف إلى الألف، وعددهم سبعة أصحاب.

٢- الطبقة الثانية: من روى أقل من الألف إلى خمس مئة حديث، وعددهم أربعة أصحاب.

٣- الطبقة الثالثة: من روى أقل من خمس مئة حديث إلى مئة حديث، وعددهم سبع وعشرون صحابيًا.

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١٥٢)

(٢) تلقيح فهوم أهل الأثر (١٨٤).

٤- الطبقة الرابعة: من روى أقل من مئة حديث إلى عشرة أحاديث، وعددهم ستة وخمسون ومئة صاحب.

٥- الطبقة الخامسة: من روى أقل من عشرة أحاديث إلى خمسة أحاديث، وعددهم ثماني عشرة ومئة صاحب.

٦- الطبقة السادسة: من روى أقل من خمسة أحاديث إلى حديثين اثنين فقط، وعددهم تسعة وأربعون ومائتا صاحب.

٧- الطبقة السابعة: من ليس له سوى حديث واحد فقط، وعددهم تسعة وأربعون وأربع مئة.

فأنت ترى بوضوح من خلال هذا:

أن الصحابة كانوا يتوقون الرواية، وأن الرواة منهم كانوا أهل تخصص في نشر سنة النبي ﷺ.

أن الصحابة كانوا لا يروون إلا ما تثبتوا منه؛ حرصًا على أداء الألفاظ والمعاني دون تغيير.

أن إقلال الصحابة من الرواية نسبي فأنس ﷺ من المكثرين ومع ذلك يقول: (إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثًا كثيرًا. . . . .)

أن بعض الصحابة أقل من الرواية عن رسول الله ﷺ؛ اكتفاء بمن قام بالبلاغ كما في حديث الزبير ﷺ، وخوفًا من عدم الضبط.

أن الصحابة كانوا يتوقون رواية الحديث بالمعنى؛ خوفًا من عدم الإتقان، فمن ذلك: (أن مسروقًا حدّث عن رسول الله ﷺ فارتعد وارتعدت ثيابه ثم قال: أو نحو هذا. .)[1]

أن الصحابة كانوا يتذاكرون الحديث؛ خشية نسيانه، فمن ذلك: قول عبد الله بن مسعود: (تذاكروا الحديث فإن حياته مذاكرته)[2]

وما جاء عن أبي سعيد ﷺ(تذاكروا الحديث؛ فإن الحديث يهيج بعضه بعضًا). [1]

---

(١) المستدرك (١/ ١١١)، قال الذهبي: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وله شواهد فيه عن عبد الله.

(٢) المستدرك (١/ ١٩٣، ٣٧٦) ومعرفة علوم الحديث (١٤٠، ١٤١).

وما جاء عن علي ﷺ(تزاوروا وأكثروا ذكر الحديث، فإنكم إن لم تفعلوا يندرس). [٢]

تثبت الصحابة ﷺ عند سماع الحديث، حتى كان بعضهم يستحلف الراوي، أو يطلب شاهدًا آخر، أو نحو ذلك، وقد مرّ شيء من هذا. [٣]

وإنما كانوا يفعلون ذلك توقيًا من الخطأ في الرواية وتثبتًا من المسموع.

وخلاصة ما مرّ أن سنة النبي ﷺ - سواء رواها الصحابة شفاهًا، أو دوّنوها في صحف- فإنهم كانوا يتثبتون في روايتها غاية التثبت قبل روايتها.

- فلم يرو منهم غير المتقن.
- ولم يرو المتقن منهم غير ما أتقنه.
- وأن السامع لما رواه الأثبات من الصحابة كان يتثبت من المروي، دون تكذيب للراوي، أو اتهام له بالخطأ؛ حرصًا منهم على الإتقان.

الوجه الرابع: كتابة الصحابة للسنة.

أقول: قد حدثت كتابة للسنة في الجملة كما يأتي، لكن لم تشمل ولم يؤمر بها أمرًا، ومن حكمة ذلك: أن الله تبارك وتعالى كما أراد لهذه الشريعة البقاء؛ أراد سبحانه أن لا يكلف عباده من حفظها إلا بما لا يشق عليهم مشقة شديدة، ثم هو سبحانه يحوطها ويحفظها بقدرته، كان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي يعجل بقراءة ما يوحى إليه قبل فراغه؛ خشية أن ينسى شيئًا منه، فأنزل الله عليه ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ ۖ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ (طه: ١١٤)، وقوله ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ (القيامة ١٦، ١٧)، وقوله ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴿٦﴾ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ إِنَّهُۥ يَعْلَمُ ٱلْجَهْرَ وَمَا يَخْفَىٰ ﴿٧﴾ وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَىٰ ﴿٨﴾﴾ (الأعلى ٦: ٨).

---

(١) المستدرك (١/ ١٧٣-٣٢٣)، الدارمي (١/ ١٥٥-٥٩٥).

(٢) المستدرك (١/ ١٧٣-٣٢٤).

(٣) في أول باب السنة.

وكانت العرب أمة أمية يندر وجود من يقرأ أو يكتب منهم، وأدوات الكتابة عزيزة، ولا سيما ما يكتب فيه، و كان الصحابة محتاجين إلى ا لسعي في مصالحهم، فكانوا في المدينة منهم من يعمل في حائطه، ومنهم من يبيع في الأسواق، فكان التكليف بالكتابة شاقًا، فاقتصر منه على كتابة ما ينزل من القرآن شيئًا فشيئًا، ولو مرة واحدة في قطعة من جريد النخل أو نحوه، تبقى عند الذي كتبها، وفي صحيح البخاري وغيره، من حديث زيد بن ثابت- في قصة جمعه القرآن بأمر أبي بكر-قال: (فتتبعتُ القرآن أجمعه من العُسُب واللخاف وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة ا لتوبة مع أبي خزيمة الأنصاري، لم أ جدها مع أحد غيره ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ (التوبة: ١٢٨) حتى خاتمة سورة براءة.

وفي فتح الباري: أن العسب: جريد النخل، واللخاف: الحجارة الرقاق، وإنه وقع في رواية: القصب والعسب والكرانيف وجرائد النخل، ووقع في روايات أخر: ذكر الرقاع وقطع الأديم والصحف.

وكان النبي ﷺ يلقن بعض أصحابه ما شاء الله من القرآن، ثم يلقن بعضهم بعضًا، فكان القرآن محفوظًا جملة في صدورهم ومحفوظًا بالكتابة في قطع مفرقة عندهم.

والمقصود أنه اقتصر من كتابة القرآن على ذلك القدر؛ إذ كان أكثر منه شاقًا عليهم، وتكفل الله ﷻ بحفظه في صدورهم، وفي تلك القطع، فلم يتلف منها شيء، حتى جمعت في عهد أبي بكر، ثم لم يتلف منها شيء حتى كتبت عنها المصاحف في عهد عثمان، وقد الله تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ (الحجر: ٩)، وتكفله سبحانه بحفظ لا يعفي المسلمين أن يفعلوا ما يمكنهم كما فعلوا – بتوفيقه لهم – في عهد أبي بكر، ثم في عهد عثمان.

وأما السنة فقد تكفل الله بحفظها أيضا؛ لأن تكفله بحفظ القرآن يستلزم تكفله بحفظ بيانه، وهو السنة، وحفظ لسانه، وهو العربية، إذ المقصود بقاء الحجة قائمة، والهداية باقية،

بحيث ينالها من يطلبها؛ لأن محمدًا خاتم الأنبياء، وشريعته خاتمة الشرائع، بل دل على ذلك قوله ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ١٩﴾ (القيامة: ١٩)

فحفظ الله السنة في صدور الصحابة والتابعين، حتى كتبت ودونت -كما يأتي- وكان التزام كتابتها في العهد النبوي شاقًا جدًّا؛ لأنها تشمل جميع أقوال النبي ﷺ وأفعاله وأحواله، وما يقوله غيره بحضرته أو يفعله، وغير ذلك.

والمقصود الشرعي من السنة هو: معانيها، وليست كالقرآن، فالمقصود لفظه ومعناه؛ لأن كلام الله بلفظه ومعناه، ومعجز بلفظه ومعناه، ومتعبد بتلاوته بلفظه بدون أدنى تغيير، لا جرم خفف الله عنهم واكتفى من تبليغ السنة غالبًا بأن يطلع عليها بعض الصحابة، ويكمل الله تعالى حفظها وتبليغها بقدرته التي لا يعجزها شيء، فالشأن في هذا الأمر هو العلم بأن النبي ﷺ قد بلغ ما أمر به التبليغ الذي رضيه الله منه، وأن ذلك مظنة بلوغه إلى من يحفظه من الأمة، ويبلغه عند الحاجة ويبقى موجودًا بين الأمة، وتكفل الله تعالى بحفظ دينه يجعل تلك المظنة مئنة، فتم الحفظ كما أراد الله تعالى، وبهذا التكفل يدفع ما يتطرق إلى تبليغ القرآن، كاحتمال تلف بعض القطع التي كتبت فيها الآيات، واحتمال أن يغير فيها من كانت عنده ونحو ذلك، ومن طالع تراجم أئمة الحديث من التابعين فمن بعدهم، وتدبر ما آتاهم الله تعالى من قوة الحفظ والفهم، والرغبة الأكيدة في الجد، والتشمير لحفظ السنة وحياطتها؛ بان له ما يحير عقله، وعلم أن ذلك ثمرة تكفل الله تعالى بحفظ دينه، وشأنهم فيها عظيم جدًّا، أو هو عبادة من أعظم العبادات وأشرفها، وبذلك يتبين أن ذلك من المصالح المترتبة على ترك كتابة الأحاديث كلها في العهد النبوي، إذ لو كتبت؛ لانسد باب تلك العبادة وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ٥٦﴾ (الذاريات: ٥٦).

وثم مصالح أخرى منها: تنشئة علوم تحتاج إليها الأمة، فهذه الثروة العظيمة التي بيد المسلمين من تراجم قدمائهم، إنما جاءت من احتياج المحدثين إلى معرفة أحوال الرواة،

فاضطروا إلى تتبع ذلك، وجمع التواريخ والمعاجم، ثم تبعهم غيرهم، ومنها: الإسناد الذي يعرف به حال الخبر، كان بدؤه في الحديث، ثم سرى إلى التفسير والتاريخ و الأدب.

هذا والعالم الراسخ هو الذي إذا حصل له العلم الشافي بقضية لزمها، ولم يبال بما قد يشكك فيها، بل إما أن يعرض عن تلك المشككات، وإما أن يتأملها في ضوء ما قد ثبت، فهاهنا من تدبر كتاب الله، وتتبع هدي رسوله ﷺ، ونظر إلى ما جرى عليه العمل العام في عهد أصحابه، وعلماء أمته، بوجوب العمل بأخبار الثقات عن النبي ﷺ، وأنها من صلب الدين، فمن أعرض عن هذا وراح يقول: لماذا لم تكتب الأحاديث؟ بماذا، لماذا؟ ويتبع قضايا جزئية- إما أن لا تثبت، وإما أن تكون شاذة، وإما أن يكون لها محمل لا يخالف المعلوم الواضح - فمن كان ذلك شأنه؛ فلا ريب في زيغه[(١)].

فلا يتوهم بعض الناس أن الصحابة لم يكن لهم كتاب يتضمن علمًا غير كتاب الله- وهذا خطأ بيّن- بل قد كتب الصحابة عن النبي ﷺ حديثه، ودوّنوه في كتبهم بإذنه، كما مرّ في حديث أبي شاه، وحديث عبد الله بن عمرو، وبإقراره لهم كما مرّ أيضًا في حديث عبد الله بن عمرو، بل وبأمره بتقييد العلم حتى لا يندرس.

أقول: وكان هذا التقييد للعلم وتدوينه على نوعين:

الأول: جمع الأحاديث مدونة في كتاب، كيفما اتفق، بلا تأليف ولا ترتيب بينها، وهذا غالب جمعهم.

الثاني: جمع باب بعينه.

فمن الصنف الأول:

١- كتاب النبي ﷺ إلى أهل اليمن، وقد تضمن أحكامًا كثيرة، وكان عند عمرو بن حزم[(٢)].

٢- كتاب عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، وكان يُسمي صحيفته الصادقة، وقد مر.

---

(١) الأنوار الكاشفة (١/ ٣٠ - ٣٢)

(٢) النسائي كتاب القسامة (٨/ ٥٧) رقم ٤٨٥٣-٤٨٥٩، الأموال لأبي عبيد (٣٥٨-٣٦٢).

٣- كتاب عند أنس بن مالك ﷺ، كان يقول فيه: سمعته من النبي ﷺ، وعرضته عليه[١].

٤- كان لسمرة بن جندب صحيفة كتب فيها ما سمعه من النبي ﷺ، يرويها عنه الحسن البصري[٢]، وقد أثنى عليها محمد بن سيرين فقال: في رسالة سمرة إلى ابنه علم كثير.

٥- كان لابن عباس ﷺ صحيفة يكتب فيها أفعال النبي ﷺ، أخذها عن أبي رافع ﷺ[٣].

٦- وكان لجابر ﷺصحيفة مشهورة، عرفت عند المحدثين باسمه، أخرج منها مسلم نحوًا من ثلاثين حديثًا في الحج.

٧- كانت عند علي بن أبي طالب صحيفة ذكرها البخاري وغيره، وجمع ابن حجر في فتح الباري قطعًا منها[٤].

٨- كتب عبد الله بن أوفى- رضي الله عنهما - حديث رسول الله ﷺ، وأرسله إلى بعض أصحابه[٥].

٩- صحيفة سعد بن عبادة ﷺوهي سنن الترمذي.

ومن الصنف الثاني:

١- كتاب أبي بكر في فريضة الله في الصدقة، الذي كتبه عنه أنس بن مالك ﷺ، قال في أوله: (هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين)[٦]

وفي رواية عند الحاكم (كتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقة، فلم يخرجه إلى عماله حتى قُبض، فقرنه بسيفه، فعمل به أبو بكر حتى قبض. . .)[٧] وذكر الكتاب.

---

(١) المستدرك (٣/ ٥٧٤).

(٢) كيف تبحث أحوال الرواة المعلمي (٢٧).

(٣) الطبقات الكبرى (٢/ ١٢٣)، تقييد العلم للخطيب حققه يوسف العش (٩١، ٩٢).

(٤) كيف تبحث أحوال الرواة للمعلمي (٢٦).

(٥) صحيح البخاري (٤/ ٦٢) نقلًا عن توثيق السنة (٥٢).

(٦) صحيح البخاري (١٤٤٨، ١٤٥٤)

(٧) المستدرك (٣/ ١٥٠).

٢- ومن ذلك كتاب علي ﷺ، فقد كان يجمع أبوابًا من العلم منها: فكاك الأسير، الديات، لا يُقتل مسلم بكافر، وقد مر.

٣- ومن ذلك الرسالة الطويلة التي كتبها زيد بن ثابت في أحكام المواريث، وفي سنن البيهقي قطع كثيرة منها[1].

الوجه الخامس: الرد على شبهة النهي عن كتابة الحديث:

ورد عن النبي ﷺ ما يدل على النهي عن كتابة الحديث، فعَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لاَ تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّى وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ - قَالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ قَالَ: مُتَعَمِّدًا- فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"[2].

ففي النص النهي عن كتابة الحديث، والأمر بمحو ما دُوِّن منه إن كان كتب، وفيه الحث على روايته شفاهًا، وفيه الزجر عن الكذب عليه، والتوعد على ذلك بنار جهنم، فتعلق بمثل هذا من قال بكراهة كتابة العلم من الصدر الأول، وتعلق به من المستشرقين مَن قال إن الحديث النبوي لم يدون سوى في القرن الثاني الهجري.

وللعلماء في الجمع بين هذه الأحاديث أقوال:

الأول: الأحاديث إما مختلف في صحتها، وإما متفق على ضعفها[3].

قال الشيخ المعلمي:

أما الأحاديث إما مختلف في صحتها، وإما متفق على ضعفها.

فالأول: حديث مسلم وغيره، عن أبي سعيد الخدري مرفوعا**"لاَ تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ - قَالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ قَالَ: مُتَعَمِّدًا- فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"**[4].

(١) انظر على سبيل المثال: سنن البيهقي كتاب الفرائض باب من لا يرث من ذوي الأرحام (٦/ ٣٥٠).
(٢) صحيح مسلم (٣٠٠٤)
(٣) الأنوار الكاشفة (١/ ٣٣).
(٤) صحيح مسلم (٣٠٠٤).

والجواب من هذه الوجوه:

الوجه الأول: أنه موقوف على أبي سعيد.

قال ابن حجر: ومنهم من أعل حديث أبي سعيد، وقال: الصواب وقفه على أبي سعيد، قاله البخاري وغيره[١]. أي الصواب أنه من قول أبي سعيد نفسه، وغلط بعض الرواة فجعله عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، وقد أورد ابن عبد البر قريبًا من معناه، موقوفًا، عن أبي سعيد، من طرق لم يذكر فيها النبي ﷺ.

الوجه الثاني: المراد بهذا الحديث الوارد في النهى هو: من يوثق بحفظه، ويخاف اتكاله على الكتابة إذا كتب، وتحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على من لا يوثق بحفظه.

الوجه الثالث: أن النهي خاص بوقت نزول القرآن؛ خشية التباسه بغيره، والإذن في غير ذلك.

الوجه الرابع: أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد، والإذن في تفريقهما.

الوجه الخامس: أن النهي متقدم، والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس[٢].

وممن قال بهذا القول: ابن شاهين في (الناسخ والمنسوخ)، وابن قتيبة في (تأويل مختلف الحديث)، والخطابي في (معالم السنن)، والنووي في (شرح مسلم)، وابن الصلاح، والبيهقي، كما حكى ذلك عنهما: ابن كثير في (اختصار علوم الحديث)، وابن القيم في (زاد المعاد)، و (تهذيب سنن أبي داود)، وابن حجر في (فتح الباري)[٣].

وقال ابن القيم: قد صح عن النبي ﷺ النهي عن الكتابة والإذن فيها، والإذن متأخر، فيكون ناسخًا لحديث النهي، فإن النبي ﷺ قال في غزاة الفتح "اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ" يعني خطبته التي سأل أبو شاة كتابتها، وأَذِنَ لعبد الله بن عمرو في الكتابة، وحديثه متأخر عن

---

(١) فتح الباري (١/ ٢٠٨).

(٢) هذه الوجوه من شرح النووي على مسلم (١٨/ ١٣٠)، فتح الباري لابن حجر (١/ ٢٠٨).

(٣) الناسخ والمنسوخ (٤٠٦)، تأويل مختلف الحديث (٢٨٦)، معالم السنن (٤/ ١٧٠)، شرح صحيح مسلم (٩/ ١٣٠)، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (٢/ ٣٧٨)، زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/ ٤٥٧)، تهذيب السنن (٥/ ٢٤٥)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري (١/ ٢٥١).

النهي، لأنه لم يزل يكتب، ومات وعنده كتابته، وهي الصحيفة التي كان يسميها (الصادقة)، ولو كان النهي عن الكتابة متأخرًا؛ لمحاها عبد الله لأمر النبي ﷺ بمحو ما كُتِبَ عنه غير القرآن، فلمّا لم يمحها وأثبتها؛ دَلَّ على أنَّ الإذن في الكتابة متأخر عن النهي عنها، وهذا واضح والحمد لله[١].

قال القاضي: كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم، فكرهها كثيرون منهم، وأجازها أكثرهم، ثم أجمع المسلمون على جوازها، وزال ذلك الخلاف[٢].

قال الحافظ ابن حجر: الإجماع انعقد على جواز كتابة العلم، بل على استحبابه، بل لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم[٣].

وقد أجمع المسلمون على جواز كتابة الحديث وتسويغه[٤].

قال المعلمي: أما البخاري فقال في صحيحه: (باب كتابة العلم)، ثم ذكر قصة الصحيفة التي كانت عند علي ﷺ، ثم خطبة النبي ﷺ زمن الفتح وسؤال رجل أن يكتب له، فقال النبي ﷺ: (اكتبوا لأبي فلان)، وفي غير هذه الرواية (لأبي شاه) ثم قول أبي هريرة ﷺ: ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثًا عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب وأنا لا أكتب[٥].

ثم حديث ابن عباس في قصة مرض النبي ﷺ، وقوله: "ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده"، وفي بعض روايات حديث أبي هريرة في شأن عبد الله بن عمرو:

---

(١) تهذيب السنن ١٠/ ٥٥.

(٢) شرح النووي على مسلم (١٨/ ١٢٩).

(٣) فتح الباري (١/ ٢٠٨).

(٤) نقل الإجماع ابن الصلاح، وابن كثير في اختصار علوم الحديث الباعث (٢/ ٣٧٩) نشره علي حسن عبد الحميد والقاضي عياض في الإلماع (١٤٩)، والكرماني في شرحه على البخاري (٢/ ١٢٤)، والأبي في شرحه على مسلم (٣/ ٤٥٤).

(٥) صحيح البخاري (٢٣٠٢).

"استأذن رسول اللهﷺ أن يكتب بيده ما سمع منه فأذن له"[١].

وقد اشتهرت صحيفة عبد الله بن عمرو التي كتبها عن النبيﷺ، وكان يغتبط بها ويسميها (الصادقة)، وبقيت عند ولده يروون منها[٢].

أما ما زعمه أن صحيفة عبد الله بن عمرو إنما كانت فيها أذكار وأدعية فباطل قطعًا، وأما زيادة ما انتشر عن أبي هريرة من الحديث عما انتشر عن عبد الله بن عمرو؛ فلأن عبد الله لم يتجرد للرواية تجرد أبي هريرة، وكان أبو هريرة بالمدينة وكانت دار الحديث لعناية أهلها بالرواية، ولرحلة الناس إليها لذلك، وكان عبد الله تارة بمصر، وتارة بالشام، وتارة بالطائف، مع أ نه كان يكثر من الأخبار عما وجده من كتب قديمة باليرموك، وكان الناس لذلك كأنهم قليلو الرغبة في السماع منه، ولذلك كان معاوية وابنه قد نهياه عن التحديث.

فهذه الأحاديث- وغيرها مما يأتي-إن لم تدل على صحة قول البخاري وغيره: إن حديث أبي سعيد غير صحيح عن النبي ﷺ، فإنها تقضي بتأويله، وقد ذكر في فتح الباري أوجها للجمع، والأقرب ما يأتي:

قد ثبت في حديث زيد بن ثابت في جمعه القرآن (فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف)[٣]، وفي بعض رواياته ذكر القصب وقطع الأديم، وهذه كلها قطع صغيرة، وقد كانت تنزل على النبي ﷺ الآية والآيتان، فكان بعض الصحابة يكتبون في تلك القطع فتتجمع عند الواحد منهم عدة قطع، في كل منها آية أو آيتان أو نحوها، وأن هذا هو المتيسر لهم، فالغالب أنه لو كتب أحدهم حديثا؛ لكتبه في قطعة من تلك القطع، فعسى أن يختلط عند بعضهم القطع المكتوب فيها الأحاديث بالقطع المكتوب فيها الآيات، فنهوا عن كتابة الحديث سدًا للذريعة.

---

(١) فتح الباري (١/ ١٨٥)، المستدرك (١/ ١٠٤). قال ابن حجر: (إسناده حسن، وله طريق أخرى. . .) وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو نفسه جاء من طرق.

(٢) تهذيب التهذيب (٨/ ٤٤)

(٣) صحيح البخاري (٤٧٠١).

- أما قول بعضهم (هذا سبب لا يقتنع به عاقل عالم. . . اللهم إلا إذا جعلنا الأحاديث من جنس القرآن في البلاغة، وأن أسلوبها في الإعجاز من أسلوبه)

فجوابه: أن القرآن إنما تحدى أن يؤتى بسورة من مثله، والآية والآيتان دون ذلك، ولا يشكل على هذا الوجه صحيفة علي؛ لأنه جمع فيها عدة أحكام، وكان علي لا يخشى عليه الالتباس.

ولا قصة أبي شاه، لأن أبا شاه لم يكن ممن يكتب القرآن، وإنما سأل أن تكتب له تلك الخطبة.

ولا قوله ﷺ في مرض موته: ائتوني بكتاب. . . الخ؛ لأنه لو كتب لكان معروفًا عند الحاضرين، وهم جمع كثير.

ولا قضية عبد الله بن عمرو، فإنه فيما يظهر حصل على صحيفة فيها عدة أوراق، فاستأذن أن يكتب فيها الأحاديث فقط.

وكذلك الكتب التي كتبها النبي ﷺ لعماله، وفيها أحكام الصدقات وغيرها، وكان كلها أو أكثرها مصدرًا بقوله: "من محمد رسول الله. . . الخ" هذا كله على فرض صحة حديث أبي سعيد.

أما على ما قاله البخاري وغيره من عدم صحته عن النبي ﷺ؛ فالأمر أوضح، وسيأتي ما يشهد لذلك.

الثاني: حديث "دخل زيد بن ثابت على معاوية، فسأله عن حديث، وأمر إنسانًا أن يكتبه فقال له زيد: إن رسول الله ﷺ أمرنا أن لا نكتب شيئا من حديثه، فمحاه[1]"

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٨٢)، وأبو داود (٣٦٤٧) من طريق كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله، قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية فذكره، وهذا إسناد ضعيف.

المطلب بن عبد الله لم يسمع من زيد بن ثابت.

قال البخاري: لا أعرف للمطلب بن حنطب عن أحد من الصحابة سماعًا، إلا قوله حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ.

قال الترمذي: وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن- يعني الدارمي- يقول مثله.

وقال أبو حاتم: المطلب بن حنطب عامة أحاديثه مراسيل، لم يدرك أحدًا من أصحاب النبي ﷺ إلا سهل بن سعد، وأنسًا، وسلمة بن الأكوع، أو من كان قريبًا منهم، ولم يسمع من جابر، ولا من زيد بن ثابت، ولا من عمران بن حصين، وقال مرة أخرى: لم يدرك عائشة ويشبه أن يكون أدرك جابرًا، وقال أبو زرعة: أرجو أن يكون سمع من عائشة، وقال الترمذي عقيب حديثه عن جابر " صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه، أو يصاد

الثالث: ما روي عن عائشة قالت: " جمع أبي الحديث عن رسول الله ﷺ، فكانت خمسمائة حديث، فبات يتقلب. . . فلما أصبح قال: أي بنية، هلمي الأحاديث التي عندك، فجئته بها فأحرقها، وقال: خشيت أن أموت وهي عندك، فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ووثقت به ولم يكن كما حدثني، فأكون قد تقلدت ذلك"، زاد الأحوص بن المفضل في روايته: أو يكون قد بقى حديث لم أجده فيقال: لو كان قاله رسول الله ﷺما خفي على أبي بكر(١).

أقول: لو صح هذا لكان حجة على ما قلناه، فلو كان النبي ﷺ نهى عن كتابة الأحاديث مطلقًا لما كتب أبو بكر، وأما الإحراق فلسبب أو سببين آخرين، كما رأيت.

الرابع: ما روي عن عروة: " أن عمر أراد أن يكتب السنن فاستفتى أصحاب رسول الله في ذلك - ورواية البيهقي: فاستشار - فأشاروا عليه أن يكتبها، فطفق عمر يستخير الله شهرًا، ثم أصبح يومًا، وقد عزم الله له فقال: إني كنت أريد أن أكتب السنن، وإني ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كتبا، فأكبوا عليها، وتركوا كتاب الله، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبدًا- ورواية البيهقي: لا ألبس كتاب الله بشيء أبدًا"(٢).

والجواب عليه من هذه الوجوه:

الوجه الأول: الخبر منقطع؛ لأن عروة لم يدرك عمر.

الوجه الثاني: أن هذا -إن صح-فهو حجة لما قلناه، فلو كان النبي ﷺ نهى عن كتابة الأحاديث مطلقاً؛ لماهم بها عمر ولما أشار عليه الصحابة بها، وأما عدوله عنها فلسبب آخر، كما رأيت.

لكم" المطلب لا نعرف له سماعا من جابر، والله أعلم. جامع التحصيل (١/ ٢٨١)، وضعف إسناده الألباني في ضعيف أبي داود (١/ ٣٦٢).

(١) الخبر ليس بصحيح، ففي التذكرة عقبه (فهذا لا يصح)، قال ابن كثير: هذا غريب من هذا الوجه جدًا، وعلي بن صالح أحد رجال سنده لا يعرف، والأحاديث عن رسول الله ﷺ أكثر من هذا المقدار بألوف.

وانظر: كنز العمال (١٠/ ٥٠٣).

قال الذهبي: فهذا لا يصح، والله أعلم، توفي الصديق ﷺ لثمان بقين من جمادي الآخرة من سنة ثلاث عشرة، وله ثلاث وستون سنة. تذكرة الحفاظ (١/ ٥).

(٢) رواه ابن عبد البر (١٢/ ٤٩)، والبيهقي في المدخل (١/ ٢١)، الخبر منقطع لأن عروة لم يدرك عمرًا.

الوجه الثالث: أنه- إن صح-أيضًا؛ فإنما كانت تلك الخشية في عهد عمر، ثم زالت، وقد قال عروة نفسه: "وكنا نقول لا نتخذ كتابًا مع كتاب الله، فمحوت كتبي، فو الله لوددت أن كتبي عندي، وإن كتاب الله قد استمرت مريرته[١]" يعني قد استقر أمره، وعلمت مزيته، وتقرر في أذهان الناس أنه الأصل، والسنة بيان له، فزال ما كان يخشى من أن يؤدي وجود كتاب للحديث؛ إلى أن يكب الناس عليه، ويدعوا القرآن.

الخامس: وما روي عن يحيى بن جعده: أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنة، ثم بدا له أن لا يكتبها، ثم كتب إلى الأمصار من كان عنده شيء؛ فليمحه[٢].

السادس: ما روى عن عبد الله بن العلاء قال: سألت القاسم بن محمد أن يملى على أحاديث فقال: إن الأحاديث كثرت على عهد عمر بن الخطاب، فأنشد الناس أن يأتوه بها، فلما أ توه بها أمر بتحريقها: مثناة كمثناة أهل الكتاب، قال: فمنعني القاسم بن محمد يومئذ أن أكتب حديثًا. [٣]

السابع: ما روي عن جابر بن عبد الله بن يسار قال: سمعت عليًا يخطب يقول: أعزم على كل من عنده كتاب إلا رجع فمحاه؛ فإنما هلك الناس حين تتبعوا أحاديث علمائهم، وتركوا كتاب ربهم)[٤]

والجواب عليه من وجوه:

الوجه الأول: الأثر لا يصح؛ فلا يحتج به.

---

(١) تهذيب التهذيب (٥/ ٣٧)

(٢) أقول: وهذا منقطع أيضًا، يحيى بن جعدة لم يدرك عمر، وعروة أقدم منه وأعلم ، وزيادة يحيى منكرة، ولو كتب عمر إلى الأمصار لاشتهر ذلك، وعنده علي وصحيفته، وعند عبد الله بن عمرو صحيفة كبيرة مشهورة.

(٣) رواه ابن سعد (٧/ ١٢٤) أقول: وهذا منقطع أيضًا إنما ولد القاسم بعد وفاة عمر ببضع عشرة سنة.

(٤) أقول ذكره ابن عبد البر من طريق شعبة عن جابر، ولم أ جد لجابر بن عبد الله بن يسار ذكرا وقد استوعب صاحب التهذيب مشايخ شعبة في ترجمته ولم يذكر فيهم من اسمه جابر إلا جابر بن يزيد الجعفي، فلعل الصواب (جابر عن عبد الله بن يسار) وجابر الجعفي ممقوت كان يؤمن برجعة علي إلى الدنيا، وقد كذبه جماعة في الحديث منهم أبو حنيفة، وصدقه بعضهم في الحديث خاصة بشرط أن يصرح بالسماع. ولم يصرح هنا.، وعبد الله بن يسار لا يعرف. وقد كان عند علي نفسه صحيفة فيها أحاديث عن النبي ﷺ كما مر.

الوجه الثاني: أنه إن صحت هذه الحكاية؛ فإنما قال: (أحاديث علمائهم) ولم يقل: (أحاديث أنبيائهم)، وكلمة (حديث) بمعنى: (كلام)، واشتهارها فيما كان عن النبي ﷺ اصطلاح متأخر، وقد كان بعض الناس يثبتون كلام علي في حياته، وفي مقدمة صحيح مسلم، عن ابن عباس ما يعلم منه أنه كان عنده كتاب فيه قضاء علي، منها ما عرفه ابن عباس، ومنها ما أنكره، ولفظه: "فدعا بقضاء علي، فجعل يكتب منه أشياء، ويمر به الشيء فيقول: والله ما قضى بهذا علي إلا أن يكون ضل".

ثم ذكر عن طاوس قال: "أتى ابن عياش بكتاب فيه قضاء علي. . .".

فإن صحت هذه الحكاية؛ فكأن بعض الناس كتب شيئًا من كلام علي، أو غيره من العلماء؛ فتناقله الناس، فبلغ عليًا ذلك؛ فقال ما قال.

الوجه السادس: كتابة التابعين للسنة وحفظها، وضوابط ذلك:

وأما تدوين السنة في عصر التابعين، فكل تابعي له صحيفة، أو كتاب يرويه عن الصحابة، لكن كانت الأحاديث تجمع بلا تأليف ولا ترتيب، ومن ذلك:

١- صحيفة همام بن منبه اليماني عن جبل السنة أبي هريرة رضي الله عنه، وقد جاء منها في مسند أحمد[(١)] نحوًا من أربعين ومئة حديث، وهي مفرقة في الصحيحين، وغيرهما من كتب السنة.

٢- صحيفة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص.

٣- صحيفة وهب بن منبه عن جابر رضي الله عنه[(٢)].

٤- صحيفة الحسن البصري عن سمرة رضي الله عنه.

٥- ومن ذلك: كتب عروة بن الزبير التي احترقت يوم الحرة[(٣)]، وكان يقول: وددت لو أن عندي كتبي بأهلي ومالي[(٤)].

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٣١٢، ٣١٩)

(٢) وقد حدث بصحيفة جابر أيضًا قتادة، والحسن البصري.

(٣) وقعة الحرة كانت سنة ٦٣ في خلافة يزيد.

(٤) المحدث الفاصل (٣٧٦) رقم ٣٥٣، تقييد العلم (٦٠)، جامع بيان العلم (١/ ١٥٣)

٦- ومن ذلك كتب عبد الرحمن بن الزناد كان يقول: كنا نكتب الحلال والحرام، وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع، فلما احتيج إليه؛ علمت أنه أعلم الناس[١].

٧- ومن ذلك كتب صالح بن كيسان قال: كنت أطلب العلم أنا والزهري، فقال: نكتب السنن، قال: فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ[٢].

٨- ومن ذلك كتب الحسن البصري يقول الحسن: إن لنا كتبًا نتعاهدها[٣].

٩- ومن ذلك كتب الشعبي التي دوّن فيها السنن، حتى قال: الكتاب قيد العلم[٤].

١٠- ومن ذلك كتب سعيد بن جبير، حتى بلغ من حرصه أنه كان إذا جالس ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما فيسمع منهما الحديث، فيكتبه في واسطة الرحل فإذا نزل نسخه[٥].

- وابن عقيل، ومحمد بن الحنفية، وعروة بن الزبير، وعبد الله بن يزيد الجرمي، وقتادة بن دعامة السدوسي، وخلق كثير[٦].

فأنت ترى بوضوح: أن الزعم بأن السنة لم تكن مكتوبة مدونة سوى في منتصف القرن الثاني للهجرة، وأن المسلمين لم يكن لهم كتاب مكتوب سوى القرآن؛ دعوى عارية من الصحة، بعيدة عن الصواب "وشر المطية زعموا"

قال ابن رجب: اعلم أن العلم المتلقى عن النبي ﷺ -من أقواله وأفعاله- كان الصحابة ﷺ في زمن نبيهم ﷺ يتداولونه بينهم، حفظًا له ورواية، ومنهم من كان يكتب،

---

(١) تهذيب الكمال (٢٦/ ٤٢٢)، تاريخ دمشق (٥٨) رقم ٥٨.

(٢) الطبقات الكبرى (٢/ ٣٨٨)، المعرفة والتاريخ (١/ ٦٣)، الحلية (٣/ ٣٦)، تاريخ دمشق (٦٢)

(٣) الجامع لأخلاق الراوي (١٠٤)، المحدث الفاصل (٣٧١)، تقييد العلم (١٠٠، ١٠١)، جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٥٢).

(٤) المحدث الفاصل (٣٥) رقم ٣٥، تقييد العلم (٩٩) جامع بيان العلم (١/ ١٥٣)

(٥) سنن الدارمي (١/ ١٣٨، ٤٩٥)، تقييد العلم ١/ ١٣٠. جامع بيان العلم (١/ ١٤)

(٦) انظر: على سبيل المثال: كتاب تقييد العلم للخطيب (٩٩-١٠٨) على أن الدكتور محمد مصطفى الأعظمي أحصى في كتابه "دراسات في الحديث النبوي "أكثر من خمسين ومائة تابعي (١٥٠) ممن دوّن السنة، ولم يزعم بعمله هذا أنه استقصى، أو أراد الاستقصاء في البحث فلله درّهم.

ثم بعد وفاة النبي ﷺ كان بعض الصحابة يرخص في كتابة العلم عنه، وبعضهم لا يرخص في ذلك، ودرج التابعون أيضًا على هذا الاختلاف، والذي كان يكتب في زمن الصحابة والتابعين لم يكن تصنيفًا مرتبًا مبوبًا، إنما كان يكتب للحفظ والمراجعة فقط، ثم إنه في عصر تابعي التابعين صنف التصانيف[١].

وقد كانت تصانيفهم تجمع أحاديث الرسول ﷺ وأقوال الصحابة والتابعين، وكان من أوائل من صنف من أتباع التابعين على ما ذكر العلماء: ابن جريج بمكة، ومالك بن أنس بالمدينة، والربيع بن صبيح، وحماد بن سلمة، وسعيد بن أبي عروبة بالبصرة، وسفيان الثوري بالكوفة، ومعمر باليمن، وعبد الله بن المبارك بخراسان، والأوزاعي بالشام، وهشيم بواسط، وجرير بن عبد الحميد بالرِّي[٢].

قال العراقي وابن حجر: وكان هؤلاء في عصر واحد فلا ندري أيهم أسبق[٣].

وقد وصل إلينا من مصنفات أتباع التابعين، كتاب (الموطأ) لإمام دار الهجرة مالك بن أنس (٩٣-١٧٩هـ).

قال الشافعي عنه: ما في الأرض بعد كتاب الله أكثر صوابًا من موطأ مالك بن أنس[٤].

وكتاب (الموطأ) مشهور شهرة عظيمة، وقد طُبع ما لا يحصى من المرات، وقد رواه عن مالك خلق كثير، ولكن أشهر رواية له هي رواية يحيى بن يحيى الأندلسي.

وكذلك وصل إلينا كتاب (الجامع) لمعمر بن راشد الصنعاني (ت١٥٤هـ)، وقد طُبع مع مصنف عبد الرزاق في آخر ملحق به[٥].

---

(١) فتح الباري (١/ ٣٦-٣٧).

(٢) انظر مقدمة فتح الباري (٨)، وشرح علل الترمذي (١/ ٣٧-٣٨-٣٩)، وتدريب الراوي (١/ ٨٩).

(٣) تدريب الراوي (١/ ٨٩).

(٤) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١/ ٧٧).

وقال ابن الصلاح: إنما قال الشافعي ذلك قبل وجود كتابي: البخاري ومسلم.

وقال ابن حجر: إنَّ الشافعي إنَّما أطلق على الموطأ أفضلية الصحة بالنسبة إلى الجوامع الموجودة في زمنه: كجامع سفيان الثوري، ومصنف حماد بن سلمة، وغير ذلك، وهو تفضيل مُسلَّم لا نزاع فيه. مقدمة فتح الباري (١٢).

(٥) المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ).

وكذلك وصل إلينا جزء من (الجامع الصغير) للإمام العلم: سفيان بن سعيد الثوري، ولسفيان الثوري جامعان: (الجامع الصغير)، وهو آثار كله، كما قال أبو العرب القيرواني في (طبقاته)، و (الجامع الكبير في الفقه والاختلاف)، وهذا الكتاب اشتمل بالإضافة إلى الآثار على أقوال كثيرة لسفيان الثوري وفتاويه[1].

ووصل إلينا أيضًا مصنفات لعبد الله بن المبارك (١١٨-١٨١هـ) ككتاب (الزهد) وكتاب (الجهاد)، وكلاهما مطبوع.

وقال ابن حجر: ثم تلا المذكورين -أي أتباع التابعين الذين بدأوا التصنيف- كثير من أهل عصرهم إلى أن رأى بعضُ الأئمة أن تفرد أحاديث النبي ﷺ خاصة، وذلك على رأس المائتين، فصنف عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي مسندًا، وصنف مُسَدَّد البصري مسندًا، وصنف أسد بن موسى الأموي مسندًا، ثم اقتفى الأئمة آثارهم، فقلَّ إمام من الحفاظ إلا وصنف حديثه على المسانيد، كأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعثمان بن أبي شيبة[2].

والمسند هو: كتاب يجمع فيه صاحبه ما رواه كل صحابي على حدة، فيبدأ مثلًا بما رواه أبو بكر الصديق ﷺ عن النبي ﷺ، ثمَّ ما رواه عمر، ثم ما رواه عثمان، ثم ما رواه علي، وهكذا، ولا يكون ترتيبًا على الأبواب الفقهية.

وقد صنف المسند بالإضافة إلى من ذكرهم ابن حجر:

- أبو داود الطيالسي (١٣٣-٢٠٤هـ)، بل قال الحاكم، والخليلي في (الإرشاد): أنَّ أولَّ من صنف المسند على ترتيب الصحابة بالبصرة: أبو داود الطيالسي، وبالكوفة عبيد الله بن موسى[3].

---

(١) استفدنا هذا من تحقيق الدكتور عاصم حسن صبري لكتاب الزهد للمعافى بن عمران الموصلي (ت١٨٥هـ)، وهو أحد رواة (الجامع) عن سفيان.

(٢) تدريب الراوي، للسيوطي (١/ ٨٩)، نقلًا عن ابن حجر.

(٣) الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليل بن عبد الله بن الخليل الخليلي القزويني (١٤٩).
وقول الحاكم نقله عنه ابن رجب في شرح علل الترمذي (١/ ٤٠).

- وكذلك صنف الحميدي (ت٢١٩هـ)، وهو من شيوخ البخاري مسندًا، وكثير من هذه المسانيد مطبوعة ومتداولة.

ثم دخل القرن الثالث للهجرة، وهو العصر الذهبي لتدوين السنة النبوية الشريفة، وما انخرم هذا القرن إلا والسنة النبوية قد دُونت بالكامل تقريبًا، فما من إمام من أئمة الحديث الحفاظ إلا وصنف كتابًا يجمع فيه أحاديث النبي ﷺ، التي سمعها بالأسانيد إلى رسول الله ﷺ.

وكان من أبرز وأشهر من دون السنة في هذا العصر: إمام المحدثين، وجبل الحفظ وقدوة العلماء، العالم الرباني أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤-٢٥٦هـ).

ورأى أن يفرد صحيح الأحاديث بكتاب، فصنف كتابه (الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)[١]، وهو المشهور بـ (صحيح البخاري)، وكان مّمَّا قوّى عزمه على تأليف هذا الكتاب: أنه كان يومًا عند شيخه إسحاق بن راهويه فقال إسحاق: لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيح سنة رسول الله ﷺ.

قال البخاري: فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع (الجامع الصحيح)[٢].

قال الإمام النسائي: ما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب محمد بن إسماعيل[٣].

ثم تلاه صاحبه وتلميذه: الإمام الحجة أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٠٤-٢٦١)، وسار على دربه، ونسج على منواله، وأفرد الأحاديث الصحيحة بكتاب، وهو المشهور بـ (صحيح مسلم)، ولكن البخاري ومسلم-كلاهما- لم يستوعبا الصحيح كله. فعن إبراهيم بن معقل قال: سمعتُ البخاري يقول: ما أدخلتُ في كتابي (الجامع) إلا ما صح، وتركتُ من الصحاح لحال الطول[٤].

---

(١) ذكر هذا الاسم ابن حجر في مقدمة فتح الباري (١٠)، وذكر النووي في (تهذيب الأسماء واللغات) (١/ ٧٣)، أن اسمه (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺوسننه وأيامه).

(٢) مقدمة فتح الباري (٩).

(٣) مقدمة فتح الباري (١٢).

(٤) أخرجه الحافظ المزي في تهذيب الكمال (٢٤، ٤٤٢).

وكذلك مسلم لم يستوعب كل الصحيح، قال النووي:

اتفق العلماء على أنَّ أصح الكتب بعد القرآن العزيز: البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صح أنَّ مسلمًا كان ممن يستفيد من البخاري، ويعترف بأنَّه ليس له نظير في علم الحديث[١].

وقال ابن كثير: أول من اعتنى بجمع الصحيح: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وتلاه صاحبه وتلميذه مسلم بن الحجاج ، فهما أصح كتب الحديث[٢].

وصنف أيضًا- مع البخاري ومسلم في هذا العصر- أصحاب السنن الأربعة سننهم، وهي: (سنن أبي داود) لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٠٢-٢٧٥)، و (سنن الترمذي) أو (جامع الترمذي) لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (٢١٠-٢٧٩)، و (سنن ابن ماجه) لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (٢٠٩-٢٧٣)، المعروف بابن ماجه، و (سنن النسائي) لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، وقد اختصره ابن السُّنِّي وهو تلميذ النسائي وسمَّاه (المجتبى) كما قال الذهبي[٣].

فللنسائي كتابان: الأول، ويعرف (بالسنن الكبرى)، والثاني وهو (المجتبى)، وهو اختصار واختيار تلميذه ابن السُّنِّي.

وهذه الكتب الأربعة جمعت الصحيح والضعيف، ويطلق عليها: كتب السنن، ويطلق عليها مع الصحيحين: الكتب الستة، وهي أشهر كتب السنة، بالإضافة إلى (موطأ) مالك، ومسند أحمد بن حنبل.

وممن صنف أيضًا في هذا العصر الذهبي غير أصحاب الكتب الستة:

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١، ١٤).

(٢) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (١٠٢-١٠٣).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٥٦).

- الإمام الحافظ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (١٨١-٢٥٥)، وكتابه معروف بـ (سنن الدارمي).

- وأبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (٢١٠-٣٠٧)، وكتابه معروف بـ (مسند أبي يعلى).

- وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (٢٢٣-٣١١)، وكتابه معروف بـ (صحيح ابن خزيمة).

- وتبعه تلميذه: أبو حاتم محمد بن حبان التميمي السجستاني (ت٣٥٤هـ)، وكتابه يُعرف بـ (صحيح ابن حبان).

لكن قال العلماء: إنَّ كتابهما لا يبلغان مبلغ البخاري ومسلم، فقد اشترطا الصحة ولكنهما تساهلا في الحكم بالصحة على أحاديث كثيرة.

وصنف خلق كثير غير هؤلاء في هذا العصر، ثم تبعهم أئمة حفاظ آخرون.

فمنهم الطبراني (٢٦٠هـ-٣٦٠هـ)، فقد صنف معاجمه الثلاث: (المعجم الكبير)، و(المعجم الأوسط)، و (المعجم الصغير)، وغير ذلك من الكتب.

والدار قطني (٣٠٦-٣٨٥هـ)، وكتابه معروف (بسنن الدار قطني).

ثم صنف أبو عبد الله محمد بن عبد الله، المعروف بالحاكم (ت٤٠٥هـ) (المستدرك على الصحيحين).

وتبعه تلميذه: أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤-٤٥٨هـ)، وصنف (السنن الكبرى)، و(السنن الصغير)، وغير ذلك كثير من الكتب، وهذه هي أشهر كتب السنة التي جمعت حديث رسول الله ﷺ، وهناك مئات أخرى من الكتب ما بين مسانيد ومعاجم، وسنن وصحاح، وجوامع وأجزاء حديثية لا يتسع المجال لذكرها، والحمد لله رب العالمين.

وبهذا يتبين بجلاء من خلال هذه المراحل اتصال النقل إلى النبي ﷺ، فلم يُنْقل كلام عنه إلا بإسناد، ووضع العلماء القواعد لتمييز الأسانيد، صحيحها من سقيمها، وبهذا اختصت هذه الأمة بأنها أمة الإسناد، فليس بينها وبين نبيها سقط أو انقطاع، والحمد لله رب العالمين.

الوجه السابع: وجود ضوابط وأسس حتى تقبل بها الروايات، ومنها:

١-المعارضة: وهي مقابلة المكتوب - بالسماع من الشيخ المروي عنه- مرة أخرى مع الشيخ، بأن يقرأ عليه ما كتب؛ حتى يُجيزه الشيخ به، وتلك سنة أخذها المحدثون من النبيﷺ حتى قال في مرض موته: **"إن جبريل كان يُعارضني القرآن كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي. . . . ."**.[١]

بل إن أنس بن مالك ﷺكان له كتاب عن النبي ﷺكتبه عنه، وعرضه عليه، كما في مستدرك الحاكم، وقد مر منذ قليل.

حتى عقد الخطيب البغدادي لذلك بابًا في كتابه: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع قال فيه[٢]: باب وجوب المعارضة بالكتاب لتصحيحه، وإزالة الشك والارتياب، ثم قال: يجب على من كتب نسخة من أصل بعض الشيوخ أن يُعارض نسخته بالأصل، فإن ذلك شرط في صحة الرواية من الكتاب المسموع.

ثم روى بسنده عن هشام بن عروة قال: قال لي أبي: كتبت؟ قال: قلت: نعم، قال عارضت؟ قلت: لا، قال: فلم تكتب!

٢- حفظ الكتاب، وذلك بأمرين: **الأول:** صيانته ألا تصل له يد، وقد مر أن عبد الله ابن عمرو كان له صندوق له حلق يحفظ فيه كتابه، وكان علي يحفظ كتابه في قراب سيفه، وكان خالد بن معدان الذي لقي سبعين صحابيًا يتخذ لكتابه عرى وأزرارًا؛ حفظًا له[٣].

الثاني: حفظه حفظ الصدر، فقد كان قتادة يحفظ صحيفة جابر ﷺ.

أقول: ثم كان بعد ذلك أول جمع للسنة يُراد به الاستقصاء؛ خوفًا من أن يندرس العلم ويضيع، وذلك في سنة مئة أو نحوها، حيث بعث عمر بن عبد العزيز- رحمه الله- بأمر لابن شهاب الزهري أن يدون سنة النبي ﷺ، وبعث به إلى كل أرض له عليها سلطان.[٤]

(١) رواه البخاري (٢٤٥٠)، والمعارضة: المقابلة في القراءة عن ظهر قلب.
(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٥٤)، وانظر: التقييد والإيضاح (١/ ٢٢٠).
(٣) تذكرة الحفاظ (١/ ٩٣)، توثيق السنة (٦٢)
(٤) فتح الباري (١/ ٢٥١، ١١٣)

وبعثه لأبي بكر بن حزم الأنصاري: انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث رسول الله ﷺ، ولتفشوا العلم، ولتجلسوا حتى يعلم من لا يعلم، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سرًا[١].

خلاصة ما مر:

١- كتابة السنة كانت موجودة في عصر الصحابة والتابعين، وقلَّ تابعي لم يكن له كتاب.

٢- تدوين السنة بمعنى جمعها وتصنيفها بدأ في نهاية القرن الهجري الأول.

٣- أن التدوين المعني في الفقرة السابقة هو: التأليف والترتيب، وذلك ما عناه علماء الإسلام بقولهم: أول مَن دوّن السنن ابن شهاب الزهري، ولذا قال الحافظ في الفتح: وأول مَن دوّن الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز ثم كثر التدوين، ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير[٢].

٤- أن جمع عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قام على أسس الرواية الشفاهية، وهذا الجمع الذي جمعه الصحابة والتابعون.

* * *

(١) البخاري ١/ ٤٩، والدارمي في المقدمة (١/ ١٣٧)، والخطيب في تقييد العلم (١/ ١٠٥، ١٠٦).

(٢) فتح الباري ١/ ٢٠٨.

٤ـ رواية الحديث بالمعنى

نص الشبهة:

ادعاؤهم أن تأخر تدوين السنة أدى إلى روايتها بالمعنى؛ فضاع كثير من ألفاظها.

والرد على ذلك من وجوه.

الوجه الأول: شروط وضوابط قبول الحديث، وطرق تحمله.

الوجه الثاني: أن الأصل هو المنع من رواية الحديث بالمعنى.

الوجه الثالث: شروط وضوابط رواية الحديث بالمعنى عند مَنْ جوزها.

الوجه الرابع: الرواية بالمعنى تمنع باتفاق في الأحاديث المتعبد بلفظها: كالأذكار.

الوجه الخامس: الرواية بالمعنى على أنواع.

الوجه السادس: رواية الصحابة لم تكن بالمعنى على الإطلاق.

الوجه السابع: الاختلاف في التلقين يؤدي إلى الاختلاف في التعبير.

الوجه الثامن: ثقة الصحابة وضبطهم وعدالتهم.

الوجه التاسع: إن القواعد التي أخذ بها جامعوا الأحاديث أنفسهم عند تدوينها هي أدق وأرقى ما وصل إليه علم النقد.

الوجه العاشر: الرواية بالمعنى لا تعد كذبًا، والصحابة إنما أمروا بالتبليغ على ما جرت به العادة.

الوجه الحادي عشر: الأحاديث ليست كلها قولية، بل منها ما هو إخبار عن أفعال النبي ﷺ، وهي كثيرة.

الوجه الثاني عشر: التابعون كانوا يحفظون الحديث كما يحفظون القرآن.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: شروط وضوابط قبول الحديث، وطرق تحمله.

قال القاضي عياض: اعلم أن طريق النقل ووجوه الأخذ وأصول الرواية على أنواع كثيرة، ويجمعها ثمانية ضروب، وكل ضرب منها له فروع وشعوب، ومنها ما يتفق عليه في الرواية والعمل، ومنها ما يختلف فيهما جميعًا أو في أحدها، كما سنوضحه إن شاء الله تعالى:

أولها: السماع من لفظ الشيخ. **ثانيها**: القراءة عليه. **ثالثها**: المناولة.

رابعها: الكتابة. **خامسها**: الإجازة. **سادسها**: الإعلام للطالب بأن هذه الكتب روايته.

وسابعها: وصيته بكتبه له. **وثامنها**: الوقوف على خط الراوي فقط (**الوجادة**). (١)

فمصطلح الحديث: علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القَبول والرد.

ثم اعلم أن رواية الحديث فرع عن أصل، وهو: تحمل الحديث، ثم هي فرع عن أصل آخر وهو: شروط الراوي المحتج به الذي يتحمل أهل العلم الرواية عنه، والتي تضمن الكفاية لصدق الراوي فيما يروي، ثم لضبطه وسلامته من الغفلة والنسيان.

وشروط الراوي المتحمل للحديث:

- الإسلام: فإن سمع كافرًا، وأدى مسلمًا؛ قُبل منه.

- التكليف: بأن يكون بالغًا عاقلًا، واشتراط البلوغ لكون الطفل لا وازع له يكفه عن الكذب، وأما العقل فحتى يُميز ويَعي ويُدرك ما يسمعه، فإن سمع الصبي، ووعى وضبط، ثم أداه بالغًا؛ قُبل.

- العدالة: وهي ملكة حاملة على ملازمة التقوى يسلم بها صاحبها من أسباب الفسق وخوارم المروءة، والتقوى: امتثال المأمورات واجتناب المنهيات فلا يفعل كبيرة، ولا يصر على صغيرة.

-المروءة: أدب نفس يحمل صاحبه على الوقوف على محاسن الأخلاق، وجميل العادات، ومما يُخل بها: الصغائر الدالة على الخسة، والمباحات التي تورث احتقار الناس وتذهب بكرامة العالم، كفرط مزاح يخرج به عن حد الآداب المرعية.

- الضبط: والمقصود بالضبط: ضبط رواية الحديث، وهو قسمان:

ضبط صدر، وضبط كتاب.

فالأول: بأن يحفظ ما سمعه من شيخه بحيث يتمكن من استحضاره، والتحديث به متى شاء، من وقت سماعه إلى وقت أدائه.

---

(١) الإلماع بإثبات السماع (١/ ٦٨).

والثاني: بأن يحافظ على كتابه الذي كتبه بإملاء شيخه، ثم معارضته مع الأصل، وصيانته من أن يتطرق إليه تغيير، من وقت سماعه إلى وقت أدائه، بحيث لا يُعيره إلا لمن يثق بدينه وعلمه.

والعدالة والضبط يُعرفان بالاشتهار، والشهرة لها معنيان:

١- شهرة الراوي بحيث تنتفي جهالة عينه، ويعلم صدقه وعدالته، فهذه تنفي عنه جهالة العين.

٢- شهرته بطلب علم الحديث، بحيث يتبين ضبطه وتحريه.

قال الخطيب البغدادي: ذكر صفة من يحتج بروايته إذا كان يحدث من حفظه للرواية عن الحفظ شرائط نحن نذكرها بمشيئة الله تعالى، ونشرح ما يتعلق بها، فأول شرائط الحافظ المحتج بحديثه، إذا ثبتت عدالته: أن يكون معروفًا عند أهل العلم بطلب الحديث وصرف العناية إليه.

قال شعبة: خذوا العلم من المشتهرين.

قال عبد الرحمن بن يزيد بن جابر: لا يؤخذ العلم إلا عمن شهد له بطلب الحديث.

قال عبد الله بن عون: لا نكتب الحديث إلا ممن كان عندنا معروفا بالطلب.

قال ابن وهب وحدثني مالك، قال: أدركت بهذا البلد رجالًا من بني المائةونحوها يحدثون الأحاديث، لا يؤخذ منهم، ليسوا بأئمة، فقلت لمالك: وغيرهم دونهم في السن يؤخذ ذلك منهم؟ قال: نعم، ويجب أن يكون حفظه مأخوذًا عن العلماء، لا عن الصحف.[1]

قال سليمان بن موسى: لا تأخذوا العلم من الصحفيين.

قال ثور بن يزيد: لا يفتي الناس صحفي، ولا يقرئهم مصحفي.

قال أحمد بن إسحاق النهاوندي: أنشدنا الحسن بن عبد الرحمن لبعضهم يذكر قومًا لا رواية لهم، ومن بطون كراريس روايتهم، لو ناظروا باقلاً يومًا؛ لما غلبوا، والعلم إن فاته

---

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (١/ ١٦١).

إسناد مسنده؛ كالبيت ليس له سقف ولا طنب، والتصحيف والإحالة يسبقان إلى من أخذ العلم عن الصحف.

قال يحيى بن سعيد: ينبغي في هذا الحديث غير خصلة، ينبغي لصاحب الحديث أن يكون ثبت الأخذ، ويكون يفهم ما يقال له، ويبصر الرجال ثم يتعاهد ذلك.

قال أبو نعيم: لا ينبغي أن يؤخذ الحديث إلا عن ثلاثة، حافظ له، أمين عليه، عارف بالرجال، ثم يأخذ نفسه بدرسه وتكريره؛ حتى يستقر له حفظه.[١]

قال عبد الرحمن بن مهدي: الحفظ هو الإتقان، ويجب أن يتثبت في الرواية حال الأداء، ويروي ما لا يرتاب في حفظه، ويتوقف عما عارضه الشك فيه.

قال عبد الله بن إدريس: كان أبي يقول لي: احفظ، وإياك والكتاب، فإذا حفظت فاكتب، فإن احتجت يومًا أو شغل قلبك وجدت كتابك.[٢]

قال مروان: ثلاثة ليس لصاحب الحديث عنها غنى: الحفظ، والصدق، وصحة الكتب، فإن أخطأت واحدة فكانت فيه ثنتان؛ لم يضره إن أخطأ الحفظ، ورجع إلى صدق وصحة كتب لم يضره، قال: وقال مروان طال الإسناد وسيرجع الناس إلى الكتب[٣].

قال جعفر الطيالسي: ينبغي للرجل أن يتزر بالصدق، ويرتدي بالكتب هكذا كان في كتاب ابن مهدي، ولم يجاوز جعفر[٤].

قال الشافعي: فقال لي قائل: احْدُدْ لي أقلَّ ما تقوم به الحجة على أهل العلم؛ حتى يَثْبَتَ عليهم خبرُ الخاصَّة؛ فقلت: خبرُ الواحد عن الواحد حتى يُنْتَهَى به إلى النبي، أو مَنْ انتهى به إليه دونه.

ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يَجْمَعَ أُمورًا منها:

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (٢/ ٥٤).
(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (٢/ ٤٩)
(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (٢/ ٣٠٢)
(٤) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (٢/ ٣٠٤)

- أن يكون مَنْ حدَّثَ به ثِقَةً في دينه، معروفًا بالصِّدق في حديثه، عاقِلًا لِمَا يُحَدِّثُ به، عالمًا بما يُحِيل مَعَانِيَ الحديث مِنَ اللفظ، وأن يكون ممن يُؤَدِّي الحديث بحروفه -كما سَمِعَ- لا يحدث به على المعنى؛ لأنه إذا حدَّث على المعنى، وهو غيرُ عالمٍ بما يُحِيلُ به معناه: لم يَدْرِ لَعَلَّهُ يُحِيل الحَلاَلَ إلى الحرام، وإذا أدَّاه بحروفه، فلم يَبْقَ وجهٌ يُخاف فيه إحالتُهُ الحديثَ، حافظًا إن حدَّث به مِنْ حِفْظِه، حافظًا لكتابه إن حدَّث مِنْ كتابه، إذا شَرِكَ أهلَ الحفظ في حديث؛ وافقَ حديثَهم، بَرِيًّا مِنْ أنْ يكونَ مُدَلِّسًا يُحَدِّثُ عَن من لقي ما لم يسمعْ منه، ويحدِّثَ عن النبي ما يحدث الثقات خلافَه عن النبي ﷺ، ويكونُ هكذا مَنْ فوقَه ممَّن حدَّثه، حتى يُنْتَهَى بالحديث مَوْصُولًا إلى النبي ﷺ، أو إلى مَنْ انْتُهِيَ به إليه دونه؛ لأنَّ كلَّ واحد منهم مثْبِتٌ لمن حدَّثه، ومثبت على من حدَّث عنه؛ فلا يُسْتَغْنَى في كل واحد منهم عمَّا وصفْتُ[1].

-ولا يكون الحديث صحيحًا عند أهل العلم (النقاد)، ولو تحقق ما مر فيه حتى يستوفي شروط الصحة وهي:

١- اتصال السند.

٢-برواية العدل (على ما مر وصفه).

٣-الضابط (وقد مر وصفه قريبًا).

٤-من غير شذوذ، (وهي مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، وسواء كانت المخالفة في السند، أو المتن).

٥- ولا علة قادحة، (كإرسال موصول، أو إدراج في متن، أو نحو ذلك).

ولا يعرف الشذوذ والعلة إلا بجمع طرق الحديث، واعتبار حديث الراوي بحديث غيره.

وهذا هو ما عرف به العلماء الحديث الصحيح بقولهم:

الحديث الصحيح هو: الحديث الذي يكون متصل الإسناد، من أوله إلى منتهاه، بنقل العدل الضابط عن مثله، ولا يكون فيه شذوذ ولا علة.

---

(١) الرسالة (١/ ٣٦٩).

قال السيوطي: حَدُّ الصَّحِيحِ: مُسنَدٌ بِوَصْلِهِ بِنَقْلِ عَدْلٍ ضَابِطٍ عَنْ مِثْلِهِ ولَمْ يَكُنْ شَذًّا وَلا مُعَلَّلا فأنت ترى: أن المحدثين قد وضعوا الضوابط والشروط لقبول الرواية والراوي، سواء عند التلقي والتحمل، أو الرواية والأداء، أو القبول والرد- وإن تحققت فيه شروط التحمل والأداء- وهذا أرقى ما توصلت له البشرية إلى وقتنا الحاضر في نقد المرويات[1].

وهل يحكم بصحة الحديث إذا صح السند؟

للإجابة عن هذا السؤال ينبغي أن تُتَصور الشروط التي وضعها الأئمة للاحتجاج بالحديث، وقد سبق الإشارة إلى هذه الشروط بشيء من الاختصار الذي تقتضيه ضرورة البحث.

والإجابة الآن: أنه لا يحكم بصحة الحديث- وإن صح السند - حتى تتحقق فيه كامل الشروط، فإن تحققت؛ حُكِمَ له بالصحة، وإن اختل أحدها؛ لم يُحكم له بالصحة، وهذه كتب العلل والتخاريج شاهدة على ما نقول، بل هذه أحكام الأئمة المنتشرة في بعض دواوين السنة، وكتب الشروح دالة على ذلك أوضح دلالة.

فإذا أخل أحد الرواة بالحديث عند روايته بالمعنى، إما إخلالًا جزئيًا أو إخلالًا كليًا؛ لمخالفته ما مر من الشروط، إذا وقع ذلك؛ فإن أهل العلم المحققين به، وفرسان السنة ونقادها؛ لا يمرون ذلك، بل ينتقدونه ويبينونه في مصنفاتهم الكثيرة المنتشرة، ويبينون الصواب فيه.

هل رواية الحديث بالمعنى كانت جناية على السنة ترفع الاحتجاج بها؟

أولًا: الأصل في رواية الحديث هي روايته بلفظه لا بمعناه، وإنما تجوز رواية الحديث بالمعنى، بالشروط التي يأتي ذكرها.

ثانيًا: لو سلمنا أن الأصل رواية الحديث بالمعنى؛ فإنها ليست جناية على السنة، ولا تفضي إلى نتائج خطيرة، كما زعم المستشرقون وغيرهم، ذلك أننا لسنا متعبدين بألفاظ

(١) قلت: والعجب من هؤلاء المستشرقين: أن كتبهم منقطعة الاتصال، ورواتها مجهولون عندهم، ولا تكاد نسختان منها تتطابقان، حتى لجئوا للتلفيق والترقيع بينها ليخرجوا بنص مقبول، وكلما جد منهم فريق لا يرتضي عمل الآخر، ويمكن للقارىء العادي اكتشاف ذلك بالمقارنة بين طبعات الكتاب المقدس التي يسمونها نُسخًا، ومع ذلك فهم يهرفون بما لا يعرفون، ويدعون ما لا يستطيعون إثباته في سنة نبينا ﷺ، وحقًا: إن لم تستح؛ فاصنع ما شئت.

الحديث النبوي، وإنما المقصود هو المعنى، ومع حصول المعنى فلا أثر لاختلاف اللفظ، وهذا أمر يقيني لا ريب فيه ولا نكير، وبخاصة أن الذين رووا الحديث بمعناه كانوا عربًا خُلَّصًا غالبًا، وكانوا فرسان فصاحة وبلاغة، وأنهم سمعوا من الرسول ﷺ، أوممن سمع منه، وهم من أعلم الناس بمواقع الخطاب ومحامل الكلام، وأنهم أهل دين وتقوى وعدالة وضبط، ويعلمون أن ما يروونه أمر دين، فإذا ما أخل أحدهم بمعنى الرواية لغير قصد؛ فإن جهابذة أهل الفن ينتقدونه عليه، ويبينون وجه الصواب فيه.

الوجه الثاني: أن الأصل هو المنع من رواية الحديث بالمعنى.

قال القاضي عياض: باب تحرى الرواية والمجيء باللفظ:

لا خلاف أن على الجاهل والمبتدئ، ومن لم يمهر في العلم، ولا تقدم في معرفة تقديم الألفاظ وترتيب الجمل وفهم المعاني؛ أن لا يكتب، ولا يروى، ولا يحكى حديثًا إلا على اللفظ الذي سمعه، وأنه حرام عليه التعبير بغير لفظه المسموع، إذ جميع ما يفعله من ذلك تحكم بالجهالة، وتصرف على غير حقيقة في أصول الشريعة، وتقول على الله ورسوله ما لم يحط به علمًا.

وقديمًا هاب الصحابة رضوان الله عليهم فمن بعدهم الحديث عن النبي ﷺ، وتبديل اللفظ المسموع منه، وحض النبي ﷺ على ذلك، وأمر بإيراد ما سمع منه كما سمع.

فعن البراء بن عازب قال: قال لي رسول الله ﷺ: **"إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلِ اللهمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمري إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ مَنْجَا مِنْكَ إِلاَّ إِلَيْكَ، اللهمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الذي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الذي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ"**

قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النبي ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: **"اللهمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الذي أَنْزَلْتَ " قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: " لاَ، وَنَبِيِّكَ الذي أَرْسَلْتَ[1]"**

---

(١) البخاري (٢٤٧)، مسلم (٢٧١٠).

وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: كان عبد الله بن مسعود يمكث السَّنَةَ لا يقول قال رسول الله ﷺ: فإذا قال: قال رسول الله ﷺ؛ أخذته الرعدة ويقول: أو هكذا، أو نحوه، أو شبهه. (١)

وقال ﷺ: **"نضر الله امرءًا سمع مقالتي فوعاها، فأداها كما سمعها؛ فرب مبلغ أوعى من سامع، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه. (٢)"**

ومنعه المحدثون والفقهاء، وشددوا فيه، ولم يجيزوا ذلك لأحد، ولا سوَّغوا إلا الإتيان به على اللفظ نفسه في حديث النبي ﷺ وغيره، وروى نحوه عن مالك أيضا، وشدد مالك الكراهية فيه في حديث النبي ﷺ، وروى عنه في سماع أشهب: أما في حديث النبي ﷺ فأحب إلى أن يؤتى به على ألفاظه، ورخص فيه في حديث غيره، وفى التقديم والتأخير، وفى الزيادة والنقص.

فكان مالك يتقى في حديث رسول الله ﷺ الباء والتاء ونحوهما، ويقول: أما حديث رسول الله ﷺ؛ فأحب أن يؤتى به على ألفاظه.

وما قاله- رحمه الله- الصواب؛ فإن نظر الناس مختلف، وأفهامهم متباينة، وفوق كل ذي علم عليم، كما قال رسول الله ﷺ: "ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه" فإذا أدى اللفظ؛ أمن الغلط، واجتهد كل من بلغ إليه فيه، وبقى على حاله لمن يأتي بعدن وهو أنزه للراوي، وأخلص للمحدث. (٣)

الوجه الثالث: شروط وضوابط رواية الحديث بالمعنى - عند مَن جوَّزها -.

اختلف السلف وأرباب الحديث والفقه والأصول: هل يسوغ ذلك لأهل العلم فيحدثون على المعنى، أولا يباح لهم ذلك؟ (٤)

قال ابن الملقن: إذا أراد رواية ما سمعه على معناه دون لفظه فإن لم يكن عالمًا بالألفاظ ومقاصدها، خبيرًا بما يحيل معانيها، بصيرًا بمقادير التفاوت بينها، فلا خلاف أنه لا يجوز

---

(١) أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص: ٥٤٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٣٠)، وصححه الألباني.

(٣) الإلماع (١/ ١٧٨).

(٤) الإلماع (١/ ١٨٠: ١٧٨).

له ذلك، بل يتعين رواية اللفظ الذي سمعه منه، فإن كان عالمًا بذلك فأقوال:

أحدها: المنع أيضًا، وبه قالت طائفة من المحدثين والأصوليين والفقهاء.

وثانيها: لا يجوز في حديثه ﷺ، ويجوز في غيره.

وأصحها عند جمهورهم: الجواز إذا قطع بأداء المعنى، وهو الذي يشهد به أحوال الصحابة والسلف[1].

قال الخطيب البغدادي: ورواية حديث رسول الله ﷺ، وحديث غيره على المعنى جائزة عندنا إذا كان الراوي عالمًا بمعنى الكلام وموضوعه، بصيرًا بلغات العرب ووجوه خطابها، عارفًا بالفقه واختلاف الأحكام، مميزًا لما يحيل المعنى وما لا يحيله، وكان المعنى أيضا ظاهرًا معلومًا، وأما إذا كان غامضا محتملًا؛ فإنه لا يجوز رواية الحديث على المعنى، ويلزم إيراد اللفظ بعينه وسياقه على وجهه، وقد كان في الصحابة رضوان الله عليهم من يتبع روايته الحديث عن النبي ﷺ بأن يقول: أو نحوه، أو شكله، أو كما قال رسول الله ﷺ، والصحابة أرباب اللسان، وأعلم الخلق بمعاني الكلام، ولم يكونوا يقولون ذلك إلا تخوفًا من الزلل؛ لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر، والله أعلم[2].

- فيتلخص من ذلك شروط رواية الحديث بالمعنى وهي:

١- أن يكون الراوي عالمًا وفاهمًا لمعنى الحديث.

٢- أن يكون الراوي عالمًا بلغات العرب، ومرادفات الألفاظ، وتراكيب الجُمل.

٣- أن يكون عالمًا بالفقه، واختلاف الأحكام؛ حتى يميز بين ما تحمله الألفاظ من معانٍ.

٤-أن يكون مميزًا لما يحيل معاني الألفاظ والتراكيب؛ فلا يبدل عامًا بخاص، ولا مطلقًا بمقيد، ولا خفيًا بجلي. . . . . . إلخ.

---

(١) المقنع في علوم الحديث (١/ ٣٧٢)

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (٣/ ٢٦١- ٢٧٤)، وانظر: مقدمة ابن الصلاح (١/ ١٢٠).

٥- أن يكون المعنى ظاهرًا معلومًا.

فالذين أجازوها؛ على أنها رخصة تقدر بقدر الحاجة إليها، لا على أنها أصل يتبع ويلتزم في الرواية[١].

الوجه الرابع: الرواية بالمعنى تمنع باتفاق في الأحاديث المتعبد بلفظها كالأذكار.

كما اتفقوا على أن الراوي الثقة العالم باللغة العارف بما تحيله الألفاظ؛ ليس له أن يروي الحديث المتعبد بلفظه: (كألفاظ التشهد، والأذان ونحوها) وإن كان بمعناه قطعًا.

قلت: وإنما جازت رواية الحديث بمعناها؛ لأنه غير متعبد بألفاظه، وإنما بمعناه شرعًا؛ ولجواز شرح الشريعة للأعاجم، وترجمتها لهم، وإن كان الأصل روايته باللفظ؛ إذ هو عبارة أفصح الخلق الذي أوتي جوامع الكلم، فإن فات الراوي اللفظ، وأصاب المعنى؛ جاز؛ أداءً للحكم الشرعي؛ ونصحًا للأمة.

وهذا إنما جاز في عصر الرواية قبل تدوين الكتب والمصنفات، وأما بعد تدوينها؛ فلا يجوز إلا على سبيل الوعظ والتذكير، فأما إيراده على سبيل الاحتجاج والرواية في المؤلفات؛ فلا يجوز إلا باللفظ، كما مر في كلام ابن الملقن وغيره من أهل العلم.

فيشترط أن يكون مشتغلًا بالعلم، ناقدًا لوجوه تصرف الألفاظ، والعلم بمعانيها ومقاصدها جامعًا لمواد المعرفة بذلك.[٢]

ويدل على ذلك: حديث البراء بن عازب في تعليم النبيﷺ له دعاء النوم.

الوجه الخامس: الرواية بالمعنى على أنواع.

والرواية بالمعنى لها صور مختلفة نذكرها- وإن كانت قليلة نادرة- وهذه الصور هي:

١- إبدال لفظ من ألفاظ الحديث بغيره، يؤدي المعنى التام.

٢- تقديم بعض ألفاظ الحديث على بعض.

---

(١) دفاع عن السنة (٧٣، ٧٤).

(٢) الإلماع (١/ ١٧٨).

٣- تغيير صورة المتن بالكلية، ويعبر عنه الراوي بلفظ من عنده.

٤- اختصار الحديث، فيذكر الراوي بعض اللفظ دون بعضه.

قلت: وهذه الصور الأربعة خارجة عن الأصل، وهو رواية الحديث بلفظه الذي جاء به، والصورة الثالثة منه قليلة الوقوع، وغالبًا ما تقع في حديث فعلي للنبي ﷺ فيعبرعنه الصحابي بلفظه كقوله: (لأنا أشبهكم صلاة برسول الله ﷺ، أو بوضوئه، أو نحو ذلك، أو كإخباره في الأحاديث القولية بحكم شرعي يفيد التحريم أو الإيجاب، بنحو قوله: أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا. يريد بذلك حكاية حكما، ونحو ذلك.

وهذه الصورة هي أقل صور الرواية بالمعنى وقوعًا، وأما الصورة الرابعة، وهي اختصار الحديث فهي:

أن يعمد الراوي إلى متن الحديث، فيروي بعضه دون بعض.

وأسباب اختصار الحديث مختلفة فمنها:

١- أن يذكر الراوي جزءًا من الحديث على جهة الاستدلال على حكم معين في مسألة، فيقتصر عليه وحده.

٢- أن بعض الأئمة يصنف كتابه على الأبواب؛ فيحتاج أن يحتج بالحديث على كل مسألة فقهية؛ فيؤدي ذلك إلى التكرار والتطويل؛ فيقتصر على بعض اللفظ الذي يناسب الترجمة.

٣- أن يذكر المحدث، أو الناقد طرفًا من الحديث في كتب السنة، أو في تعليله.

قلت: وهذه الأسباب لا يدخل منها في باب الرواية سوى السبب الثاني من الأسباب المذكورة.

وقد اختلف أهل العلم في جواز اختصار الحديث من عدمه، والذين جوزوا اختصاره جوزوه بشروط رواية الحديث بالمعنى، بالإضافة إلى شروط أخرى وهي:

١- أن يكون الحديث بلفظين مستقلين في معنيين مستقلين، فيقتصر على أحدهما.

٢- ألا يكون اقتصاره على بعض اللفظ مخلًا بالمعنى.

٣- ألا يكون ما اختصره مرتبطًا بشيء قبله، ولا بشيء بعده.

قال ابن الملقن: وحرر الشيخ تقي الدين القشيري المسألة فقال: إن كان يغير المعنى لو اختصر؛ لم يجز اختصاره، وإن لم يغير مثل أن يذكر لفظين مستقلين في معنيين، فيقتصر على أحدهما، فالأقرب الجواز؛ لأن عهدة الرواية في التجويز هو: الصدق، وفي التحريم هو: الكذب، والصدق حاصل؛ فلا وجه للمنع، فإن احتاج ذلك إلى تغيير لا يخل بالمعنى؛ فهو خارج على جواز الرواية بالمعنى. (١)

الوجه السادس: رواية الصحابة لم تكن بالمعنى على الإطلاق.

قال القاضي عياض: لا يحتج باختلاف الصحابة في نقل الحديث الواحد بألفاظ مختلفة، فإنهم شاهدوا قرائن تلك الألفاظ، وأسباب تلك الأحاديث، وفهموا معانيها حقيقة، فعبروا عنها بما اتفق لهم من العبارات؛ إذ كانت محافظتهم على معانيها التي شاهدوها والألفاظ ترجمة عنها، وأما من بعدهم: فالمحافظة أولًا على الألفاظ المبلغة إليهم التي منها تستخرج المعاني، فما لم تضبط الألفاظ، وتتحرى، وتسومح في العبارات والتحدث على المعنى؛ انحل النظم، واتسع الخرق.

وجواز ذلك للعالم المتبحر معناه عندي: على طريق الاستشهاد، والمذاكرة، والحجة، وتحريه في ذلك متى أمكنه أولى، كما قال مالك: وفى الأداء والرواية آكد. (٢)

الوجه السابع: الاختلاف في التلقين يؤدي إلى الاختلاف في التعبير.

كان النبي ﷺ يلقن أصحابه؛ فيكون بين ما يلقنه ذا، وما لقنه ذاك شيء من ذاك الاختلاف في اللفظ، فحفظ أصحابه كل بما لقن، وضبطوا ذلك في صدورهم ولقنوه الناس، ورفع الحرج مع ذلك عن المسلمين، فكان بعضهم ربما تلتبس عليه كلمة مما

(١) المقنع في علوم الحديث (١/ ٣٧٧).
(٢) الإلماع (١/ ١٨٠).

يحفظه، أو يشق عليه النطق بها؛ فيكون له أن يقرأ بمرادفها، فمن ذلك ما كان يوافق حرفًا آخر، ومنه ما لا يوافق، ولكنه لا يخرج عن ذاك القبيل.(١)

أقول: قد يتوهم أن النبي ﷺ إنما علمهم تشهدًا واحدًا، ولكنهم- أو بعضهم- لم يحفظوه؛ فأتوا بألفاظ من عندهم، مع نسبتها إلى النبيﷺ، وهذا باطل قطعًا؛ فإن التشهد يكرر كل يوم بضع عشرة مرة على الأقل في الفريضة والنافلة، وكان النبي ﷺ يُحفِّظ أحدهم حتى يَحفَظ، وقد كان النبيﷺ يقريء الرجلين السورة الواحدة هذا بحرف وهذا بآخر، فكذلك علمهم مقدمة التشهد بألفاظ متعددة، هذا بلفظ وهذا بآخر، ولهذا أجمع أهل العلم على صحة التشهد بكل ما صح عن النبي ﷺ، وأما ذكر عمر التشهد على المنبر، وسكوت الحاضرين فإنما وجهه المعقول: تسليمهم أن التشهد الذي ذكره صحيح مجزيء.

وقد كان عمر يقرأ في الصلاة وغيرها القرآن، ولا يرد عليه أحد، مع أن كثيرًا منهم تلقوا عن النبيﷺ بحرف غير الحرف الذي تلقى به عمر، ومثل هذا كثير.

ومن الجائز أن يكونوا -أو بعضهم- لم يعرفوا اللفظ الذي ذكره عمر، ولكنهم قد عرفوا أن النبي ﷺ علم أصحابه بألفاظ مختلفة، وعمر عندهم ثقة، وأما قول بعضهم بعد وفاة النبي ﷺ: (السلام على النبي)، بدل (السلام عليك أيها النبي) فقد يكون النبي ﷺ خيره بين اللفظين، وقد يكون فعل ذلك باجتهاد خشية أن يتوهم جاهل أن الخطاب على حقيقته، أما الصلاة على النبي ﷺ فالتحقيق أنها موجودة في التشهدات كلها بلفظ: (ورحمة الله)، والقائل بوجوبها عقب التشهد بلفظ الصلاة لم يجعلها من التشهد، بل هي عنده أمر مستقل، والكلام في ذلك معروف، لا علاقة له بالرواية بالمعنى(٢).

الوجه الثامن: ثقة الصحابة وضبطهم وعدالتهم:

(١) الأنوار الكاشفة (١/ ٨٠).

(٢) الأنوار الكاشفة (١/ ٨٨).

فإن الذين نقلوا الأحاديث من الصحابة، ومن بعدهم من ثقات الرواة؛ كان لهم من الخصائص الدينية والنفسية والخلقية ما يعصمهم من التغيير والتبديل والتساهل في الرواية، وإنكار ذلك مكابرة[١].

الوجه التاسع: إن القواعد التي أخذ جامعوا الأحاديث بها أنفسهم عند تدوينها؛ هي أدق وأرقى ما وصل إليه علم النقد.

فهي تميز المقبول من المردود من المرويات، والحق من الباطل، والخطأ من الصواب.

هذه المقدمات والحقائق تسلمنا إلى نتيجة صادقة وهي: أن الكثير من الأحاديث النبوية وصلت إلينا بمحكم لفظها، وأن بعض الأحاديث قد رويت بالمعنى مع التحرز البالغ من التغيير المخل بالمعنى الأصلي، وأن ما عسى أن يكون قد دخل الأحاديث بسبب الرواية بالمعنى شيء يسير قد تنبه له العلماء وبيّنوه.[٢]

الوجه العاشر: الرواية بالمعنى لا تعد كذبًا والصحابة إنما أمروا بالتبليغ على ما جرت به العادة.

فقد علمنا أن عادة الناس قاطبة؛ فيمن يلقى إليه كلام المقصود منه معناه، ويؤمر بتبليغه: أنه إذا لم يحفظ لفظه على وجهه، وقد ضبط معناه؛ لزمه أن يبلغه بمعناه ولا يعد كاذبًا، ولا شبه كاذب، وعلمنا يقينًا: أن الصحابة إنما أمروا بالتبليغ على ما جرت به العادة، من بقي منهم حافظا للفظ على وجهه؛ فليؤده كذلك، ومن بقي ضابطًا للمعنى، ولم يبق ضابطًا للفظ؛ فليؤده بالمعنى، وهذا أمر يقيني لا ريب فيه، وعلى ذلك جرى عملهم في حياة النبي ﷺ، وبعد وفاته؛ فإن الناس يبعثون رسلهم ونوابهم ويأمرونهم بالتبليغ عنهم، فإذا لم يشترط عليهم المحافظة على الألفاظ، فبلغوا المعنى؛ فقد صدقوا: ولو قلت لابنك اذهب فقل للكاتب: أبي يدعوك، فذهب وقال له: والدي-أو الوالد- يدعوك، أو يطلب مجيئك إليه، أو أمرني أن أدعوك له، لكان مطيعًا صادقًا، ولو اطلعت

(١) دفاع عن السنة (٧٤: ٧٣).

(٢) دفاع عن السنة (٧٣، ٧٤).

بعد ذلك على ما قال فزعمت أنه عصى أو كذب وأردت أن تعاقبه لأنكر العقلاء عليك ذلك، وقد قص الله ﷻ في القرآن كثيرًا من أ قوال خلقه بغير ألفاظهم، لأن من ذلك ما يطول فيبلغ الحد المعجز، ومنه ما يكون عن لسان أعجمي، ومنه ما يأتي في مواضع بألفاظ وفي آخر بغيرها، وقد تتعدد الصور كما في قصة موسى، ويطول في موضع ويختصر في آخر، فبالنظر إلى أداء المعنى كرر النبي ﷺ بيان شدة الكذب عليه، وبالنظر إلى أداء اللفظ اقتصر على الترغيب فقال: "**نصر الله امرءًا سمع منا شيئًا، فأداه كما سمعه؛ فرب مبلغ أوعى من سامع**" جاء بهذا اللفظ، أو معناه مطولًا ومختصرًا، من حديث ابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأنس، وجبير بن مطعم، وعائشة، وسعد، وابن عمر، وأبي هريرة، وعمير بن قتادة، ومعاذ بن جبل، والنعمان بن بشير، وزيد بن خالد، وعبادة بن الصامت، منها الصحيح وغيره. وكان النبيﷺ يتحرى معونتهم على الحفظ والفهم. [(١)]

الوجه الحادي عشر: الأحاديث ليست كلها قولية، بل منها ما هو إخبار عن أفعال النبي ﷺ، وهي كثيرة:

اعلم أن الأحاديث الصحيحة ليست كلها قولية، بل منها ما هو إخبار عن أفعال النبي ﷺ وهي كثيرة، ومنها ما أصله قولي، ولكن الصحابي لا يذكر القول بل يقول: أمرنا النبي ﷺ بكذا، أو نهانا عن كذا، أو قضى بكذا، أو أذن في كذا. . وأشباه هذا، وهذا كثير أيضًا، وهذان الضربان ليسا محل نزاع، والكلام في ما يقول الصحابي فيه: قال رسول الله كيت وكيت، أو نحو ذلك. [(٢)]

الوجه الثاني عشر: التابعون كانوا يحفظون الحديث كما يحفظون القرآن.

وأما التابعون فقد يتحفظون الحديث كما يحفظون القرآن، كما جاء عن قتادة أنه كان إذا سمع الحديث أخذه العويل والزويل، حتى يحفظه- هذا مع قوة حفظه-.

---

(١) الأنوار الكاشفة (١/ ٨٢).

(٢) الأنوار الكاشفة (١/ ٨٤).

ذكروا أن صحيفة جابر- على كبرها-قرئت عليه مرة واحدة، وكان أعمى؛ فحفظها بحروفها، حتى قرأ مرة سورة البقرة، فلم يخطئ حرفًا ثم قال: لأنا لصحيفة جابر أحفظ مني لسورة البقرة، وكان غالبهم يكتبون ثم يتحفظون ما كتبوه، ثم منهم من يبقى كتبه، ومنهم من إذا أتقن المكتوب حفظًا محا الكتاب، وهؤلاء ونفر لم يكونوا يكتبون، غالبهم ممن رزقوا جودة الحفظ، وقوة الذاكرة كالشعبي والزهري وقتادة، وقد عرف منهم جماعة بالتزام رواية الحديث بتمام لفظه: كالقاسم بن محمد بن أبي بكر، ومحمد بن سيرين، ورجاء بن حيوة.

أما أتباع التابعين فلم يكن فيهم راوٍ مكثر إلا كان عنده كتب بمسموعاته يراجعها، ويتعاهدها، ويتحفظ حديثه منها، ثم منهم من لم يكن يحفظ، وإنما يحدث من كتابه، ومنهم من جرب عليه الأئمة أنه يحدث من حفظه فيخطئ، فاشترطوا لصحة روايته أن يكون السماع منه من كتابه، ومنهم من عرف الأئمة أنه حافظ، غير أنه قد يقدم كلمة أو يؤخرها، ونحو ذلك مما عرفوا أنه لا يغير المعنى، فيوثقونه ويبينون أن السماع منه من كتابه أثبت.

فأما من بعدهم؛ فكان المتثبتون لا يكادون يسمعون من الرجل إلا من أصل كتابه كان عبد الرزاق الصنعاني ثقة حافظًا، ومع ذلك لم يسمع منه أحد بن حنبل ويحيى بن معين إلا من أصل كتابه هذا، وكان الأئمة يعتبرون حديث كل راو فينظرون كيف حدث به في الأوقات المتفاوته فإذا وجدوه يحدث مرة كذا ومرة كذا بخلاف لا يحتمل ضعفوه. وربما سمعوا الحديث من الرجل ثم يدعونه مدة طويلة ثم يسألونه عنه. ثم يعتبر حرف مروواياته برواية من روى عن شيوخه وعن شيوخ شيوخه، فإذا رأوا في روايته ما يخالف رواية الثقات حكموا عليه بحسبها. وليسوا يوثقون الرجل لظهور صلاحه في دينه فقط. ، بل معظم اعتمادهم على حاله في حديثه كما مر، وتجدهم يجرحون الرجل بأنه يخطئ ويغلط، وباضطرابه في حديثه، وبمخالفته الثقات، وبتفرده، وهلم جرا. ونظرهم عند تصحيح الحديث أدق من هذا، نعم، إن هناك من المحدثين من يسهل ويخفف، لكن العارف لا يخفى عليه هؤلاء من هؤلاء. فإذا رأيت المحققين قد وثقوا رجلًا مطلقًا فمعنى ذلك أنه

يروي الحديث بلفظه الذي سمعه، أو على الأقل إذا روى المعنى لم يغير المعنى، وإذا رأيتهم قد صححوا حديثًا فمعنى ذلك أنه صحيح بلفظه أو على الأقل بنحو لفظه، مع تمام معناه، فإن بان لهم خلاف ذلك نبهوا عليه[١].

قال ابن سيرين: كنت أسمع الحديث من عشرة، المعنى واحد والألفاظ مختلفة[٢].

وكان ابن سيرين من المتشددين في أن لا يروى إلا باللفظ ومع هذا شهد للذين سمع منهم أنهم مع كثرة اختلافهم في اللفظ لم يخطئ أحد منهم المعنى- ولهذا لما ذكر له أن الحسن والشعبي والنخعي يروون بالمعنى اقتصر على قوله (إنهم لو حدثوا كما سمعوا كان أفضل) ومن تدبر ما تقدم من حال الصحابة وأنهم كانوا كلهم يراعون الرواية باللفظ، ومنهم من كان يبالغ في تحري ذلك. وكذا في التابعين وأتباعهم، وأن الحديث الواحد قد يرويه صحابيان أو أكثر، ويرويه عن الصحابي تابعيان فأكثر وهلم جرا، وأن التابعين كتبوا، وأن أتباعهم كتبوا ودونوا، وأن الأئمة اعتبروا حال كل راو في روايته لأحاديثه في الأوقات المتفاوتة، فإذا وجدوه يروي الحديث مرة بما يحيل معناه في روايته له مرة أخرى؛ جرحوه، ثم اعتبروا رواية كل راوٍ برواية الثقات، فإذا وجدوه يخالفهم بما يحيل المعنى؛ جرحوه، ثم بالغ محققوهم في العناية بالحديث عند التصحيح، فلا يصححون ما عرفوا له علة، نعم قد يذكرون في المتابعات والشواهد ما وقعت فيه مخالفة ما وينبهون عليه، من تدبر هذا ولم يعمه الهوى اطمأن قلبه بوفاء الله تعالى بما تكفل به من حفظ دينه، وبتوفيقه علماء الأمة للقيام بذلك، ولله الحمد، ويؤكد ذلك أن أبا رية حاول أن يقدم شواهد على اختلاف ضار وقع بسبب الرواية. [٣]

* * *

(١) الأنوار الكاشفة ١/ ٨٥.

(٢) أخرجه الترمذي في العلل الصغير (ص: ٧٤٦).

(٣) الأنوار الكاشفة (١/ ٨٧)، وانظر الكفاية للخطيب (٢٠٦).

ثانيًا: شبهات حول السنة

وفيها:

١- شبهة: حديث الذبابة.

٢- شبهة: شرب أبوال الإبل وألبانها.

٣- شبهة: بول الصبي على النبي ﷺ.

٤- شبهة: كلام الحيوان كالبقرة والذئب في أحاديث السنة.

٥- شبهة: قصة الحمار يعفور.

٦- شبهة: الكلب الأسود شيطان.

٧- شبهة: الشيطان يبول في أذن النائم.

٨- شبهة: الشيطان يبيت على خيشوم المرء.

٩- شبهة: في حديث إدبار الشيطان وله ضراط.

١٠- شبهة: العين حق.

١١- شبهة: سجود الشمس تحت العرش.

١٢- شبهة: الإسراء و المعراج.

١٣- شبهة: شهادة الناس على الميت.

١٤- شبهة: عدد من يشفع للميت عند الصلاة عليه.

١٥- شبهة: تحول رأس المسلم إلى حمار.

١٦- شبهة: ابتلاء أحد الأنبياء بالقمل.

١٧- شبهة: وقت قيام الساعة.

١٨- شبهة: الحمى من جهنم.

١٩- شبهة: الأمر بالسعي إلى الجمعة.

٢٠- شبهة: اختلاف الأحاديث الواردة في أفضل الأعمال.

٢١- شبهة: الاختلاف في أشد الناس عذابًا.

٢٢- شبهة: حديث (وإن زنى وإن سرق).

٢٣- شبهة: ادعائهم أن الإسلام يبيح الغناء

٢٤- شبهة: حديث الماء من الماء.

٢٥- شبهة: بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا.

٢٦- شبهة: رزقي تحت ظل رمحي.

٢٧- شبهة: رواية الإسرائيليات في السنة.

٢٨- شبهة: وقوع اللعن في القران والسنة.

وإليك التفصيل

١ـ شبهة: حديث الذبابة.

نص الشبهة: وذلك في نقاط:

أولًا: إن هذا الحديث لم يروه إلا أبو هريرةﷺ، ولم يروه عن أبي هريرة إلا ابن حنين، ولم يرد إلا في البخاري.

ثانيًا: أنه خبر آحاد، وخبر الآحاد يجوز للمرء أن يعمل به أو يرده.

ثالثًا: أن الذباب ضار كما أثبت العلم ذلك، فكيف يوضع في الإناء؟.

رابعًا: أن تناول مثل هذا الشراب قد لا يستسيغه الكثير، فكيف سيعمل بالحديث إذن؟.

خامسًا: أن البعض قد ظنوا أن هذا الحديث هو من الأمور التي تخضع للاجتهاد قد تصيب وقد تخطئ.

سادسًا: أن موضوع متنه ليس من عقائد الإسلام، ولا من عباداته، ولا من شرائعه، ولا التزم المسلمون العمل به، بل لم يعمل به أحد منهم لأنه لا دخل له في التشريع، وإنما هو في أمور الدنيا كحديث " تأبير النخل "، وبالتالي من ارتاب فيه لم يضع من دينه شيئًا.

وللرد على هذه التساؤلات ترتيبًا كالتالي:

الأول: قدرة الله فوق كل شيء.

قال الطحاوي: فقال قائل من أهل الجهل بآثار رسول الله ﷺ وبوجوهها وهل للذباب من اختيار حتى يقدم أحد جناحيه لمعنى فيه، ويؤخر الآخر لمعنى فيه، خلاف ذلك المعنى فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله ﷻ وعونه أنه لو قرأ كتاب الله ﷻ قراءة متفهم لما يقرؤه منه لوجد فيه ما يدله على صدق قول رسول الله ﷺ هذا وهو قوله ﷻ: ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ﴾ (النحل: ٦٨).

وكان وحي الله ﷻ إليها هو إلهامه إياها، أن تفعل ما أمرها به، كمثل قوله ﷻ في الأرض ﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴿٥﴾ ﴾ (الزلزلة٥: ٤)، ووحيه لها هو إلهامه إياها؛ ما شاء أن يلهمها إياه، حتى يكون منها ما أراد الله ﷻ أن يكون منها، والنحل كذلك

فيما يوحيه إليها؛ ليكون منها ما قد شاء الله ﷻ أن يكون منها؛ حتى يمضي في ذلك بإلهامه إياها له؛ وحتى يكون منها ما أراد ﷻ أن يكون منها، فمثل ذلك الذباب؛ ألهمه ﷻ ما ألهمه مما يكون سببًا لإتيانه لما أراده منه من غمس أحد جناحيه فيما يقع فيه مما فيه الداء، والتوقي بجناحه الآخر الذي فيه الشفاء ومن ذلك قوله ﷻمما أخبر به عن النمل: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَوۡاْ عَلَىٰ وَادِ ٱلنَّمۡلِ قَالَتۡ نَمۡلَةٞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمۡلُ ٱدۡخُلُواْ مَسَٰكِنَكُمۡ لَا يَحۡطِمَنَّكُمۡ سُلَيۡمَٰنُ وَجُنُودُهُۥ وَهُمۡ لَا يَشۡعُرُونَ﴾ (النمل: ١٨)، فألهمها الله ﷻ ما كان منها من ذلك، مما يكون سببًا لنجاتها ونجاة أمثالها من سليمان ﵇ ومن جنوده، فمثل ذلك ما روي عن رسول الله ﷺ في الذباب مما ذكرنا، ومثل ذلك ما قد أعلمنا الله ﷻفي الهدهد مع سليمان ﵇ من قوله: ﴿إِنِّي وَجَدتُّ ٱمۡرَأَةٗ تَمۡلِكُهُمۡ﴾ (النمل: ٢٣)، وكان ذلك لإلهام الله ﷻ إياه ذلك، ولم يكن قبله من أهل الكلام حتى ألهمه ما ألهمه مما أنطقه به، فمثل ذلك: ما قد رويناه عن رسول الله ﷺ في الذباب مما ذكرنا وفيما تلونا مما في كتاب الله ﷻ في النحل وفي النمل؛ ما قد دل على أن سائر الأشياء كذلك، وأن الله تعالى يلهمها ما شاء إذا شاء؛ حتى يكون بها يلهمها من ذلك لغيرها من سائر خلقه مما هو معروف قبل ذلك، بمثل ما كان من ذلك الإلهام. والله ﷻ نسأله التوفيق[1].

قال ابن الجوزي: قد تعجب قوم من اجتماع الداء والدواء في شيء واحد، وليس بعجيب؛ فإن النحلة تعسل من أعلاها، وتلقي السم من أسفلها، والحية القاتل سمها يدخلون لحمها في الترياق، ويدخلون الذباب في أدوية العين، ويسحقونه مع الإثمد ليقوى البصر، ويأمرون بستر وجه الذي يعضه الكلب من الذباب، ويقولون إن وقع عليه تعجل هلاكه، وقد دل هذا الحديث على أنه إذا

مات في الماء اليسير ما ليست له نفس سائلة لم ينجس خلافًا لأحد قولي الشافعي[2].

الثاني: الرد على الطعن في أحاديث الذبابة، وإثبات صحتها.

---

(١) مشكل الآثار (٤/ ٢٨٥: ٢٨٣).

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (١/ ١٠٢١).

اعلم أن الأحاديث الواردة في إثبات الشفاء في أحد جناحي الذباب أحاديث صحيحة ثابتة ومنها:

عن أبي هريرة ﷺأن النبي ﷺ قال: " إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه، فإن في أحد جناحيه داء والأخرى شفاء ". [١]

٢-عن أبي سعيد الخدري ﷺأن النبي ﷺ قال: " إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليمقله". [٢]

٣-عن علي ﷺ أن النبي ﷺ قال: " في الذباب أحد جناحيه داء، وفي الآخر شفاء، فإذا وقع في الإناء؛ فأرسبوه فيذهب شفاؤه بدائه ". [٣]

الثالث: عدم تفرد البخاري بالحديث.

إن الحديث لم يتفرد به البخاري في صحيحه، فقد رواه غيره من أصحاب الكتب، كما تقدم ذكرهم في التخريج. وهو أصح كتاب بعد القرآن، وقد أجمعت الأمة كلها على قبوله والعمل بما فيه، ولم يطعن أحد في صحيح البخاري إلا بعض المبتدعة كالروافض وأمثالهم.

الرابع: عدم تفرد أبي هريرة ﷺ بالرواية.

وأما دعوى تفرد أمير المؤمنين بحديث أبي هريرة ﷺ فلا تصح، لورود الحديث عن أبي موسى الأشعري ﷺ وقد سبق تخريجه، وكذلك علي بن أبي طالب ﷺ.

---

(١) رواه البخاري (٣٣٢٠)، وأحمد (٢/ ٢٤٦)، والدارمي (٢٠٣٨)، والطبراني في الأوسط (٣/ ٣٨) وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٢٥)، وابن حبان (٥٢٥٠)، وفي لفظ عند البخاري (٥٤٤٥) " فليغمسه كله ثم ليطرحه " وهو عند ابن ماجه (٣٥٠٥)، وأحمد (٢/ ٣٩٨)، وفي لفظ ثالث في البخاري (٣١٤٢) (فليغمسه ثم لينزعه)، وهو عند البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢٥٢)، شعب الإيمان (٥/ ١١٩)، وفي لفظ رابع عند أبي داود (٣٨٤٤) بسند صحيح " إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه – أي فاغمسوه فيه – فإن في أحد جناحيه داء، وفي الآخر شفاء، وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء فليغمسه كله"وهو عند أحمد (٢/ ٢٢٩)، وابن خزيمة (١٠٥)، وابن حبان (١٢٤٦).

(٢) **صحيح**. رواه النسائي في سننه الصغرى (٤٢٦٢)، والكبرى (٣/ ٨٨)، وأحمد (٣/ ٢٤)، وأبو داود الطيالسي (٢١٨٨)، وأبو يعلى في مسنده (٩٨٦)، وعبد بن حميد (١/ ٢٧٩)، وابن حبان (١٢٤٧).

(٣) أورده السيوطي في الجامع الصغير (١٤٨٢)، وصححه، وعزاه لابن النجار عن علي ﷺ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٢٤٩).

ولو لم يروه إلا أبو هريرة لكفى فهو أحفظ من روى أحاديث النبي ﷺ حتى روى ما يزيد عن الخمسة آلاف حديث، وقد شهد له النبي ﷺ بذلك.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ الله، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لاَ يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ ". [(١)]

وأيضًا ما رُوي عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ. وَالله الْمَوْعِدُ؛ وَيَقُولُونَ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ لاَ يحدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ أمْرًا مِسْكِينًا أَلْزَمُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي، فَأَحْضُرُ حِينَ يَغِيبُونَ، وَأَعِي حِينَ يَنْسَوْنَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا " لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعَهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَيَنْسَى مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا ". فَبَسَطْتُ نَمِرَةً، لَيْسَ عَلَيَّ ثَوْبٌ غَيْرَهَا، حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ ﷺ مَقَالَتَهُ، ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَوَ الَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَالله لَوْلاَ آيَتَانِ فِي كِتَابِ الله مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾[(٢)].

الخامس: دعوى تفرد عبيد بن حنين عن أبي هريرة لا تصح.

فقد جاءت عن:

١-سعيد بن أبي سعيد المقبري كما عند أبي داود وأحمد وغيرهما.

٢-محمد بن سيرين كما عند أحمد والطبراني غيرهما.

٣-أبي سلمة كما عند أحمد وغيره.

وهذه الطرق الثلاثة طرق صحيحة ثابتة.

---

(١) البخاري (٩٩).

(٢) البخاري (٢٢٢٣)، ومسلم (٢٤٩٣).

ثم اعلم أن عبيد بن حنين -رحمه الله تعالى- إمام ثقة ثبت روى له الإمام البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، وغيرهم.

وقال عنه ابن سعد: كان ثقة وليس بكثير الحديث.[١]، وقال أبو حاتم: صالح الحديث[٢]، وذكره ابن حبان في (الثقات)[٣]، قال الحافظ: ثقة قليل الحديث.[٤]

وحتى لو فرض أنه تفرد برواية الحديث عن أبي هريرة ﷺ لقبل تفرده؛ لأن تفرد مثله لا يقدح في صحة الحديث.

ثانيًا: قولهم: إنه خبر آحاد وخبر الآحاد يجوز للمرء أن يعمل به أو يرده.

والرد على ذلك من وجوه:

الأول: معنى حديث الآحاد.

عرَّفه ابن حجر بأنه: ما لم يجمع شروط التواتر.[٥]

الثاني: حجية حديث الآحاد.

دلَّ على العمل بخبر الواحد: الكتاب والسنة والمعقول والإجماع.

١ـ الاستدلال بالكتاب:

استدل البخاري في صحيحه بآيات من الكتاب على إجازة خبر الواحد، فقال في الباب الأول من كتاب أخبار الآحاد من صحيحه: (باب ما جاء في خبر الواحد الصدوق): في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام[٦]، فمن ذلك قول الله ﷻ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾.

---

(١) الطبقات الكبرى (٥/ ٢٨٥).

(٢) الجرح والتعديل (٥/ ٤٠٤).

(٣) الثقات (٥/ ١٣٣).

(٤) تهذيب الكمال (١٩/ ١٩٨-١٩٩).

(٥) نزهة النظر (١٣).

(٦) فتح الباري (١٣/ ٢٤٤).

قال ابن حجر: وهذا مصير منه إلى أن لفظ طائفة يتناول الواحد فما فوقه، ولا يختص بعدد معين.[١]

وقال البخاري: ويُسمى الرجل طائفة لقوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ ﴾، فلو اقتتل رجلان دخلا في معنى الآية[٢].

قال ابن حجر: وهذا الاستدلال سبقه إلى الحجة به الشافعي، وقبله مجاهد، ووجه الدلالة منها يؤخذ من مفهومي الشرط والصفة؛ فإنهما يقتضيان قبول خبر الواحد[٣].

٢ـ الاستدلال بالسنة: وذلك من وجوه:

الأول: قبول الرسول ﷺ خبر الواحد: فمن ذلك ما رواه البخاري عَنْ عَبْدِ الله رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ أَزِيدَ فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ " وَمَا ذَاكَ ". قَالَ صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ[٤]، ووجه الدلالة قبول الرسول ﷺ خبر من أخبره بأنه زاد في صلاته ركعة.

الثاني: اعتماده ﷺ على الواحد في التبليغ؛ فلو كان الواحد لا تقوم به الحجة في التبليغ؛ لم يكن لإرساله الرسل فائدة، وقد عقد البخاري في صحيحه بابًا عنوانه: (باب ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحدًا بعد واحد، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ دِحْيَةَ الْكَلْبِيَّ بِكِتَابِهِ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ.[٥]

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يسارعون إلى قبول خبر الثقة فيما يبلغهم به، ومن ذلك أنه لما حُولت القبلة لم يعلم أهل المساجد في ضواحي المدينة بأمر تحويلها إلا من قِبل رجل واحد وهم يصلون. كما في صحيح البخاري عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي

(١) فتح الباري (١٣/ ٢٤٧).
(٢) فتح الباري (١٣/ ٢٤٤).
(٣) فتح الباري (١٣/ ٢٤٧).
(٤) البخاري مع الفتح (٧٢٤٩).
(٥) فتح الباري (١٣/ ٢٥٤).

صَلاَةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّأْمِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ. [١]

٣ـ الاستدلال بالمعقول:

لقد أورد العلماء مئات الوقائع؛ ذهب فيها الصحابة فمن بعدهم من علماء التابعين ومن سار على هديهم من أهل العلم، المرضي عنهم، الموثوق بهم، إلى أن خبر الآحاد حجة يجب المصير إليها، وقبلوا رواية العدل الثقة فيما يروون، وقد قبل أبو بكر ﷺ خبر عائشة في أن النبي ﷺ مات يوم الاثنين، وقبل عمر ﷺ خبر عمرو بن حزم في أن دية الأصابع سواء، وقبل خبر الضحاك بن سفيان في توريث المرأة من دية زوجها. [٢]

قال ابن حجر: وقد شاع فاشيًا عمل الصحابة والتابعين بخبر الواحد من غير نكير فاقتضى الاتفاق منهم على القبول[٣].

وقال النووي: وَلَمْ تَزَلْ الْخُلَفَاء الرَّاشِدُونَ وَسَائِر الصَّحَابَة فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ السَّلَف وَالْخَلَفِ عَلَى اِمْتِثَال خَبَرَ الْوَاحِد إِذَا أَخْبَرَهُمْ بِسُنَّةٍ، وَقَضَائِهِمْ بِهِ، وَرُجُوعِهِمْ إِلَيْهِ فِي الْقَضَاء وَالْفُتْيَا، وَنَقْضِهِمْ بِهِ مَا حَكَمُوا بِهِ خِلَافه، وَطَلَبِهِمْ خَبَرَ الْوَاحِدِ عِنْدَ عَدَمِ الْحُجَّة مِمَّنْ هُوَ عِنْده وَاحْتِجَاجِهِمْ بِذَلِكَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ، وَانْقِيَادِ الْمُخَالِفِ لِذَلِكَ. [٤]

وبعد بيان هذه الأدلة يتضح لنا بجلاء؛ أن العمل بخبر الآحاد ثابت بنص الكتاب والسنة، وهذا ما عليه جمهور أهل العلم خلافًا لمن رده؛ وقد فُصِّل الرد عليهم ودحض شبههم في محله فلتراجع[٥].

ثالثًا: قولهم: إن الذباب ضار كما أثبت العلم ذلك؛ فكيف يوضع في الإناء؟

---

(١) البخاري (٧٢٥١).

(٢) فتح الباري (١٣/ ٢٤٨).

(٣) فتح الباري (١٣/ ٢٤٧).

(٤) شرح النووي (١/ ١٣٢).

(٥) انظر: شبهة (خبر الآحاد) في الموسوعة.

وهذه شبهة مركبة؛ أحدها: إثبات ضرر الذباب أو نجاسته والثاني: أن الشرب من الإناء الذي يوضع فيه الذباب سيؤدي إلى الضرر حتمًا.

والجواب عن القسم الأول: وهو نجاسة الذباب فليس بصحيح، لأن أهل العلم قد ذهبوا إلى أن ما لا نفس له سائلة ليس بنجس، لذلك قال الحسن: (إن دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه). (١)

وعن ابن عباس ﷺ: (في الرجل يدخل حلقه الذباب قال لا يفطر). (٢)

وعن إبراهيم: (أنه سئل عن الذباب يقع في الماء فيموت فيه قال: لا بأس به). (٣)

وأما القسم الثاني: وهو الكلام حول إثبات الشفاء والضرر في جناحي الذباب؛ وكيفية وجودهما معًا في نفس الذبابة؛ فقد تكلم عن هذا الأمر أهل العلم، وأهل الطب قديمًا وحديثًا فمما ذكره العلماء:

١ـ **قال ابن عبد البر**: ورُوي هذا الحديث من وجوه كثيرة عن أبي سعيد، وأبي هريرة ﷺ كلها ثابتة؛ ومعلوم أن الذباب إذا غمس في الطعام الحار أو البارد؛ أن الأغلب عليه مع ضعف خلقه الموت فلو كان موته في الماء والطعام يفسده؛ لم يأمر رسول الله ﷺ بغمسه فيه! ! وإذا لم ينجس الطعام بموته فليس بنجس على حال البتة. وقد علم أن الذباب يعيش من الدم ويتناول من الأقذار ما تتناول القملة، وفيه من الدم مثل ما في القملة أو أكثر؛ وقد حكم فيه رسول الله ﷺ بما تقدم ذِكْرِنَا له. وهذا ما لم يكن فيه دم؛ لأن الحديث إنما يدل على أن النجس من الحيوان؛ ما له دم سائل. وكذلك قال إبراهيم ما ليس له نفس سائلة فليس بنجس يعني بالنفس الدم. (٤)

---

(١) رواه البخاري معلقًا تحت الحديث (١٨٣٠)، ووصله ابن أبي شيبة٢/ ٣٤٨.

(٢) ابن أبي شيبة٢/ ٣٤٨.

(٣) أخرجه عبد الرزاق١/ ٨٩، وابن أبي شيبة١/ ٦١.

(٤) التمهيد (١/ ٣٣٨: ٣٣٧).

٢ـ **قال الإمام البدر العيني**: ولم يقع تعيين الجناح الذي فيه الشفاء، وذكر عن بعض العلماء: أنه تأمله فوجده يتقي بجناحه الأيسر؛ فعرف أن الأيمن هو الذي فيه الشفاء، قوله: " داء" المراد به السم الذي فيه، ويوضحه حديث أبي سعيد؛ فإن فيه أنه يقدم السم ويؤخر الشفاء، ولا يحتاج فيه إلى التخريج الذي تكلفه بعض الشراح، فقال: إن في اللفظ مجازًا، وهو كون الداء في أحد الجناحين؛ فهو إما من مجاز الحذف والتقدير: فإن في أحد جناحيه سبب داء، وإما مبالغة؛ بأن يجعل كل الداء في أحد جناحيه لما كان سببًا له، وقال الخطابي: هذا مما ينكره من لم يشرح الله قلبه بنور المعرفة، ولم يتعجب من النحلة، جمع الله فيها الشفاء والسم معًا؛ فتعسل من أعلاه وتسم من أسفلها بحمتها، والحية سمها قاتل ولحمها مما يستشفى به من الترياق الأكبر من سمها، فريقها داء ولحمها دواء، ولا حاجة لنا مع قول رسول الله ﷺ الصادق الصدوق إلى النظائر، وأقوال أهل الطب الذين ما وصلوا إلى علمهم إلا بالتجربة، والتجربة خطر، والله على كل شيء قدير، وإليه التوكل والمصير. [1]

٣ـ **قال ابن حجر**: وقال أبو محمد المالقي: ذباب الناس يتولد من الزبل، وإن أخذ الذباب الكبير فقطعت رأسها وحك بجسدها الشعرة التي في الجفن حكًا شديدًا أبرأته، وكذا داء الثعلب، وإن مسح لسعة الزنبور بالذباب سكن الوجع، واستدل بهذا الحديث على أن الماء القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة فيه؛ ووجه الاستدلال: كما رواه البيهقي عن الشافعي أنه ﷺ لا يأمر بغمس ما ينجس الماء إذا مات فيه، لأن ذلك إفساد، قال الخطابي: تكلم على هذا الحديث مَنْ لا خلاق له، فقال: كيف يجتمع الشفاء والداء في جناحي الذباب؟ وكيف يعلم ذلك من نفسه حتى يقدم جناح الشفاء؟ وما ألجأه إلى ذلك؟ قال: وهذا سؤال جاهل أو متجاهل؛ فإن كثيرًا من الحيوان قد جمع الصفات المتضادة؛ وقد ألف الله بينها وقهرها على الاجتماع، وجعل منها قوي الحيوان، وإن الذي ألهم النحلة اتخاذ البيت العجيب الصنعة للتعسيل فيه، وألهم النملة أن تدخر قوتها لأوان حاجتها وأن تكسر الحبة نصفين لئلا

---

(١) عمدة القاري (٢١/ ٢٩٣).

تستنبت، لقادر على إلهام الذبابة أن تقدم جناحًا وتؤخر آخر.[١]

وقال ابن الجوزي: ما نقل عن هذا القائل ليس بعجيب؛ فإن النحلة تعسل من أعلاها وتلقي السم من أسفلها، والحية القاتل سمها تدخل لحومها في الترياق الذي يعالج به السم، والذبابة تسحق مع الإثمد لجلاء البصر، وذكر بعض حذاق الأطباء أن في الذباب قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عن لسعه، وهي بمنزلة السلاح له؛ فإذا سقط الذباب فيما يؤذيه تلقاه بسلاحه؛ فأمر الشارع أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله تعالى في الجناح الآخر من الشفاء، فتتقابل المادتان فيزول الضرر بإذن الله تعالى[٢]، واستدل بقوله " ثم لينزعه " على أنها تنجس بالموت كما هو أصح القولين للشافعي، والقول الآخر، كقول أبي حنيفة أنها لا تنجس والله أعلم.[٣]

٤- قال ابن قتيبة:

ونقول: إن من حمل أمر الدين على ما شاهد فجعل البهيمة لا تقول، والطائر لا يسبح، والبقعة من بقاع الأرض لا تشكو إلى أختها، والذباب لا يعلم موضع السم، وموضع الشفاء؛ واعترض على ما جاء في الحديث مما لا يفهمه، فقال: كيف يكون قيراط مثل أحد؟ وكيف يأكل الشيطان بشماله ويشرب بشماله؟ وأي شمال له؟ وكيف لقي آدم موسى صلى الله عليهما؛ حتى تنازعا في القدر وبينهما أحقاب؟ وأين تنازعا؟ فإنه منسلخ من الإسلام معطل غير أنه يستعد بمثل هذا وشبهه من القول، واللغو والجدال ودفع الأخبار والآثار مخالف لما جاء به الرسول ﷺ، ولما درج عليه الخيار من صحابته والتابعون، ومن كذب ببعض ما جاء به رسول الله ﷺ كان كمن كذب به كله، ولو أراد أن ينتقل عن الإسلام إلى دين لا يؤمن فيه بهذا وأشباهه، لم يجد منتقلًا، لأن اليهود والنصارى والمجوس والصابئين والوثنية يؤمنون بمثل ذلك، ويجدونه مكتوبًا عندهم، وما علمت أحدًا ينكر هذا إلا قومًا من الدهرية، وقد اتبعهم على ذلك قوم من أهل الكلام والجهمية.

---

(١) معالم السنن للخطابي (٤/ ٢٣٩).

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/ ١٠٢١).

(٣) فتح الباري (١٠/ ٢٥٠).

وبعد فما ينكر من أن يكون في الذباب سم وشفاء؛ إذا نحن تركنا طريق الديانة ورجعنا إلى الفلسفة، وهل الذباب في ذلك إلا بمنزلة الحية؟ فإن الأطباء يذكرون أن لحمها شفاء من سمها، إذا عمل منه الترياق الأكبر، ونافع من لدغ العقارب، وعض الكلاب، والحمى الربع، والفالج، واللقوة، والارتعاش، والصرع، وكذلك قالوا في العقرب: إنها إذا شق بطنها ثم شدت على موضع اللسعة؛ نفعت وإذا أحرقت فصارت رمادًا ثم سقي منها من به الحصاة نفعته، وربما لسعت المفلوج فأفاق، وتلقى في الدهن حينًا فيكون ذلك الدهن مفرقًا للأورام الغليظة، والأطباء القدماء يزعمون أن الذباب إذا ألقي في الإثمد وسحق معه ثم اكتحل به؛ زاد ذلك في نور البصر، وشد مراكز الشعر من الأجفان في حافات الجفون، وحكوا عن صاحب المنطق؛ أن قومًا من الأمم كانوا يأكلون الذباب فلا يرمدون، وقالوا في الذباب: إذا شدخ ووضع على موضع لسعة العقرب سكن الوجع، وقالوا: من عضه الكلب احتاج إلى أن يستر وجهه من سقوط الذباب عليه لئلا هذا يقتله وهذا يدل على طبيعة فيه شفاء أو سم.[1]

وقال ابن القيم: الحديث فيه أمران: أمر فقهي، وأمر طبي. فأما الفقهي: فهو دليل ظاهر الدلالة جدًّا على أن الذباب إذا مات في ماء أو مائع فإنه لا ينجسه؛ وهذا قول جمهور العلماء، ولا يُعرف في السلف مخالف في ذلك، ووجه الاستدلال به أن النبي ﷺ أمر بمقله؛ وهو غمسه في الطعام، ومعلوم أنه يموت من ذلك، ولا سيما إذا كان الطعام حارًا، فلو كان ينجسه لكان أمرًا بإفساد الطعام، وهو ﷺ إنما أمر بإصلاحه، ثم عدي هذا الحكم إلى كل ما لا نفس له سائلة كالنحلة، والزنبور، والعنكبوت، وأشباه ذلك؛ إذ الحكم يعم بعموم علته، وينتفي لانتفاء سببه، فلما كان سبب التنجيس هو الدم المحتقن في الحيوان بموته، وكان ذلك مفقودًا فيما لا دم له سائل؛ انتفى الحكم بالتنجيس لانتفاء علته.

ثم قال: من لم يحكم بنجاسة عظم الميتة؛ إذا كان هذا ثابتًا في الحيوان الكامل مع ما فيه من الرطوبات، والفضلات، وعدم الصلابة، فثبوته في العظم الذي هو أبعد عن

(١) تأويل مختلف الحديث ١/ ٢٣١.

الرطوبات والفضلات، واحتقان الدم أولى، وهذا في غاية القوة، فالمصير إليه أولى.

وأول من حفظ عنه في الإسلام أنه تكلم بهذه اللفظة فقال: ما لا نفس له سائلة إبراهيم النخعي: وعنه تلقاها الفقهاء - والنفس في اللغة: يعبر بها عن الدم، ومنه نَفَست المرأة - بفتح النون - إذا حاضت، ونُفست - بضمها - إذا ولدت.

وأما المعنى الطبي، فقال أبو عبيد: معنى امقلوه: اغمسوه، ليخرج الشفاء منه كما خرج الداء، يقال للرجلين: هما يتماقلان إذا تغاطا في الماء.

واعلم أن في الذباب عندهم قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عن لسعه، وهي بمنزلة السلاح؛ فإذا سقط فيما يؤذيه اتقاه بسلاحه؛ فأمر النبي ﷺ أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله سبحانه في جناحه الآخر من الشفاء، فيغمس كله في الماء والطعام فيقابل المادة السمية المادة النافعة فيزول ضررها.

وهذا طب لا يهتدي إليه كبار الأطباء وأئمتهم، بل هو خارج من مشكاة النبوة، ومع هذا فالطبيب العالم العارف الموفق؛ يخضع لهذا العلاج، ويقر لمن جاء به؛ بأنه أكمل الخلق على الإطلاق، وأنه مؤيد بوحي إلهي خارج عن القوى البشرية.

وقد ذكر غير واحد من الأطباء أن لسع الزنبور والعقرب إذا دلك موضعه بالذباب نفع منه نفعًا بينًا وسكّنه، وما ذاك إلا للمادة التي فيه من الشفاء، وإذا دلك به الورم الذي يخرج في شعر العين المسمى شعرة بعد قطع رؤوس الذباب أبرأه). [1]

وهذه أقوال أهل الطب: ـ

١ - أوضح الدكتور (معتز المرزوقي) أن حديث الذباب يتضمن معجزتين علميتين لرسول الله ﷺ، إحداهما: وجود الميكروب في جانب من الذبابة، ووجود المضاد الحيوي (antibiotic)في الجانب الآخر؛ على اعتبار أن الجناح في اللغة يدل على الميل أو الجانب، ويؤيده قول الله تعالى: ﴿يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ تَخْرُجْ بَيْضَآءَ مِنْ غَيْرِ سُوٓءٍ ءَايَةً أُخْرَىٰ﴾ (طـه: ٢٢).

---

(١) زاد المعاد٤/ ١٠١.

وأما المعجزة الثانية: فهي في كلمة (فليغمسه)؛ لأن الغمس يتضمن ولوج المنطقة التي بها فطريات (فطور) حاملة للمضادات الحيوية وللميكروبات؛ ولأن عملية الغمس تسمح للسائل أن ينتشر إلى الغشاء بالانتشار الغشائي؛ حتى ينفجر هذا الغشاء ويخرج السيتوبلازم الذي يحتوي مضادات الميكروبات، التي يكفي مللي جرام منها لتطهير (ألف) لتر من اللبن الملوث بجميع الميكروبات.

٢-نشرت جريدة " الأهرام " بالقاهرة في عددها الصادر يوم ٢يوليو ١٩٥٢م مقالًا للأستاذ/ مجدي كيرلس جرجس (وهو نصراني مصري)، ورد فيها: وهناك حشرات ذات منافع طبية، ففي الحرب العالمية الأولى لاحظ الأطباء أن الجنود ذوي الجروح العميقة الذين تركوا بالميدان لمدة ما، حتى ينقلوا إلى المستشفى، قد شفيت جروحهم والتأمت بسرعة عجيبة، وفي مدة أقل من تلك التي استلزمتها جروح من نقلوا إلى المستشفى مباشرة، وقد وجد الأطباء أن جروح الجنود الذين تركوا بالميدان تحتوي على " يرقات " بعض أنواع "الذباب الأزرق" وقد وجد أن هذه " اليرقات " تأكل النسيج المتقيح في الجروح، وتقتل "البكتريا" المتسببة في القيح والصديد.

وقد استخرجت مادة (الأنثوين) من "اليرقان" السالفة الذكر، واستخدمت كمرهم رخيص، ملطف للخراريج والقروح والحروق والأورام، وأخيرًا عُرف التراكيب الكيميائي لمادة (الأنثوين) وحضرت صناعيًا، وهي الآن تباع بمخازن الأدوية.

وفي العصر الحديث جميع الجراحين الذين عاشوا في السنوات التي سبقت اكتشاف مركبات السلفا ـ أي في السنوات العشر الثالثة من القرن العشرين ـ رأوا بأعينهم علاج الكسور المضاعفة والقرحات المزمنة بالذباب، وكان الذباب يربى لذلك خصيصًا، وكان هذا العلاج مبنيًا على اكتشاف (باكتريوفاج) القاتل للجراثيم، على أساس أن الذباب يحمل في آن واحد الجراثيم التي تسبب المرض الباكتريوفاج الذي يهاجم هذه الجراثيم.

٣ـ **قال د. محمد أبو شهبة**: (وبذلك يحقق العلماء بأبحاثهم تفسير الحديث النبوي الذي يؤكد ضرورة غمس الذبابة كلها في السائل أو الطعام إذا وقعت عليه (فيه)، لإفساد أثر الميكروبات المرضية التي تنقلها بأرجلها أو يبرزها. وكذلك يؤكد الحقيقة التي أشار إليها الحديثان وهي أن في أحد جناحيها داء (أي: في أحد أجزاء جسمها الأمراض المنقولة بالميكروبات المرضية التي حملتها) وفي الآخر شفاء وهو المواد الحيوية المضادة التي تفرزها الفطور(Fungi)) الموجودة على بطنها، والتي تخرج وتنطلق بوجود سائل حول خلايا الفطور المستطيلة).

٤ـ **قال د. غريب جمعة**: (إن هذا الحديث لم يَدْعُ أحدًا إلى صيد الذباب ووضعه عنوة في الإناء، ولم يشجع على ترك الآنية مكشوفة، ولا على الإهمال في نظافة البيوت والشوارع، ولا يتعارض مع الحماية من أخطار انتشار الذباب بأية صورة، ولم يجبر مَنْ وقع الذباب في إنائه واشمأز من ذلك على تناول ما فيه، وهذا الحديث لا يمنع أحدًا من القائمين على الصحة من التصدي للذباب في مواطنه ومحاربته، ولا يدعو إلى إقامة مزارع أو مفارخ للذباب، ومن صنع هذا أو اعتقده فقد وقع في خطأ كبير).

٥-نشر العالمان المصريان د/ محمود كامل، د/ محمد عبد المنعم حسين، مقالة في مجلة الأزهر (القاهرة) ـ عدد شهر رجب (١٣٧٨هـ) تحت عنوان: " كلمة الطب في حديث الذبابة"، ضمناها كثيرًا من الأخبار والمعلومات، وذكرا أن الذباب ينقل أمراضًا كثيرة، وذلك بواسطة أطراف أرجله، أو في برازه. وإذا وقعت الذبابة على الأكل، فإنها تلمسه بأرجلها الحاملة للميكروبات المرضة، وإذا تبرزت على طعام الإنسان، فإنها ستلوثه أيضًا بأرجلها.

أما الفطور (الفطريات) التي تفرز المواد الحيوية المضادة، فإنها توجد على بطن الذبابة، ولا تنطلق مع سوائل الخلايا المستطيلة لهذه الفطور (والتي تحتوي المواد الحيوية المضادة) إلا بعد أن يلمسها السائل الذي يزيد الضغط الداخلي لسائل الخلية، ويسبب انفجار الخلايا المستطيلة واندفاع البذور والسائل إلى خارج جسم الذبابة.

٦- نشرت جريدة التجارب الطبية في عددها ١٠٣٧/ ٤ الصادر في عام ١٩٢٧م تحت عنوان: (الباكتريوفاج من ذباب البيوت): لقد أطعم الذباب الذي يألف البيوت من مزرعة الجراثيم المرضة، وبعد حين اختفى أثر الجراثيم التي في الذباب وماتت كلها، وظهرت في الذباب مادة قاتلة للجراثيم تسمى (باكتريوفاج) وهي مادة ذات أثر قوي ضد أربعة أنواع من الجراثيم الممرضة.

كما ذكرت المقالة أن خلاصة من الذباب في محلول ملحي فسيولوجي وجد أنها تحتوي هذا العامل " الباكتريوفاج "، وكذلك مادة أخرى ليست من هذا النوع، ولكنها مفيدة في الدفاع العضوي ضد أربعة أنواع أخرى من الجراثيم الممرضة.

ذكر (بريفيلد) أيضًا، أن الباحث (موفيتش) نجح عام (١٩٤٧م) في عزل مضادات حيوية من مزرعة للفطور التي تعيش على جسم الذبابة، ووجدها ذات مفعول قوي على جراثيم سلبية لصبغة جرام (مثل جراثيم الزحار والتيفود)، ووجد أن جرامًا واحدًا منها يحفظ أكثر من ألف لتر من اللبن من التلوث بالجراثيم المذكورة.

وفي سنة (١٩٤٨م) عزل (بريان)، (كوتيس)، (هيمنج)، (جيفيريس)، (ماكجوان)، من بريطانيا، مادة مضادة للحيوية تسمى (كلوتينيزين)، وذلك من أنواع تابعة لفصيلة الفطور التي تعيش في الذبابة، ومن بينها جراثيم الدوسنتاريا والتيفود.

وفي سنة ١٩٤٩م، عزل (كوماس)، (فارمر) ـ من إنجلترا- (جريان)، (روث)، (اتلنجر)، (بلانتر) ـ من سويسرا ـ مادة مضادة للحيوية تسمى (انياتين)، وذلك من فطور تعيش في الذبابة. وتؤثر هذه المادة بقوة في جراثيم سالبة وجراثيم موجبة لصبغة جرام، وفي بعض الفطور الأخرى، مثل: جراثيم الدوسنتاريا والتيفويد والكوليرا، وتكفي كمية قليلة من هذه المادة المعزولة من جسم الذبابة لقتل أو إيقاف نمو هذه الجراثيم المرضية.

كما تمكن العالمان الإنجليزيان (آينشتاين)، (كوك) والعالم السويسري (روليوس) في عام (١٩٥٠) من عزل مادة أسموها (جافاسين) وذلك من فطر ينتمي إلى نفس الفصيلة

المذكورة سابقًا، وهو يعيش على الذباب، واتضح لهم أن هذه المادة تقتل جراثيم مختلفة من بينها الجراثيم السالبة لصبغة جرام والجراثيم الموجبة لصبغة جرام، مما يفيد في مكافحة الجراثيم التي تسبب أمراض الحميات التي يلزمها فترة حضانة قصيرة.

٧ـ وأخيرًا: علماء أستراليون يستخرجون مضادات حيوية من الذباب

عنوان الموضوع: (The new buzz on antibiotics)

ترجمة: محمود أبو شيخ: إن ظهر الذباب هو آخر مكان تتوقعه أن تجد فيه مضادات حيوية، ومع ذلك ذاك هو المكان بالتحديد الذي يركز عليه فريق من باحثين أستراليين؛ وذلك بناءًا علي (نظرية حتمية) امتلاك الذباب مضادات للجراثيم فعالة للحفاظ على حياتها في بيئة الروث واللحم أو الفواكه المتعفنة، والفريق من قسم (علوم الأحياء) بجامعة (ماكوري) يقوم حاليًا بدراسة للتعرف على خاصية تلك المضادات، واختلافها في المراحل المختلفة لنمو الذباب.

وقالت (جوان كلارك): إن بحثنا جزء صغير من أبحاث وجهود عالمية للحصول على مضادات حيوية جديدة ونعتقد إننا نبحث حيث لم يبحث فيه أحد من قبل.

(جوان كلارك) هي التي تولت تقديم الاكتشاف نيابة عن الباحثين في مؤتمر جمعية (علم الأحياء المجهري) عقد في (ماربون)، ويعتبر هذا الموضوع جزء من رسالة الدكتوراه التي تحضرها.

العلماء قاموا باختبار أربعة أصناف من الذباب: ذبابة (المنزل)، ذبابة (اللحم)، ذبابة (الفواكه) و (الكنترول)، والنوع الأخير من صنف ذبابة (الفاكهة) في (كوينسلاند) وتضع بيضها علي الفواكه الطازجة. احتياج هذه اليرقات للمضادات أقل من الأصناف الأخرى لقلة ملاقاتها للجراثيم.

الذبابة تمر بعدة أطوار في دورة حياتها بداية من مرحلة اليرقة، ثم مرحلة الشرنقة، إلى أن تدخل مرحلة الحشرة الكاملة أو طور البلوغ، وخلال طور الشرنقة الذباب يكون محاطًا بغلاف محمي ولا تتغذي، وأضافت (جوان كلارك) أنهم توقعوا قلة إنتاج

المضادات في هذا الطور؛ ولكن خلال طور الشرنقة لم تظهر الأصناف الأربعة خصائص المضادات الحيوية سوي صنف (كنترول) التابع لصنف الفواكة في (كوينسلاند)، بينما جميع الأصناف أفرزت مضادات في طور البلوغ، لأنها في هذا الطور تكون في حاجة إلى حماية مضادات الجرثومية لكثرة تحركها وملاقاة الحشرات الأخرى.

خصائص المضادات:

وجدت في جميع الأنواع الأربع، وذكرت جوان أن المضادات تظهر أيضًا في أحشاء الذبابة، كما تظهر خارج الجسم، وسبب تركيزنا على خارج الجسم هو فقط لسهولة عملية الاستخراج، ويتم استخلاص المضادات عن طريق وضع الذبابة في الكحول (الأثيلي) ثم يتم استخلاص مادة المضاد الخام بتمرير مركب المحلول خلال مرشح (فلتر)، وعند وضع المضاد الحيوي المستخرج من الذباب في محلول ملوث بشتى أنواع البكتيريا مثل (أي كولاي)، (جولدين ستاف) معروف أيضًا: بـ (ستافلوكوكس) وخميرة (الكانديدا) ومعديات أخرى، وفي كل الحالات لوحظ فعالية المضاد الحيوي (المستخرج من الذباب).

وأضافت (جوان كلارك) قائلة: " إننا حاليًا نحاول التعرف على مكونات المضاد الحيوي لإنتاجه كيميائيًا، ولأن المركب ليس مستخرجًا من بكتيريا لن يكون سهلًا للبكتيريا أن تكون مناعة ضد المضاد الحيوي (المستخرج من الذباب)، ونأمل أن يكون لهذه المضادات فعالية علاجية لمدة طويلة. [1]

رابعًا: أن تناول مثل هذا الشراب قد لا يستسيغه الكثير فكيف سيعمل بالحديث إذن؟

والجواب: أن المرد من الحديث هو إزالة السمية التي تسقط من أحد أجنحة الذباب عند سقوطها فيه، وذلك بغمسها كاملة حتى يخرج ذلك الإنزيم المقاوم لتلك السموم، والتي قد لا تزول ولو بغسله بالماء فيتبقى أثر ذلك السم في الإناء، فإذا استخدم من جديد

---

(١)ينظر: موقع www. abc. net. au/science/news/stories/s٦٨٩٤٠٠.

ومن أراد الازدياد فلينظر: كتب الإعجاز العلمي، وكتب أهل الطب، والمتخصصين.

قد يصاب من سيأكل أو يشرب منه ببقايا ذلك السم، أو لعل أحدًا أن يأتي وهو لا يعلم بما حدث للإناء فيشرب أو يأكل منه فيصاب بالأذى لذلك، وقد يصاب بالأمراض الكثيرة من جراء ذلك، فإذا لم يكن مستسيغًا للأكل أو للشرب من هذا الإناء فلا حرج عليه، لكن عليه أن يطبق أمر غمس الذباب حتى يَسلم من أضراره وأمراضه.

وكذلك فإن الأصل في الشراب والطعام الإباحة، فإذا كان أصل الشيء على الإباحة، فكذلك الفرع منه، فإن سقط الذباب في الإناء فليغمسه ليُطهّر من المرض، ثم أَمْر الطعام والشراب بعد ذلك لم يوجبه في نص الحديث، وليس في الحديث ما يدل على وجوب الشرب منه بعد غمسه، فرجع الأمر إلى أصل الإباحة.

خامسًا: أن البعض قد ظنوا أن هذا الحديث هو من الأمور التي تخضع للاجتهاد قد تصيب وقد تخطئ.

والجواب: أن أقواله ﷺ محكوم بعصمتها، فهو لا ينطق عن الهوى ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى﴾ (النجم: ٣) خاصة إذا كان هذا الأمر في شيء لا يحتمل الاجتهاد، بل هو من دلائل نبوته ﷺ، وإلا لطعن الطاعنون في أقواله ﷺ؛ بدعوى عدم جدواها وعدم نفعها لعدم موافقتها للواقع- كما يزعمون-؛ فإذا وافقت الواقع كان ذلك من دلائل نبوته ﷺ؛ ودليلًا على صدق رسالته، واعلم أن علماء هذا الزمان في كل يوم يثبتون أمرًا من سننه، ودليلًا من هديه ﷺ، بل ويرشدون الناس إليه.

واعلم أن ديننا لا يحتاج إلى تجارب أو براهين حتى نقبله بل الأصل أن تؤمن بكل ما جاء به النبي ﷺ؛ سواء علمت حقيقة ذلك أو جهلته، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ (الأحزاب: ٣٦)

سادسًا: قولهم أن موضوع متنه ليس من عقائد الإسلام ولا من عباداته، ولا من شرائعه، ولا التزم المسلمون العمل به، بل لم يعمل به أحد منهم لأنه لا دخل له في التشريع، وإنما هو في أمور الدنيا كحديث " تأبير النخل ".

أما الزعم بأنه ليس من عقائد الإسلام، ولا من عباداته، ولا دخل له في التشريع، وإنما هو من أمور الدنيا التي يجوز على النبي ﷺ فيها الخطأ، كحديث " تأبير النخل "[١]؛ فالغرض منه تحقير الحديث والتهوين من أمره وتنفير الناس عنه؛ وبالتالي فإن من ردَّه أو ارتاب فيه لم يؤثر ذلك على دينه في شيء، وهو أمر في غاية الخطورة والتلبيس، لأن أمور الدنيا منها ما هو خاضع لأحكام الشرع، فهي داخلة تحت الأمر بطاعة رسول الله ﷺ والنهي عن مخالفته، وأمره ﷺ قد يكون واجبًا وقد يكون مستحبًا، وقياس حديث الذباب وغيره من أحاديث الطب النبوي على أحاديث تأبير النخل قياس غير صحيح؛ لأن معظم أحاديث الطب - إن لم تكن كلها - ساقها النبي ﷺ مساق القطع واليقين مما يدل على أنها بوحي من الله سبحانه وداخلة في التشريع، فقال في حديث الذباب: " فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء "، فأتى بـ (إن) المفيدة للتأكيد، بخلاف أحاديث تأبير النخل التي ساقها ﷺ مساق الرجاء والظن؛ لأنها في أمور الدنيا ومعايشها فقال: لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرًا، وفي رواية "ما أظن يغني ذلك شيئًا "[٢]، وفرق كبير بين الأسلوبين.

ولذلك قال الإمام النووي عند شرحه لقول النبي ﷺ في حديث (تأبير النخل): " وإذا أمرتكم بشيء من رأي فإنما أنا بشر "، قال العلماء: قوله ﷺ "من رأي" أي في أمر الدنيا ومعايشها لا على التشريع، فأما ما قاله باجتهاده ﷺ ورآه شرعًا يجب العمل به، وليس أبار النخل من هذا النوع بل من النوع المذكور قبله "[٣].

فما وقع في حديث التأبير كان ظنًا منه ﷺ، وهو صادق في ظنه، وخطأ الظن ليس كذبًا، وقد رجع عن ظنه الذي ظنه في قوله: "إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه "[٤] بخلاف ما جاء في حديث الذباب، فإنه أخبر بأن في أحد جناحيه داء والآخر شفاء، وهذا لا يكون إلا بوحي من

(١) مسلم (٢٣٦٢).

(٢) مسلم (٢٣٦١).

(٣) شرح مسلم للنووي (٨/ ١٢٨).

(٤) مسلم (٢٣٦١).

الله تعالى، وهو أمر لا يُحتمل خلاف ما أخبر به، ثم أمر بغمس الذباب بناءً على العلة السابقة، ولم يأت ما ينقض هذا الأمر ولا ذاك فوجب التسليم والإذعان وعدم الإنكار.

وادعاء أن المسلمين لم يلتزموا به ولم يعمل به أحد منهم؛ ادعاء كاذب يخالفه ما ثبت عن بعض الصحابة والتابعين.

١- ففي بعض روايات الحديث أن عبد الله بن المثنى روى عن عمه ثمامة أنه حدثه قال: كنا عند أنس ﷺ فوقع ذباب في إناء، فقال أنس بأصبعه فغمسه في ذلك الإناء ثلاثًا ثم قال: بسم الله، وقال: إن رسول الله ﷺ أمرهم أن يفعلوا ذلك. (١)

٢- روى أحمد من طريق سعيد بن خالد قال: دخلت على أبي سلمة فأتانا بزبد وكتلة فأسقط ذباب في الطعام؛ فجعل أبو سلمة يمقله بأصبعه فيه، فقلت يا خال ما تصنع؛ فقال إن أبا سعيد الخدري ﷺ حدثني عن رسول الله ﷺ قال: "إن أحد جناحي الذباب سم والآخر شفاء؛ فإذا وقع في الطعام فأمقلوه فإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء". (٢)

فأنس صحابي و أبو سلمة تابعي، وقد عملا بمضمون هذا الحديث، فكيف يزعم بأن أحدًا من المسلمين لم يعمل به؟.

وأخيرًا ماذا قال الكتاب المقدس عن الذباب؟

١ـ يقول كتابهم عن الذبابة التي تصبح عطرًا عند العطار! ! !

جامعة (١٠عدد ١): **اَلذُّبَابُ الْمَيِّتُ يُنَتِّنُ وَيُخَمِّرُ طِيبَ الْعَطَّارِ. جَهَالَةٌ قَلِيلَةٌ أَثْقَلُ مِنَ الْحِكْمَةِ وَمِنَ الْكَرَامَةِ.**

٢ـالرب يصفر للذباب كما في قول إشعياء النبي:

وَيَكُونُ فِي ذلِكَ الْيَوْمِ أَنَّ الرَّبَّ يَصْفِرُ لِلذُّبَابِ الَّذِي فِي أَقْصَى تُرَعِ مِصْرَ، وَلِلنَّحْلِ الَّذِي فِي أَرْضِ أَشُّورَ " (إش ٧: ١٨).

* * *

(١) قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٢٥١): أخرجه البزار ورجاله ثقات ورواه حماد بن سلمة عن ثمامة فقال عن أبي هريرة ورجحها أبو حاتم وأما الدارقطني فقال الطريقان محتملان

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٦٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٩).

٢ـ شبهة: شرب أبوال الإبل وألبانها.

نص الشبة:

شرب أبوال الإبل وألبانها علاج كيف يكون ذاك؟.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: ذكر الأحاديث في ذلك.

الوجه الثاني: طهارة أبوال الإبل.

الوجه الثالث: أن هذا الشرب كان لضرورة فلا حرج في ذلك.

الوجه الرابع: ذكر بعض فوائد أبوال الإبل وألبانها من السنة.

الوجه الخامس: أن هذا اختيار للمريض وليس إجبارًا.

الوجه السادس: أن هذا الدواء كان عند العرب.

الوجه السابع: الطب يؤكد الحقيقة النبوية.

الوجه الثامن: الرد على اليهود والنصارى بما عندهم.

وإليك التفصيل.

الوجه الأول: ذكر الأحاديث في ذلك.

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَدِمَ أُنَاسٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ بِلِقَاحٍ وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَانْطَلَقُوا فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَاقُوا النَّعَمَ فَجَاءَ الْخَبَرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ وَأُلْقُوا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ فَهَؤُلَاءِ سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَحَارَبُوا اللهَ وَرَسُولَهُ[1].

وعَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أُولَئِكَ، لأَنَّهُمْ سَمَلُوا

(١) البخاري (٢٣١)، ومسلم (٤٤٤٥).

أَعْيُنَ الرِّعَاءِ[(١)].

الوجه الثاني: طهارة أبوال الإبل.

استدل بالحديث على طهارة أبوال الإبل للإذن في شربها.[(٢)]

واسْتَدَلَّ أَصْحَاب مالك وأحمد بهذا الحديث أَنَّ بول ما يؤكل لحمه وَرَوْثه طَاهِرَانِ.[(٣)]

ففي الحديث دليل على طهارة بول مأكول اللحم، فإن التداوي بالمحرمات غير جائز ولم يؤمروا مع قرب عهدهم بالإسلام بغسل أفواههم وما أصابته ثيابهم من أبوالها للصلاة، وتأخير البيان لا يجوز عن وقت الحاجة.[(٤)]

تنبيه: قد يقول قائل لما وقع في هذا الحديث التمثيل بهم:

اختلف أهل العلم في ذلك، فقال بعضهم:

١- **أن هذا قبل النهي عن التمثيل**: فهو منسوخ بالحدود فعن قتادة: أنه قال: حدثني محمد بن سيرين: أن ذلك قبل أن تنزل الحدود، وقال ابن شهاب - بعد أن ذكر قصتهم - وذكروا أن رسول الله ﷺ نهى بعد ذلك عن المثلة بالآية التي في سورة المائدة: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ (المائدة: ٣٣)، والتي بعدها وروي محمد بن الفضل - بإسناد صحيح منه إلى ابن سيرين قال: كان شأن العرنيين قبل أن تنزل الحدود التي أنزل الله ﷻ في المائدة من شأن المحاربين: أن يقتلوا أو يصلبوا: فكان شأن العرنيين منسوخًا بالآية التي يصف فيها إقامة حدودهم وفي حديث أبي حمزة عن عبد الكريم[(٥)]. وسئل عن أبوال الإبل؟ - فقال: حدثني سعيد بن جبير عن المحاربين - فذكر الحديث - وفي آخره

---

(١) مسلم (٤٤٥٣).

(٢) إحكام الأحكام (١/ ٢٣٥).

(٣) شرح النووي على مسلم (٦/ ٧٩).

(٤) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٤٢).

(٥) تفسير الطبري ٦/ ٢٠٧.

فما مثَّل النبي ﷺ قبل ولا بعد ونهى عن المُثلة وقال: لا تمثلوا بشيء. [١]

٢ - **أو لأن الجزاء من جنس العمل**: فعَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ إِنَّمَا سَمَلَ النبي ﷺ أَعْيُنَ أُولَئِكَ لأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرِّعَاءِ. [٢]

وفي القصة: دليل على التداوي والتطبب، وعلى طهارة بول مأكول اللحم، فإن التداوي بالمحرمات غير جائز ولم يؤمروا مع قرب عهدهم بالإسلام بغسل أفواههم وما أصابته ثيابهم من أبوالها للصلاة وتأخير البيان لا يجوز عن وقت الحاجة وعلى مقاتلة الجاني بمثل ما فعل فإن هؤلاء قتلوا الراعي وسملوا عينيه.

ودل الحديث السابق على قتل الجماعة وأخذ أطرافهم بالواحد وعلى أنه إذا اجتمع في حق الجاني حد وقصاص استوفيا معا؛ فإن النبي ﷺ قطع أيديهم وأرجلهم حدًا لله على حرابهم وقتلهم، لقتلهم الراعي وعلى أن المحارب إذا أخذ المال وقتَل، قطعت يده ورجله في مقام واحد وقُتل، وعلى أن الجنايات إذا تعددت تغلظت عقوباتها؛ فإن هؤلاء ارتدوا بعد إسلامهم، وقتلوا النفس، ومثلوا بالمقتول، وأخذوا المال، وجاهروا بالمحاربة، وعلى أن حكم ردء المحاربين حكم مباشرهم، فإنه من المعلوم أن كل واحد منهم لم يباشر القتل بنفسه، ولا سأل النبي ﷺ عن ذلك، وعلى أن قتل الغيلة يوجب قتل القاتل حدا، فلا يسقطه العفو، ولا تعتبر فيه المكافأة، وهذا مذهب أهل المدينة وأحد الوجهين في مذهب أحمد. واختاره شيخنا وأفتى به. [٣]

الوجه الثالث: أن هذا الشرب كان لضرورة فلا حرج في ذلك.

وَيَجُوزُ شُرْبُ أَبْوَالِ الْإِبِلِ لِلضَّرُورَةِ نَصَّ عَلَيْهِ فِي رِوَايَةِ صَالِحٍ وَعَبْدِ الله وَالْمَيْمُونِيِّ وَالْأَثْرَمِ وَجَمَاعَةٍ أي مَنْ بِهِ عِلَّةٌ وَسَقَمٌ فَنعَمْ. [٤]

---

(١) تهذيب الآثار (٤/ ٩٤)، المعجم الكبير للطبراني (٣١٨٨).

(٢) مسلم (٤٤٥٣).

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٤٢).

(٤) الآداب الشرعية (٣/ ٨٩).

فشُرْبهمْ الْأَبْوَال كَانَ لِلتَّدَاوِي، فَإِنْ قِيلَ: كَيْف أَذِنَ لَهُمْ فِي شُرْب لَبَن الصَّدَقَة؟ فَالْجَوَاب: أَنَّ أَلْبَانهَا لِلْمُحْتَاجِينَ مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَهَؤُلَاءِ إِذْ ذَاكَ مِنْهُمْ. (١)

الوجه الرابع: ذكر بعض فوائد أبوال الإبل وألبانها من السنة.

عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " أن في أبوال الإبل وألبانها شفاء للذرية بطونهم". (٢)

وَفِي أَبْوَالِ الْإِبِلِ جَلَاءٌ، وَتَلْيِينٌ، وَإِدْرَارٌ، وَتَلْطِيفٌ، وَتَفْتِيحٌ لِلسُّدَدِ؛ إذَا كَانَ أَكْثَرُ رَعْيِهَا الْأَدْوِيَةَ النَّافِعَةَ لِلِاسْتِسْقَاءِ، وَقَالَ ابْنُ جَزْلَةَ لَبَنُ اللِّقَاحِ - وَهِيَ النُّوقِ - أَقَلُّ الْأَلْبَانِ دُسُومَةً وَجُبْنِيَّةً، وَهُوَ رَقِيقٌ جدًّا، مَائِيٌّ لَا يُحْدِثُ سَوْدَاءَ كَغَيْرِهِ مِنْ الْأَلْبَانِ؛ لِقِلَّةِ جُبْنِيَّتِهِ يَنْفَعُ مِنْ الرَّبْوِ وَالِاسْتِسْقَاءِ وَأَمْرَاضِ الطِّحَالِ وَالْبَوَاسِيرِ، وَأَجْوَدُ مَا يُسْتَعْمَلُ لِلِاسْتِسْقَاءِ مَعَ أَبْوَالِ الْإِبِلِ؛ فَإِنَّهُ يُسَهِّلُ الْمَاءَ الْأَصْفَرَ، وَهُوَ سَرِيعُ الِانْحِدَارِ عَنْ الْمَعِدَةِ وَهُوَ أَقَلُّ غِذَاءً مِنْ سَائِرِ الْأَلْبَانِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي أَبْوَالِ الْإِبِلِ قَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَدَاوَوْنَ بِهَا فَلَا يَرَوْنَ بِهَا بَأْسًا، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ(٣)، وَقَالَ الطَّحَاوِيَّ ثنا حُسَيْنُ بْنُ نَصْرٍ الْفِرْيَابِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَسْتَشْفُونَ بِأَبْوَالِ الْإِبِلِ لَا يَرَوْنَ بِهَا بَأْسًا(٤).

قال ابن القيم: كان الاستسقاء لما رواه مسلم في صحيحه أنهم قالوا: (إنا اجتوينا المدينة فعظمت بطوننا وارتهشت أعضاؤنا)، وذكر تمام الحديث والجوى: داء من أدواء الجوف - والاستسقاء: مرض مادي سببه مادة غريبة باردة تتخلل الأعضاء فتربو لها، إما الأعضاء الظاهرة كلها، وإما المواضع الخالية من النواحي التي فيها تدبير الغذاء والأخلاط، وأقسامه ثلاثة: لحمي وهو أصعبها، وزقي، وطبلي، ولما كانت الأدوية المحتاج إليها في علاجه هي الأدوية الجالبة التي فيها إطلاق معتدل وإدرار بحسب الحاجة، وهذه الأمور موجودة في أبوال الإبل وألبانها، أمرهم النبي ﷺ بشربها فإن في لبن اللقاح جلاء

---

(١) شرح النووي على مسلم (٦/ ٧٩).

(٢) مسند أحمد (٢٦٧٧)، وفي إسناه ابن لهيعة بتصرف يسير وهو ضعيف.

(٣) البخاري (٥٤٤٤).

(٤) الآداب الشرعية (٣/ ٩٩).

وتليينا وإدرارا وتلطيفا وتفتيحا للسدد؛ إذ كان أكثر رعيها الشيح والقيصوم والبابونج والأقحوان والإذخر وغير ذلك من الأدوية النافعة للإستسقاء، وهذا المرض لا يكون إلا مع آفة في الكبد خاصة أو مع مشاركة، وأكثرها عن السدد فيها ولبن اللقاح العربية نافع من السدد لما فيه من التفتيح والمنافع المذكورة.

قال الرازي: لبن اللقاح يشفي أوجاع الكبد، وفساد المزاج، وقال الإسرائيلي: لبن اللقاح أرق الألبان، وأكثرها مائية وحدة، وأقلها غذاء، فلذلك صار أقواها على تلطيف الفضول، وإطلاق البطن، وتفتيح السدد، ويدل على ذلك ملوحته اليسيرة التي فيه لإفراط حرارة حيوانية بالطبع، ولذلك صار أخص الألبان بتطرية الكبد وتفتيح سددها وتحليل صلابة الطحال إذا كان حديثا، والنفع من الاستسقاء خاصة إذا استعمل لحرارته التي يخرج بها من الضرع مع بول الفصيل وهو حار كما يخرج من الحيوان؛ فإن ذلك مما يزيد في ملوحته، وتقطيعه الفضول، وإطلاقه البطن، فإن تعذر انحداره وإطلاقه البطن وجب أن يطلق بدواء مسهل، قال صاحب القانون: ولا يلتفت إلى ما يقال: من أن طبيعة اللبن مضادة لعلاج الاستسقاء قال: واعلم أن لبن النوق دواء نافع لما فيه من الجلاء برفق، وما فيه من خاصية، وأن هذا اللبن شديد المنفعة، فلو أن إنسانا أقام عليه بدل الماء والطعام شفي به وقد جرب ذلك في قوم دفعوا إلى بلاد العرب فقادتهم الضرورة إلى ذلك فعوفوا، وأنفع الأبوال: بول الجمل الأعرابي وهو (النجيب). [1]

وعن ابن عباس ﷺ قال: أقبلت يهودُ على رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، نسألك عن خمسة أشياء، فإن أنبأتنا بهن عرفنا أنك نبي واتبعناك، فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بنيه إذ قال: ﴿قَالَ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ (يوسف: ٦٦). قال: "هاتوا". قالوا: أخبرنا عن علامة النبي؟ قال: "**تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلا يَنَامُ قَلْبُه**". قالوا: أخبرنا كيف تُؤنِّثُ المرأةُ وكيف تُذْكِرُ؟ قال: "يَلْتَقِي الماءَان، فإذا علا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَتْ، وإذَا عَلا مَاءُ الْمَرْأَةِ آنَثَتْ. قالوا: أخبرنا ما حَرَّم

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/ ٤٢).

إسرائيل على نفسه، قال: "كَانَ يَشْتَكِي عِرْقَ النَّسَا، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُلائِمُهُ إلا أَلْبَانَ كَذَا وكَذَا - قال أحمد: قال بعضهم: يعني الإبل -فَحَرَّم لُحُومَهَا". قالوا: صدقت. قالوا: أخبرنا ما هذا الرَّعد؟ قال: "مَلَكٌ مِنْ مَلائِكَةِ الله مُوَكلٌ بِالسَّحَابِ بِيدِهِ أو فِي يَدِه-مِخْرَاقٌ مِنْ نَارٍ يَزْجُر بِهِ السّحابَ، يَسُوقُهُ حَيْثُ أَمَرَهُ الله ﷻ". قالوا: فما هذا الصوت الذي يُسمع؟ قال: "صَوْتُه". قالوا: صدقت، إنما بقيت واحدة، وهي التي نتابعك إن أخبرتنا بها، فإنه ليس من نبي إلا له ملك يأتيه بالخبر، فأخبرنا من صاحبُك؟ قال: "جبْرِيلُ عليه السلام". قالوا: جبريل ذاك يَنزل بالحَرْب والقتال والعذاب عَدُوُّنا. لو قلتَ: ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقَطْر لَكَانَ، فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (البقرة: ٩٧). [١]

يقول تعالى آمرًا عباده بالنظر في مخلوقاته الدالة على قدرته وعظمته: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾﴾؟ فإنها خَلق عجيب، وتركيبها غريب، فإنها في غاية القوة والشدة، وهي مع ذلك تلين للحمل الثقيل، وتنقاد للقائد الضعيف، وتؤكل، وينتفع بوبرها، ويشرب لبنها. ونبهوا بذلك لأن العرب غالب دوابهم كانت الإبل، وكان شريح القاضي يقول: اخرجوا بنا حتى ننظر إلى الإبل كيف خلقت. [٢]

ولبن الإبل أرطب الألبان وأقلها دسمًا. [٣]

الوجه الخامس: أن هذا اختيار للمريض وليس إجبارًا.

فعن جابر، عن عامر قال كان حبان السرقي يصف أبوال الإبل لمن كان به بأس وإلا لم يصفها. [٤]

الوجه السادس: أن هذا الدواء كان عند العرب.

---

(١) حسن. مسند أحمد (١/ ٢٧٤)، الترمذي (٣١١٧).

(٢) تفسير ابن كثير (٨/ ٣٨٧).

(٣) الجامع لمفردات الأدوية والأغذية لابن البيطار (٢/ ١٢٥).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٦٥٣).

الحُضُضُ والحُضَضُ: دواءٌ يُتخَذُ من أبوال الإبل. [١]

الحضَظُ: دواء يتخذ من أبوال الإبل، قال ابن دريد: ذكروا أن الخليل كان يقوله، قال: ولم يعرفه أصحابنا. ويقال: الحَضَضُ أيضا وقد تقدمت الأخيرة في الثنائي. [٢]

والحُضَضُ، كزُفَرَ وعُنُقٍ العَرَبِيُّ منه عُصارةُ الخَوْلانِ، والهِنْدِيُّ عُصارَةُ الفِيْلَزَهْرَجِ، وكِلاهُما نافِعٌ للأَوْرامِ الرِّخْوَةِ والخَوَّارَةِ، والقُروحِ، والنُّفَّاخاتِ، والرَّمَدِ، والجُذام، والبَواسِيرِ، ولَسْعِ الهَوامِّ، والخوانيقِ، غَرْغَرَةً، وعَضَّةِ الكلْبِ الكَلِبِ، طِلاءً وشُرْبًا كلَّ يومٍ نِصْفَ مِثْقالٍ بماءٍ، ويُغَزِّرُ الشَّعَرَ، ونباتٌ، ودواءٌ آخَرُ يُتَّخَذُ من أبْوالِ الإِبلِ. [٣] مَثَلُهُم: " عَنِيَّةٌ تَشْفي الجَرَب " فالعَنِيَّةُ: ماءُ الجَرادِ المَطْبُوخ يُخْلَطُ به أبْوالُ الإبلِ والمِلْحُ. [٤]

قال الشَّعْبِي: لأَنْ أَتَعَنَّى بِعَنِيَّةٍ إِليَّ أَحَبُّ إِليَّ أن أَقُولَ في مسألةٍ برأيي، والعنيةُ أخلاطٌ تُنْقَعُ في أبوالِ الإبلِ ثم يُطْلَى بها الإِبلُ من الجَرَب. [٥]

قال ياقوت الحموي: قال ابن الكلبي صاحب الخورنق والذي أمر ببنائه بهرام جور بن يزد جرد بن سابور ذي الأكتاف وذلك أن يزد جرد كان لا يبقى له ولد وكان قد لحق ابنه بهرام جور في صغره علة تشبه الاستسقاء فسأل عن منزل مريء صحيح من الأدواء والأسقام ليبعث بهرام إليه خوفًا عليه من العلة فأشار عليه أطباؤه أن يخرجه من بلده إلى أرض العرب ويسقى أبوال الإبل وألبانها فأنفذه إلى النعمان وأمره أن يبني له قصرًا مثله على شكل بناء الخورنق فبناه له وأنزله إياه وعالجه حتى برأ من مرضه ثم استأذن أباه في المقام عند النعمان فأذن له فلم يزل عنده نازلًا قصره الخورنق حتى صار رجلًا ومات أبوه فكان من أمره في طلب الملك حتى ظفر به ما هو متعارف مشهور. [١]

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم (١/ ٣٧٥).

(٢) المحكم والمحيط الأعظم (١/ ٤٥٢).

(٣) القاموس المحيط (٢/ ١٨٥).

(٤) المحيط في اللغة (١/ ١٢٤).

(٥) غريب الحديث لابن الجوزي (٢/ ١٣١).

وقال ابن عباس ﷺ ومجاهد وقتادة والسدي: أقبل يعقوب ﵇ من حران يريد بيت المقدس حين هرب من أخيه عيصو، وكان رجلًا بطشًا قويًا، فلقيه ملك فظن يعقوب أنه لص فعالجه أن يصرعه، فغمز الملك فخذ يعقوب ﵇ ثم صعد الملك إلى السماء ويعقوب ينظر إليه فهاج عليه عرق النسا، ولقي من ذلك بلّاء شديدًا، فكان لا ينام الليل من الوجع ويبيت وله زقاء أي صياح، فحلف يعقوب ﵇ إن شفاه الله ﷻ ألا يأكل عرقًا، ولا يأكل طعاما فيه عرق فحرمها على نفسه، فجعل بنوه يتبعون بعد ذلك العروق فيخرجونها من اللحم. وكان سبب غمز الملك ليعقوب أنه كان نذر

إن وهب الله له اثني عشر ولدًا، وأتى بيت المقدس صحيحًا أن يذبح آخرهم. [٢]

وعن عبد الملك بن عمير قال: قال الحجاج لطبيبه تياذوق صف لي شيئًا أعمل عليه فإني أظن أني أفارقك سريعًا، قال: احفظ عني خلالًا لا تشربن دواء من غير وجع، ولا تأكلن على شبع، ولا تأكلن بشهوة عين، ولا تأكلن فاكهة مولية، ولا تأكلن من اللحم إلا طريًا، ولا تلبس إلا نقيًا، ولا تنكحن إلا فتيًا، واشرب من ألبان الإبل فإنها تعضد القلب، وأما السويق فسمنة وأدم النظر إلى الخضرة فإن ذلك يجلو البصر وأما العسل فشفاء يجثم على فم المعدة فيقذف الداء. [٣]

الوجه السابع: الطب يؤكد الحقيقة النبوية.

إن الطب شاهد بصحة هذا الحديث إليك الآن تجربة علمية أثبتت إمكانية علاج مرض الاستسقاء بالإفراز البولي للإبل، ففي الخرطوم قام أجرت كلية المختبرات الطبية بجامعة الجزيرة بالسودان عن استخدامات قبيلة البطانة فى شرق السودان (بول الإبل) في علاج بعض الأمراض حيث إنهم يستخدمونه شرابًا لعلاج مرض (الاستسقاء) والحميات والجروح، وقد

---

(١) معجم البلدان لياقوت الحموي (٢/ ٤٠٢-٤٠٣).

(٢) تفسير القرطبي (٤/ ١٣٤).

(٣) المجالسة وجواهر العلم للدنيوري (١٩٨٥).

كشف البروفسور أحمد عبدالله محمداني تفاصيل تلك الدراسة العلمية التطبيقية المذهلة داخل ندوة جامعة الجزيرة حيث ذكر أن الدراسة استمرت ١٥ يومًا حيث اختير ٢٥ مريضًا مصابين بمرض الاستسقاء المعروف وكانت بطونهم منتفخة بشكل كبير قبل بداية التجربة العلاجية، وبدأت التجربة بإعطاء كل مريض يوميا جرعة محسوبة من (بول الإبل) مخلوطًا بلبن الإبل حتى يكون مستساغا وبعد ١٥ يومًا من بداية التجربة أصابنا الذهول من النتيجة اذ انخفضت بطونهم وعادت لوضعها الطبيعى وشفي جميع أفراد العينة من الاستسقاء. وتصادف وجود بروفسور إنجليزى أصابه الذهول أيضًا وأشاد بالتجربة العلاجية.

وقال (البروفسور أحمد): أجرينا قبل الدراسة تشخيصًا لكبد المرضى بالموجات الصوتية فاكتشفنا أن كبد ١٥ من الـ٢٥ مريضًا يحتوى (شمعًا) وبعضهم كان مصابًا بتليف فى الكبد بسبب مرض البلهارسيا وجميعهم استجابوا للعلاج بـ (بول الإبل) وبعض أفراد العينة استمروا برغبتهم فى شرب جرعات بول الإبل يوميًا لمدة شهرين آخرين، وبعد نهاية تلك الفترة أثبت التشخيص شفاءهم من تليف الكبد وسط دهشتنا جميعًا.

ويقول البروفسور أحمد عبد الله عميد كلية المختبرات الطبية عن تجربة علاجية أخرى وهذه المرة عن طريق لبن الإبل وهى تجربة قامت بها طالبة ماجستير بجامعة الجزيرة لمعرفة أثر لبن الإبل على معدل السكر في الدم فاختارت عددًا من المتبرعين المصابين بمرض السكر لإجراء التجربة العلمية واستغرقت الدراسة سنة كاملة حيث قسمت المتبرعين لفئتين: كانت تقدم للفئة الأولى جرعة من لبن الإبل بمعدل نصف لتر يوميًا شراب على (الريق) وحجبته عن الفئة الثانية. وجاءت النتيجة مذهلة بكل المقاييس إذ أن نسبة السكر في الدم انخفضت بدرجة ملحوظة وسط الفئة الأولى ممن شربوا لبن الإبل عكس الفئة الثانية، وهكذا عكست التجربة العلمية لطالبة الماجستير مدى تأثير لبن الإبل في تخفيض أو علاج نسبة السكر في الدم.

وأوضح د. أحمد: المكونات الموجودة في بول الإبل حيث قال: أنه يحتوي على كمية كبيرة من البوتاسيوم يمكن أن تملأ جرادل ويحتوى أيضًا على زلال بالجرامات ومغنسيوم، إذ أن الإبل لا تشرب في فصل الصيف سوى ٤ مرات فقط ومرة واحدة في الشتاء وهذا يجعلها تحتفظ بالماء فى جسمها فالصوديوم يجعلها لا تدر البول كثيرًا لأنه يرجع الماء إلى الجسم، ومعروف أن مرض الاستسقاء إما نقص في الزلال أو في البوتاسيوم وبول الإبل غني بالاثنين معًا.[1]

وقد جاء في بحث قامت به الدكتورة "أحلام العوضي" نشر في مجلة "الدعوة " في عددها (١٩٣٨، ٢٥ صفر ١٤٢٥هـ ١٥ أبريل ٢٠٠٤ م) حول الأمراض التي يمكن علاجها بحليب الإبل، وذلك من واقع التجربة: أن هناك فوائد جمة لحليب الإبل، وهنا بعض ما جاء في بحث الدكتورة " أحلام ": " أبوال الإبل ناجعة في علاج الأمراض الجلدية كالسعفة - التينيا-، والدمامل، والجروح التي تظهر في جسم الإنسان وشعره، والقروح اليابسة والرطبة، ولأبوال الإبل فائدة ثابتة في إطالة الشعر ولمعانه وتكثيفه، كما يزيل القشرة من الرأس، وأيضًا لألبانها علاج ناجع لمرض الكبد الوبائي، حتى لو وصل إلى المراحل المتأخرة والتي يعجز الطب عن علاجها ".

وجاء في صحيفة " الجزيرة السعودية " العدد ١٠١٣٢، الأحد، ربيع الأول ١٤٢١، نقلًا عن كتاب " الإبل أسرار وإعجاز " تأليف: ضرمان بن عبد العزيز آل ضرمان، وسند بن مطلق السبيعي، ما يأتي:

" أما أبوال الإبل فقد أشار الكتاب إلى أن لها استعمالات متعددة مفيدة للإنسان دلت على ذلك النصوص النبوية الشريفة، وأكَّدها العلم الحديث.

وقد أثبتت التجارب العلمية بأن بول الإبل له تأثير قاتل على الميكروبات المسببة لكثير من الأمراض. ومن استعمالات أبوال الإبل: أن بعض النساء يستخدمنها في غسل شعورهن لإطالتها وإكسابها الشقرة واللمعان، كما أن بول الإبل ناجع في علاج ورم

---

(١) " مجلة الجندي المسلم " (العدد ١١٨، ٢٠ ذو القعدة ١٤٢٥ هـ، ١/ ١/ ٢٠٠٥ م).

الكبد وبعض الأمراض، مثل الدمامل، والجروح التي تظهر في الجسم، ووجع الأسنان وغسل العيون " انتهى.

وقال الدكتور عبد الفتاح محمود إدريس: وأبيِّن في هذا الصدد ما ينفع بول الإبل في علاجه من الأمراض، قال ابن سينا في " قانونه ": (أنفع الأبوال بول الجمل الأعرابي وهو " النجيب ")، وبول الإبل يفيد في علاج مرض "الحزاز" -الحزاز: قيل: إنه وجع في القلب من غيظ ونحوه -، وقد استخدمت أبوال الإبل وخاصة بول الناقة البكر كمادة مطهرة لغسل الجروح، والقروح، ولنمو الشعر، وتقويته، وتكاثره، ومنع تساقطه، وكذا لمعالجة مرض القرع، والقشرة، وفي رسالة الماجستير المقدمة من مهندس تكنولوجيا الكيمياء التطبيقية "محمد أوهاج محمد"، التي أجيزت من قسم الكيمياء التطبيقية بجامعة "الجزيرة" بالسودان، واعتمدت من عمادة الشئون العلمية والدراسات العليا بالجامعة في نوفمبر ١٩٩٨م بعنوان: (دراسة في المكونات الكيميائية وبعض الاستخدامات الطبية لبول الإبل العربية)، يقول محمد أوهاج: إن التحاليل المخبرية تدل على أن بول الجمل يحتوي على تركيز عالٍ من: البوتاسيوم، والبولينا، والبروتينات الزلالية، والأزمولارتي، وكميات قليلة من حامض اليوريك، والصوديوم، والكرياتين. وأوضح في هذا البحث أن ما دعاه إلى تقصي خصائص بول الإبل العلاجية هو ما رآه من سلوك بعض أفراد قبيلة يشربون هذا البول حينما يصابون باضطرابات هضمية، واستعان ببعض الأطباء لدراسة بول الإبل؛ حيث أتوا بمجموعة من المرضى ووصفوا لهم هذا البول لمدة شهرين، فصحت أبدانهم مما كانوا يعانون منه.

وهذا يثبت فائدة بول الإبل في علاج بعض أمراض الجهاز الهضمي، كما أثبت أن لهذا البول فائدة في منع تساقط الشعر، ويقول: إن بول الإبل يعمل كمدر بطيء مقارنة بمادة " الفيروسمايد "، ولكن لا يخل بملح البوتاسيوم والأملاح الأخرى التي تؤثر فيها المدرات الأخرى، إذ إن بول الإبل يحتوي على نسبة عالية من البوتاسيوم والبروتينات، كما أنه أثبت فعالية ضد بعض أنواع البكتيريا والفيروسات، وقد تحسن حال خمس وعشرين مريضًا

استخدموا بول الإبل من الاستسقاء، مع عدم اضطراب نسبة البوتاسيوم، واثنان منهم شفوا من آلام الكبد، وتحسنت وظيفة الكبد إلى معدلها الطبيعي، كما تحسن الشكل النسيجي للكبد، ومن الأدوية التي تستخدم في علاج الجلطة الدموية مجموعة تسمى (FIBRINOLTICS)، تقوم آلية عمل هذه المجموعة على تحويل مادة في الجسم من صورتها غيرالنشطة (PLASMINOGEN)، إلى الصورة النشطة (PLASMIN)، وذلك من أجل أن تتحلل المادة المسببة للتجلط (FIBRIN) أحد أعضاء هذه المجموعة هو (UROKINASE) الذي يستخرج من خلايا الكلى أو من البول كما يدل الاسم (URO١٢).

وقد دعانا الله تعالى إلى التأمل في خلق الإبل بقوله: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ (الغاشية: ١٧) وهذا التأمل ليس قاصرًا على شكل الجمل الظاهري، بل ولا أجهزة جسمه الداخلية، بل يشمل أيضًا ما نحن بصدد الكلام عنه، وهو فوائد أبوال وألبان الإبل. ولا تزال الأبحاث العلمية الحديثة تبين لنا كثيرًا من عجائب هذا المخلوق. والله أعلم. [1]

الوجه الثامن: الرد على اليهود والنصارى بما عندهم.

نقول لك ما قاله المسيح في إنجيل (لوقا ٦: ٤١): لِمَاذَا تَنْظُرُ الْقَذَى الَّذِي فِي عَيْنِ أَخِيكَ، وَأَمَّا الْخَشَبَةُ الَّتِي فِي عَيْنِكَ فَلاَ تَفْطَنُ لَهَا؟).

وفي (سفر التثنية ١٤/ ٧)(الْجَمَلُ وَالأَرْنَبُ وَالْوَبْرُ، لأَنَّهَا تَجْتَرُّ لكِنَّهَا لاَ تَشُقُّ ظِلْفًا، فَهِيَ نَجِسَةٌ لَكُمْ).

ألم يرد في كتابك المقدس أن الرب أمر نبيه (حزقيال) بأكل الخراء وهو البراز: (وَتَأْكُلُ كَعْكًا مِنَ الشَّعِيرِ. عَلَى الْخُرْءِ الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الإِنْسَانِ تَخْبِزُهُ أَمَامَ عُيُونِهِمْ) (حزقيال٤/ ١٣).

ليس هذا فقط، بل انظر في (سفر إشعياء ٣٦/ ١٢)(فَقَالَ رَبْشَاقَى: «هَلْ إِلَى سَيِّدِكَ وَإِلَيْكَ أَرْسَلَنِي سَيِّدِي لِكَيْ أَتَكَلَّمَ بِهذَا الْكَلاَمِ؟ أَلَيْسَ إِلَى الرِّجَالِ الْجَالِسِينَ عَلَى السُّورِ، لِيَأْكُلُوا عَذِرَتَهُمْ وَيَشْرَبُوا بَوْلَهُمْ مَعَكُمْ؟ ».

* * *

(١) فتاوى الإسلام سؤال وجواب بإشراف: الشيخ محمد صالح المنجد (١/ ٦٢٨٢).

٣ـ شبهة: بول الصبي على النبي ﷺ.

نص الشبهة:

في حديث عائشة" أُتِيَ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْه "، ينكرون ذلك، وكيف يتبول صبي عليه؟.

والرد من وجوه:

الوجه الأول: الروايات الواردة والتفسير الصحيح للحديث.

الوجه الثاني: تواضع النبي ﷺ.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: الروايات الواردة والتفسير الصحيح للحديث.

عَنْ عَائِشَةَ-رضي الله عنها- زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ فَيُبَرِّكُ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ فَأُتِيَ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ بَوْلَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ. (١)

وعند النسائي (فأتبعه إياه)(٢)، وعند أحمد (صبوا عليه الماء صبًا)(٣).

وعند الطبراني: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ " أتي بصبي، فبال عليه، فنضحه، وأتي بجارية، فبالت عليه، فغسله "(٤).

وعن أَبِي السَّمْحِ قَالَ: كُنْتُ أَخْدِمُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَ وَلِّنِي قَفَاكَ، فَأُوَلِّيهِ قَفَايَ فَأَسْتُرُهُ بِهِ فَأُتِيَ بِحَسَنٍ أَوْ حُسَيْنٍ - رَضِيَ الله عَنْهُمَا- فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ فَجِئْتُ أَغْسِلُهُ فَقَالَ يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ وَيُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ. (٥)

---

(١) مسلم (٢٨٦).

(٢) النسائي في (الكبرى) (٣٠٣)

(٣) مسند أحمد (٦/ ٤٦).

(٤) المعجم الأوسط (٨٢٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إلا أسامة بن زيد، تفرد به عبد الله بن موسى، و حسن إسناده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٧٣).

(٥) أبو داود (٣٧٦)، النسائي في (الكبرى) (٣٠٤) من غير قصة الحسن، وابن ماجه (٥٢٥) بلفظ: ينضح، عن علي، وابن ماجه (٥٢٦)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٦٢).

قال أَبُو الْيَمَانِ الْمِصْرِيُّ: سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ يرَشُّ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ وَيُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ، وَالْمَاءَانِ جَمِيعًا وَاحِدٌ، قَالَ: لِأَنَّ بَوْلَ الْغُلَامِ مِنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ وَبَوْلَ الْجَارِيَةِ مِنَ اللَّحْمِ وَالدَّمِ، ثُمَّ قَالَ لِي فَهِمْتَ، أَوْ قَالَ لَقِنْتَ، قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّ الله تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ آدَمَ خُلِقَتْ حَوَّاءُ مِنْ ضِلْعِهِ الْقَصِيرِ، فَصَارَ بَوْلُ الْغُلَامِ مِنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، وَصَارَ بَوْلُ الْجَارِيَةِ مِنَ اللَّحْمِ وَالدَّمِ، قَالَ: قَالَ لِي: فَهِمْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لِي نَفَعَكَ الله بِهِ.(١)

وعَنْ عَائِشَةَ -رضي الله عنها- قَالَتْ: أُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ بِصَبِيٍّ يَرْضَعُ فَبَالَ فِي حَجْرِهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.(٢)

وعَنْ أُمِّ قَيْسٍ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ الله ﷺ بِابْنٍ لَهَا لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ فَوَضَعَتْهُ فِي حَجْرِهِ فَبَالَ قَالَ: " فَلَمْ يزِدْ عَلَى أَنْ نَضَحَ بِالْمَاءِ". (٣)

قال النووي: وفي الباب اِسْتِحْبَاب حَمْل الْأَطْفَال إِلَى أَهْل الْفَضْل لِلتَّبَرُّكِ بِهِمْ، وَفِيهِ: النَّدْب إِلَى حُسْن الْمُعَاشَرَة، وَاللِّين، وَالتَّوَاضُع، وَالرِّفْق بِالصِّغَارِ، وَغَيْرهمْ، وَفِيهِ: مَقْصُود الْبَاب وَهُوَ: أَنَّ بَوْل الصَّبِيّ يَكْفِي فِيهِ النَّضْح، وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاء فِي كَيْفِيَّة طَهَارَة بَوْل الصَّبِيّ وَالْجَارِيَة عَلَى ثَلَاثَة مَذَاهِب؛ وَهِيَ ثَلَاثَة أَوْجه لِأَصْحَابِنَا: الصَّحِيح الْمَشْهُور الْمُخْتَار: أَنَّهُ يَكْفِي النَّضْح فِي بَوْل الصَّبِيّ، وَلَا يَكْفِي فِي بَوْل الْجَارِيَة، بَلْ لَا بُدّ مِنْ غَسْلهِ كَسَائِرِ النَّجَاسَات. وَمِمَّنْ قَالَ بِالْفَرْقِ عَلِيّ بْن أَبِي طَالِب ﷺ، وَعَطَاء بْن أَبِي رَبَاح، وَالْحَسَن الْبَصْرِيّ، وَأَحْمَد بْن حَنْبَل، وَإِسْحَاق بْن رَاهَوَيْهِ، وَجَمَاعَة مِنْ السَّلَف، وَأَصْحَاب الْحَدِيث، وَابْن وَهْب مِنْ أَصْحَاب مَالِك.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْخِلَاف إِنَّمَا هُوَ فِي كَيْفِيَّة تَطْهِير الشَّيْء الَّذِي بَال عَلَيْهِ الصَّبِيّ، وَلَا خِلَاف فِي نَجَاسَته، قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْره: وَلَيْسَ تَجْوِيز مَنْ جَوَّزَ النَّضْح فِي الصَّبِيّ مِنْ أَجْل

(١) ابن ماجه (١/ ١٧٤).

(٢) مسلم (٢٨٦).

(٣) البخاري (٢٢٣)، مسلم (٢٨٧) وهذا لفظه.

أَنَّ بَوْله لَيْسَ بِنَجِسٍ، وَلَكِنَّهُ مِنْ أَجْل التَّخْفِيف فِي إِزَالَته، فَهَذَا هوَ الصَّوَاب[١].

ثُمَّ إِنَّ النَّضْح إِمَّا يَجْزِي مَا دَامَ الصَّبِيّ يَقْتَصِر بِهِ عَلَى الرَّضَاع أَمَّا إِذَا أَكَلَ الطَّعَام عَلَى جِهَة التَّغْذِيَة فَإِنَّهُ يَجِب الْغَسْل بِلَا خِلَاف. وَالله أَعْلَم[٢].

الوجه الثاني: تواضع النبي ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ۝٢١٥﴾ (الشعراء: ٢١٥)

وعن عياض بن حمارٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحدٌ على أحدٍ، ولا يبغي أحدٌ على أحدٍ. [٣]

وعن أنس رضي الله عنه أنه مر على صبيان فسلم عليهم وقال: كان النبي ﷺ يفعله. [٤]

وعنه أيضًا قال: إن كانت الأمة من إماء المدينة لتأخذ بيد النبي ﷺ، فتنطلق به حيث شاءت[٥].

وبالرغم من أنه خير خلق الله، إلا أنه كان ﷺ أشد الناس تواضعًا، وهذا تصديقًا لحديث النبي ﷺ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ الله عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ للهِ إِلَّا رَفَعَهُ الله. [٦]

* * *

(١) معالم السنن (١/ ٩٩).

(٢) شرح النووي (٢/ ١٩٩: ١٩٨)، وانظر فتح الباري (١/ ٣٨٨: ٣٨٧).

(٣) مسلم (٢٨٦٥).

(٤) البخاري (٥٨٩٣)، مسلم (٢٣١٠).

(٥) البخاري (٥٧٢٤).

(٦) مسلم (٢٥٨٨).

٤ـ شبهة: كلام الحيوان كالبقرة والذئب في أحاديث السنة.

نص الشبهة:

يتعجبون من كلام الحيوان كالبقرة والذئب، وينكرونه.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أقوال العلماء في الحديث، ورأيهم في هذا الباب.

الوجه الثاني: الله لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو قادر على إنطاق كل شيء.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: أقوال العلماء في الحديث.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقَرَةٍ الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا خُلِقْتُ لِلْحِرَاثَةِ قَالَ: " آمَنْتُ بِهِ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَخَذَ الذِّئْبُ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِي فَقَالَ لَهُ الذِّئْبُ مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي، قَالَ: آمَنْتُ بِهِ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ " قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَمَا هُمَا يَوْمَئِذٍ فِي الْقَوْمِ[1].

قال النووي: فِي الحديث جَوَاز كَرَامَات الْأَوْلِيَاء وَخَرْق الْعَوَائِد، وَهُوَ مَذْهَب أَهْل الْحَقّ، وقال القاضي: قَول الذِّئب: (مَنْ لَهَا يَوْم السَّبُع؟)، أَيْ مَنْ لَهَا يَوْم الْقِيَامَة؟ وَقَالَ بَعْض أَهْل اللُّغَة: يُقَالُ: سَبَّعْت الْأَسَد إِذَا دَعَوْته، فَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا مَنْ لَهَا يَوْم الْفَزَع؟ وَيَوْم الْقِيَامَة يَوْم الْفَزَع، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَاد مَنْ لَهَا يَوْم الْإِهْمَال؟ مِنْ أَسْبَعْت الرَّجُل أَهْمَلْته، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَوْم السَّبْع بِالْإِسْكَانِ عِيد كَانَ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّة يَشْتَغِلُونَ فِيهِ بِلَعِبِهِمْ، فَيَأْكُلُ الذِّئْبُ غَنَمَهُمْ. وَقَالَ الدَّاوُدِيّ: يَوْم السَّبُع أَيْ يَوْم يَطْرُدُك عَنْهَا السَّبُع، وَبَقِيت أَنَا فِيهَا لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي لِفِرَارِك مِنْهُ، فَأَفْعَلُ فِيهَا مَا أَشَاءُ، وقال النووي: والأصح أَنَّهَا عِنْد الْفِتَن حِين تَتْرُكهَا النَّاس هَمَلًا لَا رَاعِي لَهَا نُهْبَةً لِلسِّبَاعِ فَجَعَلَ السَّبُع لَهَا رَاعِيًا أَيْ مُنْفَرِدًا بِهَا،

---

(١) البخاري (٣٦٩٠، ٣٦٦٣، ٣٤٧١، ٢٣٢٤) بذكر الذئب فقط، مسلم (٢٣٨٨).

وَتَكُونُ بِضَمِّ الْبَاء. وَالله أَعْلَمُ[١].

قال ابن حجر: اسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ الدَّوَابّ لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِيمَا جَرَتْ الْعَادَة بِاسْتِعْمَالِهَا فِيهِ، وَيَحْتَمِل أَنْ يَكُون قَوْلهَا إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ، لِلْإِشَارَةِ إِلَى مُعْظَم مَا خُلِقَتْ لَهُ، وَلَمْ تُرِدْ الْحَصْر فِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ غَيْر مُرَاد اِتِّفَاقًا، لِأَنَّ مِنْ أَجَل مَا خُلِقَتْ لَهُ أَنَّهَا تُذْبَح وَتُؤْكَل بِالِاتِّفَاقِ[٢]

وقال أيضًا: وقد أورد البخاري الْحَدِيث فِي ذِكْر بَنِي إِسْرَائِيل، وَهُوَ مُشْعِر بِأَنَّهُ عِنْده مِمَّنْ كَانَ قَبْل الْإِسْلَام، وَقَدْ وَقَعَ كَلَام الذِّئْب لِبَعْضِ الصَّحَابَة فِي نَحْو هَذِهِ الْقِصَّة.

فعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: بينا راع يرعى بالحرة إذ انتهز ذئب شاة من شياهه، فحال الراعي بين الذئب والشاة، فأقعى الذئب على ذنبه، ثم قال للراعي: ألا تتقي الله، تحول بيني وبين رزق ساقه الله إلي؟ فقال الراعي: العجب من ذئب مقع على ذنبه يتكلم بكلام الإنس، فقال الذئب: ألا أحدثك بأعجب مني: رسول الله ﷺ بين الحرتين يحدث الناس بأنباء ما قد سبق، فساق الراعي شاة حتى أتى المدينة، فزوي إلى زاوية من زواياها ثم دخل على النبي ﷺ، فحدثه بحديث الذئب، فخرج رسول الله ﷺ إلى الناس، فقال: للراعي: " قم فأخبرهم "، قال: فقام الراعي فحدثهم، فقال رسول الله ﷺ: " صدق الراعي ألا إنه من أشراط الساعة كلام السباع للإنس"[٣].

وقَوْله ﷺ: " فَإِنِّي أُؤْمِن بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْر وَعُمَر "، أَطْلَقَ ذَلِكَ لِمَا اِطَّلَعَ عَلَيْهِ مِنْ أَنَّهُمَا يُصَدِّقَانِ بِذَلِكَ إِذَا سَمِعَاهُ وَلَا يَتَرَدَّدَانِ[٤].

الوجه الثاني: أن الله ﷻ لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو قادر على إنطاق كل شيء.

إن من يتعجب أن بقرة تتكلم، أو ذئب يتكلم، لجاهل باسم الله القدير سبحانه وتعالى، واسمه القادر ﷻ.

---

(١) شرح النووي٨/ ١٧٠.

(٢) فتح الباري ٦/ ٥٨٠.

(٣) دلائل النبوة لأبي نعيم (٢٣٤)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٢٢).

(٤) فتح الباري ٦/ ٥٨١.

وإذا نظرنا إلى مثل هذه الخوارق لوجدنا أن الله سبحانه سيُنطق الجلود يوم القيامة، والسمع، والبصر، والأيدي، والأرجل، والألسن، يقول تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَآءُ ٱللَّهِ إِلَى ٱلنَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٩﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا مَا جَآءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَٰرُهُمْ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُوا۟ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا ۖ قَالُوٓا۟ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ (فصلت٢٢: ١٩)

وقال سبحانه: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ ﴿٢٥﴾﴾ (النور٢٥: ٢٤).

قال الطبري: يقول الله: حتى إذا ما جاءوا النار، شهد عليهم سمعهم بما كانوا يصغون به في الدنيا إليه، ويسمعون له، وأبصارهم بما كانوا ينظرون إليه في الدنيا ﴿وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾. وقد قيل: عني بالجلود في هذا الموضع: الفروج[1].

وقال في آية سورة النور: وذلك حين يجحد أحدهم ما اكتسب في الدنيا من الذنوب، عند تقرير الله إياه بها فيختم الله على أفواههم، وتشهد عليهم أيديهم، وأرجلهم بما كانوا يعملون. فإن قال قائل: وكيف تشهد عليهم ألسنتهم حين يختم على أفواههم؟ قيل: عني بذلك أن ألسنة بعضهم تشهد على بعض، لا أنَّ ألسنتهم تنطق وقد ختم على الأفواه[2]. قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ (يس: ٦٥).

ومن هذا الباب أيضًا أن هناك بعض البشر قد تكلموا في المهد:

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ عِيسَى وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ، كَانَ يُصَلِّي جَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ فَقَالَ: أُجِيبُهَا أَوْ أُصَلِّي فَقَالَتْ:

---

(١) تفسير الطبري ١١/ ٩٩.

(٢) تفسير الطبري ٩/ ٢٩٢.

اللهمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ وُجُوهَ الْمُومِسَاتِ، وَكَانَ جرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ، وَكَلَّمَتْهُ فَأَبَى، فَأَتَتْ رَاعِيًا فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ مِنْ جُرَيْجٍ فَأَتَوْهُ، فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ، وَأَنْزَلُوهُ، وَسَبُّوهُ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ قَالَ الرَّاعِي، قَالُوا نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: لَا إِلَّا مِنْ طِينٍ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارَةٍ، فَقَالَتْ: اللهمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ؛ فَتَرَكَ ثَدْيَهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ فَقَالَ اللهمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهَا يَمَصُّهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: - كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمَصُّ إِصْبَعَهُ - ثُمَّ مُرَّ بِأَمَةٍ فَقَالَتْ: اللهمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ؛ فَتَرَكَ ثَدْيَهَا فَقَالَ: اللهمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: لِمَ ذَاكَ فَقَالَ: الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنْ الْجَبَابِرَةِ، وَهَذِهِ الْأَمَةُ يَقُولُونَ سَرَقْتِ زَنَيْتِ وَلَمْ تَفْعَلْ[1].

وقال الله ﷻ عن عيسى وهو في المهد: ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴾ (مريم٣٣: ٣٠).

* * *

(١) البخاري (٣٤٣٦)، مسلم (٢٥٥٠).

٥ـ شبهة: قصة الحمار يعفور.

نص الشبهة:

عن أبي منظور، قال: لما فتح رسول الله ﷺ يعني خيبر، أصاب أربعة أزواج ثقال، أربعة أزواج خفاف، وعشر أواقي ذهب وفضة، وحمار أسود مكبلًا، قال: فكلم رسول الله ﷺ الحمار فكلمه الحمار فقال له النبي ﷺ: "ما اسمك قال: يزيد بن شهاب؛ أخرج الله ﷻ من نسل جدي ستين حمارًا كلهم لم يركبهم إلا نبي؛ قد كنت أتوقعك أن تركبني، لم يبق من نسل جدي غيري، ولا من الأنبياء غيرك، قد كنت قبلك لرجل يهودي وكنت أتعثر به عمدًا وكان يجيع بطني ويضرب ظهري، قال: فقال له النبي ﷺ: فأنت يعفور؛ يا يعفور قال: لبيك، قال: أتشتهي الإناث، قال: لا، قال، فكان رسول الله ﷺ يركبه في حاجته، وإذا نزل عنه بعث به إلى باب الرجل، فيأتي الباب فيقرعه برأسه، فإذا خرج إليه صاحب الدار؛ أومئ إليه أن أجب رسول الله ﷺ فلما قُبض النبي ﷺ جاء إلى بئر كانت لأبي الهيثم بن التيهان فتردى فيها جزعًا على رسول الله ﷺ فصارت قبره.

ففي القصة خرافات لا يقبلها عقل.

والجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: حديث لا يصح.

الوجه الثاني: أقوال العلماء في الحديث.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: حديث لا يصح ـ لعن الله واضعه ـ كما هو موضح في الحاشية[1].

---

(١) موضوع.

وردت هذه القصة من طريقين:

الأول من طريق أبي منظور وله طريقان

الأول: أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤/ ٢٣٢، قال: أخبرنا أبو غالب وأبو عبد الله، قالا: أنبأ أبو سعد بن أبي علانة، أنا أبو طاهر المخلص وأبو أحمد بن المهتدي، حدثني أبو الحسن الأسدي عمر بن بشر بن موسى، نا أبو

الوجه الثاني: **أقوال العلماء في الحديث**. **١ـ قال ابن حبان**: وهذا حديث لا أصل له، وإسناده ليس بشيء، ولا يجوز الاحتجاج بهذا الشيخ(١).

٢ـ قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع فلعن الله واضعه؛ فإنه لم يقصد إلا القدح في الإسلام، والاستهزاء به(٢).

حفص عمر بن مزيد، نا عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الصهباء، نا أبو حذيفة عبد الله بن حبيب الهذلي، عن أبي عبد الله السلمي عن أبي منظور.

قلت: وأبو منظور لم يرد ذكره إلا في هذا الحديث كما قال ابن الأثير في أسد الغابة ٥/ ٣٠٦، وابن حجر في الإصابة٧/ ٣٨٩.

الثاني: أورده ابن حبان في المجروحين في ترجمة محمد بن مزيد أبو جعفر، فقال: محمد بن مزيد أبو جعفر مولى بني هاشم من أهل بغداد يروي عن أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن عبد الله بن حبيب الهذلي، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن أبي منظور وكانت له صحبه قال: (ثم ذكر القصة. . . . . .)

قال الخطيب: محمد بن مزيد أبو جعفر كان يضع الحديث (لسان الميزان٥/ ٤٣٢)، وقال الألباني في السلسة الضعيفة (٥٤٠٥): موضوع.

الطريق الثاني: في الدلائل لأبي نعيم ١/ ٣٣٠، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن موسى العنبري، قال: ثنا أحمد بن محمد بن يوسف، قال: ثنا إبراهيم بن سويد الجدوعي، قال: ثنا عبد الله بن أذينة الطائي، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل قال: أتى النبي ﷺ وهو بخيبر حمار أسود فوقف بين يديه فقال: من أنت؟ فقال: أنا عمرو بن فلان كنا سبعة إخوة، كلنا ركبنا الأنبياء وأنا أصغرهم وكنت لك فملكني رجل من اليهود فكنت إذا ذكرتك كبأت به فيوجعني ضربًا فقال النبي ﷺ: فأنت يعفور.

و فيه علتان: الأولى: فيه عبد الله بن أُذينة الطائي. قال ابن حبان: منكر الحديث جدًّا يروي عن ثور ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به بحال (المجروحين٢/ ١٨)، وقال ابنُ عدي: منكرُ الحديث (الكامل ٤/ ٢١٤)، وقال الحافظُ ابن حجر: بصري لين (لسان الميزان: ٣/ ٣٢١).

الثانية: خالد بن معدان ولم يسمع من معاذ. قال المزي: أدرك معاذ بن جبل ولم يسمع منه. (تهذيب الكمال ٨/ ١٦٨). قال الذهبي: أرسل عن معاذ بن جبل والكبار. (تذكرة الحفاظ ١/ ٩٣).

قال العلائي: قال أبو حاتم لم يصح سماعه من عبادة بن الصامت، ولا من معاذ بن جبل، بل هو مرسل، وربما كان بينهما اثنان. (جامع التحصيل ١/ ١٧١). قال ابن حجر: أرسل عن معاذ، وأبي عبيدة بن الجراح، وأبي ذر، وعائشة، وكان يدلس ويرسل. (تهذيب التهذيب ٣/ ١٠٢).

(١) المجروحين ٣/ ٣٠٨.

(٢) الموضوعات ١/ ٢٩٣.

٣- **قال ابن الأثير**: قال أبو موسى: هذا حديث منكر جدًّا إسنادًا ومتنًا، لا أحل لأحد أن يرويه عني إلا مع كلامي عليه[١].

٤- **قال ابن كثير**: بعد ما ذكر القصة: وقد أنكره غير واحد من الحفاظ الكبار.[٢]

وقال أيضًا في موضع آخر: أما ما ذكره القاضي عياض بن موسى السبتي في كتابه الشفا، وذكره قبل إمام الحرمين في كتابه الكبير في أصول الدين وغيرهما، أنه كان لرسول الله ﷺ حمار يسمى يزيد بن شهاب وأن رسول الله ﷺ كان يبعثه ليطلب له بعض أصحابه فيجيء إلى باب أحدهم فيقعقعه فيعلم أن رسول الله ﷺ يطلبه. . . إلى نهاية القصة) فهو حديث لا يعرف له إسناد بالكلية، وقد أنكره غير واحد من الحفاظ؛ منهم عبد الرحمن بن أبي حاتم وأبوه رحمها الله، وقد سمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي رحمه الله ينكره غير مرة إنكارًا شديدًا.[٣]

الحافظ ابن حجر: اعتمد كلام ابن حبان بأنه لا أصل له وليس سنده بشيء.[٤]

السيوطي: نقل الحديث في كتابه اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة.[٥]

الوجه الثالث: بعض ما ورد من خرافات النصارى في الكتاب المقدس.

جاء في سفر العدد (٣٠، ٢٧: ٢٢): فَلَمَّا أَبْصَرَتِ الأَتَانُ مَلاَكَ الرَّبِّ، رَبَضَتْ تَحْتَ بَلْعَامَ. فَحَمِيَ غَضَبُ بَلْعَامَ وَضَرَبَ الأَتَانَ بِالْقَضِيبِ. فَفَتَحَ الرَّبُّ فَمَ الأَتَانِ، فَقَالَتْ لِبَلْعَامَ: «مَاذَا صَنَعْتُ بِكَ حَتَّى ضَرَبْتَنِي الآنَ ثَلاَثَ دَفَعَاتٍ؟ ». فَقَالَ بَلْعَامُ لِلأَتَانِ: «لأَنَّكِ ازْدَرَيْتِ بِي. لَوْ كَانَ فِي يَدِي سَيْفٌ لَكُنْتُ الآنَ قَدْ قَتَلْتُكِ». فَقَالَتِ الأَتَانُ لِبَلْعَامَ: «أَلَسْتُ أَنَا أَتَانَكَ الَّتِي رَكِبْتَ عَلَيْهَا مُنْذُ وُجُودِكَ إِلَى هذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ تَعَوَّدْتُ أَنْ أَفْعَلَ بِكَ هكَذَا؟ » فَقَالَ: «لاَ».

---

(١) أسد الغابة ٣/ ٢٥٢.

(٢) البداية والنهاية ٦/ ١٥٠.

(٣) البداية والنهاية ٦/ ١٠.

(٤) لسان الميزان ٥/ ٣٧٦، فتح الباري ١٦/ ٧٠.

(٥) اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ١/ ٢٥٣.

حرب النجوم: وَظَهَرَتْ آيَةٌ عَظِيمَةٌ فِي السَّمَاءِ: امْرَأَةٌ مُتَسَرْبِلَةٌ بِالشَّمْسِ، وَالْقَمَرُ تَحْتَ رِجْلَيْهَا، وَعَلَى رَأْسِهَا إِكْلِيلٌ مِنِ اثْنَيْ عَشَرَ كَوْكَبًا، وَهِيَ حُبْلَى تَصْرُخُ مُتَمَخِّضَةً وَمُتَوَجِّعَةً لِتَلِدَ. وَظَهَرَتْ آيَةٌ أُخْرَى فِي السَّمَاءِ: هُوَذَا تِنِّينٌ عَظِيمٌ أَحْمَرُ، لَهُ سَبْعَةُ رُؤُوسٍ وَعَشَرَةُ قُرُونٍ، وَعَلَى رُؤُوسِهِ سَبْعَةُ تِيجَانٍ. وَذَنَبُهُ يَجُرُّ ثُلْثَ نُجُومِ السَّمَاءِ فَطَرَحَهَا إِلَى الأَرْضِ. وَالتِّنِّينُ وَقَفَ أَمَامَ الْمَرْأَةِ الْعَتِيدَةِ أَنْ تَلِدَ، حَتَّى يَبْتَلِعَ وَلَدَهَا مَتَى وَلَدَتْ. فَوَلَدَتِ ابْنًا ذَكَرًا عَتِيدًا أَنْ يَرْعَى جَمِيعَ الأُمَمِ بِعَصًا مِنْ حَدِيدٍ. وَاخْتُطِفَ وَلَدُهَا إِلَى اللهِ وَإِلَى عَرْشِهِ، وَالْمَرْأَةُ هَرَبَتْ إِلَى الْبَرِّيَّةِ، حَيْثُ لَهَا مَوْضِعٌ مُعَدٌّ مِنَ اللهِ لِكَيْ يَعُولُوهَا هُنَاكَ أَلْفًا وَمِئَتَيْنِ وَسِتِّينَ يَوْمًا. وَحَدَثَتْ حَرْبٌ فِي السَّمَاءِ: مِيخَائِيلُ وَمَلاَئِكَتُهُ حَارَبُوا التِّنِّينَ، وَحَارَبَ التِّنِّينُ وَمَلاَئِكَتُهُ وَلَمْ يَقْوَوْا، فَلَمْ يُوجَدْ مَكَانُهُمْ بَعْدَ ذلِكَ فِي السَّمَاءِ. فَطُرِحَ التِّنِّينُ الْعَظِيمُ، الْحَيَّةُ الْقَدِيمَةُ الْمَدْعُوُّ إِبْلِيسَ وَالشَّيْطَانَ، الَّذِي يُضِلُّ الْعَالَمَ كُلَّهُ، طُرِحَ إِلَى الأَرْضِ، وَطُرِحَتْ مَعَهُ مَلاَئِكَتُهُ. وَسَمِعْتُ صَوْتًا عَظِيمًا قَائِلًا فِي السَّمَاءِ: «الآنَ صَارَ خَلاَصُ إِلهِنَا وَقُدْرَتُهُ وَمُلْكُهُ وَسُلْطَانُ مَسِيحِهِ، لأَنَّهُ قَدْ طُرِحَ الْمُشْتَكِي عَلَى إِخْوَتِنَا، الَّذِي كَانَ يَشْتَكِي عَلَيْهِمْ أَمَامَ إِلهِنَا نَهَارًا وَلَيْلًا. وَهُمْ غَلَبُوهُ بِدَمِ الْخَرُوفِ وَبِكَلِمَةِ شَهَادَتِهِمْ، وَلَمْ يُحِبُّوا حَيَاتَهُمْ حَتَّى الْمَوْتِ. مِنْ أَجْلِ هذَا، افْرَحِي أَيَّتُهَا السَّمَاوَاتُ وَالسَّاكِنُونَ فِيهَا، وَيْلٌ لِسَاكِنِي الأَرْضِ وَالْبَحْرِ، لأَنَّ إِبْلِيسَ نَزَلَ إِلَيْكُمْ وَبِهِ غَضَبٌ عَظِيمٌ! عَالِمًا أَنَّ لَهُ زَمَانًا قَلِيلًا». وَلَمَّا رَأَى التِّنِّينُ أَنَّهُ طُرِحَ إِلَى الأَرْضِ، اضْطَهَدَ الْمَرْأَةَ الَّتِي وَلَدَتْ الابْنَ الذَّكَرَ، فَأُعْطِيَتِ الْمَرْأَةُ جَنَاحَيِ النَّسْرِ الْعَظِيمِ لِكَيْ تَطِيرَ إِلَى الْبَرِّيَّةِ إِلَى مَوْضِعِهَا، حَيْثُ تُعَالُ زَمَانًا وَزَمَانَيْنِ وَنِصْفَ زَمَانٍ، مِنْ وَجْهِ الْحَيَّةِ. فَأَلْقَتِ الْحَيَّةُ مِنْ فَمِهَا وَرَاءَ الْمَرْأَةِ مَاءً كَنَهْرٍ لِتَجْعَلَهَا تُحْمَلُ بِالنَّهْرِ، فَأَعَانَتِ الأَرْضُ الْمَرْأَةَ، وَفَتَحَتِ الأَرْضُ فَمَهَا وَابْتَلَعَتِ النَّهْرَ الَّذِي أَلْقَاهُ التِّنِّينُ مِنْ فَمِهِ، فَغَضِبَ التِّنِّينُ عَلَى الْمَرْأَةِ، وَذَهَبَ لِيَصْنَعَ حَرْبًا مَعَ بَاقِي نَسْلِهَا الَّذِينَ يَحْفَظُونَ وَصَايَا اللهِ، وَعِنْدَهُمْ شَهَادَةُ يَسُوعَ الْمَسِيحِ.

ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى رَمْلِ الْبَحْرِ، فَرَأَيْتُ وَحْشًا طَالِعًا مِنَ الْبَحْرِ لَهُ سَبْعَةُ رُؤُوسٍ وَعَشَرَةُ قُرُونٍ، وَعَلَى قُرُونِهِ عَشَرَةُ تِيجَانٍ، وَعَلَى رُؤُوسِهِ اسْمُ تَجْدِيفٍ، وَالْوَحْشُ الَّذِي رَأَيْتُهُ كَانَ

شِبْهَ نَمِرٍ، وَقَوَائِمُهُ كَقَوَائِمِ دُبٍّ، وَفَمُهُ كَفَمِ أَسَدٍ، وَأَعْطَاهُ التِّنِّينُ قُدْرَتَهُ وَعَرْشَهُ وَسُلْطَانًا عَظِيمًا، وَرَأَيْتُ وَاحِدًا مِنْ رُؤُوسِهِ كَأَنَّهُ مَذْبُوحٌ لِلْمَوْتِ، وَجُرْحُهُ الْمُمِيتُ قَدْ شُفِيَ. وَتَعَجَّبَتْ كُلُّ الأَرْضِ وَرَاءَ الْوَحْشِ، وَسَجَدُوا لِلتِّنِّينِ الَّذِي أَعْطَى السُّلْطَانَ لِلْوَحْشِ، وَسَجَدُوا لِلْوَحْشِ قَائِلِينَ: «مَنْ هُوَ مِثْلُ الْوَحْشِ؟ مَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُحَارِبَهُ؟ » وَأُعْطِيَ فَمًا يَتَكَلَّمُ بِعَظَائِمَ وَتَجَادِيفَ، وَأُعْطِيَ سُلْطَانًا أَنْ يَفْعَلَ اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ شَهْرًا، فَفَتَحَ فَمَهُ بِالتَّجْدِيفِ عَلَى اللهِ، لِيُجَدِّفَ عَلَى اسْمِهِ، وَعَلَى مَسْكَنِهِ، وَعَلَى السَّاكِنِينَ فِي السَّمَاءِ، وَأُعْطِيَ أَنْ يَصْنَعَ حَرْبًا مَعَ الْقِدِّيسِينَ وَيَغْلِبَهُمْ، وَأُعْطِيَ سُلْطَانًا عَلَى كُلِّ قَبِيلَةٍ وَلِسَانٍ وَأُمَّةٍ، فَسَيَسْجُدُ لَهُ جَمِيعُ السَّاكِنِينَ عَلَى الأَرْضِ، الَّذِينَ لَيْسَتْ أَسْمَاؤُهُمْ مَكْتُوبَةً مُنْذُ تَأْسِيسِ الْعَالَمِ فِي سِفْرِ حَيَاةِ الْخَرُوفِ الَّذِي ذُبِحَ، مَنْ لَهُ أُذُنٌ فَلْيَسْمَعْ! إِنْ كَانَ أَحَدٌ يَجْمَعُ سَبْيًا، فَإِلَى السَّبْيِ يَذْهَبُ. وَإِنْ كَانَ أَحَدٌ يَقْتُلُ بِالسَّيْفِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُقْتَلَ بِالسَّيْفِ. هُنَا صَبْرُ الْقِدِّيسِينَ وَإِيمَانُهُمْ. ثُمَّ رَأَيْتُ وَحْشًا آخَرَ طَالِعًا مِنَ الأَرْضِ، وَكَانَ لَهُ قَرْنَانِ شِبْهُ خَرُوفٍ، وَكَانَ يَتَكَلَّمُ كَتِنِّينٍ، وَيَعْمَلُ بِكُلِّ سُلْطَانِ الْوَحْشِ الأَوَّلِ أَمَامَهُ، وَيَجْعَلُ الأَرْضَ وَالسَّاكِنِينَ فِيهَا يَسْجُدُونَ لِلْوَحْشِ الأَوَّلِ الَّذِي شُفِيَ جُرْحُهُ الْمُمِيتُ، وَيَصْنَعُ آيَاتٍ عَظِيمَةً، حَتَّى إِنَّهُ يَجْعَلُ نَارًا تَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى الأَرْضِ قُدَّامَ النَّاسِ، وَيُضِلُّ السَّاكِنِينَ عَلَى الأَرْضِ بِالآيَاتِ الَّتِي أُعْطِيَ أَنْ يَصْنَعَهَا أَمَامَ الْوَحْشِ، قَائِلًا لِلسَّاكِنِينَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ يَصْنَعُوا صُورَةً لِلْوَحْشِ الَّذِي كَانَ بِهِ جُرْحُ السَّيْفِ وَعَاشَ، وَأُعْطِيَ أَنْ يُعْطِيَ رُوحًا لِصُورَةِ الْوَحْشِ، حَتَّى تَتَكَلَّمَ صُورَةُ الْوَحْشِ، وَيَجْعَلَ جَمِيعَ الَّذِينَ لاَ يَسْجُدُونَ لِصُورَةِ الْوَحْشِ يُقْتَلُونَ.

وغيرها كثير من الخرافات التي ذكرناها في مبحث تحريف الكتاب المقدس فلتراجع.

* * *

٦ـ شبهة: الكلب الأسود شيطان.

نص الشبهة:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحِمَارُ، وَالْمَرْأَةُ، وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ، قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنْ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنْ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ».

والسؤال كيف يكون الكلب الأسود شيطانًا؟

والجواب على هذه الشبهة من وجوه:

الوجه الأول: معنى قول النبي ﷺ الكلب الأسود شيطان.

الوجه الثاني: لما كان الكلب الأسود أشد ضررًا سُمي شيطانًا من باب التشبيه.

الوجه الثالث: يحتمل أن يكون الكلب الأسود مسخ من الشيطان.

الوجه الرابع: الشيطان لا يمتنع أن يختص بالدخول في الكلب الأسود لخصيصة.

الوجه الخامس: الكلب وصفاته في الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: معنى قول النبي ﷺ الكلب الأسود شيطان.

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحِمَارُ، وَالْمَرْأَةُ، وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ، قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنْ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنْ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ[1].

قول النبي ﷺ: (الكَلْب الأَسْوَد شَيطَان) حَمَلَهُ بَعْضهمْ عَلَى ظَاهِره وَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَان يَتَصَوَّر بِصُورَةِ الْكِلَاب السُّود، وَقِيلَ: لَمَّا كَانَ الأَسْوَد أَشَدَّ ضَرَرًا مِنْ غَيْره، وَأَشَدَّ تَرْوِيعًا

---

(١) مسلم (٥١٠).

كَانَ الْمُصَلِّي إِذَا رَآهُ أُشْغِلَ عَنْ صَلَاته فَانْقَطَعَتْ عَلَيْهِ لِذَلِكَ، ولذلك سُمي شيطانًا[(١)].

وقد ورد في الأحاديث ما يثبت أن الشياطين تتصور وتتشكل بأشكال، فلا مانع من حمل هذا النص على ظاهره.

١-عن أبي ثعلبة الخشني، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " الجن على ثلاثة أصناف: صنف كلاب وحيات، وصنف يطيرون في الهواء، وصنف يحلون ويظعنون. [(٢)]

٢-عن هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه فِي بَيْتِهِ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ، فَسَمِعْتُ تَحْرِيكًا فِي عَرَاجِينَ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا حَيَّةٌ فَوَثَبْتُ لِأَقْتُلَهَا، فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنِ اجْلِسْ فَجَلَسْتُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَشَارَ إِلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: أَتَرَى هَذَا الْبَيْتَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَانَ فِيهِ فَتًى مِنَّا حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قَالَ: فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ فَكَانَ ذَلِكَ الْفَتَى يَسْتَأْذِنُ رَسُولَ الله ﷺ بِأَنْصَافِ النَّهَارِ فَيَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَأْذَنَهُ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ قُرَيْظَةَ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلَاحَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا امْرَأَتُهُ بَيْنَ الْبَابَيْنِ قَائِمَةً فَأَهْوَى إِلَيْهَا الرُّمْحَ لِيَطْعُنَهَا بِهِ وَأَصَابَتْهُ غَيْرَةٌ، فَقَالَتْ لَهُ: اكْفُفْ عَلَيْكَ رُمْحَكَ وَادْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا الَّذِي أَخْرَجَنِي، فَدَخَلَ فَإِذَا بِحَيَّةٍ عَظِيمَةٍ مُنْطَوِيَةٍ عَلَى الْفِرَاشِ فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ فَانْتَظَمَهَا بِهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَرَكَزَهُ فِي الدَّارِ فَاضْطَرَبَتْ عَلَيْهِ، فَمَا يُدْرَى أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا الْحَيَّةُ أَمِ الْفَتَى، قَالَ: فَجِئْنَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ وَقُلْنَا ادْعُ اللهَ يُحْيِيهِ لَنَا فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا، فَآذِنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ، فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ» "[(٣)].

---

(١) شرح السيوطي لسنن النسائي ٢/ ٦٤.

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه (٦١٥٦)، والطبراني في الكبير٢٢/ ٢١٤، والحاكم في المستدرك ٢/ ٤٥٦، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٣) مسلم (٢٢٣٦).

فلما كان المصلي مشتغلًا بمناجاة الله، وهو في غاية القرب منه والخلوة به، أمر المصلي بالاحتراز من دخول الشيطان في هذه الخلوة الخاصة، والقرب الخاص؛ ولذلك شُرعت السترة في الصلاة خشية من دخول الشيطان، وكونه وليجة في هذه الحال فيقطع بذلك مواد الأنس والقرب، والكلب الأسود: شيطان، كما نص عليه الحديث. وكذلك الحمار؛ ولهذا يستعاذ بالله عند سماع صوته بالليل، لأنه يرى الشيطان؛ فلهذا أمر ﷺ بالدنو من السترة خشية أن يقطع الشيطان عليه صلاته.[١]

قال ابن تيمية: فإن الكلب الأسود شيطان؛ الكلاب والجن تتصور بصورته كثيرا وكذلك صورة القط الأسود؛ لأن السواد أجمع للقوى الشيطانية من غيره؛ وفيه قوة الحرارة[٢].

الوجه الثاني: أنه لما كان الكلب الأسود أشد ضررًا وقبحًا من غيره سُمي شيطانًا من باب التشبيه لا أكثر.

عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله، قال: أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ حَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْدَمُ مِنْ الْبَادِيَةِ بِكَلْبِهَا فَنَقْتُلُهُ ثُمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا وَقَالَ عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ ذِي النُّقْطَتَيْنِ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ[٣].

قال النووي: قَوْله ﷺ: " بِالْأَسْوَدِ الْبَهِيم ذِي النُّقْطَتَيْنِ فَإِنَّهُ شَيْطَان "، مَعْنَى الْبَهِيم الْخَالِص السَّوَاد، وَأَمَّا النُّقْطَتَانِ فَهُمَا نُقْطَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ بَيْضَاوَانِ فَوْق عَيْنَيْهِ وَهَذَا مُشَاهَد مَعْرُوف.

وَقَوْله ﷺ: " فَإِنَّهُ شَيْطَان " اِحْتَجَّ بِهِ أَحْمَد بْن حَنْبَل وَبَعْض أَصْحَابنَا فِي أَنَّهُ لَا يَجُوز صَيْد الْكَلْب الْأَسْوَد الْبَهِيم، وَلَا يَحِلّ إِذَا قَتَلَهُ لِأَنَّهُ شَيْطَان، إِنَّمَا حَلَّ صَيْد الْكَلْب.

وَقَالَ الشَّافِعِيّ وَمَالِك وَجَمَاهِير الْعُلَمَاء: يَحِلّ صَيْد الْكَلْب الْأَسْوَد كَغَيْرِهِ، وَلَيْسَ الْمُرَاد بِالْحَدِيثِ إِخْرَاجه عَنْ جِنْس الْكِلَاب، وَلِهَذَا لَوْ وَلَغَ فِي إِنَاء وَغَيْره وَجَبَ غَسْله كَمَا يُغْسَل

---

(١) فتح الباري لابن رجب ٤/ ١٣٥.

(٢) مجموع الفتاوى ١٩/ ٥٢.

(٣) مسلم (١٥٧٢).

مِنْ وُلُوغِ الْكَلْبِ الْأَبْيَضِ.[١]

قَالَ الْقَاضِي أبولَيْلَى: فَإِنْ قِيلَ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ فِي الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ إِنَّهُ شَيْطَانٌ وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ مَوْلُودٌ مِنْ الْكَلْبِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْإِبِلِ إِنَّهَا جِنٌّ وَهِيَ مَوْلُودَةٌ مِنْ النُّوقِ فَالْجَوَابُ أَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ التَّشْبِيهِ لَهُمَا بِالشَّيْطَانِ وَالْجِنِّ؛ لِأَنَّ الْكَلْبَ الْأَسْوَدَ شَرُّ الْكِلَابِ وَأَقَلُّهَا نَفْعًا. وَالْإِبِلُ شِبْهُ الْجِنِّ فِي صُعُوبَتِهَا وَصَوْلَتِهَا، وَجَعَلَ الْكَلْبَ الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ شَيْطَانًا لِخُبْثِهِ، فَإِنَّهُ أَضَرُّ الْكِلَابِ وَأَعْقَرُهَا، وَالْكَلْبُ أَسْرَعُ إِلَيْهِ مِنْهُ إِلَى جَمِيعِهَا، وَهِيَ مَعَ هَذَا أَقَلُّهَا نَفْعًا وَأَسْوَءُهَا حِرَاسَةً وَأَبْعَدُهَا مِنْ الصَّيْدِ وَأَكْثَرُهَا نُعَاسًا.[٢]

قال ابن القيم: وَأَمَّا قَوْلُهُ: " وَفَرَّقَ بَيْنَ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ وَغَيْرِهِ فِي قَطْعِ الصَّلَاةِ " فَهَذَا سُؤَالٌ أَوْرَدَهُ عَبْدُ الله بْنُ الصَّامِتِ عَلَى أَبِي ذَرٍّ، وَأَوْرَدَهُ أَبُو ذَرٍّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَجَابَ عَنْهُ بِالْفَرْقِ الْبَيِّنِ فَقَالَ: " الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ "، وَهَذَا إنْ أُرِيدَ بِهِ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَظْهَرُ فِي صُورَةِ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ كَثِيرًا كَمَا هُوَ الْوَاقِعُ فَظَاهِرٌ، وَلَيْسَ بِمُسْتَنْكَرٍ أَنْ يَكُونَ مُرُورُ عَدُوِّ الله بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي قَاطِعًا لِصَلَاتِهِ، وَيَكُونَ مُرُورُهُ قَدْ جَعَلَ تِلْكَ الصَّلَاةَ بَغِيضَةً إلَى الله مَكْرُوهَةً لَهُ، فَيَأْمُرُ الْمُصَلِّيَ بِأَنْ يَسْتَأْنِفَهَا، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّ الْكَلْبَ الْأَسْوَدَ شَيْطَانُ الْكِلَابِ فَإِنَّ كُلَّ جِنْسٍ مِنْ أَجْنَاسِ الْحَيَوَانَاتِ فِيهَا شَيَاطِينُ، وَهِيَ مَا عَتَا مِنْهَا وَتَمَرَّدَ، كَمَا أَنَّ شَيَاطِينَ الْإِنْسِ عُتَاتُهُمْ وَمُتَمَرِّدُوهُمْ، وَالْإِبِلَ شَيَاطِينُ الْأَنْعَامِ، وَعَلَى ذُرْوَةِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ؛ فَيَكُونُ مُرُورُ هَذَا النَّوْعِ مِنْ الْكِلَابِ - وَهُوَ مِنْ أَخْبَثِهَا وَشَرِّهَا - مُبْغِضًا لِتِلْكَ الصَّلَاةِ إلَى الله تَعَالَى؛ فَيَجِبُ عَلَى الْمُصَلِّي أَنْ يَسْتَأْنِفَهَا، وَكَيْفَ يُسْتَبْعَدُ أَنْ يَقْطَعَ مُرُورُ الْعَدُوِّ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ وَلِيِّهِ حُكْمَ مُنَاجَاتِهِ لَهُ، كَمَا قَطَعَهَا كَلِمَةٌ مِنْ كَلَامِ الْآدَمِيِّينَ أَوْ قَهْقَهَةٌ أَوْ رِيحٌ أَوْ أَلْقَى عَلَيْهِ الْغَيْرُ نَجَاسَةً أَوْ نَوَّمَهُ الشَّيْطَانُ فِيهَا[٣].

---

(١) شرح النووي٥/ ٥٠٨: ٥٠٧، فيض القدير٥/ ٦٤.

(٢) تحفة الأحوذي ٥/ ٥٣، التمهيد١٤/ ٢٢٩، فيض القدير٥/ ٦٤.

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين ٢/ ٩٣.

الوجه الثالث: كون الكلب الأسود شيطانا يُحتمل أن يكون على صفته أو مُسخ من الشيطان.

أي: أن الكلب كان في الأصل شيطانًا فمُسخ بتلك الصورة وهي صورة الكلب.

قال ابن قتيبة: وليست تخلو الكلاب من أن تكون أمة من أمم السباع أو تكون أمة من الجن، ولا يبعد أيضًا أن تكون الكلاب كذلك. وهذه أمور لا تدرك بالنظر والقياس والعقول وإنما ينتهي فيها إلى ما قاله الرسول ﷺ أو ما قاله من سمع منه وشاهده، وليس علينا وكف ولا نقص من أن تكون الكلاب من السباع أو الجن أو الممسوخ؛ فإن كانت من السباع فإنما أمر بقتل الأسود منها وقال: " هو شيطان "، لأن الأسود البهيم منها أضرها وأعقرها، والكلب إليه أسرع منه إلى جميعها، وهو مع هذا أقلها نفعًا، وأسوأها حراسة، وأبعدها من الصيد، وأكثرها نعاسًا، وقال: " هو شيطان"، يريد أنه أخبثها.

وإن كانت الكلاب من الجن أو كانت ممسوخًا من الجن فإنما أراد أن الأسود منها شيطانًا فاقتلوه لضره والشيطان هو مارد الجن. والحن هم الضعفة والحن أضعف من الجن. [1]

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: السود من الكلاب الجن، والبقع منها الحن. [2]

والحِنُّ: بالكسر حيٌّ من الجن يقال منهم الكلابُ السود البُهْمُ يقال: كلب حِنِّيٌّ وقيل: الحِنُّ ضرب من الجن، وأَنشد: يَلْعَبْنَ أَحْوالَيَ مِنْ حِنٍّ وجِنٍّ

والحِنُّ سَفِلَةُ الجِنِّ أَيضًا وضُعَفاؤُهم، عن ابن الأَعرابي وأَنشد لمُهاصِرِ بنِ المُحِلِّ:

أَبيتُ أَهْوِي في شيَاطين تُرِنّ مُخْتلفٍ نَجْواهُمُ جِنٍّ وحِنّ. [3]

---

(١) تأويل مختلف الحديث (١٣٦: ١٣٥).

(٢) ذكره ابن عبد البر في التمهيد١٤/ ٢٣٠، وإسناده ضعيف، فيه إسماعيل بن مسلم المكي: ضعيف (تقريب التهذيب: ١/ ٥٤)، (تهذيب الكمال٣/١٩٨)، ونقل في الميزان عن ابن المديني قال: سمعت يحيى وسئل عن إسماعيل ابن مسلم المكي قيل له كيف كان في أول أمره قال لم يزل مختلطًا كان يحدثنا بالحديث الواحد على ثلاثة أضرب، وقال: ثم إني رأيته في الموضوعات لابن الجوزي نقله عن ابن المديني والله أعلم (نهاية الاغتباط (٦١)، وقال ابن عدي: قال السعدي: إسماعيل بن مسلم واه جدًا، وقال النسائي: إسماعيل بن مسلم متروك الحديث (الكامل في الضعفاء١/ ٢٨٢).

(٣) لسان العرب١٣/ ١٣٢.

الوجه الرابع: أن الشيطان لا يُمتنع أن يختص بالدخول في الكلب الأسود لخصيصة فيه.

قال ابن تيمية: عن شيخ أخبر عن نفسه أنه كان يزني بالنساء ويتلوط بالصبيان الذين يقال لهم "الحوارات" وكان يقول: يأتيني كلب أسود بين عينيه نكتتان بيضاوان فيقول لي: فلان إن فلانا نذر لك نذرا وغدا يأتيك به، وأنا قضيت حاجته لأجلك فيصبح ذلك الشخص يأتيه بذلك النذر؛ ويكاشفه هذا الشيخ الكافر. قال: وكنت إذا طلب مني تغيير مثل اللاذن، أقول حتى أغيب عن عقلي؛ وإذ باللاذن في يدي أو في فمي، وأنا لا أدري من وضعه قال: وكنت أمشي وبين يدي عمود أسود عليه نور. فلما تاب هذا الشيخ وصار يصلي ويصوم ويجتنب المحارم: ذهب الكلب الأسود وذهب التغيير؛ فلا يؤتي بلاذن ولا غيره[1].

ثم إذا جاز في عقول النصارى أن الله خالق السموات والأرض يظهر في مخلوقاته. فكيف يمتنع ذلك في بعض مخلوقاته وهو الشيطان أن يظهر في صورة كلب أسود؟.

الوجه الخامس: الكلب وصفاته في الكتاب المقدس.

يوصف الكلب في حقبات التاريخ المبكرة في الكتاب المقدس بأنه يهر ويدور في شوارع المدن (مزمور ٥٩: ٦ و ١٤) يَعُودُونَ عِنْدَ الْمَسَاءِ، يَهِرُّونَ مِثْلَ الْكَلْبِ، وَيَدُورُونَ فِي الْمَدِينَةِ.

يأكل ما يرمى إليه (خروج ٢٢: ٣١) وَتَكُونُونَ لِي أُنَاسًا مُقَدَّسِينَ. وَلَحْمَ فَرِيسَةٍ فِي الصَّحْرَاءِ لاَ تَأْكُلُوا. لِلْكِلاَبِ تَطْرَحُونَهُ.

ويلحس الدم المسفوك (١ مل ٣٢: ٣٨، مز ٦٨: ٢٣) أو ينهش لحوم الأموات (١ مل١٤: ١١ و ١٦: ٤ و ٢ مل ٩: ٣٥ و ٣٦) لِكَيْ تَصْبغَ رِجْلَكَ بِالدَّمِ.

وكانت الكلاب تتجمع أحيانًا وتهاجم الناس (مز ٢٢: ١٦ و ٢٠). والكلب من الحيوانات الأولى التي روضها الإنسان باكرًا جدًّا، واستخدمها لتساعد الراعي على حماية القطعان من الوحوش المفترسة ومن اللصوص (أيوب ٣٠: ١). وقد أصبحت أخيرًا مستأنسة ترافق أسيادها من مكان إلى آخر، وتسكن معه في البيت حيث تلتقط الفتات

(١) مجموع الفتاوى ٣٥/ ١١٣.

الساقطة من مائدته (مر ٧: ٢٨). وقد لحست الكلاب قروح الفقراء الذين كانوا يقفون عند باب الرجل الغني (لو ١٦: ٢١). وكثيرًا ما استخدم القدماء الكلب للصيد. ولكن أكثر الكلاب بقيت في حالة الوحشية. وبسبب طعامها وعوائدها كانت الكلاب تعتبر نجسة وكانت تسمية أحد الناس بكلب شتيمة كبرى (١ صم ١٧: ٤٣ و ٢ مل ٨: ١٣). ويطلق اسم كلب بالمعنى المجازي على الذين لا يقدرون أن يفهموا الأمور المقدسة أو السامية (متى ٧: ٦) والذين يأتون بتعاليم كاذبة (فيل ٣: ٢). والذين، مثل الكلب العائد إلى قيئه. يرجعون إلى الخطايا التي ادعوا ظاهريًا بأنهم تركوها إلى الأبد (٢ بط ٢: ٢٢ بالمقابلة مع آم ٢٦: ١١) أو الذين انحطوا إلى درجة اتباع الشهوات بالطريقة التي يتبعها بها الكلب (تث ٢٣: ١٨). وقد تعود اليهود المتأخرون أن يطلقوا اسم كلب على الأمم بسبب عدم طهارة هؤلاء حسب الشريعة. وقد استعمل يسوع الاسم عينه مرة كي يصف بقوة عمل النعمة الذي كان مزمعًا أن يقوم به (متى ١٥: ٢٦ ومر ٧: ٢٧). فَأَتَتْ وَسَجَدَتْ لَهُ قَائِلَةً: «يَا سَيِّدُ، أَعِنِّي! » فَأَجَابَ وَقَالَ: «لَيْسَ حَسَنًا أَنْ يُؤْخَذَ خُبْزُ الْبَنِينَ وَيُطْرَحَ لِلْكِلاَبِ». فَقَالَتْ: «نَعَمْ، يَا سَيِّدُ! وَالْكِلاَبُ أَيْضًا تَأْكُلُ مِنَ الْفُتَاتِ الَّذِي يَسْقُطُ مِنْ مَائِدَةِ أَرْبَابِهَا! ».

وكانت الشريعة الموسوية تعتبره نجسًا، لأنه لا يجتر ولا يشق ظلفًا (لاويين ١١: ١-٨).

١ وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى وَهَارُونَ قَائِلًا لَهُمَا: «كَلِّمَا بَنِي إِسْرَائِيلَ قَائِلَيْنِ: هذِهِ هِيَ الْحَيَوَانَاتُ الَّتِي تَأْكُلُونَهَا مِنْ جَمِيعِ الْبَهَائِمِ الَّتِي عَلَى الأَرْضِ: كُلُّ مَا شَقَّ ظِلْفًا وَقَسَمَهُ ظِلْفَيْنِ، وَيَجْتَرُّ مِنَ الْبَهَائِمِ، فَإِيَّاهُ تَأْكُلُونَ. فهو إذًا نجس.

لاَ تُدْخِلْ أُجْرَةَ زَانِيَةٍ، وَلاَ ثَمَنَ كَلْبٍ، إِلَى بَيْتِ الرَّبِّ إِلهِكَ عَنْ نَذْرٍ مَّا، لأَنَّهُمَا كِلَيْهِمَا رِجْسٌ لَدَى الرَّبِّ إِلهِكَ. (التثنية٢٣/ ١٨).

* * *

٧ـ شبهة: الشيطان يبول في أذن النائم.

نص الشبهة:

يعترضون على حديث عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النبيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا نَامَ الْبَارِحَةَ عَنِ الصَّلاَةِ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " ذَاكَ الشَّيْطَانُ بَالَ في أُذُنِهِ أَوْ في أُذُنَيْهِ"[١].

ويقولون كيف: يبول الشيطان في أذن النائم؟

والجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: الإسلام ينظم حياة الفرد ليجمع بين مصالح الدين والدنيا.

الوجه الثاني: بيان معنى الحديث.

الوجه الثالث: توجيهات الحديث.

الوجه الرابع: بيان عداوة الشيطان للإنسان، وبيان عداوته في أمر الصلاة.

وإليك التفصيل.

الوجه الأول: الإسلام ينظم حياة الفرد ليجمع بين مصالح الدين والدنيا.

إن الله سبحانه وتعالى له حكمة في توزيع الصلوات على الأوقات المعروفة، فلابُدَّ من المحافظة على ذلك حتى لو لم نفهم الحكمة؛ فالأمر قائم على الاتباع، ففي الحديث: "صلوا كما رأيتموني أصلي"، وقد عين جبريل للرسول ﷺ مواقيت الصلاة، بعد أن فرضت عليه ليلة الإسراء، وحدد له أول الوقت وآخره، وقال له: "الوقت ما بين هذين الوقتين "[٢].

ولعل الحكمة في تضييق وقت صلاة الصبح؛ هي الحرص على البكور واستئناف النشاط اليومي من أول النهار، فقد أجمع ذوو الاختصاص على أن الساعات الأولى من النهار فيها خير كبير للإنتاج الذهني والبدني، والرسول ﷺ دعا أن يبارك الله لأمته في البكور.

---

(١) البخاری (٣٢٧٠)، ومسلم (٧٧٤).

(٢) مسلم (٦١٤)، مسند أحمد (٤/ ٤١٦) واللفظ له.

وقال بعض المفكرين: إن صلاة الصبح تُؤدى بعد راحة طويلة بالنوم بالليل، ومع ذلك جعلها الله ركعتين ولم يجعلها أربعًا أو أكثر، وذلك للسرعة في استئناف العمل من أجل الرزق والمهمات الأخرى.

وقد كره العلماء السهر الطويل بعد العشاء لغير حاجة؛ وذلك من أجل راحة الجسم بالنوم، وعدم فوات صلاة الصبح التي قال الله فيها: ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (الإسراء: ٧٨).

وإذا كان هناك قلة من الناس يعملون بالليل فيتعرضون لضياع صلاة الصبح، فإن القلة لا تحكم على الكثرة، ومع ذلك فمن الممكن أن تنظم أوقات العمل حتى لا يضيع أي فرض من فروض الصلاة ليلًا أو نهارًا.

وفي الصحيحين أن رسول ﷺ قال: "يعقد الشيطانُ على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب على كل عقدة مكانها: عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة كلها، فأصبح نشيطًا طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان "(١).

وفي الصحيحين أيضًا أن رجلًا ذُكِر عند النبيّ ﷺ فقيل: ما زال نائمًا حتى أصبح ما قام إلى الصلاة، فقال: "ذاك رجل بال الشيطان في أذنه "(٢).

خَصَّ الْأُذُنَ لِأَنَّهَا حَاسَّةُ الِانْتِبَاهِ؛ قَالَه إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيّ(٣):

ومعناه: نام عن المكتوبة، وقيل: عن قيام الليل.

الوجه الثاني: بيان معنى الحديث.

البَوْل واحد الأَبْوال، بال الإِنسانُ وغيرُه يَبُول بَوْلًا، واستعاره بعض الشعراء فقال: بالَ سُهَيْلٌ في الفَضِيخِ فَفَسَد، والاسم البِيلَة كالجِلْسة والرِّكْبة، وكَثْرَةُ الشَّرابِ مَبْوَلة بالفتح، والمِبْوَلة بالكسر كُوزٌ يُبال فيه، ويقال لنُبِيلَنَّ الخَيْلَ في عَرَصاتكم. . . وفي الحديث:

---

(١) البخاري (١١٤٢)، ومسلم (١٨٥٥).

(٢) فتاوى الأزهر (٩/ ١٧٤).

(٣) الفروع (٢/ ٤٣٢).

" من نام حتى أَصبح بال الشيطان في أُذُنه " قيل: معناه سَخِر منه وظَهَر عليه حتى نام عن طاعة الله. كما قال الشاعر: بالَ سُهَيْل في الفَضِيخ فَفَسَد.

أَي: لما كان الفَضِيخ يَفْسُد بطلوع سُهَيْل كان ظُهورُه عليه مُفْسِدًا له، وأضيف ذلك الفعل به إلى الشيطان؛ لأنه مما يرضاه الشيطان منه، وذكر فيه بول الشيطان في أذنه؛ أي: فعل به أقبح ما يفعل بالنوام، وليس ذلك على حقيقة البول منه في أذنه، ولكن على المثل والاستعارة في المعنى كمثل ما قال ﷺ مما قد ذكرناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من عقد الشيطان عند رأس من نام ثلاث عقد، لا يريد بذلك ثلاث عقد من العقد التي يعقد بها بنو آدم، ولكن مثلٌ لها واستعارة لمعناها؛ لأن العقد التي يعقدها بنو آدم تمنع من يعقدونه بها من التصرف لما يحاول التصرف فيه، فكان مثله ما يكون من الشيطان للنائم الذي لا يقوم من نومه إلى ما ينبغي أن يقوم إليه النوام من ذكر الله ﷻ ومن الصلاة له، فهذا أحسن ما حضرنا مما يحتمله هذا الحديث، والله ﷻ أعلم بما أراده رسوله ﷺ في ذلك، وإياه نسأل التوفيق[١].

الوجه الثالث: توجيهات الحديث.

لقد وجه العلماء الأفاضل معنى بول الشيطان في أذن من نام حتى فاتته الفريضة عدة توجيهات:

الأول: أن يقال بأن الأمر هو على حقيقته، وَيَتَوَجَّهُ احْتِمَالُ أَنَّهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَقَالَهُ بَعْض الْعُلَمَاءِ، وَلِهَذَا لَمَّا سَمَّى ذَلِكَ الرَّجُلُ فِي أَثْنَاءِ طَعَامِهِ قَاءَ الشَّيْطَانُ كُلَّ شَيْءٍ أَكَلَهُ[٢]، فَيَكُونُ بَوْلُهُ وَقَيْؤُهُ طَاهِرًا، وَهَذَا غَرِيبٌ، قَدْ يُعَايَا بِهَا، وَالله أَعْلَمُ[٣].

قَالَ الْقَاضِي عِيَاض: وَلَا يَبْعُد أَنْ يَكُون عَلَى ظَاهِره[٤].

قال القرطبي وغيره: هو على حقيقته؛ إذ لا مانع من ذلك؛ إذ لا إحالة فيه؛ لأنه ثبت أن الشيطان يأكل ويشرب وينكح، فلا مانع من أن يبول[١].

---

(١) مشكل الآثار (١/ ٣٥٦) بتصرف.

(٢) رَوَاهُ أَبو دَاوُد (٣٧٦٨)، وَالنَّسَائِيُّ (٦٧٥٨)، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ (٤/ ١٢١).

(٣) الفروع لابن مفلح (٢/ ٤٣٢٩).

(٤) شرح النووي (٣/ ١٢٥).

الثاني: أن يقال بأن ذلك هو كناية عن سد الشيطان أذن الذي ينام عن الصلاة؛ حتى لا يسمع الذكر، وقِيلَ: مَجَاز عَنْ سَدِّ الشَّيْطَان أُذُنه عَنْ سَمَاع صِيَاح الدِّيك وَنَحْوه، مِمَّا يَقُوم بِسَمَاعِ أَهْل التَّوْفِيق، وَالله تَعَالَى أَعْلَمُ[٢].

الثالث: أن يقال بأن معناه أن الشيطان ملأ سمعه بالأباطيل فحجب سمعه عن الذكر.[٣]

الرابع: قِيلَ: مَعْنَاهُ: اِسْتَخَفَّ بِهِ، وَاحْتَقَرَهُ، وَاسْتَعْلَى عَلَيْهِ، يُقَال لِمَنْ اِسْتَخَفَّ بِإِنْسَانٍ وَخَدَعَهُ: بَالَ فِي أُذُنه، وَأَصْل ذَلِكَ فِي دَابَّة تَفْعَل ذَلِكَ بِالْأَسَدِ إِذْلَالًا لَهُ.

وَقَالَ الْحَرْبِيّ: مَعْنَاهُ ظَهَرَ عَلَيْهِ، وَسَخِرَ مِنْه، فالأمر كناية عن ازدراء الشيطان به[٤].

الخامس: كناية عن الاستخفاف هو أن يقال بأن المعنى: أن الشيطان استولى عليه واستخف به حتى اتخذه كالكنيف المعد للبول؛ إذ من عادة المستخف بالشيء أن يبول عليه[٥].

السادس: هو مثل مضروب للغافل عن القيام بثقل النوم، كمن وقع البول في إذنه، فثقل أذنه وأفسد حسه، والعرب تكني عن الفساد بالبول، قال الراجز: بال سهيل في الفضيخ ففسد، وكنى بذلك عن طلوعه؛ لأنه وقت إفساد الفضيخ فعبر عنه بالبول، ووقع في رواية الحسن عن أبي هريرةﷺ في هذا الحديث عند أحمد[٦]، قال الحسن: إن بوله والله ثقيل، وروى محمد بن نصر، من طريق قيس بن أبي حازم، عن ابن مسعودﷺ: «حسب الرجل من الخيبه والشر أن ينام حتى يصبح وقد بال الشيطان في إذنه »، وهو موقوف صحيح الإسناد. وقال الطيبي: خص الإذن بالذكر وإن كانت العين أنسب بالنوم إشارة

---

(١) فتح الباري (٣/ ٢٨)، حاشية السندي (٣/ ٦٧).

(٢) فتح الباري (٣/ ٢٨)، حاشية السندي (٣/ ٦٧).

(٣) فتح الباري (٣/ ٢٨).

(٤) شرح النووي (٣/ ١٢٥)، فتح الباري (٣/ ٢٨)، حاشية السندي (٣/ ٦٧).

(٥) فتح الباري (٣/ ٢٨)، حاشية السندي (٣/ ٦٧)، الديباج على مسلم (٢/ ٣٨١).

(٦) المسند ١٥/ ٣١٧.

إلى ثقل النوم، فإن المسامع هي موارد الانتباه وخص البول لأنه أسهل مدخلًا في التجاويف وأسرع نفوذًا في العروق فيورث الكسل في جميع الأعضاء(١).

السابع: قَالَ اِبْن قُتَيْبَة: مَعْنَاهُ: أَفْسَدَهُ؛ يُقَال: بَالَ فِي كَذَا إِذَا أَفْسَدَهُ(٢).

الثامن: هُوَ اِسْتِعَارَة وَإِشَارَة إِلَى اِنْقِيَاده لِلشَّيْطَانِ وَتَحَكُّمه فِيهِ، وَعَقْده عَلَى قَافِيَة رَأْسه: عَلَيْك لَيْل طَوِيل وَإِذْلَاله(٣).

الوجه الرابع: بيان عداوة الشيطان للإنسان، وبيان عداوته في أمر الصلاة.

أولًا: عداوة الشيطان بوجه عام:

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ (فاطر: ٦).

ومن عداوته تزيينه أعمال الكفر والفساد والطغيان للإنسان؛ قال تعالى: ﴿ تَٱللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النحل: ٦٣)، وقال أيضًا: ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴾ (النمل: ٢٤).

ومن عداوته أنه يَعِدُ بالفقر واليأس، ويأمر بالفحشاء، قال تعالى: ﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ﴾(البقرة: ٢٦٨)، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ (المجادلة: ١٠)، وعن أبي هريرة ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا حَتَّى يَقُولَ لَهُ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ، فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِالله وَلْيَنْتَهِ "(٤).

ثانيًا: بيان عداوة الشيطان للإنسان في أمر الصلاة.

(١) فتح الباري (٣/ ٢٨)، الديباج على مسلم (٢/ ٣٨١).
(٢) شرح النووي (٣/ ١٢٥)، الديباج على مسلم (٢/ ٣٨١).
(٣) شرح النووي (٣/ ١٢٥)، الديباج على مسلم (٢/ ٣٨١).
(٤) مسلم (١٣٤).

قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ (المائدة: ٩٠)، وقال تعالى: ﴿ ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمْ ذِكْرَ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱلشَّيْطَٰنِ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٩﴾ ﴾(المجادلة: ١٩).

وعن عُثْمَانَ بْنَ أَبِى الْعَاصِ رضي الله عنه أنه أَتَى النبيّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلاَتِي وَقِرَاءَتِي يَلْبِسُهَا عَلَي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " **ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: خِنْزِبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِالله مِنْهُ وَاتْفِلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلاَثًا** "، قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَهُ الله عَنِّي[1].

ثالثا: طبيعة الشيطان وخلقته وطعامه وشرابه:

قال تعالى: ﴿ وَٱلْجَآنَّ خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ ﴾ (الحجر: ٢٧)، وقال تعالى: ﴿ وَخَلَقَ ٱلْجَآنَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ ﴾ (الرحمن: ١٥).

قال ابن كثير: وخلقُه الجان من مارج من نار، وهو: طرف لهبها. قاله الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنه، وبه يقول عكرمة، ومجاهد، والحسن، وابن زيد.

وقال العَوْفي عن ابن عباس رضي الله عنه: ﴿مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ﴾ من لهب النار، من أحسنها.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنه: ﴿مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ﴾ من خالص النار، وكذا قال عكرمة، ومجاهد، والضحاك وغيرهم[2].

وعن عائشة قالت: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: " **خُلِقَتِ الْمَلاَئِكَةُ مِنْ نُور، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ** "[3].

قال النووي: والمارج: اللهب المختلط بسواد النار[4].

---

(١) مسلم (٢٢٠٣).

(٢) تفسير ابن كثير (١٣/ ٣١٧).

(٣) مسلم (٢٩٩٦).

(٤) شرح النووي (٩/ ٣٥٠).

وفي صفة خلقهم قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾(الأعراف: ١٧٩)، فقد صرح الله ﷻ بأن للجن قلوبًا وأعينًا وآذانًا، وكذلك لهم صوت لقوله تعالى: ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾(الإسراء: ٦٤)[١].

أما عن طعامهم وشرابهم:

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النبيّ ﷺ إِدَاوَةً لِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا فَقَالَ: " مَنْ هَذَا "، فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: " ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا، وَلاَ تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلاَ بِرَوْثَةٍ "، فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمِلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِي حَتَّى وَضَعْتُ إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشَيْتُ، فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْثَةِ، قَالَ: " هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفْدُ جِنِّ نَصِيبِينَ وَنِعْمَ الْجِنُّ، فَسَأَلُونِى الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللهَ لَهُمْ أَنْ لاَ يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلاَ بِرَوْثَةٍ إِلاَّ وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا "[٢].

وعن ابن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ قَالَ: " أَتَانِى دَاعِي الْجِنِّ فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ »، قَالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا، فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ، وَسَأَلُوهُ الزَّادَ، فَقَالَ: « لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا وَكُلُّ بَعَرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ »، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " فَلاَ تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ "[٣].

وعن ابن عمر ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ"[٤].

قال النووي: وَفِيهِ: أَنَّهُ يَنْبَغِي اِجْتِنَاب الْأَفْعَال الَّتِي تُشْبِه أَفْعَال الشَّيَاطِين، وَأَنَّ

---

(١) راجع (سلسلة العقيدة في ضوء الكتاب والسنة)، (عالم الجن والشياطين) د/ عمر الأشقر.

(٢) البخاري (٣٨٦٠).

(٣) مسلم (٤٥٠).

(٤) مسلم (٢٠٢٠).

لِلشَّيَاطِينِ يَدَيْنِ[١].

ومن حديث حذيفة ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لاَ يُذْكَرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ[٢].

قال النووي: مَعْنَى: (يَسْتَحِلّ) يَتَمَكَّن مِنْ أَكْله، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ يَتَمَكَّن مِنْ أَكْل الطَّعَام إِذَا شَرَعَ فِيهِ إِنْسَان بِغَيْرِ ذِكْر الله تَعَالَى، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَشْرَع فِيهِ أَحَد فَلَا يَتَمَكَّن، وَإِنْ كَانَ جَمَاعَة فَذَكَرَ اِسْم الله بَعْضهمْ دُون بَعْض لَمْ يَتَمَكَّن مِنْهُ، ثُمَّ الصَّوَاب الَّذِي عَلَيْهِ جَمَاهِير الْعُلَمَاء مِنْ السَّلَف وَالْخَلَف مِنْ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاء وَالْمُتَكَلِّمِينَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيث وَشَبَهه مِنْ الْأَحَادِيث الْوَارِدَة فِي أَكْل الشَّيْطَان مَحْمُولَة عَلَى ظَوَاهِرهَا، وَأَنَّ الشَّيْطَان يَأْكُل حَقِيقَة؛ إِذْ الْعَقْل لَا يُحِيلهُ، وَالشَّرْع لَمْ يُنْكِرهُ؛ بَلْ أَثْبَتَه فَوَجَبَ قَبُوله وَاعْتِقَاده، وَالله أَعْلَم[٣].

وعن جابر بنِ عَبْدِ الله ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النبيّ ﷺ يَقُولُ: " إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ الله عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: لاَ مَبِيتَ لَكُمْ وَلاَ عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ الله عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ الله عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ "[٤].

* * *

(١) شرح النووي (٧/ ٢١٢).

(٢) مسلم (٢٠١٧).

(٣) شرح النووي (٧/ ٢١١).

(٤) مسلم (٢٠١٨).

٨ـ شبهة: الشيطان يبيت على خيشوم المرء.

نص الشبهة:

قول النبي ﷺ: " **فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ** "

كيف يبيت الشيطان على خيشوم الإنسان؟ كأنهم يتعجبون من ذلك وينكرونه.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أقوال العلماء على الحديث.

الوجه الثاني: خصائص الشيطان ووظائفه، فلا يُقاس بالإنسان.

الوجه الثالث: ملازمة الشيطان للإنسان.

الوجه الرابع: السرُّ في المبيت على الخيشوم، وأمر النبي ﷺ بغسله.

الوجه الخامس: بالذكر يخنس الشيطان.

الوجه السادس: عداوة الشيطان للإنسان.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: أقوال العلماء على الحديث.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**إِذَا اسْتَيْقَظَ أُرَاهُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثًا؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ**"[(١)].

خيْشُومه: هُوَ الْأَنْف، وَقِيلَ: الْمَنْخِر، وَقَوْله: " فَلْيَسْتَنْثِرْ " أَكْثَر فَائِدَة مِنْ قَوْله: " فَلْيَسْتَنْشِقْ "؛ لِأَنَّ الِاسْتِنْثَار يَقَع عَلَى الِاسْتِنْشَاق بِغَيْرِ عَكْس، ثم قال: ثُمَّ إِنَّ ظَاهِر الْحَدِيث أَنَّ هَذَا يَقَع لِكُلِّ نَائِم، وَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون مَخْصُوصًا بِمَنْ لَمْ يَحْتَرِس مِنْ الشَّيْطَان بِشَيْء مِنْ الذِّكْر؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَة ﷺ فَإِنَّ فِيهِ: "فَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنْ الشَّيْطَان "[(٢)]. وَكَذَلِكَ آيَة الْكُرْسِيّ؛ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِيهِ: "وَلَا يَقْرَبك شَيْطَان "، وَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون الْمُرَاد بِنَفْيِ الْقُرْب هُنَا

---

(١) البخاري (٣٢٩٥)، النسائي (٩٠).

(٢) البخاري (٣٢٩٣)، مسلم (٢٦٩١).

أَنَّهُ لَا يَقْرَب مِنْ الْمَكَان الَّذِي يُوَسْوِس فِيهِ وَهُوَ الْقَلْب، فَيَكُون مَبِيته عَلَى الْأَنْف؛ لِيَتَوَصَّل مِنْهُ إِلَى الْقَلْب إِذَا اِسْتَيْقَظَ، فَمَنْ اِسْتَنْثَرَ مَنَعَهُ مِنْ التَّوَصُّل إِلَى مَا يَقْصِد مِنْ الْوَسْوَسَة، فَحِينَئِذٍ فَالْحَدِيث مُتَنَاوِل لِكُلِّ مُسْتَيْقِظ[1].

قال ابن القيم: فَعَلَّلَ بِعَدَمِ الدِّرَايَة لِمَحَلِّ الْمَبِيت، وَهَذَا السَّبَب ثَابِت فِي مَبِيت الشَّيْطَان عَلَى الْخَيْشُوم؛ فَإِنَّ الْيَد إِذَا بَاتَتْ مُلَابِسَة لِلشَّيْطَانِ لَمْ يَدْرِ صَاحِبهَا أَيْنَ بَاتَتْ، وَفِي مَبِيت الشَّيْطَان عَلَى الْخَيْشُوم وَمُلَابَسَته لِلْيَدِ سِرٌّ يَعْرِفهُ مَنْ عَرَفَ أَحْكَام الْأَرْوَاح، وَاقْتِرَان الشَّيَاطِين بِالْمَحَالِّ الَّتِي تُلَابِسهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَان خَبِيث يُنَاسِبهُ الْخَبَائِث، فَإِذَا نَامَ الْعَبْد لَمْ يُرَ فِي ظَاهِر جَسَده أَوْسَخ مِنْ خَيْشُومه، فَيَسْتَوْطِنهُ فِي الْمَبِيت، وَأَمَّا مُلَابَسَته لِيَدِهِ فَلِأَنَّهَا أَعَمّ الْجَوَارِح كَسْبًا وَتَصَرُّفًا وَمُبَاشَرَة لِمَا يَأْمُر بِهِ الشَّيْطَان مِنْ الْمَعْصِيَة، فَصَاحِبهَا كَثِير التَّصَرُّف وَالْعَمَل بِهَا[2].

وَمَبِيت الشَّيْطَان إِمَّا حَقِيقَة: لِأَنَّهُ أَحَد مَنَافِذ الْجِسْم يَتَوَصَّل مِنْهَا إِلَى الْقَلْب وَالْمَقْصُود مِنْ الِاسْتِنْثَار إِزَالَة آثَاره. وَأَمَّا مَجَازًا: فَإِنَّ مَا يَنْعَقِد فِيهِ مِنْ الْغُبَار وَالرُّطُوبَة قَذِرَات تُوَافِق الشَّيْطَان؛ فَالْمُرَاد أَنَّ الْخَيْشُوم مَحَلّ قَذِر يَصْلُح لِبَيْتُوتَةِ الشَّيْطَان؛ فَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ تَنْظِيفه[3].

وقال السيوطي: قَالَ عِيَاض: يَحْتَمِل أَنْ يَكُون ذَلِكَ عَلَى حَقِيقَته، وَأَنْ يَكُون عَلَى الِاسْتِعَارَة؛ فَإِنَّ مَا يَنْعَقِد مِنْ الْغُبَار وَرُطُوبَة الْخَيَاشِيم قَذَارَة تُوَافِق الشَّيْطَان[4].

وإن الله تعالى قد يسلط الشيطان على بني آدم، فإذا نام بات الشيطان على خيشومه بإذن الله ﷻ، وهذا التسليط من الله ﷻ له حكمة، لكننا لا نعلم ما هي إلا أننا نعلم أنه لم يسلط إلا لحكمة (وهو غير استنثار الوضوء)[5].

---

(١) فتح الباري (٦/ ٣٨٤: ٣٨٣).

(٢) تهذيب سنن أبي داود لابن القيم (١/ ٥٨).

(٣) شرح سنن النسائي (١/ ٧٧) حاشية السندي.

(٤) شرح سنن النسائي (١/ ٧٧) حاشية السيوطي.

(٥) الشرح المختصر على بلوغ المرام (٢/ ٤٩).

قال الملا القاري: يبيت على خيشومه: يعني: أن الشيطان إذا لم يمكنه الوسوسة عند النوم لزوال الإحساس، يبيت على أقصى أنفه؛ ليلقي في دماغه الرؤيا الفاسدة، ويمنعه عن الرؤيا الصالحة؛ لأن محله الدماغ فأمر ﷺ أن يغسلوا داخل أنوفهم لإزالة لوث الشيطان ونتنه منها. [١]

قال التوربشتي والقاضي: إذا نام الإنسان تجتمع الأخلاط وييبس عليه المخاط، ويكل الحس، ويتشوش الفكر، فيرى أضغاث أحلام، فإذا قام وترك الخيشوم بحاله استمر الكسل والكلال، واستعصى عليه النظر الصحيح، وعسر الخضوع والقيام بحقوق الصلاة.

ثم قال التوربشتي: ما ذكره من طريق الاحتمال وحق الأدب في الكلمات النبوية أن لا يتكلم في هذا الحديث وأمثاله بشيء؛ فإن الله سبحانه قد خصه بغرائب المعاني وحقائق الأشياء ما يقصر عنه باعُ غيره، وجاء الأمر بكظم الفم في التثاؤب من أجل دخول الشيطان في الفم، ويحتمل أن تكون على الاستعارة؛ فإنه إنما ينعقد من الغبار ورطوبة الخياشيم قذر يوافق الشياطين[٢].

وقال ابن تيمية: لما جاءت السنة بتجنب الخبائث الجسمانية والتطهر منها كذلك، جاءت بتجنب الخبائث الروحانية والتطهر منها، حتى قال: إذا قام أحدكم من الليل فليستنشق بمنخريه من الماء فإن الشيطان يبيت على خيشومه[٣].

وقال أيضًا: وأما الحكمة في غسل اليد ففيها ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه خوف نجاسة تكون على اليد مثل مرور يده موضع الاستجمار مع العرق أو على زبلة ونحو ذلك. والثاني: أنه تعبد ولا يعقل معناه. والثالث: أنه من مبيت يده ملامسة للشيطان كما في الصحيحين عن أبى هريرة؛ وذكر الحديث الذي معنا[٤].

ومثل هذه الأقوال نقولها في الاستنثار بعد النوم.

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح؛ كتاب الطهارة؛ باب سنن الوضوء.

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢/ ٣١٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٢١/ ١٢).

(٤) الفتاوى الكبرى (١/ ٢١٧).

الوجه الثاني: للشيطان خصائص وطبائع ينفرد بها عن باقي المخلوقات، فلا يُقاس الشيطان بالإنسان.

الجن عالم مستقل غير عالم الإنسان وعالم الملائكة، بينهم وبين الإنسان قدر مشترك من حيث الاتصاف بصفة العقل والإدراك، ومن حيث القدرة على اختيار طريق الخير والشر، ويخالفون الإنسان في أمور أهمها: أن أصل الجان مخالف لأصل الإنسان، وسُمُّوا جنًا لاجتنانهم أي: استتارهم عن العيون، وجاء في محكم التنزيل: ﴿ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾(الأعراف: ٢٧). وأخبرنا الله ﷻ أن الجن خُلقوا من النار في قوله: ﴿ وَٱلْجَآنَّ خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ ﴾ (الحجر: ٢٧)

وفي الحديث عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "**خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ**"[(١)].

ولا شك أن خلْق الجن متقدم على خلْق الإنسان لقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٦﴾ وَٱلْجَآنَّ خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ ﴿٢٧﴾ ﴾ (الحجر٢٧: ٢٦).

ونحن لا نعرف مِنْ خلقتهم وصورهم وحواسهم إلا ما عرفنا الله تعالى منها، فنعلم أن لهم قلوبًا ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴾ (الأعراف: ١٧٩).

فقد صرح -تبارك وتعالى- بأن للجن قلوبًا وأعينًا وآذانًا، وله أيضًا صوت لقوله تعالى﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾(الإسراء: ٦٤)

ومن خصائص الشيطان أنه قبيح الصورة، وقد شبَّه الله ثمار شجرة الزقوم التي تنبت في أصل الجحيم برؤوس الشياطين؛ لما عُلم من قبيح صورهم وأشكالهم: ﴿ إِنَّهَا شَجَرَةٌ

---

(١) مسلم (٢٩٩٦).

﴿تَخْرُجُ فِىٓ أَصْلِ ٱلْجَحِيمِ ۝٦٤ طَلْعُهَا كَأَنَّهُۥ رُءُوسُ ٱلشَّيَٰطِينِ ۝٦٥﴾ (الصافات٦٥ : ٦٤)، ومنها أن له قرنين، فعن ابن عمرﷺ أن النبي ﷺ قال: "**لاَ تَحَرَّوْا بِصَلاَتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلاَ غُرُوبَهَا فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِقَرْنَيْ شَيْطَانٍ**"[1].

ومن خصائصهم: أنهم أطول عمرًا من الإنسان، وأنهم يسكنون الخراب، والفلوات، ومواضع النجاسات، والمزابل، والمقابر.

وأما عن قدرات الشياطين فقد أعطاهم ما لم يعطِ البشر من القدرات؛ من ذلك:

أولًا: سرعة الحركة والتنقل:

قال تعالى في قصة سليمان عليه السلام: ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ ۖ وَإِنِّى عَلَيْهِ لَقَوِىٌّ أَمِينٌ ۝٣٩ قَالَ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾ (النمل: ٤٠ : ٣٩).

ثانيًا: سبقهم للإنسان في مجالات الفضاء:

فقد كانوا يصعدون إلى أماكن متقدمة في السماء، فيسترقون أخبار السماء ليعلموا بالحدث قبل أن يكون، فلما بُعث الرسول ﷺ زيدت الحراسة في السماء: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ فَوَجَدْنَٰهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا ۝٨ وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَٰعِدَ لِلسَّمْعِ ۖ فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا ۝٩﴾ (الجن٩ : ٨).

ثالثًا: علمهم بالإعمار والتصنيع:

أخبرنا الله تعالى أنه سخَّر الجن لنبيه سليمان عليه السلام فكانوا يقومون له بأعمال كثيرة تحتاج إلى قدرات وذكاء ومهارات: ﴿وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ۝١٢ يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَٰتٍ﴾ (سبأ١٣ : ١٢).

رابعًا: قدرتهم على التشكيل:

---

(١) مسلم (٨٢٨).

للجن قدرة على التشكل بأشكال الإنسان والحيوان، فقد جاء الشيطان المشركين يوم بدر في صورة سراقة بن مالك، ووعد المشركين بالنصر، وفيه أُنزل: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾ (الأنفال: ٤٨).

خامسًا: الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم من العروق:

فعن أنس ﷺ قال: قَالَ النبيﷺ: **"إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِى مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ"**[١].

فمن ذلك أن مَنْ له هذه القدرات لمن اليسير عليه أن يبيت على خيشوم الإنسان أو على منخره، فلا يُقاس الجن بالإنسان، فكلٌ له طبيعته.[٢]

الوجه الثالث: ملازمة الشيطان للإنسان.

قال البدر العيني: ملازمة الشيطان لابن آدم من حين خروجه من ظهر أبيه إلى رحم أمه إلى حين موته أعاذنا الله منه، فهو يجري من ابن آدم مجرى الدم، وعلى خيشومه إذا نام، وعلى قلبه إذا استيقظ، فإذا غفل وسوس، وإذا ذكر الله خنس ويضرب على قافية رأسه إذا نام ثلاث عقد عليك ليل طويل[٣].

ومن الأدلة على ذلك:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: " مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ؛ فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ غَيْرَ مَرْيَمَ وَابْنِهَا، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ (آل عمران: ٣٦)[٤].

(١) البخاري (٧١٧١)، مسلم (٢١٧٥).
(٢) انظر كتاب (عالم الجن والشياطين) لـ د/ عمر الأشقر؛ بتصرف.
(٣) عمدة القاري (٢/ ٢٦٩).
(٤) البخاري (٣٤٣١)، مسلم (٢٣٦٦).

وهذا المس أن يَطْعَن الشَّيْطَانُ فِي جَنْبَيْهِ بِإِصْبَعِهِ حِين يُولَد، غَيْر عِيسَى اِبْن مَرْيَم عليه السلام ذَهَبَ يَطْعَن فَطَعَنَ فِي الْحِجَاب"[١]، أَيْ: فِي الْمَشِيمَة الَّتِي فِيهَا الْوَلَد، قَالَ الْقُرْطُبِيّ: هَذَا الطَّعْن مِنْ الشَّيْطَان هُوَ اِبْتِدَاء التَّسْلِيط، فَحَفِظَ الله مَرْيَم وَابْنهَا مِنْهُ بِبَرَكَةِ دَعْوَة أُمّهَا[٢].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسولَ الله صلى الله عليه وسلم قَالَ: " يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ؛ يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا؛ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ الله انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّهَا، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ "[٣].

عَنْ عَبْدِ الله رضي الله عنه قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ نَامَ لَيْلَهُ حَتَّى أَصْبَحَ قَالَ ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ أَوْ قَالَ فِي أُذُنِهِ "[٤].

قَالَ اِبْن قُتَيْبَة: مَعْنَاهُ: أَفْسَدَهُ، يُقَال: بَالَ فِي كَذَا إِذَا أَفْسَدَهُ، وَقَالَ الْمُهَلَّب وَالطَّحَاوِيُّ وَآخَرُونَ: هُوَ اِسْتِعَارَة وَإِشَارَة إِلَى اِنْقِيَاده لِلشَّيْطَانِ وَتَحَكُّمه فِيهِ وَعَقْده عَلَى قَافِيَة رَأْسه: عَلَيْك لَيْل طَوِيل وَإِذْلَاله، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ اِسْتَخَفَّ بِهِ وَاحْتَقَرَهُ وَاسْتَعْلَى عَلَيْهِ، يُقَال لِمَنْ اِسْتَخَفَّ بِإِنْسَانٍ وَخَدَعَهُ: بَالَ فِي أُذُنه، وَأَصْل ذَلِكَ فِي دَابَّة تَفْعَل ذَلِكَ بِالْأَسَدِ إِذْلَالًا لَهُ، وَقَالَ الْحَرْبِيّ: مَعْنَاهُ ظَهَرَ عَلَيْهِ، وَسَخِرَ مِنْهُ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاض: وَلَا يَبْعُد أَنْ يَكُون عَلَى ظَاهِره؛ قَالَ: وَخَصَّ الْأُذُن؛ لِأَنَّهَا حَاسَّة الِانْتِبَاه[٥].

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " **أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ: بِسْمِ الله اللهمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَرُزِقَا وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ** "[٦].

---

(١) البخاري (٣٢٨٦).
(٢) فتح الباري (٦/ ٥٢٩: ٥٢٨).
(٣) البخاري (٣٢٦٩)، مسلم (٧٧٦).
(٤) البخاري (٣٢٧٠)، مسلم (٧٧٤).
(٥) شرح النووي (٣/ ٣٢٢).
(٦) البخاري (٣٢٧١)، مسلم (١٤٣٤).

قَالَ الْقَاضِي: قِيلَ: الْمُرَاد بِأَنَّهُ لَا يَضُرّهُ أَنَّهُ لَا يَصْرَعهُ شَيْطَان، وَقِيلَ: لَا يَطْعَن فِيهِ الشَّيْطَان عِنْد وِلَادَته بِخِلَافِ غَيْره، قَالَ: وَلَمْ يَحْمِلهُ أَحَد عَلَى الْعُمُوم فِي جَمِيع الضَّرَر وَالْوَسْوَسَة وَالْإِغْوَاء[١].

وعَنْ جَابِرٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ - أَوْ قَالَ جُنْحُ اللَّيْلِ- فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنْ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرْ اسْمَ الله، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرْ اسْمَ الله، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَاذْكُرْ اسْمَ الله، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ وَاذْكُرْ اسْمَ، الله وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا "[٢].

قَالَ ابْن الْجَوْزِيّ: إِنَّمَا خِيفَ عَلَى الصِّبْيَان فِي تِلْكَ السَّاعَة؛ لِأَنَّ النَّجَاسَة الَّتِي تَلُوذ بِهَا الشَّيَاطِين مَوْجُودَة مَعَهُمْ غَالِبًا، وَالذِّكْر الَّذِي يُحْرَز مِنْهُمْ مَفْقُود مِنْ الصِّبْيَان غَالِبًا، وَالشَّيَاطِين عِنْد اِنْتِشَارهمْ يَتَعَلَّقُونَ بِمَا يُمْكِنهُمْ التَّعَلُّق بِهِ، فَلِذَلِكَ خِيفَ عَلَى الصِّبْيَان فِي ذَلِكَ الْوَقْت وفِي اللَّيْل؛ لِأَنَّ الظَّلَام أَجْمَع لِلْقُوَى الشَّيْطَانِيَّة مِنْ غَيْره[٣].

وفي حديث صفية بنت حيي أنه ﷺ قَالَ: " **إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا أَوْ قَالَ: شَيْئًا** "[٤].

قَالَ الْقَاضِي وَغَيْره: قِيلَ: هُوَ عَلَى ظَاهِره، وَأَنَّ الله تَعَالَى جَعَلَ لَهُ قُوَّة وَقُدْرَة عَلَى الْجَرْي فِي بَاطِن الْإِنْسَان، كَمَا لَا يُفَارِقهُ دَمه، وَقِيلَ: يُلْقِي وَسْوَسَته فِي مَسَامّ لَطِيفَة مِنْ الْبَدَن، فَتَصِل الْوَسْوَسَة إِلَى الْقَلْب، وَالله أَعْلَم[٥].

الوجه الرابع: السر في المبيت على الخيشوم، وأمر النبي ﷺ بغسله.

قال ابن حجر: فَيَكُون مَبِيته عَلَى الْأَنْف لِيَتَوَصَّل مِنْهُ إِلَى الْقَلْب إِذَا اِسْتَيْقَظَ، فَمَنْ

(١) شرح النووي (٥/ ٢٥٨).

(٢) البخاري (٣٢٨٠)، أبو داو داود (٣٧٣١).

(٣) فتح الباري (٦/ ٣٧٩).

(٤) البخاري (٣٢٨١)، مسلم (٢١٧٥).

(٥) شرح النووي (٧/ ٤١٢).

اِسْتَنْثَرَ مَنَعَهُ مِنْ التَّوَصُّل إِلَى مَا يَقْصِد مِنْ الْوَسْوَسَة[١]. والخيشوم أحد منافذ الجسم يتوصل منها إلى القلب[٢].

وقال ابن القيم: وَفِي مَبِيت الشَّيْطَان عَلَى الْخَيْشُوم وَمُلَابَسَته لِلْيَدِ سِرٌّ يَعْرِفهُ مَنْ عَرَفَ أَحْكَام الْأَرْوَاح، وَاقْتِرَان الشَّيَاطِين بِالْمَحَالِّ الَّتِي تُلَابِسهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَان خَبِيث يُنَاسِبهُ الْخَبَائِث، فَإِذَا نَامَ الْعَبْد

لَمْ يرَ فِي ظَاهِر جَسَده أَوْسَخ مِنْ خَيْشومه، فَيَسْتَوْطِنهُ فِي الْمَبِيت[٣].

والخيشوم يَنْعَقِد فِيهِ مِنْ الْغُبَار وَالرُّطُوبَة قَذِرَات تُوَافِق الشَّيْطَان، فَالْمُرَاد أَنَّ الْخَيْشُوم مَحَلّ قَذِر يَصْلُح لِبَيْتُوتَةِ الشَّيْطَان[٤].

والشيطان إذا لم يمكنه الوسوسة عند النوم لزوال الإحساس، يبيت على أقصى أنفه؛ ليلقي في دماغه الرؤيا الفاسدة؛ ويمنعه عن الرؤيا الصالحة؛ لأن محله الدماغ فأمر ﷺ أن يغسلوا داخل أنوفهم لإزالة لوث الشيطان ونتنه منها[٥].

ومبيت الشيطان على الخيشوم لا يكون إلا بإذن الله ﷻ بتسليط منه سبحانه وتعالى لحكمة، لكننا لا نعلم ما هي إلا أننا نعلم أنه لم يسلط إلا لحكمة[٦].

ومن الأسرار أيضًا تَجَنُّبِ الْخَبَائِثِ الرُّوحَانِيَّةِ، كما أمرنا بِتَجَنُّبِ الْخَبَائِثِ الْجُسْمَانِيَّةِ[٧].

ومن ذلك يكون السرُّ في مبيت الشيطان على الخيشوم للآتي:

١ - لحكمة يعلمها الله تبارك وتعالى، ومن الأدب ألا يتكلم فيما من لا يعلمها.

---

(١) فتح الباري (٦/ ٣٨٤).

(٢) شرح سنن النسائي (١/ ٧٧) حاشية السندي.

(٣) تهذيب سنن أبي داود لابن القيم (١/ ٥٨).

(٤) شرح سنن النسائي (١/ ٧٧) حاشية السندي.

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢/ ٣١٦).

(٦) عمدة القاري (٢/ ٢٦٩).

(٧) مجموع الفتاوى (٢١/ ١٢).

٢- يبيت الشيطان على الخيشوم ليكون قريب التوصل إلى القلب إذا استيقظ.

٣- أن الشيطان قذر وخبيث، فلا يقع إلا على الأماكن التي توافقه، والخيشوم ينعقد فيه من الغبار والرطوبة قذرات توافق الشيطان.

٤- لما لم يتمكن الشيطان من الوسوسة عند النوم لزوال الإحساس بات على أقصى الأنف ليلقي في دماغه الرؤيا الفاسدة.

وأما السر في أمر النبي ﷺ غسل الأنف بعد النوم هو كالآتي:

١- من استنثر منع الشيطان من التوصل إلى ما يقصد من الوسوسة.

٢- لإزالة لوث الشيطان ونتنه من مبيته عليها.

٣- تجنب الخبائث الروحانية كما أمرنا بتجنب الخبائث الجسمانية.

ومثل هذا الكلام كله يقال في وضع اليد على الفم عند التثاؤب؛ لئلا يدخل الشيطان، ويقال في الأمر بغسل اليد بعد النوم كذلك، والله أعلى وأعلم.

الوجه الخامس: بالذكر يخنس الشيطان.

قال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَـٰهِ ٱلنَّاسِ ﴿٣﴾ مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ﴿٤﴾ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ﴿٥﴾ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ (سورة الناس).

قوله: ﴿مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ﴾ يعني: شر الشيطان، ﴿ٱلْخَنَّاسِ﴾: الذي يخنس مرة ويوسوس أخرى، وإنما يخنس فيما ذُكِرَ عند ذِكْرِ العبدِ رَبَّهُ[1].

قال ابن كثير: هذه ثلاث صفات من صفات الرب عز وجل: الربوبية، والملك، والإلهية، فهو رب كل شيء ومليكه وإلهه، فجميع الأشياء مخلوقة له مملوكة؛ عبيد له، فأمر المستعيذ أن يتعوذ بالمتصف بهذه الصفات من شر الوسواس الخناس؛ وهو الشيطان

(١) تفسير الطبري (٣٠/ ٣٥٦: ٣٥٥).

الموكل بالإنسان، فإنه ما من أحد من بني آدم إلا وله قرين يزين له الفواحش، ولا يألوه جهدًا في الخيال والمعصوم من عصمه الله.

وعَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَثَرَتْ دَابَّةٌ، فَقُلْتُ: تَعِسَ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: " لَا تَقُلْ تَعِسَ الشَّيْطَانُ؛ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَعَاظَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ؛ وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي، وَلَكِنْ قُلْ: بِسْمِ اللهِ؛ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ "(١).

قال ابن كثير: فيه دلالة على أن القلب متى ذكر الله تصاغر الشيطان وغُلِبَ، وإن لم يذكر الله تعاظم وغَلَبَ، وقال المعتمر بن سليمان، عن أبيه: ذُكر لي أن الشيطان أو الوسواس ينفث في قلب ابن آدم عند الحزن وعند الفرح، فإذا ذكر الله خنس(٢).

الوجه السادس: عداوة الشيطان للإنسان.

إن الله ﷻ لما خلق آدم وأمر الملائكة بالسجود إليه وكان الشيطان معهم، فسجد الملائكة كلهم أجمعون إلا الشيطان، فإنه تكبَّر على طاعة الله، وأَنِفَ أن يسجد لآدم، فأهبطه الله إلى الأرض، وأدخل آدم وزوجته الجنة، فمن هنا بدأت العداوة بين الشيطان وبين آدم وبنيه، وأصبح يفكر في كل مدخل يدخل به عليهم؛ كي يُدخلهم معه النار؛ قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾ (البقرة: ٣٤).

وقال تعالى: ﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾ قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ﴿١٣﴾ قَالَ أَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾ قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ

---

(١) أبو داود (٤٩٨٢)، مسند أحمد (٥/ ٥٩)، وصححه الألباني في الجامع الصغير (١٣٣٥٨).

(٢) ابن كثير (٤/ ٨٠١: ٨٠٠).

وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴿١٧﴾ (الأعراف١٧: ١١)، وغير ذلك من الآيات.

قال ابن كثير: وقوله: ﴿إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ تنفير عنه وتحذير منه؛ كما قال: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُوا۟ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا۟ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿٦﴾﴾(فاطر: ٦)، وقال تعالى: ﴿وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ ۚ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾ (الكهف: ٥٠)[1].

وقال الطبري: يعني: أنه قد أبان لكم عداوته بإبائه عن السجود لأبيكم، وغروره إياه؛ حتى أخرجه من الجنة، واستزله بالخطيئة، وأكل من الشجرة؛ يقول تعالى ذكره: فلا تنتصحوه أيها الناس مع إبانته لكم العداوة ودعوا ما يأمركم به والتزموا طاعتي فيما أمرتكم به ونهيتكم عنه مما أحللته لكم وحرمته عليكم[2].

عن أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: " مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ غَيْرَ مَرْيَمَ وَابْنِهَا".

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: ﴿وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾[3]

وعَنْ سَبْرَةَ بْنِ أَبِي فَاكِهٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "**إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِأَطْرُقِهِ، فَقَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: تُسْلِمُ وَتَذَرُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ وَآبَاءِ أَبِيكَ، فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: تُهَاجِرُ وَتَدَعُ أَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ؛ وَإِنَّمَا مَثَلُ الْمُهَاجِرِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي الطِّوَلِ، فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ، فَقَالَ: تُجَاهِدُ فَهُوَ جَهْدُ النَّفْسِ وَالْمَالِ؛ فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ فَتُنْكَحُ الْمَرْأَةُ وَيُقْسَمُ الْمَالُ، فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ حَقًّا عَلَى الله ﷻ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ قُتِلَ كَانَ حَقًّا عَلَى الله**

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٢٨٩).

(٢) تفسير الطبري (٢/ ٧٦).

(٣) البخاري (٣٢٤٨)، مسلم (٦٢٨٢)

ﷻ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى الله أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ وَقَصَتْهُ دَابَّتُهُ كَانَ حَقًّا عَلَى الله أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ "(١).

وعن جابر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ "(٢).

وعنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً "(٣).

وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ "، قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسولَ الله؟! قَالَ: " وَإِيَّاىَ؛ إِلاَّ أَنَّ الله أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ فَلاَ يَأْمُرُنِي إِلاَّ بِخَيْرٍ "(٤).

قال النووي: في هذا الحديث إشارة إلى التحذير من فتنة القرين ووسوسته وإغوائه، فأعلمنا بأنه معنا لنحترز منه بحسب الإمكان(٥).

* * *

---

(١) أخرجه النسائي (٦/ ٢١) (٣١٣٤)، مسند أحمد (٣/ ٤٨٣)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٩٧٩).

(٢) مسلم (٢٨١٢).

(٣) مسلم (٢٨١٣).

(٤) مسلم (٢٨١٤).

(٥) شرح النووي (٩/ ١٧٣).

٩- شبهة: في حديث إدبار الشيطان وله ضراط.

نص الشبهة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ فَإِذَا قَضَى النِّدَاءَ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ حَتَّى إِذَا قَضَى التَّثْوِيبَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى.

والجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: معنى قول النبيﷺ: أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ.

الوجه الثاني: الحكمة من إدبار الشيطان من الأذان.

الوجه الثالث: العلة من هروب الشيطان من الأذان دون غيره من الطاعات.

الوجه الرابع: الجن يأكلون ويشربون ويتغوطون.

الوجه الخامس: فضل الأذان، وأنه يطرد الشياطين.

الوجه السادس: حال الجن- أو الروح - كما في الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: معنى قول النبي ﷺ: أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ.

قَالَ القاضي عِيَاض:

يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى ظَاهِره لِأَنَّهُ جِسْمٌ مُتَغَذٍّ يَصِحّ مِنْهُ خُرُوج الرِّيح، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا عِبَارَة عَنْ شِدَّة نِفَارِه، وَيُقَوِّيهِ رِوَايَة لِمُسْلِمٍ " لَهُ حصَاصٌ "، أي شِدَّةِ الْعَدْوِ، وقَالَ الطِّيبِيُّ: شَبَّهَ شُغْلَ الشَّيْطَان نَفْسه عَنْ سَمَاع الْأَذَان بِالصَّوْتِ الَّذِي يَمْلَأُ السَّمْع وَيَمْنَعهُ عَنْ سَمَاع غَيْره، ثُمَّ سَمَّاهُ ضُرَاطًا تَقْبِيحًا لَهُ[1].

---

(١) فتح الباري٢/ ١٠١، شرح السيوطي للنسائي ٢/ ٢١.

فإن الأذان لو لم يكن له فضل عظيم يتأذى منه الشيطان؛ لم يهرب منه، فمن حصول هذا الفضل للتأذين يحصل أيضًا للمؤذن، فإنه لا يقوم إلا به.

قوله: " أدبر الشيطان ": الإدبار نقيض الإقبال يقال دبر وأدبر إذا ولى والألف، واللام في الشيطان للعهد والمراد الشيطان المعهود، قوله: "له ضراط" هذا تمثيل لحال الشيطان عند هروبه من سماع الأذان؛ بحال من خرقه أمر عظيم واعتراه خطب جسيم؛ حتى لم يزل يحصل له الضراط من شدة ما هو فيه؛ لأن الواقع في شدة عظيمة من خوف وغيره؛ تسترخي مفاصله، ولا يقدر على أن يملك نفسه؛ فينفتح منه مخرج البول والغائط، ولما كان الشيطان لعنه الله يعتريه شدة عظيمة وداهية جسيمة عند النداء إلى الصلاة؛ فيهرب حتى لا يسمع الأذان.

شبه حاله بحال ذلك الرجل، وأثبت له على وجه الادعاء الضراط الذي ينشأ من كمال الخوف الشديد، وفي الحقيقة ما ثم ضراط ولكن يجوز أن يكون له ريح لأنه روح ولكن لم تعرف كيفيته. (١)

الوجه الثاني: الحكمة من إدبار الشيطان من الأذان.

والعلة والحكمة من إدبار الشيطان؛ بينها لنا الرسولﷺ في الحديث الذي معنا وهو قوله: " حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ".

قال ابن حجر: قَوْله: " حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِين " ظَاهِره أَنَّهُ يَتَعَمَّد إِخْرَاجَ ذَلِكَ:

١-إِمَّا لِيَشْتَغِلَ بِسَمَاعِ الصَّوْت الَّذِي يُخْرِجُهُ عَنْ سَمَاع الْمُؤَذِّن.

٢-أَوْ يَصْنَع ذَلِكَ اِسْتِخْفَافًا كَمَا يَفْعَلهُ السُّفَهَاءُ.

٣- وَيَحْتَمِلُ أَنْ لَا يَتَعَمَّدَ ذَلِكَ بَلْ يَحْصُلُ لَهُ عِنْدَ سَمَاع الْأَذَان شِدَّةُ خَوْفٍ يُحْدِثُ لَهُ ذَلِكَ الصَّوْت بِسَبَبِهَا.

٤- وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَتَعَمَّدَ ذَلِكَ لِيُقَابِل مَا يُنَاسِب الصَّلَاة مِنْ الطَّهَارَة بِالْحَدَثِ.

---

(١) عمدة القاري ٥/ ١١.

وقَوْلَهُ: " حَتَّى لَا يَسْمَعَ " ظَاهِرٌ فِي أَنَّهُ يَبْعُدُ إِلَى غَايَةٍ يَنْتَفِي فِيهَا سَمَاعُهُ لِلصَّوْتِ، وَقَدْ وَقَعَ بَيَانُ الْغَايَةِ فِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيث جَابِر رضي الله عنه فَقَالَ: " حَتَّى يَكُون مَكَانَ الرَّوْحَاء وَبَيْن الْمَدِينَة وَالرَّوْحَاء سِتَّةٌ وَثَلَاثِينَ مِيلًا". [١]

٥- وإنما كان الشيطان ينفر منه؛ لأنه جامع لعقيدة الإيمان، مشتمل على نوعيه العقليات والسمعيات؛ لأنه ابتدأ أولا بالذات وما يستحقه من الكمال بقوله الله أكبر.

ثم أثبت الوحدانية، ونفى ضدها من الشرك، ثم أثبت الرسالة، ثم دعا إلى الصلاة وجعلها عقب إثبات الرسالة، إذ معرفة وجوبها من جهته لا من جهة العقل، ثم دعا إلى الفلاح وهو الفوز والبقاء في النعيم الدائم، وفيه إشعار بأمور الآخرة من بعث وجزاء. وذلك كله متضمن لتأكيد الإيمان، ومزيد الإيقان، فلذلك نفر منه الشيطان.

٦-(حتى) أي: كي (لا يسمع صوته) أي: صوت المؤذن بالتأذين لما اشتمل عليه من قواعد الدين وإظهار شرائع الإسلام، قال أبو زرعة: والظاهر أن هربه إنما يكون من أذان شرعي مستجمع للشروط، واقع بمحله، أريد به الإعلام بالصلاة فلا أثر لمجرد صورته.[٢]

الوجه الثالث: العلة من هروب الشيطان من الأذان دون غيره من الطاعات.

١- إنما يهرب من الأذان حتى لا يشهد بما سمعه إذا استشهد يوم القيامة؛ لأنه جاء في الحديث" لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة "[٣] والشيطان أيضا شيء أو هو داخل في الجن لأنه من الجن. فإن قلت إنه يُدْبر لعظم أمر الأذان لما اشتمل عليه من قواعد الدين وإظهار شعائر الإسلام وإعلانه وقيل ليأسه من وسوسة الإنسان عند الإعلان بالتوحيد؛ فإن قلت كيف يهرب من الأذان ويدنو من الصلاة وفيها القران ومناجاة الحق؟ قلت هروبه من الآذان ليأسه من الوسوسة كما ذكرناه

(١) فتح الباري ٢/ ١٠٢.
(٢) فيض القدير ١/ ٣١٩.
(٣) البخاري (٦٠٩).

وفي الصلاة يفتح له أبواب الوساوس.[١]

٢- قَالَ اِبْن الْجَوْزِيّ: عَلَى الْأَذَان هَيْبَةٌ يَشْتَدّ اِنْزِعَاجُ الشَّيْطَان بِسَبَبِهَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَكَاد يَقَعُ فِي الْأَذَان رِيَاء وَلَا غَفْلَةٌ عِنْدَ النُّطْق بِهِ، بِخِلَافِ الصَّلَاة؛ فَإِنَّ النَّفْس تَحْضُرُ فِيهَا فَيَفْتَحُ لَهَا الشَّيْطَان أَبْوَاب الْوَسْوَسَة.

قَالَ اِبْن بَطَّالٍ: يُشْبِه أَنْ يَكُونَ الزَّجْرُ عَنْ خُرُوجِ الْمَرْءِ مِنْ الْمَسْجِد بَعْدَ أَنْ يُؤَذِّنَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى؛ لِئَلَّا يَكُونَ مُتَشَبِّهًا بِالشَّيْطَانِ الَّذِي يَفِرُّ عِنْدَ سَمَاع الْأَذَان[٢].

الوجه الرابع: إثبات أن الجن يأكلون ويشربون ويتغوطون:

غالب ما يسكن الجن في مواضع المعاصي، والنجاسات، كالحمامات والحشوش والمزابل، فعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: " إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِالله مِنْ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ".[٣]

والمحضرة: مكان حضور الجن والشياطين.

وقد جاءت الآثار بالنهي عن الصلاة في هذه الأماكن، ومن أزواد الجن العظام، ففي الحديث: أن الجن سألوا رسول الله ﷺ الزاد، فقال: "كُلُّ عَظْمٍ يُذْكَرُ اسْمُ الله عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ، أَوْفَرَ مَا كَانَ لَحْمًا وَكُلُّ بَعْرَةٍ أَوْ رَوْثَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ".[٤]

وقد نهى النبي ﷺ أن يُستنجى بالعظم والروث، وقال: إنه زَادُ إِخْوَانِكُمْ الْجِنِّ.[٥]

إذا ثبت ذلك فلا مانع أن يدبر الشيطان حينما يسمع الأذان وله ضراط كما ثبت في الحديث.

الوجه الخامس: فضل الأذان، وأنه يطرد الشياطين.

---

(١) عمدة القاري٥/ ١١٢، شرح النووي٢/ ٣٢٨.

(٢) فتح الباري ٢/ ١٠٤.

(٣) سنن أبو داود (٦)، الحاكم في المستدرك١/ ١٨٧، وصححه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في الصحيحة (١٠٧٠).

(٤) الترمذي (٣٢٥٨) وقال: حديث حسن صحيح.

(٥) مسلم (٢٦٢).

إن الأذان عبادة من أعظم شعائر الإسلام وأشهر معالم الدين، وقد وقعت المواظبة عليها منذ شرعها الله سبحانه إلى أن مات رسول الله ﷺ في ليل ونهار وسفر وحضر، ولم يُسمع أنه وقع الإخلال بها أو الترخيص في تركها، والنبي ﷺ قد جعله علامة للإسلام ودلالة على التمسك فيه، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ.(١)

وللأذان فضل عظيم، فمن فضله أن الشيطان ينفر ويهرب عند سماع، كلمات الأذان لما فيه من إعلان التوحيد لله رب العالمين، وإظهار شعائر الإسلام، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ فَإِذَا قَضَى النِّدَاءَ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ حَتَّى إِذَا قَضَى التَّثْوِيبَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ اذْكُرْ كَذَا اذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى"(٢).

وعَنْ سُهَيْلٍ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَى بَنِي حَارِثَةَ قَالَ وَمَعِي غُلَامٌ لَنَا أَوْ صَاحِبٌ لَنَا فَنَادَاهُ مُنَادٍ مِنْ حَائِطٍ بِاسْمِهِ قَالَ: وَأَشْرَفَ الَّذِي مَعِي عَلَى الْحَائِطِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي؛ فَقَالَ: لَوْ شَعَرْتُ أَنَّكَ تَلْقَ هَذَا لَمْ أُرْسِلْكَ، وَلَكِنْ إِذَا سَمِعْتَ صَوْتًا فَنَادِ بِالصَّلَاةِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ وَلَّى وَلَهُ حُصَاصٌ".(٣)

وعن أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ وَبَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ(٤).

---

(١) صحيح فقه السنة١/ ٢٧٢، والحديث رواه البخاري (٦١٠)، مسلم (٣٨٢).

(٢) البخاري (٦٠٨)، مسلم (٣٨٩).

(٣) مسلم (٣٨٩).

(٤) البخاري (٦٠٩).

قال ابن حجر: السِّرُّ فِي هَذِهِ الشَّهَادَة مَعَ أَنَّهَا تَقَعُ عِنْدَ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ؛ أَنَّ أَحْكَامَ الْآخِرَةِ جَرَتْ عَلَى نَعْتِ أَحْكَامِ الْخَلْقِ فِي الدُّنْيَا مِنْ تَوْجِيهِ الدَّعْوَى وَالْجَوَابِ وَالشَّهَادَةِ، قَالَهُ الزَّيْنُ بْنُ الْمُنِير. وَقَالَ التوربشتي: الْمُرَاد مِنْ هَذِهِ الشَّهَادَة اِشْتِهَارُ الْمَشْهُود لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَة بِالْفَضْلِ وَعُلُوِّ الدَّرَجَةِ، وَكَمَا أَنَّ الله يَفْضَحُ بِالشَّهَادَةِ قَوْمًا فَكَذَلِكَ يُكْرِمُ بِالشَّهَادَةِ آخَرِينَ. (١)

وعن مُعَاوِيَةَ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٢)

قال النووي: فَقَوْله ﷺ: " الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَل النَّاس أَعْنَاقًا " هُوَ بِفَتْحِ هَمْزَة أَعْنَاقًا جَمْع عُنُق، وَاخْتَلَفَ السَّلَف وَالْخَلَف فِي مَعْنَاهُ، فَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَكْثَر النَّاس تَشَوُّفًا إِلَى رَحْمَة الله تَعَالَى؛ لِأَنَّ الْمُتَشَوِّف يُطِيل عُنُقه إِلَى مَا يَتَطَلَّع إِلَيْهِ. فَمَعْنَاهُ كَثْرَة مَا يَرَوْنَهُ مِنْ الثَّوَاب. وَقَالَ النَّضْر بْن شُمَيْلٍ: إِذَا أَلْجَمَ النَّاسَ الْعَرَقُ يَوْم الْقِيَامَة طَالَتْ أَعْنَاقهمْ لِئَلَّا يَنَالهُمْ ذَلِكَ الْكَرْب وَالْعَرَق. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ سَادَة وَرُؤَسَاء، وَالْعَرَب نِصْف السَّادَة بِطُولِ الْعُنُق. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَكْثَر أَتْبَاعًا. وَقَالَ اِبْن الْأَعْرَابِيّ: مَعْنَاهُ أَكْثَر النَّاس أَعْمَالًا. قَالَ الْقَاضِي عِيَاض وَغَيْره: وَرَوَاهُ بَعْضهمْ (إِعْنَاقًا) بِكَسْرِ الْهَمْزَة أَيْ إِسْرَاعًا إِلَى الْجَنَّة، وَهُوَ مِنْ سَيْر الْعُنُق(٣).

الوجه السادس: حال الجن ـ أو الروح ـ كما في الكتاب المقدس.

أرواح شريرة: (لوقا ٢١: ٧). وَفِي تِلْكَ السَّاعَةِ شَفَى كَثِيرِينَ مِنْ أَمْرَاضٍ وَأَدْوَاءٍ وَأَرْوَاحٍ شِرِّيرَةٍ، وَوَهَبَ الْبَصَرَ لِعُمْيَانٍ كَثِيرِينَ.

أرواح نجسة: (متى ١: ١٠). ' ثُمَّ دَعَا تَلاَمِيذَهُ الاثْنَيْ عَشَرَ وَأَعْطَاهُمْ سُلْطَانًا عَلَى أَرْوَاحٍ نَجِسَةٍ حَتَّى يُخْرِجُوهَا، وَيَشْفُوا كُلَّ مَرَضٍ وَكُلَّ ضُعْفٍ.

أرواح مضلة: (١تيموثاوس ١: ٤): وَلكِنَّ الرُّوحَ يَقُولُ صَرِيحًا: إِنَّهُ فِي الأَزْمِنَةِ الأَخِيرَةِ يَرْتَدُّ قَوْمٌ عَنِ الإِيمَانِ، تَابِعِينَ أَرْوَاحًا مُضِلَّةً وَتَعَالِيمَ شَيَاطِينَ، (١يوحنا ٦: ٤)

---

(١) فتح الباري ٢/ ١٠٦.

(٢) مسلم (٣٨٧).

(٣) شرح النووي ٢/ ٣٢٨: ٣٢٧.

روح عرافة: (أعمال ١٦: ١٦) ١٦ وَحَدَثَ بَيْنَمَا كُنَّا ذَاهِبِينَ إِلَى الصَّلاَةِ، أَنَّ جَارِيَةً بِهَا رُوحُ عِرَافَةٍ اسْتَقْبَلَتْنَا. وَكَانَتْ تُكْسِبُ مَوَالِيَهَا مَكْسَبًا كَثِيرًا بِعِرَافَتِهَا.

جان: (لاويين ٣١: ١٩) لاَ تَلْتَفِتُوا إِلَى الْجَانِّ وَلاَ تَطْلُبُوا التَّوَابِعَ، فَتَتَنَجَّسُوا بِهِمْ. أَنَا الرَّبُّ إِلهُكُمْ.

صموئيل الأول الإصحاح ٢٨: وَلَمَّا رَأَى شَاوُلُ جَيْشَ الْفِلِسْطِينِيِّينَ خَافَ وَاضْطَرَبَ قَلْبُهُ جِدًّا. ٦ فَسَأَلَ شَاوُلُ مِنَ الرَّبِّ، فَلَمْ يُجِبْهُ الرَّبُّ لاَ بِالأَحْلاَمِ وَلاَ بِالأُورِيمِ وَلاَ بِالأَنْبِيَاءِ.

والعرافة: (لاويين ٢٧: ٢٠): «وَإِذَا كَانَ فِي رَجُلٍ أَوِ امْرَأَةٍ جَانٌّ أَوْ تَابِعَةٌ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ. بِالْحِجَارَةِ يَرْجُمُونَهُ. دَمُهُ عَلَيْهِ».

(كورنثوس الثانية ١٤: ١١-١٥): وَلاَ عَجَبَ. لأَنَّ الشَّيْطَانَ نَفْسَهُ يُغَيِّرُ شَكْلَهُ إِلَى شِبْهِ مَلاَكِ نُورٍ! ١٥ فَلَيْسَ عَظِيمًا إِنْ كَانَ خُدَّامُهُ أَيْضًا يُغَيِّرُونَ شَكْلَهُمْ كَخُدَّامٍ لِلْبِرِّ. الَّذِينَ نِهَايَتُهُمْ تَكُونُ حَسَبَ أَعْمَالِهِمْ.

* * *

١٠ـ شبهة: العين حق.

نص الشبهة:

في حديث عن النبي ﷺ: " الْعَيْنُ حَقٌّ " كيف يكون للعين قدرة على النفع والضرر، وهل ذلك مخالف لقدرة الله؟.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: إثبات أن العين حق من القرآن والسنة.

الوجه الثاني: كيف يكون للعين تأثير؟ وأن هذا واقع في عالمنا.

الوجه الثالث: ماذا يفعل المعيون عند إصابته بالعين؟

الوجه الرابع: العين والحسد في الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: إثبات أن العين حق من القرآن والسنة.

أولًا: من القرآن: قال تعالى: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُواْ ٱلذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجْنُونٌ ﴿٥١﴾﴾ (القلم: ٥١)

قال الإمام الطبري: يقول جل ثناؤه: وإن يكاد الذين كفروا يا محمد ينفذونك بأبصارهم من شدة عداوتهم لك، ويزيلونك فيرموا بك عند نظرهم إليك غيظًا عليك، وقد قيل: إنه عنى بذلك: وإن يكاد الذين كفروا مما عانوك[1] بأبصارهم ليرمون بك يا محمد ويصرعونك كما تقول العرب: كاد فلان يصرعني بشدة نظره إليَّ، قالوا: وإنما كانت قريش عاينوا رسول الله ﷺ ليصيبوه بالعين فنظروا إليه ليعينوه، وقالوا: ما رأينا رجلًا مثله أو إنه لمجنون، فقال الله لنبيه عند ذلك: وإن يكاد الذين كفروا ليرمونك بأبصارهم ﴿لَمَّا سَمِعُواْ ٱلذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجْنُونٌ﴾.[2]

---

(١) عان الرجل يعينه عينًا أصابه بالعين؛ لسان العرب (عين).

(٢) تفسير الطبري١٢/ ٢٠٣.

وقال ابن كثير: وقوله: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ﴾ قال ابن عباس، ومجاهد، وغيرهما: ﴿لَيُزْلِقُونَكَ﴾ لينفذونك بأبصارهم، أي: ليعينونك بأبصارهم، بمعنى: يحسدونك لبغضهم إياك لولا وقاية الله لك، وحمايته إياك منهم، وفي هذه الآية دليل على أن العين إصابتها وتأثيرها حق، بأمر الله ﷻ كما وردت بذلك الأحاديث المروية من طرق متعددة كثيرة. (١)

ثانيًا: من السنة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْعَيْنُ حَقٌّ وَنَهَى عَنْ الْوَشْمِ". (٢)

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا ". (٣)

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ الْجَانِّ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ حَتَّى نَزَلَتْ الْمُعَوِّذَتَانِ فَلَمَّا نَزَلَتَا أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا. (٤)

وعن عَبْدِ الله بْنِ عَامِرٍ قَالَ: انْطَلَقَ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يُرِيدَانِ الْغُسْلَ قَالَ فَانْطَلَقَا يَلْتَمِسَانِ الْخَمَرَ قَالَ فَوَضَعَ عَامِرٌ جُبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ صوفٍ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَأَصَبْتُهُ بِعَيْنِي، فَنَزَلَ الْمَاءَ يَغْتَسِلُ، قَالَ: فَسَمِعْتُ لَهُ فِي الْمَاءِ قَرْقَعَةً فَأَتَيْتُهُ فَنَادَيْتُهُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُجِبْنِي، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَجَاءَ يَمْشِي فَخَاضَ الْمَاءَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقَيْهِ، قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: اللهمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ حَرَّهَا وَبَرْدَهَا وَوَصَبَهَا، قَالَ: فَقَامَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ أَوْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مِنْ مَالِهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيُبَرِّكْهُ فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ. (٥)

الوجه الثاني: كيف يكون للعين تأثير؟ وأن هذا واقعي في عالمنا.

---

(١) تفسير ابن كثير ٤/ ٥٢٥.

(٢) البخاري (٥٢٢٩).

(٣) مسلم (٢١٨٨).

(٤) الترمذي (٢٠٥٨) النسائي(٤٥٩٤)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (٤٥٦٣).

(٥) مسند أحمد (١٥٧٣٨)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٥٧٢).

قال ابن حجر: وَقَدْ أَشْكَلَ ذَلِكَ عَلَى بَعْض النَّاس فَقَالَ: كَيْف تعْمَل الْعَيْن مِنْ بُعْد حَتَّى يَحْصُل الضَّرَر لِلْمَعْيُون؟

وَالْجَوَاب: أَنَّ طَبَائِع النَّاس تَخْتَلِف، فَقَدْ يَكُون ذَلِكَ مِنْ سُمّ يَصِل مِنْ عَيْن الْعَائِن فِي الْهَوَاء إِلَى بَدَن الْمُعْيُون؛ وَقَدْ نُقِلَ عَنْ بَعْض مَنْ كَانَ مِعْيَانًا أَنَّهُ قَالَ: إِذَا رَأَيْت شَيْئًا يُعْجِبنِي وَجَدْت حَرَارَة تَخْرُج مِنْ عَيْنِي. وَيقْرَب ذَلِكَ بِالْمَرْأَةِ الْحَائِض تَضَع يَدهَا فِي إِنَاء اللَّبَن فَيَفْسُد، وَلَوْ وَضَعَتْهَا بَعْد طُهْرهَا لَمْ يُفْسِد، وَكَذَا تَدْخُل الْبُسْتَان فَتَضُرّ بِكَثِيرٍ مِنْ الْغُرُوس مِنْ غَيْر أَنْ تَمَسّهَا يَدهَا، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الصَّحِيح قَدْ يَنْظُر إِلَى الْعَيْن الرَّمْدَاء فَيَرْمَد، وَيَتَثَاءَب وَاحِد بِحَضْرَتِهِ فَيَتَثَاءَب هُوَ، أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ اِبْن بَطَّال. (١)

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: فِي الْحَدِيث أَنَّ لِلْعَيْنِ تَأْثِيرًا فِي النُّفُوس، وَإِبْطَال قَوْل الطَّبَائِعِيِّينَ أَنَّهُ لَا شَيْء إِلَّا مَا تُدْرِك الْحَوَاسّ الْخَمْس وَمَا عَدَا ذَلِكَ لَا حَقِيقَة لَهُ. وَقَالَ الْمَازِرِيّ: زَعَمَ بَعْض الطَّبَائِعِيِّينَ أَنَّ الْعَائِن يَنْبَعِث مِنْ عَيْنه قُوَّة سمِّيَّة تَتَّصِل بِالْمَعِينِ فَيَهْلِك أَوْ يَفْسُد، وَهُوَ كَإِصَابَةِ السُّمّ مَنْ نَظَر الْأَفَاعِي، وَأَشَارَ إِلَى مَنْع الْحَصْر فِي ذَلِكَ مَعَ تَجْوِيزه، وَأَنَّ الَّذِي يَتَمَشَّى عَلَى طَرِيقَة أَهْل السُّنَّة أَنَّ الْعَيْن إِنَّمَا تَضُرّ عِنْد نَظَر الْعَائِن بِعَادَةٍ أَجْرَاهَا الله تَعَالَى أَنْ يَحْدُث الضَّرَر عِنْد مُقَابَلَة شَخْص لِآخَر، وَهَلْ ثَمَّ جَوَاهِر خَفِيَّة أَوْ لَا؟ هُوَ أَمْر مُحْتَمَل لَا يُقْطَع بِإِثْبَاتِهِ وَلَا نَفْيه، حتى إِنَّ جِنْسًا مِنْ الْأَفَاعِي أُشْتُهِرَ أَنَّهَا إِذَا وَقَعَ بَصَرهَا عَلَى الْإِنْسَان هَلَكَ فَكَذَلِكَ الْعَائِن. وَالْحَاصِل أَنَّ التَّأْثِير بِإِرَادَةِ الله تَعَالَى وَخَلْقه لَيْسَ مَقْصُورًا عَلَى الِاتِّصَال الْجُسْمَانِيّ، بَلْ يَكُون تَارَة بِهِ وَتَارَة بِالْمُقَابَلَةِ، وَأُخْرَى بمجرد الرُّؤْيَة وَأُخْرَى بِتَوَجُّهِ الرُّوح، كَالَّذِي يَحْدُث مِنْ الْأَدْعِيَة وَالرُّقَى وَالِالْتِجَاء إِلَى الله، وَتَارَة يَقَع ذَلِكَ بِالتَّوَهُّمِ وَالتَّخَيُّل، فَالَّذِي يَخْرُج مِنْ عَيْن الْعَائِن سَهْم مَعْنَوِيّ إِنْ صَادَفَ الْبَدَن لَا وِقَايَة لَهُ أَثَّرَ فِيهِ، وَإِلَّا لَمْ يَنْفُذ السَّهْم، بَلْ رُبَّمَا رُدَّ عَلَى صَاحِبه كَالسَّهْمِ الْحِسِّيّ سَوَاء. (٢)

---

(١) فتح الباري لابن حجر؛ (قوله: باب رقية العين) ١٠/ ٢٠٠.

(٢) فتح الباري١٠/ ٢٠١.

قال النووي: وَمَذْهَب أَهْل السُّنَّة أَنَّ الْعَيْن إِنَّمَا تَفْسُد وَتَهْلَك عِنْد نَظَر الْعَائِن بِفِعْلِ الله تَعَالَى، أَجْرَى الله سُبْحَانه وَتَعَالَى الْعَادَة أَنْ يَخْلُق الضَّرَر عِنْد مُقَابَلَة هَذَا الشَّخْص لِشَخْصٍ آخَر.[(١)]

ويقول ابن القيم: وَلَا رَيْبَ أَنّ الله سُبْحَانَهُ خَلَقَ فِي الْأَجْسَامِ وَالْأَرْوَاحِ قُوًى وَطَبَائِعَ مُخْتَلِفَةً، وَجعَلَ فِي كَثِيرٍ مِنْهَا خَوَاصّ وَكَيْفِيّاتٍ مُؤَثّرَةً، وَلَا يُمْكِنُ لِعَاقِلٍ إنْكَارُ تَأْثِيرِ الْأَرْوَاحِ فِي الْأَجْسَامِ فَإِنّهُ أَمْرٌ مُشَاهَدٌ مَحْسُوسٌ، وَأَنْتَ تَرَى الْوَجْهَ كَيْفَ يَحْمَرّ حُمْرَةً شَدِيدَةً إذَا نَظَرَ إلَيْهِ مِنْ يَحْتَشِمُهُ وَيَسْتَحِي مِنْهُ، وَيَصْفَرّ صفرة شَدِيدَةً عِنْدَ نَظَرِ مَنْ يَخَافُهُ إلَيْهِ، وَقَدْ شَاهَدَ النّاسُ مَنْ يَسْقَمُ مِنْ النّظَرِ وَتَضْعُفُ قُوَاهُ وَهَذَا كُلّهُ بِوَاسِطَةِ تَأْثِيرِ الْأَرْوَاحِ وَلِشِدّةِ ارْتِبَاطِهَا بِالْعَيْنِ يُنْسَبُ الْفِعْلُ إلَيْهَا وَلَيْسَتْ هِيَ الْفَاعِلَةَ؛ وَإِنّمَا التّأْثِيرُ لِلرّوحِ، وَالْأَرْوَاحُ مُخْتَلِفَةٌ فِي طَبَائِعِهَا وَقُوَاهَا وَكَيْفِيّاتِهَا وَخَوَاصّهَا، فَرُوحُ الْحَاسِدِ مُؤْذِيَةٌ لِلْمَحْسُودِ أَذًى بَيّنًا وَلِهَذَا أَمَرَ الله – سُبْحَانَهُ– رَسُولَهُ أَنْ يَسْتَعِيذَ بِهِ مِنْ شَرّهِ، وَتَأْثِيرُ الْحَاسِدِ فِي أَذَى الْمَحْسُودِ أَمْرٌ لَا يُنْكِرُهُ إلّا مَنْ هُوَ خَارِجٌ عَنْ حَقِيقَةِ الْإِنْسَانِيّةِ وَهُوَ أَصْلُ الْإِصَابَةِ بِالْعَيْنِ؛ فَإِنّ النّفْسَ الْخَبِيثَةَ الْحَاسِدَةَ تَتَكَيّفُ بِكَيْفِيّةٍ خَبِيثَةٍ وَتُقَابِلُ الْمَحْسُودَ فَتُؤَثّرُ فِيهِ بِتِلْكَ الْخَاصّيّةِ، وَأَشْبَهُ الْأَشْيَاءِ بِهَذَا الْأَفْعَى فَإِنّ السّمّ كَامِنٌ فِيهَا بِالْقُوّةِ، فَإِذَا قَابَلَتْ عَدُوّهَا انْبَعَثَتْ مِنْهَا قُوّةٌ غَضَبِيّةٌ وَتَكَيّفَتْ بِكَيْفِيّةٍ خَبِيثَةٍ مُؤْذِيَةٍ، فَمِنْهَا مَا تَشْتَدّ كَيْفِيّتُهَا وَتَقْوَى حَتّى تُؤَثّرَ فِي إسْقَاطِ الْجَنِينِ، وَمِنْهَا مَا تُؤَثّرُ فِي طَمْسِ الْبَصَرِ كَمَا قَالَ النّبِيّ ﷺ فِي الْأَبْتَرِ وَذِي الطّفْيَتَيْنِ مِنْ الْحَيّاتِ إنّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيُسْقِطَانِ الْحَبَلَ.

وَكَثِيرٌ مِنْ الْعَائِنِينَ يُؤَثّرُ فِي الْمَعِينِ بِالْوَصْفِ مِنْ غَيْرِ رُؤْيَةٍ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى لِنَبِيّهِ: ﴿وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ﴾ (الْقَلَمُ: ٥١).[(٢)]

وقيل: كانت العين في بني أسد، حتى إن البقرة السمينة أو الناقة السمينة تمر بأحدهم فيعاينها ثم يقول: يا جارية، خذي المكتل والدرهم فاتينا بلحم هذه الناقة، فما تبرح حتى

---

(١) النووي١٤/ ١٧١.

(٢) زاد المعاد ٤/ ١٤٩.

تقع للموت فتنحر، وقال الكلبي: كان رجل من العرب يمكث لا يأكل شيئًا يومين أو ثلاثة، ثم يرفع جانب الخباء فتمر به الإبل أو الغنم فيقول: لم أرَ كاليوم إبلًا ولا غنمًا أحسن من هذه! فما تذهب إلا قليلًا حتى تسقط منها طائفة هالكة. فسأل الكفار هذا الرجل أن يصيب لهم النبي ﷺ بالعين فأجابهم، فلما مر النبي ﷺ أنشد:

قد كان قومك يحسبونك سيدًا وأخال أنك سيد معيون

فعصم الله نبيه ﷺ ونزلت: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ﴾

وذكر نحوه الماوردي. وأن العرب كانت إذا أراد أحدهم أن يصيب أحدًا - يعني في نفسه وماله- تجوع ثلاثة أيام، ثم يتعرض لنفسه وماله فيقول: تالله ما رأيت أقوى منه، ولا أشجع، ولا أكثر منه، ولا أحسن! فيصيبه بعينه فيهلك هو وماله، فأنزل الله تعالى هذه الآية. (١)

الوجه الثالث: ماذا يفعل المعيون عند إصابته بالعين؟

١ـ الوضوء: أَمَّا مَا يَتَعَلَّق بِعِلْمِ الْفِقْه فَإِنَّ الشَّرْع وَرَدَ بِالْوُضُوءِ لِهَذَا الْأَمْر فِي حَدِيث سَهْل بْن حُنَيْف لَمَّا أُصِيب بِالْعَيْنِ عِنْد اِغْتِسَاله فَأَمَرَ النَّبِيّ ﷺ عَائِنه أَنْ يَتَوَضَّأ.

وَصِفَة وُضُوء الْعَائِن عِنْد الْعُلَمَاء: أَنْ يُؤْتَى بِقَدَحِ مَاء، وَلَا يُوضَع الْقَدَح فِي الْأَرْض، فَيَأْخُذ مِنْهُ غَرْفَة فَيَتَمَضْمَض بِهَا، ثُمَّ يَمُجّهَا فِي الْقَدَح، ثُمَّ يَأْخُذ مِنْهُ مَاء يَغْسِل وَجْهه، ثُمَّ يَأْخُذ بِشِمَالِهِ مَاء يَغْسِل بِهِ كَفّه الْيُمْنَى، ثُمَّ بِيَمِينِهِ مَاء يَغْسِل بِهِ مِرْفَقه الْأَيْسَر، وَلَا يَغْسِل مَا بَيْن الْمِرْفَقَيْنِ وَالْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يَغْسِل قَدَمهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ الْيُسْرَى عَلَى الصِّفَة الْمُتَقَدِّمَة، وَكُلّ ذَلِكَ فِي الْقَدَح، ثُمَّ دَاخِلَة إِزَاره، وَهُوَ الطَّرَف الْمُتَدَلِّي الَّذِي يَلِي حِقْوه الْأَيْمَن. (٢)

٢ـ الرقية: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ الله عَنْهَا- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ، فَقَالَ: " اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ ". (٣)

---

(١) تفسير القرطبي ١٨/ ٢٢٢.

(٢) شرح النووي١٤/ ١٧٢.

(٣) البخاري (٥٢٩٨).

وعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ. (١)

وعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ الله ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحُمَةِ وَالنَّمْلَةِ. (٢)

٣ـ القرآن والأذكار:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ بَعْضَهُمْ يَمْسَحُهُ بِيَمِينِهِ "أَذْهِبْ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا". (٣)

وعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ الله ﷺ رَقَاهُ جِبْرِيلُ قَالَ: "بِاسْمِ الله يُبْرِيكَ، وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ". (٤)

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ يَقُولُ: "أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ الله التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ، وَيَقُولُ هَكَذَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يُعَوِّذُ إِسْحَقَ وَإِسْمَاعِيلَ عليهم السلام. (٥)

الوجه الرابع: العين والحسد في الكتاب المقدس.

ورد في رسالة تيطس (٣/ ٣): لأَنَّنَا كُنَّا نَحْنُ أَيْضًا قَبْلًا أَغْبِيَاءَ، غَيْرَ طَائِعِينَ، ضَالِّينَ، مُسْتَعْبَدِينَ لِشَهَوَاتٍ وَلَذَّاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، عَائِشِينَ فِي الْخُبْثِ وَالْحَسَدِ، مَمْقُوتِينَ، مُبْغِضِينَ بَعْضُنَا بَعْضًا.

وفي (التثنية ١٨: ٩-١٣): وَلا مَنْ يَرْقِي رُقْيَةً وَلا مَنْ يَسْأَلُ جَانًّا أَوْ تَابِعَةً وَلا مَنْ يَسْتَشِيرُ الْمَوْتَى؛ لأَنَّ كُل مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ عِنْدَ الرَّبِّ. وَبِسَبَبِ هَذِهِ الأَرْجَاسِ الرَّبُّ إِلهُكَ طَارِدُهُمْ مِنْ أَمَامِكَ.

* * *

---

(١) مسلم (٢١٩٥).

(٢) مسلم (٢١٩٦).

(٣) البخاري (٥٣٠٩).

(٤) مسلم (٢١٥٨).

(٥) الترمذي (٢٠٦٠).

١١ـ شبهة: سجود الشمس تحت العرش.

نص الشبهة:

سجود الشمس تحت العرش عند كل غروب، كيف ذلك؟.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: نص الحديث.

الوجه الثاني: أن هذا نوع من أنواع العبودية التي ذكرها العلماء وهي عبودية الكائنات.

الوجه الثالث: قدرة الله ﷻ فوق كل شيء.

الوجه الرابع: عدم العلم ليس دليلًا على العدم.

الوجه الخامس: ليس معنى سجودها في الغروب الغروب.

الوجه السادس: معنى السجود.

الوجه السابع: وقيل المقصود بالسجود أن الشمس إنما تسجد مرة واحدة وذلك عند محاذاتها لباطن عرش الرحمن.

الوجه الثامن: أن الشمس لها سجدتان.

الوجه التاسع: فائدة علمية.

الوجه العاشر: وقيل المقصود بالسجود سجود الظل.

الوجه الحادي عشر: لم يثبت حد لمدة وقوفها عند السجود.

الوجه الثاني عشر: لا يلزم أن يكون سجودها كسجود الآدميين.

الوجه الثالث عشر: الجهل بحقيقة الشمس.

الوجه الرابع عشر: الجهل بكنه العرش.

الوجه الخامس عشر: أن الشمس تعتبر ساجدة في كل مكان.

الوجه السادس عشر: الرد على النصارى بما عندهم.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: نص الحديث.

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَقَالَ: " يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتَدْرِي أَيْنَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ؟ قَالَ: قُلْتُ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ عِنْدَ رَبِّهَا، فَتَسْتَأْذِنُ فِي الرُّجُوعِ فَيُؤْذَنُ لَهَا، فَيُوشِكُ أَنْ تَسْتَأْذِنَ فَلا يُؤْذَنُ لَهَا، حَتَّى تَسْتَشْفِعَ وَتَطْلُبَ، فَإِذَا طَالَ عَلَيْهَا قِيلَ لَهَا: اطْلُعِي مِنْ مَكَانِكِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾ ﴾.

وفي لفظ آخر عن أبي ذر ﷺ أن النبي ﷺ قال يومًا: "أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ". قَالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: "إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، وَلاَ تَزَالُ كَذَلِكَ؛ حَتَّى يُقَالَ لَهَا ارْتَفِعِي ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ؛ فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا؛ ثُمَّ تَجْرِي؛ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، وَلاَ تَزَالُ كَذَلِكَ؛ حَتَّى يُقَالَ لَهَا ارْتَفِعِي ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ؛ فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا؛ ثُمَّ تَجْرِي لاَ يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا؛ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَاكَ تَحْتَ الْعَرْشِ؛ فَيُقَالُ لَهَا ارْتَفِعِي؛ أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكِ؛ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ ذَاكَ حِينَ لاَ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا "(١).

الوجه الثاني: أن هذا نوع من أنواع العبودية التي ذكرها العلماء وهي عبودية الكائنات.

فالله سبحانه وتعالى قد خلق جميع الكائنات؛ إنسها، وجنها، وملائكتها، وحيوانها، وجمادها، ونباتها، وغيرها من الكائنات لعبادته-سبحانه وتعالى-وفطرها على توحيده، والاعتراف بإلوهيته، والإقرار بفقرها وحاجتها وخضوعها وصمودها له ﷻ.

فكل هذه الكائنات تقوم بعبادة الله ﷻ، ولا يُخِلُّ بذلك إلا الإنسان المعاند الزائغ عن شرع الله -سبحانه وتعالى- المخالف لنظام هذا الكون المحكم البديع؛ الذي ما قام إلا على

---

(١) البخاري (٣١٩٩)، ومسلم (١٥٩) واللفظ له.

عبودية الله، هذا وتختلف العبوديات من مخلوق إلى مخلوق قال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِن دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾ (النحل: ٤٩).

قال ابن جرير: يقول الله تعالى ذكره: ولله يخضع ويستسلم لأمره ما في السموات وما في الأرض من دابة تدبّ عليها، والملائكة التي في السموات، وهم لا يستكبرون عن التذلل له بالطاعة(١).

وقال ابن كثير: يخبر تعالى عن عظمته وجلاله وكبريائه؛ الذي خضع له كل شيء، ودانت له الأشياء والمخلوقات بأسرها جماداتها وحيواناتها ومكلفوها من الإنس والجن والملائكة. وقال الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ ﴾ (الحج: ١٨)(٢).

قال ابن كثير: يخبر تعالى أنه المستحق للعبادة وحده لا شريك له؛ فإنه يسجد لعظمته كل شيء؛ طوعًا وكرهًا، وسجود كل شيء مما يختص به، وقال الله تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ﴾ (الإسراء: ٤٤)(٣).

وقال: يقول تعالى: تقدسه السموات السبع والأرض ومن فيهن، أي: من المخلوقات، وتنزهه وتعظمه وتبجله وتكبره(٤).

وقال السعدي: ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَيْءٍ ﴾ من حيوان ناطق، وغير ناطق، ومن أشجار، ونبات، وجامد، وحيٍ وميت ﴿إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ بلسان الحال ولسان المقال، ﴿وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ أي: تسبيح باقي المخلوقات، التي على غير لغتكم،

(١) تفسير الطبري (٧/ ٥٩٤).
(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٥٩٣).
(٣) تفسير ابن كثير (٣/ ٤٥).
(٤) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٢٠).

بل يحيط بها علام الغيوب. وعن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر ﷺ قال: قال النبي ﷺ: " لأبي ذر حين غربت الشمس: " أتدري أين تذهب"؟!) قلت: الله ورسوله أعلم، قال: " فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش؛ فتستأذن فيؤذن لها، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها؛ وتستأذن فلا يؤذن لها؛ يقال لها: ارجعي من حيث جئتِ، فتطلع من مغربها، فذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ ۝٣٨﴾ (يس: ٣٨)[١].

قال ابن تيمية: فقد أخبر في هذا الحديث الصحيح بسجود الشمس إذا غربت واستئذانها، وكذلك قال أبو العالية وغيره، قال أبو العالية: ما في السماء نجم ولا شمس ولا قمر إلا ويقع ساجدًا حين يغيب ثم لا ينصرف حتى يؤذن له فيأخذ ذات اليمين حتى يرجع إلى مطلعه، ومعلوم أن الشمس لا تزال في الفلك كما أخبر الله تعالى بقوله: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَۖ كُلّٞ فِي فَلَكٖ يَسۡبَحُونَ ۝٣٣﴾ (الأنبياء: ٣٣)، فهي لا تزال في الفلك، وهي تسجد لله وتستأذنه كل ليلة كما أخبر النبي ﷺ، فهي تسجد سجودًا يناسبها، وتخضع له وتخشع كما يخضع ويخشع كل ساجد من الملائكة والجن والإنس.

وعن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: " غزا نبي من الأنبياء، فقال لقومه: لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة، وهو يريد أن يبني بها، ولما يبن، ولا آخر قد بني بنيانًا ولما يرفع سقُفها، ولا آخر قد اشترى غنمًا أو خلفات وهو منتظر ولادها، قال: فغزا، فأَدْنى للقرية حين صلاة العصر، أو قريبًا من ذلك، فقال للشمس: أنت مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبِسْها علي شيئًا، فحبست عليه حتى فتح الله عليه "[٢].

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: (ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل[٣]).

(١) تيسير الكريم الرحمن (٤/ ٢٨٣).

(٢) مسلم (١٧٤٧).

(٣) البخاري (٣٥٧٩)، جامع الرسائل الأولى (ص٣٧).

وكذلك قوله: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ (الدخان: ٢٩)، بكاء كل شيء بحسبه؛ قد يكون خشية لله؛ وقد يكون حزنا على فراق المؤمن، روى ابن أبي حاتم عن ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال: قال عمرو يعني ابن دينار: إني ليلة أطوف بالبيت إذ سمعت حنين رجل بين الأستار والكعبة، وبكاءه وتضرعه فوقفت لأعرفه فذهب ليل وجاء ليل وهو كذلك؛ حتى كاد يسفر فانكشف الستور عنه؛ فإذا هو طاووس- رحمه الله -، فقال: من هذا عمرو؟ قلت: نعم أمتع الله بك، قال: متى وقفت هاهنا؟ قال قلت: منذ طويل، قال: ما أوقفك قلت: سمعت بكاءك، فقال: أعجبك بكائي؟ قلت: نعم، قال: وطلع القمر في حرف أبي قبيس، قال: ورب هذه البنية إن هذا القمر ليبكي من خشية الله، ولا ذنب له، ولا يُسأل عما عمل، ولا يُجازى به فعجبت أن بكيت من خشية الله، وأنا صاحب الذنوب، وهذا القمر يبكي من خشية الله، وقرأ ابن زيد: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ﴾(الحج: ١٨).

قال: فلم يستثن من هؤلاء أحدًا؛ حتى جاء ابن آدم استثناه فقال: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ (الحج: ١٨)، قال والذي كان هو أحق بالشكر؛ هو أكفرهم ثم قرأ ﴿ وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَٰلِكَ ۗ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾(فاطر ٢٧: ٢٨)، قال وكذلك اختلفوا في دينهم كما اختلف الأولون، ولفظ السجود يستعمل في اللغة: لخضوع الجامدات وغيرها كالبيت المعروف:

بجيش تضل البلق في حجراته   ترى الأكم فيه سجدًا للحوافر

قال ابن قتيبة: حجراته: جوانبه، يريد أن حوافر الخيل قد بلغت الأكم ووطئتها حتى خشعت وانخفضت، قال ابن عطية: في قوله: ﴿يَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ﴾ (النحل: ٤٨)، وقالت فرقة منهم الطبري عبر عن الخضوع والطاعة وميلان الظلال ودورانها بالسجود

كما يقال للمشير برأسه نحو الأرض على وجه الخضوع ساجد ومنه قول الشاعر:

وكلتاهما خرت وأسجد رأسها ... كما سجدت نصرانة لم تحنف

وإذا كان كذلك الله سبحانه ذكر في الرعد قوله: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ (الرعد: ١٥)، فعم في هذه الآية ولم يستثن وقسم السجود إلى طوع وكره وقال في الحج: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ﴾(الحج: ١٨).

وفي هذا الكثير قولان أحدهما: أنه لم يسجد فلهذا حق عليه العذاب كما تقدم عن طاووس، وهو قول الفراء وغيره.

والثاني: أنه سجد وحق عليه العذاب؛ فإنه ليس هو السجود المأمور به. قال أبو الفرج: وفي قوله: ﴿وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ﴾ قولان: أحدهما أنهم الكفار وهم يسجدون وسجودهم سجود ظلهم قاله مقاتل.

والثاني: أنهم لا يسجدون، والمعنى وكثير من الناس أبى السجود ويحق عليه العذاب لتركه السجود هذا قول الفراء.

قلت: هذا قول الأكثرين، وقد ذكر البغوي في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾، قال: قال مجاهد سجودها تحول ظلالها وقال أبو العالية ما في السماء نجم ولا شمس ولا قمر إلا يقع ساجدًا حين يغيب؛ ثم لا ينصرف حتى يؤذن له فيأخذ ذات اليمين حتى يرجع إلى مطلعه، قال: وقيل سجودها بمعنى الطاعة؛ فإنه ما من جماد إلا وهو مطيع لله، خاشع له مسبح له، كما أخبر الله ﷻ عن السماوات والأرض ﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ (فصلت: ١١)، وقال في وصف الحجارة ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾(البقرة: ٧٤)، ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ (الإسراء: ٤٤). قال: وهذا مذهب حسن موافق لقول أهل السنة، قلت: قد تقدم قول الطبري

وغيره بهذا القول؛ فإذا كان السجود في هذه الآية ليس عامًا وهو هناك عام؛ كان السجود المطلق هو سجود الطوع؛ فهذه المذكورات تسجد تطوعًا هي وكثير من الناس، والكثير الذي حق عليه العذاب إنما يسجد كرهًا، وحينئذ فالكثير الذي حق عليه العذاب لم يقل فيه إنه يسجد، ولا نفى عنه كل سجود، بل تخصيص من سواه بالذكر؛ يدل على أنه ليس مثله؛ وحينئذ فإذا لم يسجد طائعًا حصل فائدة التخصيص، وهو مع ذلك يسجد كارهًا فكلا القولين صحيح. وكذلك قال طائفة من المفسرين واللفظ للبغوي قالوا: وكثير حق عليه العذاب بكفرهم وتركهم السجود؛ وهم مع كفرهم تسجد ظلالهم لله تعالى وقال في سورة النحل: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ يَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ ﴿٤٨﴾ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِن دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٩﴾ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (النحل ٤٨: ٥٠).

قال: فلفظ دابة إن لم يتناول بني آدم فالإبل تسجد طوعًا، وإن تناول بني آدم فسجودهم طوعًا وكرهًا، والذين فسروا السجود بالخضوع والانقياد؛ لهم في سجودها قولان، أحدهما: أنه كونها مصنوعة مخلوقة منقادة لمشيئة الله واختياره كما قالوا في تسبيحها مثل ذلك وأنه شهادتها ودلالتها على الخالق. قال أبو الفرج في قوله: ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (الرعد: ١٥)، الساجدون على ضربين أحدهما: من يعقل فسجوده عبادة والثاني: من لا يعقل فسجوده بيان أثر الصنعة فيه والخضوع الذي يدل على أنه مخلوق هذا قول جماعة من العلماء واحتجوا بالبيت المتقدم: ترى الأكم فيه سجدا للحوافر.

قال: وأما الشمس والقمر والكواكب فألحقها جماعة بمن يعقل قال أبو العالية سجودها حقيقة ما منها غارب إلا خر ساجدًا بين يدي الله ﷻ، ثم لا ينصرف حتى يؤذن له، قال: ويشهد لقول أبي العالية حديث أبي ذر وذكره، قال: وأما النبات والشجر فلا يخلو سجوده من أربعة أشياء: أحدها: أن يكون سجودًا لا نعلمه، وهذا إذا قلنا بردعه فيهما، والثاني: أنه تفيؤ ظلاله، والثالث: بيان الصنعة فيه، والرابع: الانقياد لما سخر له.

قلت: الثالث والرابع من نمط واحد وهو كالمتقدم وأما السجود الذي لا نعلمه فهو كما ذكره البغوي، وقال البغوي أيضًا في قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ (البقرة: ٧٤) فإن قيل الحجر لا يفهم فكيف يخشى؟ قيل الله يفهمها ويلهمها فتخشى بإلهامه، قال: ومذهب أهل السنة أن لله علمًا في الجمادات وسائر الحيوانات سوى العقلاء لا يقف عليه غيره، ولها صلاة وتسبيح وخشية، كما قال ﷻ: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱلطَّيْرُ صَٰٓفَّٰتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ﴾، وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ﴾، فيجب على المرء الإيمان به ويكل علمه إلى الله تعالى، وذكر الحديث الصحيح عن جابر بن سمرة عن النبي ﷺ قال: " إني لأعرف حجرًا بمكة كان يسلم علي قبل أن أبعث وإني لأعرفه الآن "[1]، وذكر حديث حنين الجذع وطرقه صحاح مشهورة، ورُوي عن السدي، عن أبي عباد بن أبي يزيد، عن علي رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ بمكة فخرجنا في نواحيها خارجًا من مكة بين الجبال والشجر، فلم يمر بشجرة ولا جبل إلا قال: السلام عليك يا رسول الله[2]، وقال: قال مجاهد لا ينزل حجر من أعلى إلى أسفل إلا من خشية الله، ويشهد لما قلنا قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ (الحشر: ٢١).

قلت: وأما تفسير سجودها وتسبيحها، بنفوذ مشيئة الرب وقدرته فيها؛ ودلالتها على الصانع فقط، فالاقتصار على هذا باطل؛ فإن هذا وصف لازم دائم لها، لا يكون في وقت دون وقت، وهو مثل كونها مخلوقة محتاجة فقيرة إلى الله تعالى؛ وعلى هذا فالمخلوقات كلها لا تزال ساجدة مسبحة؛ وليس المراد هذا فإنه قال تعالى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا ٱلْجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِشْرَاقِ﴾ (ص: ١٨)، وقال: ﴿وَٱلطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ (ص: ١٩)، وقال: ﴿قَدْ عَلِمَ

(١) مسلم (٢٢٧٧).
(٢) المستدرك للحاكم (٤٢٣٨).

صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ﴾ (النور: ٤١)، فقد أخبر سبحانه وتعالى عنه؛ أنه يعلم ذلك ودلالتها على الرب يعلمه عموم الناس، وأيضًا فقد أخبر الله تعالى في القرآن من كلام الهدهد والنمل وأن سليمان علم منطق الطير؛ بما يدل على الاختصاص، وهذا في الحيوان؛ وأيضًا فإنه جعل الجميع يسجد، ثم قال: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ﴾ (الحج: ١٨)، وهذا المعنى يشترك فيه جميع المخلوقات دائمًا؛ وهو وصف لازم لكل مخلوق لا يزال مفتقرًا إلى الخالق، ولا يزال دالًا عليه، ولا يزال منقادًا لما يشاء الرب، وأيضًا فإنه قسم السجود إلى طوع وكره، وانفعالها لمشيئة الرب وقدرته، لا ينقسم إلى طوع وكره، ولا يوصف ذلك بطوع منها ولا كره؛ فإن دليل فعل الرب فيها ليس هو فعل منها البتة.

والقرآن يدل على أن السجود والتسبيح أفعال لهذه المخلوقات، وكون الرب خالقًا لها إنما هو كونها مخلوقة للرب، ليس فيه نسبة أمر إليها يبين ذلك أنه خص الظل بالسجود بالغدو والآصال والظل، متى كان، وحيث كان، مخلوق مربوب، والله تعالى جعل الظلمات والنور، والقول الذي ذكره البغوي أقرب من القول الذي ذكره أبو الفرج؛ وهو سبحانه تارة يجعلها آيات له، وتارة يجعلها ساجدة مسبحة وهذا نوع غير هذا. وعلى هذا القول الجميع واحد ليس في كونها ساجدة مسبحة، إلا كونها آية دالة وشاهدة للخالق تعالى بصفاته، لكونها مفعولة له، وهذا معنى ثابت في المخلوقات كلها لازم لها وهي آيات للرب بهذا الاعتبار، وهي شواهد ودلائل وآيات بهذا الاعتبار، لكن ذاك معنى آخر كما يفرق بين كون الإنسان مخلوقًا وبين كونه عابدًا لله؛ فهذا غير هذا، هذا يتعلق بربوبية الرب له، وهذا يتعلق بتألهه وعبادته للرب، والبيت الذي استشهدوا به وهو قوله:

ترى الأكم فيها سجدا للحوافر

فإنما ذكر سجود الأكم للحوافر، وذلك خضوعها وانخفاضها لها؛ فهذا خضوع جماد لجماد، ولا يلزم أن يكون سائر أنواع الخضوع مثل هذا، وإنما يشترك في نوع الخضوع وليس خضوع المخلوقات للخالق مثل هذا؛ وإن قيل هو انفعالها لمشيئته وقدرته؛ بل ذاك

نوع أبلغ من هذا؛ فلا يجب أن يكون سجودها بغير خضوع منها وطاعة؛ ولكن هذا البيت يقتضي أنه لا يجب أن يكون سجود كل شيء وضع رأسه بالأرض، وهذا حق بل هو خضوع للرب يناسب حاله؛ وقد قيل لسهل بن عبد الله أيسجد القلب؟ قال: نعم، سجدة لا يرفع رأسه منها أبدًا، وأهل الجنة في الجنة قد أُلهموا التسبيح كما أُلهموا النفس في الدنيا، وكما يُلهم أهل الدنيا النفس وهم خاضعون للرب، مطيعون له، وليس هناك سجود بوضع رأس في الأرض، فهذا أمر به في الدنيا لحاجة النفس إليه في خضوعها لله تعالى؛ فلا تكون خاضعة إلا به بخلاف حالها في الجنة؛ فإنها قد زكت وصلحت[(١)].

الوجه الثالث: قدرة الله ﷻ فوق كل شيء.

أ - قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ ۗ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴾ (الحج: ١٨).

وقال تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَىٰ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ يَتَفَيَّؤُا۟ ظِلَٰلُهُۥ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَٰخِرُونَ ﴿٤٨﴾ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٩﴾ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (النحل: ٤٨/ ٥٠).

قال ابن كثير: يخبر تعالى عن عظمته وكبريائه الذي خضع له كل شيء، ودانت له الأشياء بأسرها، جماداتها، وحيواناتها، ومكلفوها من الإنس والجن والملائكة؛ فأخبر أن كل ما له ظل يتفيأ ذات اليمين وذات الشمال، أي: بكرة وعشيا؛ فإنه ساجد بظله لله تعالى[(٢)].

لاحظ قول الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ.. ﴾ أي أنهم يسجدون سجودًا حقيقيًا نحن نراه، ويستشهدنا الخالق العظيم عليه. . كيف؟ الجواب: إنه سجودٌ نؤمن به، ولا يعلم حقيقته

(١) رسالة في قنوت الأشياء لابن تيمية (٣٩-٤٥).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٥٧٢).

إلا الله الذي أعلَمَنا به؛ فليَسع الحديثَ ودلالتَه ما يسع هذه الآيةَ الجليلة. ومَن لم يستطع قبولَ الحديثِ؛ فليفسِّر لنا ماهية سجود الشمس و الشجر و الجبال الوارد في الآية.

ولن يسعفه في الحالتين سوى التسليمُ والإيمان، فقد دل القرآن على مثل ما دل عليه حديث أبي ذر من سجود الشمس؛ وذلك في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ ﴾ كما دلت الآية على أن سجود هذه المخلوقات غير دلالتها بلسان الحال وصورة الحال على ربوبيته تعالى؛ إذ لو كان سجودها هو دلالتها على الخالق سبحانه، أو تسخيرها وانقيادها للقدرة؛ لما خص ذلك بكثير من الناس ونفاه عن كثير– وهم الذين حق عليهم العذاب – فإن الدلالة على الخالق سبحانه والانقياد لقدرته حاصلتان في جميع الناس وجميع المخلوقات؛ فالواجب إثبات سجود الشمس وما ذُكر معها في الآية، وأنه سجود حقيقي يناسب هذه المخلوقات، ولا يعلم العباد كيفيته؛ فإنكاره رد لما أخبر الله به ورسوله، وصرفه عن ظاهره لا موجب له، ولا دليل عليه، فإن هذه المخلوقات لها شعور بالعبودية لله تعالى، تسبح وتسجد وتؤوب وتخشى كما قال تعالى: ﴿ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ﴾، وقال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلطَّيْرُ صَٰٓفَّٰتٍ ۖ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ ﴾ وقال: ﴿ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ﴾[١].

قال القاضي عياض: وهو على ظاهره عند أهل الفقه والحديث والمتكلمين من أهل السنة، خلافًا لمن تأوله من المبتدعة والباطنية، وهو أحد أشراط الساعة العظام المنتظرة.[٢]

وَذَكَرَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ﴾ أَنَّ

(١) تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري (١/ ٢٩).

(٢) إكمال المعلم (٣/ ٧٠٠).

أَصْحَابَ الْمَعَانِي من أَهْلَ التَّفْسِيرِ قَالُوا فِيهِ قَوْلَيْنِ قَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ أَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا، أَيْ: لأَجَلٍ لَهَا، وَقَدَرٍ قُدِّرَ لَهَا، يَعْنِي انْقِطَاعَ مُدَّةِ بَقَاءِ الْعَالَمِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مُسْتَقَرُّهَا غَايَةٌ إِلَيْهِ فِي صُعُودِهَا وَارْتِفَاعِهَا لأَطْوَلِ يَوْمٍ فِي أَيَّامِ الصَّيْفِ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِي النُّزُولِ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى أَقْصَى مَشَارِقِ الشِّتَاءِ، لأَقْصَرِ يَوْمٍ فِي السَّنَةِ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ: " مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ مِنْ حَيْثِ لا نُدْرِكُهُ وَلا نُشَاهِدُهُ "، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ عَنْ غَيْبٍ فَلا نُكَذِّبُ بِهِ، وَلا نُكَيِّفُهُ؛ لأَنَّ عِلْمَنَا لا يُحِيطُ بِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: أَنَ عِلمَ مَا سَأَلْتَ عَنْهُ مِنْ مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ فِي كِتَابٍ، كُتِبَ فِيهِ مَبَادِئُ أُمُورِ الْعَالَمِ وَنِهَايَاتُهَا، وَالْوَقْتُ الَّذِي تَنْتَهِي إِلَيْهِ مُدَّتُهَا، فَيَنْقَطِعُ دَوَرَانُ الشَّمْسِ، وَتَسْتَقِرُّ عِنْدَ ذَلِكَ فَيَبْطُلُ فِعْلُهَا، وَهُوَ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ، الَّذِي بُيِّنَ فِيهِ أَحْوَالُ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ وَآجَالُهُمْ وَمَآلُ أُمُورِهِمْ وَالله أَعْلَمُ بِذَلِكَ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثَ الأَوَّلَ: إِخْبَارٌ عَنْ سجُودِ الشَّمْسِ تَحْتَ الْعَرْشِ؛ فَلا يُنْكَرُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عِنْدَ مُحَاذَاتِهَا الْعَرْشَ فِي مَسِيرِهَا، وَالْخَبَرُ عَنْ سُجُودِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ لِلَّهِ ﷻ قَدْ جَاءَ فِي الْكِتَابِ، وَلَيْسَ فِي سُجُودِهَا لِرَبِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ مَا يَعُوقُهَا عَنِ الدَّأْبِ فِي سَيْرِهَا، وَالتَّصَرُّفِ لِمَا سُخِّرَتْ لَهُ قَالَ: فَأَمَّا قَوْلُ الله ﷻ: ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمُخَالِفٍ لِمَا جَاءَ فِي هَذَا الْخَبَرِ، مِنْ أَنَّ الشَّمْسَ تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ؛ لأَنَّ الْمَذْكُورَ فِي الآيَةِ إِنَّمَا هُوَ نِهَايَةُ مُدْرِكِ الْبَصَرِ إِيَّاهَا حَالَ الْغُرُوبِ، وَمَصِيرُهَا تَحْتَ الْعَرْشِ لِلسُّجُودِ إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ غُرُوبِهَا، فِيمَا دَلَّ عَلَيْهِ لَفْظُ الْخَبَرِ، فَلَيْسَ بَيْنَهُمَا تَعَارُضٌ وَلَيْسَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿تَغْرُبُ فِى عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾، أَنَّهَا تَسْقُطُ فِي تِلْكَ الْعَيْنِ فَتَغْمُرُهَا، وَإِنَّمَا هُوَ خَبَرٌ عَنِ الْغَايَةِ الَّتِي بَلَغَهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ فِي مَسِيرِهِ؛ حَتَّى لَمْ يَجِدْ وَرَاءَهَا مَسْلَكًا، فَوَجَدَ الشَّمْسَ تَتَدَلَّى عِنْدَ غُرُوبِهَا فَوْقَ هَذِهِ الْعَيْنِ، أَوْ عَلَى سَمْتِ هَذِهِ الْعَيْنِ، وَكَذَلِكَ يَتَرَاءَى غُرُوبُ الشَّمْسِ لِمَنْ كَانَ فِي الْبَحْرِ وَهُوَ لا يَرَى السَّاحِلَ، يَرَى الشَّمْسَ كَأَنَّهَا تَغِيبُ فِي الْبَحْرِ، وَإِنْ

كَانَتْ فِي الْحَقِيقَةِ تَغِيبُ وَرَاءَ الْبَحْرِ، وَفِي هَاهُنَا بِمَعْنَى فَوْقَ، أَوْ بِمَعْنَى عَلَى، وَحُرُوفُ الصِّفَاتِ تُبَدَّلُ بَعْضُهَا مَكَانَ بَعْضٍ.[١]

وقال الإمام النووي: وأما سجود الشمس فهو بتمييز وإدراك يخلقه الله تعالى.[٢]

قال الحافظ ابن حجر:

وظاهر الحديث أن المراد بالاستقرار وقوعه في كل يوم وليلة عند سجودها ومقابل الاستقرار المسير الدائم المعبر عنه بالجري - والله أعلم[٣].

الوجه الرابع: عدم العلم ليس دليلًا على العدم.

وهي قاعدة مشهورة، وأكثر عمل الجهال على خلافها

قال الغزالي: إن جريان الشمس من أسرتها المعروفة في فضاء الله الواسع مقرر فلكيًا، لم ينكره أحد قط، أن دوران الأرض حول الشمس لا يعنى أن الشمس ثابتة، وقوله تعالى: ﴿تَغْرُبُ فِى عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ لا يعنى أن الشمس تغطس في الماء يوميًا ثم تخرج! ! لم يدركوا ما يعرفه الأطفال عندنا أن اختفاء قرص الشمس في الماء؛ إنما هو في عين الرائي لا في حقيقة الأمر.

أما أن الشمس تسجد لربها؛ فإن الجماد والنبات والحيوان والكائنات جمعاء خاضعة لله، تسبح بحمده، وتهتف بمجده، وتلبى أمره، وهى طوع مشيئته ويوم لا يأذن للشمس في الشروق، وينهى أمر الدنيا، ويفتح يوم الحساب، فمن الذي يعصيه؟ ويظهر أن المساكين فهموا من سجود الشمس أنها تصلى ركعتين كسائر البشر! ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ ۗ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾[٤].

---

(١) انظر : كلامه في الأسماء والصفات (٢/ ٢٧٠-٢٧٥)، شرح السنة للبغوي (١٣/ ٩٥)

(٢) شرح النووي (٢/ ١٩٧).

(٣) فتح الباري (٨/ ٤٠٣).

(٤) قذائف الحق لمحمد الغزالي (ص ٣٥).

الوجه الخامس: ليس معنى سجودها في الغروب الغروب.

فلم يلزم غيبوبة الشمس عن الأرض كلها، ولا استقرارها عن الحركة كل يوم بذاك الموضع الذي كتب عليها أن تستقر فيه متى شاء ربها سبحانه[1]، فالذي يظهر أن معنى «الغروب» قد التبس على قوم فظنوا أن المراد بقوله ﷺ " أتدري أين تغرب " هو التواري التام عن نظر جميع أهل الأرض، وأن هذا من لوازم السجود المذكور، ولفظ الحديث لا يومئ إلى هذا؛ ولا يدل عليه فضلًا عن أن يكون من لوازم لفظ الغروب.

والحق أن المراد بالغروب الذهاب لا الغياب التام؛ كما فسرته لفظة الرواية الأخرى، وهو قوله ﷺ: " أتدري أين تذهب " وهذا معنى صحيح من حيث اللغة وهو مستعمل عند العرب، قال ابن منظور: غرب القوم غربًا (أي) ذهبوا، كما أن باقي الحديث في روايات فيه " إنها تذهب. . . "[2].

وفائدة لفظة الذهاب أنها تتضمن معنى الحركة، فما من ذاهب إلا وهو متحرك، صحيح أن الشمس «تغرب» عن نظر قوم ولكن هذا بالنسبة إليهم ولذلك يجب التفريق بين حقيقة «الغروب» ومجرد «رأي العين»، كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ ٱلشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِى عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ وهذا صحيح برأي البصر ولذلك نسب المرئي إلى من يراه فقال ﴿وَجَدَهَا﴾[3].

قال الإمام القرطبي: قال القفال: قال بعض العلماء: ليس المراد أنه انتهى إلى الشمس مغربًا ومشرقًا وصل إلى جرمها ومسها؛ لأنها تدور مع السماء حول الأرض من غير أن تلتصق بالأرض، وهي أعظم من أن تدخل في عين من عيون الأرض، بل هي أكبر من الأرض أضعافا مضاعفة، بل المراد أنه انتهى إلى آخر العمارة من جهة المغرب ومن جهة المشرق، فوجدها في رأي العين تغرب في عين حمئة، كما أنا نشاهدها في الأرض الملساء

---

(١) الأنوار الكاشفة للمعلمي (٢٠٧).

(٢) لسان العرب (مادة غرب (١/ ٦٧٣).

(٣) رفع اللبس عن حديث غروب الشمس

كأنها تدخل في الأرض؛ ولهذا قال: ﴿وَجَدَهَا تَطْلُعُ عَلَىٰ قَوْمٍ لَّمْ نَجْعَل لَّهُم مِّن دُونِهَا سِتْرًا ﴿٩٠﴾﴾، ولم يرد أنها تطلع عليهم بأن تماسهم وتلاصقهم، بل أراد أنهم أول من تطلع عليهم.

وقال القتبي: ويجوز أن تكون هذه العين من البحر، ويجوز أن تكون الشمس تغيب وراءها أو معها أو عندها، فيقام حرف الصفة مقام صاحبه، والله أعلم[١].

وقال ابن كثير: وقوله: ﴿وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ أي رأى الشمس في منظره تغرب في البحر المحيط، وهذا شأن كل من انتهى إلى ساحله يراها كأنها تغرب فيه، وهي لا تفارق الفلك الرابع الذي هي مثبتة فيه لا تفارقه. اهـ[٢].

قلت: ومثله قول الناس «غابت الشمس في الأفق» مع أنها لا تغيب في الأفق حقيقة؛ وإنما تتوارى عنا من وراء الأفق لا فيه؛ لأن الشمس أكبر من الأرض بمئات المرات. فكيف تغيب في أفق الأرض الصغير جدًّا؟ كما أنها خارج محيط الأرض بل تبعد عنها آلاف الكيلومترات فكيف تغيب في الأفق؟ ومع ذلك نقول غابت في الأفق من باب التجوز لا على وجه الحقيقة.

فالخلاصة أن المراد بلفظ «الغروب» في الحديث الذهاب والسير والجريان، كما هو مفسر في الرواية الأخرى وكما هو مستعمل في لغة العرب وكما جاء في قوله تعالى ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾، فالغروب في حقيقته ليس إلا جريان الشمس، وليس للشمس مغرب حقيقي ثابت، قال الإمام ابن عاشور -رحمه الله: والمراد بـ﴿مَغْرِبَ الشَّمْسِ﴾ مكان مغرب الشمس من حيث يلوح الغروب من جهات المعمور من طريق غزوته أو مملكته. وذلك حيث يلوح أنه لا أرض وراءه بحيث يبدو الأفق من جهة مستبحرة، إذ ليس للشمس مغرب حقيقي إلا فيما يلوح للتخيل.

---

(١) تفسير القرطبي (١١/ ٤٨).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ١٣٨).

وقد بين ذلك ﷺ فقال: " فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش" كما عند. ولم يقل ﷺ أنها «تغرب تحت العرش» أو يقل «حتى تغرب تحت العرش»، وهذا وهم توهمه بعض الناس الذين أُشكل عليهم معنى هذا الحديث؛ وهو مردود لأن ألفاظ الحديث ترده. فقوله: " تذهب " دلالة على الجريان؛ لا دلالة على مكان الغروب؛ لأن الشمس لا تغرب في موقع حسي معين؛ وإنما تغرب في جهة معينة؛ وهي ما اصطلح عليه الناس باسم الغرب. والغروب في اللغة: التواري والذهاب كما ذكره ابن منظور وغيره، يقال غرب الشيء أي توارى وذهب، وتقول العرب أغرب فلان أي أبعد وذهب بعيدًا عن المقصود. إذا تقرر هذا أتضح معنى؛ آخر وهو: أن الشمس لا تسجد تحت العرش عند كل غروب تغربه عن أنظار كل بلد؛ فإن هذا هو اللبس الذي ينشأ عند من فهم أن الشمس تسجد عند كل غروب يراه أهل كل قطر، ولو كان الأمر كذلك لكانت ساجدة على الدوام ولا استنكر أهل الأرض ذلك، ولذلك جاءت فائدة الاحتراز من هذا الاحتمال في رواية مسلم " ثم تجري لا يستنكر الناس منها شيئًا"[(١)][(٢)].

الوجه السادس: معنى السجود.

فقولهم قد سَجَدَ الرجلُ معناه: قد انحنى وتطامن ومال إلى الأرض من قول العرب قد سجدت الدابة وأسجدت إذا خفضت رأسها لتركب قال الشاعر:

وكِلتاهُما خَرَّتْ وأَسْجَدَ رأسُها كما سَجَدَتْ نصرانَةٌ تَحَنَّفِ

ويقال قد سجدت النخلة إذا مالت، ونخلة ساجدة ونخل سواجِد، ومن ذلك قول الله ﷻ ﴿وَٱلنَّجۡمُ وَٱلشَّجَرُ يَسۡجُدَانِ ۝٦﴾ (الرحمن: ٦)، قال الفراء: معناه يستقبلان الشمس ويميلان معها حتى ينكسر الفيء، ويكون السجود على جهة الخشوع والتواضع والتذلل لله كقوله ﷻ ﴿أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسۡجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱلشَّمۡسُ وَٱلۡقَمَرُ

(١) مسلم (١٥٩).

(٢) رفع اللبس عن حديث سجود الشمس د. عبد الله النهري.

وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ ﴾ (الحج: ١٨) فسجود الشمس والقمر والنجوم والجبال على جهة التواضع والتذلل لخالقها ﷻ قال الشاعر:

ساجدَ المنخر لا يرفعُهُ　　　خاشعَ الطرفِ أَصمَّ المُسْتَمَعْ

أراد خاضعًا ذليلًا، وقال الآخر:

بجمْعٍ تَضِلُّ البُلْقَ في حَجَراتِهِ　　　ترى الأُكْمَ منها سجدًّا للحوافِرِ

أراد خاشعة ذليلة ويكون السجود على معنى التحية كقول الشاعر:

وبنيتُ عَرْصَةَ منزلٍ برباوة　　　بينَ النخيلِ إلى بقيعِ الغَرْقدِ

قد كانَ ذو القرنينِ جدِّيَ مُسْلِمًا　　　ملكًا تدينُ له الملوكُ وتسجدُ

ينظر الأضداد أضداد الأصمعي أراد تحييه؛ وذلك أنهم كانوا في ذلك الزمان إذا أراد الرجل منهم أن يحيي أخاه ويعظمه سجد له؛ فكان السجود لهم في ذلك الزمان بمنزلة المصافحة لنا اليوم من ذلك قول الله: ﷻ ﴿وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدًا ﴾ فيه ثلاثة أقوال:

أحدهن: أن تكون الهاء تعود على الله تعالى، فهذا القول لا نظر فيه؛ لأن المعنى خروا لله سجدًّا وقال آخرون الهاء تعود على يوسف ومعنى السجود التحية؛ كأنه قال وخروا ليوسف ﵇ سجدًّا سجود تحية؛ لا سجود عبادة، قال أبو بكر: سمعت أبا العباس يؤيد هذا القول ويختاره وقال الأخفش معنى الخرور في هذه الآية المرور قال وليس معناه الوقوع والسقوط[1].

الوجه السابع: وقيل المقصود بالسجود أن الشمس إنما تسجد مرة واحدة وذلك عند محاذاتها لباطن عرش الرحمن.

قال ابن حجر:وظاهر الحديث أن المراد بالاستقرار؛ وقوعه في كل يوم وليلة عند سجودها؛ ومقابل الاستقرار المسير الدائم المعبر عنه بالجري. وًالله أعلم.

قلت: وقول الحافظ «كل يوم وليلة» أي كل أربع وعشرين ساعة؛ وهي فترة دوران

(١) الزاهر في معاني كلمات الناس (١/ ٤٦).

الشمس حول الأرض دورة كاملة، أو على قول من يؤول الأدلة ويرى ثبات الشمس: فترة دوران الأرض حول نفسها دورة كاملة؛ ولذلك قال الإمام الخطابي -كما نقله الحافظ في الفتح - رحمه الله: يحتمل أن يكون المراد باستقرارها تحت العرش أنها تستقر تحته استقرارًا لا نحيط به نحن. . . وليس في سجودها كل ليلة تحت العرش ما يعيق عن دورانها في سيرها. وعند محاذاتها لباطن العرش؛ فإنها تكون عندئذٍ مقابل سمت أو حد من الأرض يحدث عند مواجهته السجود المذكور؛ ولكن هذا السمت أو الحد أو المنتهى. [(١)]

وقال الحافظ في الفتح في شأن المحاذاة التحتية:

وأما قوله: «تحت العرش» فقيل هو حين محاذاتها، ولا يخالف هذا قوله:

﴿وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ فإن المراد بها نهاية مدرك البصر إليها حال الغروب.

وقال الطيبي كما نقله صاحب تحفة الأحوذي بشأن حقيقة الاستقرار: وأما قوله مستقرها تحت العرش؛ فلا يُنكَر أن يكون لها استقرار تحت العرش، من حيث لا ندركه ولا نشاهده؛ وإنما أخبر عن غيب فلا نكذبه ولا نكيفه؛ لأن علمنا لا يحيط به، وهذا السمت أو الحد أو المنتهى المعبر عنه في الحديث بحرف «حتى» للدلالة على الغاية والحد فهو كالسمت، ولا أقول هو السمت الذي في الحديث الذي نصبه الجغرافيون على الخارطة الأرضية، ويسمونه خط الطول الممتد من أقصى شمال الأرض إلى أقصى جنوبها؛ فإذا حاذت الشمس هذا السمت الذي هو منتهى سيرها اليومي، مع محاذاتها في ذات الوقت لمركز باطن العرش؛ فإنها تسجد سجودًا على الكيفية التي لا يلزم منها أن توافق صفة سجود الآدميين، وعلى هيئة لا تستلزم استنكار الناس من أمرها شيئًا كما جاء في الحديث: " ثم تجري لا يستنكر الناس منها شيئًا "[(٢)].

(١) فتح الباري (٨/ ٤٠٣).
(٢) البداية والنهاية لابن كثير (١/ ٣٤).

فقد أجاب ابن كثير عن سجود الشمس تحت العرش بما حاصله: أن العرش قبة ذات قوائم تحمله الملائكة، وهو فوق العالم مما يلي رؤوس الناس؛ فالشمس إذا كانت في قبة الفلك وقت الظهيرة تكون أقرب ما تكون إلى العرش؛ فإذا استدارت في فلكها الرابع إلى مقابلة هذا المقام، وهو وقت نصف الليل صارت أبعد ما تكون من العرش؛ فحينئذ تسجد وتستأذن في الطلوع كما جاءت بذلك الأحاديث.

وهذا جواب من يصدق الفلكيين في ثبات الشمس في فلكها ودوران الفلك بها حول الأرض، وقد نقض ارتقاء علم الهيئة بالمناظير المقربة للأبعاد، هذا المذهب اليوناني، وأجمع علماء الفلك في هذا العصر على كروية الأرض ودورانها تحت الشمس الثابتة في مركزها؛ على أن قوله منقوض على ذلك المذهب أيضًا إذ لا خلاف عند أهله في كروية الأرض، وسكنى الناس على سطحها من كل جانب فلا يتجه القول بأن العرش فوق رءوس المقيمين في جانب منها دون آخر[1].

الوجه الثامن: أن الشمس لها سجدتان.

سجود عام مستديم وهو سجودها المذكور في آية النحل، والحج، مع سائر المخلوقات، وسجود خاص؛ يتحقق عند محاذاتها لباطن العرش؛ فتكون ساجدة تحته وهو المذكور في الحديث؛ وفي كلا الحالتين لا يلزم من سجودها أن يشابه سجود الآدميين لمجرد الاشتراك في لفظ الفعل الدال عليه، ومن أمثلة ذلك من واقعنا أن مشي الحيوان ليس كمشي الآدمي، وسباحة السمك والحوت ليست كسباحة الإنسان، وهكذا. مع إنهم يشتركون في مسمى الفعل وهما المشي والسباحة[2].

الوجه التاسع: فائدة علمية

كما هو ثابت بالعقل من خلال علوم الفلك المعاصرة إذ أنها تدور حول نفسها

---

(١) مجلة المنار ـ المجلد [٣٢] الجزء [١٠] (٧٨٥) رمضان ١٤٣٥.

(٢) البداية والنهاية لابن كثير (١/ ٣٤)

ويسمون ذلك التفافًا؛ وهو دوران الشيء حول نفسه وذلك في خلال سبعة وعشرين يومًا أرضيًا وتدور - مع المجموعة الشمسية - حول مركز المجرة اللبنية بسرعة تقترب من ٢٢٠ كيلومترا في الثانية. ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾[(١)].

الوجه العاشر: وقيل المقصود بالسجود سجود الظل.

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ (الحج: ١٨)، يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: ألم تر يا محمد بقلبك فتعلم أن الله يسجد له من في السماوات من الملائكة ومن في الأرض من الخلق من الجن وغيرهم والشمس والقمر والنجوم في السماء والجبال والشجر الدواب في الأرض وسجود ذلك ظلاله حين تطلع عليه الشمس و حين تزول إذا تحول ظل كل شيء فهو سجوده، فعن مجاهد قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ﴾ قال: ظلال هذا كله[(٢)]. وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ (٤٨) وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ (٤٩) يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۩ (٥٠)﴾(النحل: ٤٨/ ٥٠)

قال ابن كثير: يخبر تعالى عن عظمته وكبريائه الذي خضع له كل شيء ودانت له الأشياء بأسرها جماداتها وحيواناتها، ومكلفوها من الإنس والجن والملائكة؛ فأخبر أن كل ما له ظل يتفيأ ذات اليمين وذات الشمال، أي: بكرة وعشيا؛ فإنه ساجد بظله لله تعالى.[(٣)]

---

(١) رفع اللبس عن حديث سجود الشمس.

(٢) تفسير الطبري (٩/ ١٢١)، والإسناد فيه مجهول وهو شيخ الطبري القاسم لا يُعرف كما قال الشيخ أحمد شاكر في التحقيق.

(٣) تفسير ابن كثير (٤/ ٥٧٥).

ومن ذلك قول الله ﷻ ﴿وَٱلنَّجۡمُ وَٱلشَّجَرُ يَسۡجُدَانِ﴾ قال الفراء: معناه يستقبلان الشمس ويميلان معها حتى ينكسر الفيء ويكون السجود على جهة الخشوع والتواضع والتذلل لله ﷻ. (١)

الوجه الحادي عشر: لم يثبت حد لمدة وقوفها عند السجود.

كما أن هناك نكتة خفية على البعض؛ وهي أن مقدار وقوفها لم ينص عليه الحديث، أو يشر إليه الرسول ﷺ، ولذلك فلا يمنع أن يكون وقوفها للخرور والاستئذان؛ وكذلك السجود تنزلًا، حاصل في ثوانٍ أو أجزاء من الثانية؛ وهذه الثوان تضمحل في فرق الثمان دقائق الذي يفصل بيننا وبين الشمس؛ فلا يمكن ملاحظة فترة السجود حينئذٍ، هذا للشخص الملاحظ المتابع، فكيف بالبشرية المشغولة بضيعات الدنيا؟ وهذا صحيح شرعًا وعقلًا. فشرعًا: على افتراض أننا نشبه سجود الشمس بسجودنا؛ نجد أن الذي يسجد بتسبيحة واحدة قد صح منه السجود وأجزأه، كما لو سجد مصلٍ بأكثر من تسبيحة؛ والشاهد أن السجود وما يترتب عليه من خرور، ويتبعه من استئذان لا يلزم من ذلك كله مقدارًا معينًا من الوقت، نضعه من أذهاننا قياسًا على معتاد فعلنا؛ لأن الحديث أبهم وأطلق المقدار الزمني لهذه الأفعال؛ ولذلك فلا يمنع حدوثها في وقت قصير للغاية.

وعلى الذين يتوقعون من الشمس تطويلًا أو مقدارًا معينًا؛ أن يأتوا بالدليل المقيد لإطلاق الحديث، وترد حجتهم لمجرد أنهم قاسوا حال سجود الشمس على حال سجود الآدمي، هذه مسألة.

أما المسألة الثانية: فهي أنه لا يلزم من خرور الشمس؛ وذلك بالسفول والارتفاع كما في الحديث عند مسلم: " حتى يقال لها ارتفعي ارجعي من حيث جئت "(٢)، أقول لا يلزم من خرور الشمس أن تنزل نزولًا ملحوظ المقدار أو ترتفع ارتفاعًا ملحوظ المقدار كذلك؛ فالحديث أُطْلِق ولم يَذكر مقدار مسافة الخرور سفولًا، ولم يعين مقدار مسافة الارتفاع، عندما تقضي سجودها

(١) الزاهر في معاني كلمات الناس (١/ ٤٦)

(٢) مسلم (١٥٩).

واستئذانها؛ كما أن الحديث كما ذكرناه لم يعين مقدار زمن سجودها، وكذا استئذانها. ولنضرب على ذلك مثلًا: أليس يصح السجود بالإيماء البسيط الذي لا يكاد يُرى من المريض الذي لا يستطيع الحراك؟ فهذا الذي يومئ بالسجود إيماء حتى ولو كان يسيرًا جدًّا يصح سجوده ويقع منه، فكيف إذا علمنا أن سجود الشمس بطبعه مختلف ويرد على صفته - أي سجود الشمس - من الممكنات والاحتمالات ما لا يرد ولا ينطبق على سجود الآدمي؟.

وعليه فالذين يتوقعون أو يتصورون من خرور الشمس واستئذانها مسافة معينة أو زمانًا مقدرًا؛ عليهم الدليل الذي بموجبه اختاروا هذا التقييد؛ ولا يصح منهم تصورهم الذي يُلْزِمُون به أنفسهم أو يُلْزِمُون به غيرهم بناء على القياس والمقارنة بين سجود الشمس وخرورها، وكذا سجود الآدمي وخروره. وبقي هنا فائدة لطيفة وهي أن الخرور قد يأتي بمعنى الركوع، وعلى هذا المعنى لا يلزم أن يكون النزول كاملًا ملحوظًا، كما لو كان في السجود الحقيقي الكامل، كما في قوله تعالى: ﴿وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا﴾ (ص: ٢٤).

وقياسًا على هذا عموم هذا المعنى: لا قياسًا على فعل الآدمي، نقول أنه لا يلزم من خرور الشمس أن يكون خرورًا بالغ السفول بحيث يستنكر الناس منها ذلك، وقبل ذلك كله ذكرنا أن الحديث لم يبين مقدار مسافة السفول أو مقدار مسافة الارتفاع؛ فقد يقع منها الخرور والارتفاع بمقدار يسير لا يلحظه أحد، وذلك بسنتيمترات يسيرة مثلًا والحديث بإطلاقه لكيفية وصفة السجود لا يمنع من هذا الاحتمال[1].

الوجه الثاني عشر: لا يلزم أن يكون سجودها كسجود الآدميين.

كما أن سجودها متحقق بخضوعها لخالقها وانقيادها لأمره؛ وهذا هو السجود العام لكل شيء خلقه الله؛ كما في آية الحج السابقة؛ إذ كل شيء من خلق الله تعالى يسجد له ويسبح بحمده. قال تعالى في آية النحل: ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ

(١) رفع اللبس عن حديث سجود الشمس.

وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ (النحل: ٤٩) والشمس داخلة في دواب السماء؛ لأن معنى الدبيب السير والحركة، والشمس متحركة تجري لمستقر لها كما هو معلوم بنص القرآن[١].

الوجه الثالث عشر: الجهل بحقيقة الشمس.

فلو سألنا المعترض هل تيسرت لك آلات تستطيع بها رؤية الشمس والأقتراب منها ودراسة طبيعتها وجغرافيتها هذا ما لم يتوصل إليه أحد ولن يستطيع فلا معنى للاعتراض.

الوجه الرابع عشر: الجهل بكنه العرش.

قال تعالى: ﴿ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدُ ﴿١٥﴾ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٦﴾﴾ ﴿رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ ذُو ٱلْعَرْشِ﴾ ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾، في غير ما آية من القرآن: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴿٥﴾﴾ ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ﴾ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ۩ ﴿٢٦﴾﴾ ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ ﴿وَتَرَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ حَآفِّينَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾، وفي دعاء الكرب المروي في الصحيح: " **لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا هو رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض رب العرش الكريم**"[٢].

وفي صحيح البخاري عن رسول الله ﷺ أنه قال: "**إذا سألتم الله الجنة فاسألوه الفردوس، فإنه أوسط الجنة، وفوقه عرش الرحمن**"[٣].

يروى وفوقه بالنصب على الظرفية، وبالرفع على الابتداء، أي: وسقفه، وذهب طائفة من أهل الكلام إلى أن العرش فلك مستدير من جميع جوانبه محيط بالعالم من كل جهة، وربما سموه: الفلك الأطلس، والفلك التاسع! وهذا ليس بصحيح؛ لأنه قد ثبت في

---

(١) رفع اللبس عن حديث سجود الشمس.

(٢) مسند أحمد (٤/ ٢٣٠).

(٣) البخاري (٢٧٩٠)

الشرع أن له قوائم تحمله الملائكة، كما قال ﷺ: **"فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُوزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ"**. (١)

والعرش في اللغة: عبارة عن السرير الذي للملك، كما قال تعالى عن بلقيس: ولها عرش عظيم. وليس هو فلكًا، ولا تفهم منه العرب ذلك، والقرآن إنما نزل بلغة العرب، فهو: سرير ذو قوائم تحمله الملائكة، وهو كالقبة على العالم، وهو سقف المخلوقات، فمن شعر أمية بن أبي الصلت:

مجدوا الله فهو للمجد أهل ربنا في السماء أمسى كبيرًا

بالناء العالي الذي بهر الناس وسوى فوق السماء سريرًا

شرجعًا لا يناله بصر العين ترى حوله الملائك صورًا

الصور هنا جمع: أصور، وهو: المائل العنق لنظره إلى العلو. والشرجع: هو العالي المنيف، والسرير: هو العرش في اللغة. ومن شعر عبد الله بن رواحة رضي الله عنه الذي عَرَّض به عن القراءة لامرأته حين اتهمته بجاريته:

شهدت بأن وعد الله حق وأن النار مثوى الكافرينا

وأن العرش فوق الماء طاف وفوق العرش رب العالمينا

وتحمله ملائكة شداد ملائكة الإله مسومينا. (٢)

وروى أبو داود عن النبي ﷺ أنه قال: " أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله عز وجل من حملة العرش، إن ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام. (٣)

---

(١) البخاري (٣٣٩٨، ٤٦٣٨، ٦٩١٧).

(٢) البداية والنهاية لابن كثير (١/ ١٢)، لسان العرب (٧/ ١٦٥).

(٣) أبو داود (٤٧٢٩).

ورواه ابن أبي حاتم ولفظه: تخفق الطير سبعمائة عام. وأما من حرف كلام الله وجعل العرش عبارة عن الملك، كيف يصنع بقوله تعالى: ﴿وَيَحۡمِلُ عَرۡشَ رَبِّكَ فَوۡقَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ ثَمَٰنِيَةٞ﴾. وقوله: ﴿وَكَانَ عَرۡشُهُۥ عَلَى ٱلۡمَآءِ﴾، أيقول: ويحمل ملكه يومئذ ثمانية؟! وكان ملكه على الماء! ويكون موسى ﷺ آخذًا من قوائم الملك؟! هل يقول هذا عاقل يدري ما يقول!(١).

الوجه الخامس عشر: أن الشمس تعتبر ساجدة في كل مكان.

فهي أينما كانت فهي تحت العرش وجميع المخلوقات؛ لأنه سقفها، وليس بكرة كما يزعمه كثير من أرباب الهيئة؛ وإنما هو قبة ذات قوائم تحمله الملائكة، وهو فوق العالم مما يلي رؤوس الناس، فالشمس إذا كانت في قبة الفلك وقت الظهيرة تكون أقرب ما تكون من العرش، فإذا استدارت في فلكها الرابع إلى مقابلة هذا المقام، وهو وقت نصف الليل، صارت أبعد ما تكون من العرش؛ فحينئذ تسجد وتستأذن في الطلوع، كما جاءت بذلك الأحاديث(٢).

الوجه السادس عشر: الرد على النصارى بما عندهم.

ولنرى الآن ماذا يقول كتاب النصارى المقدس في سفر الجامعة (١/ ٥): وَالشَّمْسُ تُشْرِقُ، وَالشَّمْسُ تَغْرُبُ، وَتُسْرِعُ إِلَى مَوْضِعِهَا حَيْثُ تُشْرِقُ.

وفي أيوب (٩/ ١٠: ٤): هُوَ حَكِيمُ الْقَلْبِ وَشَدِيدُ الْقُوَّةِ. مَنْ تَصَلَّبَ عَلَيْهِ فَسَلِمَ؟ ٥الْمُزَحْزِحُ الْجِبَالَ وَلاَ تَعْلَمُ، الَّذِي يَقْلِبُهَا فِي غَضَبِهِ. ٦الْمُزَعْزِعُ الأَرْضَ مِنْ مَقَرِّهَا، فَتَتَزَلْزَلُ أَعْمِدَتُهَا. ٧الآمِرُ الشَّمْسَ فَلاَ تُشْرِقُ، وَيَخْتِمُ عَلَى النُّجُومِ. ٨الْبَاسِطُ السَّمَاوَاتِ وَحْدَهُ، وَالْمَاشِي عَلَى أَعَالِي الْبَحْرِ. ٩صَانِعُ النَّعْشِ وَالْجَبَّارِ وَالثُّرَيَّا وَمَخَادِعِ الْجَنُوبِ. ١٠فَاعِلُ عَظَائِمَ لاَ تُفْحَصُ، وَعَجَائِبَ لاَ تُعَدُّ.

* * *

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية للإمام ابن أبي العز الحنفي (١/ ٢٤٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٤/ ٥٧٥).

١٢ـ شبهة: الإسراء و المعراج.

نص الشبهة:

إنكار حادث الإسراء والمعراج إذ هو لا يخضع لقوانين الكون الثابتة فكان ذكره من قبيل الخرافات التي يذكرها الإسلام.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: ثبوتها نقلًا و عقلًا.

الوجه الثاني: الله لا يخضع لقوانين الكون و هو سبحانه على كل شيء قدير.

الوجه الثالث: اعتقاد أهل السنة و الجماعة في حادثة الإسراء و المعراج.

الوجه الرابع: قدرة الإنسان محدودة بالنسبة لقدرة المخلوقات الأخرى.

الوجه الخامس: ذكر بعض الأحداث التي دست في حادثة الإسراء والمعراج.

الوجه السادس: الرد من الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: ثبوتها نقلًا و عقلًا.

أما نقلًا: من الكتاب: قال الله ﷻ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ (الإسراء: ١).

قال الطبري: إن الله أسرى بعبده محمد ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، كما أخبر الله عباده، وكما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ، أن الله حمله على البراق حين أتاه به، وصلى هنالك بمن صلى من الأنبياء والرسل، فأراه ما أراه من الآيات. [١]

من السنة: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، أَنَّ نَبِيَّ اللهَّ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِهِ: " بَيْنَمَا أَنَا فِي الحَطِيمِ، - وَرُبَّمَا قَالَ: فِي الحِجْرِ - مُضْطَجِعًا إِذْ

(١) تفسير الطبري ١٥/ ١٦.

أَتَانِي آتٍ، فَقَدَّ: قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَشَقَّ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ - فَقُلْتُ لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِي: مَا يَعْنِي بِهِ؟ قَالَ: مِنْ ثُغْرَةِ نَحْرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مِنْ قَصِّهِ إِلَى شِعْرَتِهِ - فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي، ثُمَّ أُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ إِيمَانًا، فَغُسِلَ قَلْبِي، ثُمَّ حُشِيَ ثُمَّ أُعِيدَ، ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ البَغْلِ، وَفَوْقَ الحِمَارِ أَبْيَضَ، - فَقَالَ لَهُ الجَارُودُ: هُوَ البُرَاقُ يَا أَبَا حَمْزَةَ؟ قَالَ أَنَسٌ: نَعَمْ - يَضَعُ خَطْوَهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا فِيهَا آدَمُ، فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَاسْتَفْتَحَ قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يَحْيَى وَعِيسَى، وَهُمَا ابْنَا الخَالَةِ، قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا، فَسَلَّمْتُ فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَا: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوسُفُ، قَالَ: هَذَا يُوسُفُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِلَى إِدْرِيسَ، قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا هَارُونُ، قَالَ: هَذَا هَارُونُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ

الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا مُوسَى، قَالَ: هَذَا مُوسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكَى، قِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي لِأَنَّ غُلَامًا بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: هَذَا أَبُوكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: مَرْحَبًا بِالِابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ رُفِعَتْ إِلَيَّ سِدْرَةُ المُنْتَهَى، فَإِذَا نَبْقُهَا مِثْلُ قِلَالِ هَجَرَ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الفِيلَةِ، قَالَ: هَذِهِ سِدْرَةُ المُنْتَهَى، وَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا البَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنِّيلُ وَالفُرَاتُ، ثُمَّ رُفِعَ لِي البَيْتُ المَعْمُورُ، ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ: هِيَ الفِطْرَةُ الَّتِي أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتُكَ، ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ الصَّلَوَاتُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتَ؟ قَالَ: أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللهِ قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ المُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَ أُمِرْتَ؟ قُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ المُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ

التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنِّي أَرْضَى وَأُسَلِّمُ، قَالَ: فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي"[١].

وأما عقلًا:

قال الرازي: أما المقام الأول: وهو إثبات الجواز العقلي، فنقول: الحركة الواقعة في السرعة إلى هذا الحد ممكنة في نفسها والله تعالى قادر على جميع الممكنات، وذلك يدل على أن حصول الحركة في هذا الحد من السرعة غير ممتنع، فنفتقر هاهنا إلى بيان مقدمتين:

المقدمة الأولى: في إثبات أن الحركة الواقعة إلى هذا الحد ممكنة في نفسها ويدل عليه وجوه:

الأول: أن الفلك الأعظم يتحرك من أول الليل إلى آخره ما يقرب من نصف الدور وقد ثبت في الهندسة أن نسبة القطر الواحد إلى الدور نسبة الواحد إلى ثلاثة وسبع، فيلزم أن تكون نسبة نصف القطر إلى نصف الدور، نسبة الواحد إلى ثلاثة وسبع، وبتقدير أن يقال أن رسول الله ﷺ ارتفع من مكة إلى ما فوق الفلك الأعظم، فهو لم يتحرك إلا بمقدار نصف القطر، فلما حصل في ذلك القدر من الزمان حركة نصف الدور فكان حصول الحركة بمقدار نصف القطر أولى بالإمكان، فهذا برهان قاطع على أن الارتقاء من مكة إلى ما فوق العرش في مقدار ثلث من الليل أمر ممكن في نفسه، وإذا كان كذلك كان حصوله في كل الليل أولى بالإمكان والله أعلم.

الثاني: وهو أنه ثبت في الهندسة أن قرص الشمس يساوي كرة الأرض مائة وستين وكذا مرة، ثم إنا نشاهد أن طلوع القرص يحصل في زمان لطيف سريع، وذلك يدل على أن بلوغ الحركة في السرعة إلى الحد المذكور أمر ممكن في نفسه.

الثالث: أنه كما يستبعد في العقل صعود الجسم الكثيف من مركز العالم إلى ما فوق العرش، فكذلك يستبعد نزول الجسم اللطيف الروحاني من فوق العرش إلى مركز العالم، فإن كان القول بمعراج محمد ﷺ في الليلة الواحدة ممتنعًا في العقول، كان القول بنزول

---

(١) البخاري (٧٥١٧، ٣٨٨٧)، مسلم (١٦٢).

جبريل عليه السلام من العرش إلى مكة في اللحظة الواحدة ممتنعًا، ولو حكمنا بهذا الامتناع كان ذلك طعنًا في نبوة جميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، والقول بثبوت المعراج فرع على تسليم جواز أصل النبوة، فثبت أن القائلين بامتناع حصول حركة سريعة إلى هذا الحد، يلزمهم القول بامتناع نزول جبريل عليه السلام في اللحظة من العرش إلى مكة، ولما كان ذلك باطلًا كان ما ذكروه أيضًا باطلًا.

فإن قالوا: نحن لا نقول إن جبريل عليه السلام جسم ينتقل من مكان إلى مكان، وإنما نقول المراد من نزول جبريل عليه السلام هو زوال الحجب الجسمانية عن روح محمد ﷺ حتى يظهر في روحه من المكاشفات والمشاهدات بعض ما كان حاضرًا متجليًا في ذات جبريل عليه السلام.

قلنا: تفسير الوحي بهذا الوجه هو قول الحكماء، فأما جمهور المسلمين فهم مقرون بأن جبريل عليه السلام جسم وأن نزوله عبارة عن انتقاله من عالم الأفلاك إلى مكة، وإذا كان كذلك كان الإلزام المذكور قويًا، رُوِيَ أنه ﷺ لما ذكر قصة المعراج كذبه الكل وذهبوا إلى أبي بكر وقالوا له: إن صاحبك يقول كذا وكذا فقال أبو بكر: إن كان قد قال ذلك فهو صادق، ثم جاء إلى رسول الله ﷺ فذكر الرسول ﷺ له تلك التفاصيل، فكلما ذكر شيئًا قال أبو بكر صدقت فلما تم الكلام قال أبو بكر: أشهد أنك رسول الله حقًا، فقال له الرسول: وأنا أشهد أنك الصديق حقًا، وحاصل الكلام أن أبا بكر رضي الله عنه كأنه قال لما سلمت رسالته فقد صدقته فيما هو أعظم من هذا فكيف أكذبه في هذا؟.

الرابع: أن أكثر أرباب الملل والنحل يسلمون وجود إبليس، ويسلمون أنه هو الذي يتولى إلقاء الوسوسة في قلوب بني آدم، ويسلمون أنه يمكنه الانتقال من المشرق إلى المغرب لأجل إلقاء الوساوس في قلوب بني آدم، فلما سلموا جواز مثل هذه الحركة السريعة في حق إبليس، فلأن يسلموا جواز مثلها في حق أكابر الأنبياء كان أولى، وهذا الإلزام قوي على من يسلم أن إبليس جسم ينتقل من مكان إلى مكان، أما الذين يقولون

إنه من الأرواح الخبيثة الشريرة وأنه ليس بجسم ولا جسماني، فهذا الإلزام غير وارد عليهم، إلا أن أكثر أرباب الملل والنحل يوافقون على أنه جسم لطيف متنقل.

فإن قالوا: هب أن الملائكة والشياطين يصح في حقهم حصول مثل هذه الحركة السريعة لأنهم أجسام لطيفة، ولا يمتنع حصول مثل هذه الحركة السريعة في ذواتها، أما الإنسان فإنه جسم كثيف فكيف يعقل حصول مثل هذه الحركة السريعة فيه؟

قلنا: نحن إنما استدللنا بأحوال الملائكة والشياطين على أن حصول حركة منتهية في السرعة إلى هذا الحد ممكن في نفس الأمر، وأما بيان أن هذه الحركة لما كانت ممكنة الوجود في نفسها كانت أيضًا ممكنة الحصول في جسم البدن الإنساني.

الخامس: أنه جاء في القرآن أن الرياح كانت تسير بسليمان ﷺ إلى المواضع البعيدة في الأوقات القليلة قال تعالى في صفة مسير سليمان ﷺ: ﴿غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ﴾ (سبأ: ١٢) بل نقول: الحس يدل على أن الرياح تنتقل عند شدة هبوبها من مكان إلى مكان في غاية البعد في اللحظة الواحدة، وذلك أيضًا يدل على أن مثل هذه الحركة السريعة في نفسها ممكنة.

السادس: أن القرآن يدل على أن الذي عنده علم من الكتاب أحضر عرش بلقيس من أقصى اليمن إلى أقصى الشام في مقدار لمح البصر بدليل قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾ (النمل: ٤٠)، وإذا كان ممكنًا في حق بعض الناس، علمنا أنه في نفسه ممكن الوجود.

السابع: إن من الناس من يقول: الحيوان إنما يبصر المبصرات لأجل أن الشعاع يخرج من عينيه ويتصل بالمبصر، ثم إنا إذا فتحنا العين ونظرنا إلى رجل، رأيناه فعلى قول هؤلاء انتقل شعاع العين من أبصارنا إلى رجل في تلك اللحظة اللطيفة، وذلك يدل على أن الحركة الواقعة على هذا الحد من السريعة من الممكنات لا من الممتنعات، فثبت بهذه الوجوه أن حصول الحركة المنتهية في السرعة إلى هذا الحد أمر ممكن الوجود في نفسه.

المقدمة الثانية: في بيان أن هذه الحركة لما كانت ممكنة الوجود في نفسها وجب أن لا يكون حصولها في جسد محمد ﷺ ممتنعًا، والذي يدل عليه أنَّا بينَّا بالدلائل القطعية أن الأجسام متماثلة في تمام ماهياتها، فلما صح حصول مثل هذه الحركة في حق بعض الأجسام وجب إمكان حصولها في سائر الأجسام، وذلك يوجب القطع بأن حصول مثل هذه الحركة في جسد محمد ﷺ أمر ممكن الوجود في نفسه.

وإذا ثبت هذا فنقول: ثبت بالدليل أن خالق العالم قادر على كل الممكنات، وثبت أن حصول الحركة البالغة في السرعة إلى هذا الحد في جسد محمد ﷺ ممكن، فوجب كونه تعالى قادرًا عليه وحينئذ يلزم من مجموع هذه المقدمات أن القول بثبوت هذا المعراج أمر ممكن الوجود في نفسه، أقصى ما في الباب أنه يبقى التعجب، إلا أن هذا التعجب غير مخصوص بهذا المقام، بل هو حاصل في جميع المعجزات، فانقلاب العصا ثعبانًا تبلغ سبعين ألف حبل من الحبال والعصي، ثم تعود في الحال عصا صغيرة كما كانت أمر عجيب، وخروج الناقة العظيمة من الجبل الأصم، وإظلال الجبل العظيم في الهواء عجيب، وكذا القول في جميع المعجزات فإن كان مجرد التعجب يوجب الإنكار والدفع، لزم الجزم بفساد القول بإثبات المعجزات وإثبات المعجزات فرع على تسليم أصل النبوة وإن كان مجرد التعجب لا يوجب الإنكار والإبطال فكذا ههنا، فهذا تمام القول في بيان أن القول بالمعراج ممكن غير ممتنع، والله أعلم. (١)

وقال رحمت الله الهندي: أما عقلًا: فلأن خالق العالم قادر على كل الممكنات، وحصول الحركة البالغة في السرعة إلى هذا الحد في جسد محمد ﷺ ممكن، فوجب كونه تعالى قادرًا عليه، وغاية ما في الباب أنه خلاف العادة والمعجزات كلها تكون كذلك. (٢)

وأما عن قولهم: لماذا قال ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾؟ لماذا ذكر كلمة (ليلًا) و الإسراء لا يكون إلا بالليل؟

---

(١) تفسير الرازي ٢٠/ ١٤٨.

(٢) إظهار الحق ٤/ ١٠٢٣.

قال الزمخشري: فإن قلت: الإسراء لا يكون إلا بالليل، فما معنى ذكر الليل؟ قلت: أراد بقوله (لَيْلًا) بلفظ التنكير: تقليل مدّة الإسراء، وأنه أسرى به في بعض الليل من مكة إلى الشأم مسيرة أربعين ليلة، وذلك أنّ التنكير فيه قد دلّ على معنى البعضية. (١)

وأما قولهم ما الحكمة في لقاء النبي ﷺ الأنبياء في السموات، و الأنبياء مقرهم في ساحة الجنة؟ فما وجه لقائهم في سماء سماء؟.

قال ابن بطال: فوجهه أنهم تلقوه ﷺ كما يتلقى القادم يسابق الناس إليه على قدر سرورهم بلقائه. (٢)

وبمثل هذا القول قال ابن الملقن في شرحه لصحيح البخاري. (٣)

الوجه الثاني: الله لا يخضع لقوانين الكون و هو سبحانه على كل شيء قدير.

ذكر بعض الآيات التي تدل علي قدرة الله ﷻوأنه على كل شيء قدير، قال الله سبحانه وتعالي: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾، وقال سبحانه: ﴿أَوۡ كَٱلَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرۡيَةٖ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحۡيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعۡدَ مَوۡتِهَاۖ فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٖ ثُمَّ بَعَثَهُۥۖ قَالَ كَمۡ لَبِثۡتَۖ قَالَ لَبِثۡتُ يَوۡمًا أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٖۖ قَالَ بَل لَّبِثۡتَ مِاْئَةَ عَامٖ فَٱنظُرۡ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمۡ يَتَسَنَّهۡۖ وَٱنظُرۡ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجۡعَلَكَ ءَايَةٗ لِّلنَّاسِۖ وَٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡعِظَامِ كَيۡفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكۡسُوهَا لَحۡمٗاۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعۡلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿٢٥٩﴾﴾ (البقرة: ٢٥٩)، وقال سبحانه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿٦﴾ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٞ لَّا رَيۡبَ فِيهَا وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبۡعَثُ مَن فِي ٱلۡقُبُورِ ﴿٧﴾﴾ (الحج ٧: ٦).

وقال سبحانه: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٖ مِّن مَّآءٖۖ فَمِنۡهُم مَّن يَمۡشِي عَلَىٰ بَطۡنِهِۦ وَمِنۡهُم مَّن يَمۡشِي عَلَىٰ رِجۡلَيۡنِ وَمِنۡهُم

---

(١) تفسير الزمخشري ٢/ ٦٤٦.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال٢٠/ ١٨٦.

(٣) التوضيح بشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ٣٣/ ٤٧٨.

مَّن يَمْشِي عَلَىٰٓ أَرْبَعٍ ۚ يَخْلُقُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٥﴾﴾ (النور: ٤٥)، و قال سبحانه: ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَىٰ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۚ إِن نَّشَأْ نَخْسِفْ بِهِمُ ٱلْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطْ عَلَيْهِمْ كِسَفًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴿٩﴾ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ ۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ﴿١٠﴾ أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ وَقَدِّرْ فِى ٱلسَّرْدِ ۖ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١﴾ وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ۖ وَأَسَلْنَا لَهُۥ عَيْنَ ٱلْقِطْرِ ۖ وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٢﴾ يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَٰتٍ ۚ ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا ۚ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ ﴾(سبأ١٣: ٩)، وقال الله ﷻ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ (هود: ١٠٧).

قال الطبري: لا يمنعه مانع، مِنْ فِعْل أراد أن يفعله، ولا يحول بينه وبين ذلك حائل، لأن له مُلك السموات والأرض، وهو العزيز الحكيم.[(١)]

قال الرازي: على مذهب أهل السنة والجماعة، فهو أنه تعالى فعال لما يريد: ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ (الأنبياء: ٢٣)، فلا اعتراض عليه في فعله. ولا مجال لأحد في منازعته، وكل شيء صنعه ولا علة لصنعه، وإذا كان كذلك فقد صارت أبواب القيل والقال مسدودة، وطرق الاعتراضات مردودة.[(٢)]

الوجه الثالث: اعتقاد أهل السنة في حادثة الإسراء و المعراج.

قال الطبري: إن الله أسرى بعبده محمد ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، كما أخبر الله عباده، وكما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ، أن الله حمله على البراق حين أتاه به، وصلى هنالك بمن صلى من الأنبياء والرسل، فأراه ما أراه من الآيات.[(٣)]

قال ابن تيمية: ونصدق بحديث المعراج.[(١)]

---

(١) تفسير الطبري ٣٠/ ١٣٩.

(٢) تفسير الرازي١٠/ ٨١.

(٣) تفسير الطبري ١٥/ ١٦.

قال ابن القيم: أُسرِىَ برسول الله ﷺ بِجَسَدِهِ على الصحيح، مِن المسجد الحرامِ إلى بيتِ المقدس، راكبًا على البُراقِ، صُحبة جبريل عليهما الصلاةُ والسَّلام، فنزل هُناكَ، وصَلَّى بالأنبياء إمامًا، وربط البُراقَ بحَلْقَةِ بابِ المسجد.[2]

الوجه الرابع: قدرة الإنسان محدودة بالنسبة لقدرة المخلوقات الأخرى.

إن الله ﷻ لم يخلق الإنس وفقط بل إن مخلوقاته سبحانه وتعالي لا تعد ولا تحصى، قال سبحانه: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ قَدِيرٞ﴾ (المائدة: ١٧).

ومن مخلوقات الله ﷻ الإنس و الجن و الملائكة و هم المكلفون بعبادة الله رب العالمين ولا شك أن التكوين الخلقي لكل منهم يختلف عن الآخر، فعن عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ " **خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ** ".[3]

بالنسبة للملائكة: سألت عائشة رضي الله عنها النبي ﷺ عن قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾(التكوير: ٢٣)، ﴿ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى(١٤)عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى ﴾ (النجم ١٥ : ١٣) فقال: " **إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ التي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ** ".[4]

وأخبر النبي ﷺ عن ملك من حملة العرش. فعن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: " **أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللهِ مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِمِائَةِ عَامٍ** ".[5]

---

(١) الفتاوى الكبرى (٥/ ٢٨٧).

(٢) زاد المعاد٣/ ٣٤.

(٣) مسلم) ٢٩٩٦).

(٤) مسلم (١٧٧).

(٥) أبو داوود (٤٧٢٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥١).

بالنسبة للجن و الشياطين: قال الله ﷻ في الشيطان: ﴿ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾(الأعراف: ٢٧).

قال الطبري: يعني جل ثناؤه بذلك: إن الشيطان يراكم هو، و"الهاء" في"إنه" عائدة على الشيطان. و"قبيله"، يعني: وصنفه وجنسه الذي هو منه واحدٌ. (١)

قال الله ﷻ: ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّـٰهَا لِلنَّـٰظِرِينَ ﴿١٦﴾ وَحَفِظْنَـٰهَا مِن كُلِّ شَيْطَـٰنٍ رَّجِيمٍ ﴿١٧﴾ إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ مُّبِينٌ ﴾ (الحجر ١٨: ١٦)، و قال سبحانه: ﴿ إِنَّا زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِزِينَةٍ ٱلْكَوَاكِبِ ﴿٦﴾ وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَـٰنٍ مَّارِدٍ ﴿٧﴾ لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ ﴿٨﴾ دُحُورًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴿٩﴾ إِلَّا مَنْ خَطِفَ ٱلْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴾.

قال ابن كثير: في قوله ﴿ وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَـٰنٍ مَّارِدٍ ﴾: وقوله ها هنا: ﴿ وَحِفْظًا ﴾ تقديره: وحفظناها حفظًا، ﴿ مِّن كُلِّ شَيْطَـٰنٍ مَّارِدٍ ﴾ يعني: المتمرد العاتي إذا أراد أن يسترق السمع، أتاه شهاب ثاقب فأحرقه، ولهذا قال: ﴿ لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ ﴾ أي: لئلا يصلوا إلى الملأ الأعلى، وهي السماوات ومن فيها من الملائكة، إذا تكلموا بما يوحيه الله مما يقوله من شرعه وقدره.

وعن أبي هريرة ﷺ يبلغ به النبي ﷺ قال: " إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَالسِّلْسِلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ- قَالَ عَلِيٌّ وَقَالَ غَيْرُهُ صَفْوَانٍ- يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ، قَالُوا للذي قَالَ الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُو السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُو السَّمْعِ هَكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ- وَوَصَفَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ، وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدِهِ الْيُمْنَى، نَصَبَهَا بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ- فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ الْمُسْتَمِعَ، قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا إِلَى صَاحِبِهِ، فَيُحْرِقَهُ وَرُبَّمَا لَمْ يُدْرِكْهُ حَتَّى يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الذي يَلِيهِ إِلَى الذي هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ حَتَّى يُلْقُوهَا إِلَى الأَرْضِ- وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ حَتَّى تنتهي إِلَى الأَرْضِ- فَتُلْقَى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ فَيَصْدُقُ، فَيَقُولُونَ أَلَمْ يُخْبِرْنَا يَوْمَ

(١) تفسير الطبري ٨/ ١٥٣.

كَذَا وَكَذَا يَكُونُ كَذَا وَكَذَا، فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا لِلْكَلِمَةِ التي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ". [(١)]

وهذا فيه من الأدلة ما فيه على أن الشياطين تستطيع أن تصل إلى ما لا يمكن أن يصل إليه الإنسان من حيث الأماكن.

الوجه الخامس: ذكر بعض الأحداث التي دست في حادثة الإسراء و المعراج.

قال ابن تيمية: وفيه ما هو ضعيف وفيه ما هو من الموضوعات المختلقات مثل ما يرويه بعضهم فيه أن النبي ﷺ قال له جبرائيل هذا قبر أبيك إبراهيم انزل فصل فيه وهذا بيت لحم مولد أخيك عيسى انزل فصل فيه. وأعجب من ذلك أنه قد روي فيه أنه قيل له في المدينة انزل فصل هاهنا قبل أن يبني مسجده وإنما كان المكان مقبرة المشركين والنبي ﷺ بعد الهجرة إنما نزل هناك لما بركت ناقته هناك فهذا ونحوه من الكذب المختلق باتفاق أهل المعرفة وبيت لحم كنيسة من كنائس النصارى ليس في إتيانها فضيلة عند المسلمين. [(٢)]

قال ابن القيم: وقد قيل: إنه نزل ببيتِ لحمٍ، وصلَّى فيه، ولم يَصِحَّ ذَلكَ عَنْهُ البتة. [(٣)]

قال السيوطي: إلى القوم الذين يجتمعون على كتاب "الإسراء والمعراج" الذين ينسبونه لابن عباس ـ رضي الله عنهما- وإلى القوم الذين تركوا صحيح السنة إلى ضعيف الآثار. ومحض الصواب من الاتباع إلى محض الباطل من الرأي والظن والهوى. أهدي هذا الكتاب _ عسى أن تهتدي به نفس إلى أتباع الهدي النبوي الصحيح وترك احتطاب الليل، وأتباع الهوى[(٤)].

الوجه السادس: الرد من الكتاب المقدس.

قال رحمت الله الهندي: في إثبات معجزة الإسراء و المعراج:

وأما نقلًا فلأن صعود الجسم العنصري إلى الأفلاك ليس بممتنع عند أهل الكتاب.

١ - قال القسيس وليم اسمت في كتابه المسمى بطريق الأولياء في بيان حال أخنوخ

---

(١) البخاري (٤٧٠١).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم (٤٣٨).

(٣) زاد المعاد٣/ ٣٤.

(٤) الآية الكبرى في شرح الإسراء و المعراج للسيوطي (١).

الرسول الذي كان قبل ميلاد المسيح بثلاث آلاف سنة وثلثمائة واثنتين وثمانين سنة هكذا: (أن الله نقله حيًا إلى السماء لئلا يرى الموت كما هو مرقوم أنه لم يوجد لأن الله نقله فترك الدنيا من غير أن يحمل المرض والوجع والألم والموت ودخل بجسده في ملكوت السماء).

وقوله كما هو مرقوم إشارة إلى الآية الرابعة والعشرين من الباب الخامس من سفر التكوين، وفي الباب الثاني من سفر الملوك الثاني هكذا: ١ (وكان لما أراد الرب أن يصعد إيليا بالعجاج إلى السماء انطلق إيليا واليسع من الجلجال ١١ وبينما هما يسيران ويتكلمان إذ بعجلة من نار وخيل من نار فاقتربت فيما بينهما وصعد إيليا بالعجاج إلى السماء).

وقال آدم كلارك المفسر في شرح هذا المقام: (لا شك أن إيليا رفع إلى السماء حيًا).

والآية التاسعة عشر من الباب السادس عشر من إنجيل مرقس هكذا: (ثُمَّ إِنَّ الرَّبَّ بَعْدَمَا كَلَّمَهُمُ ارْتَفَعَ إِلَى السَّمَاءِ، وَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ الله) (مرقس ١٦/ ١٩).

وقال بولس في حال معراجه في الباب الثاني عشر من رسالته الثانية إلى أهل قورنيثوس هكذا: (أَعْرِفُ إِنْسَانًا فِي الْمَسِيحِ قَبْلَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً. أَفِي الْجَسَدِ؟ لَسْتُ أَعْلَمُ، أَمْ خَارِجَ الْجَسَدِ؟ لَسْتُ أَعْلَمُ. الله يَعْلَمُ. اخْتُطِفَ هذَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ. ٣ وَأَعْرِفُ هذَا الإِنْسَانَ: أَفِي الْجَسَدِ أَمْ خَارِجَ الْجَسَدِ؟ لَسْتُ أَعْلَمُ. الله يَعْلَمُ. أَنَّهُ اخْتُطِفَ إِلَى الْفِرْدَوْسِ، وَسَمِعَ كَلِمَاتٍ لاَ يُنْطَقُ بِهَا، وَلاَ يَسُوغُ لإِنْسَانٍ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهَا).

وقال يوحنا في الباب الرابع من المكاشفات: بَعْدَ هذَا نَظَرْتُ وَإِذَا بَابٌ مَفْتُوحٌ فِي السَّمَاءِ، وَالصَّوْتُ الأَوَّلُ الَّذِي سَمِعْتُهُ كَبُوق يَتَكَلَّمُ مَعِي قَائِلًا: «اصْعَدْ إِلَى هُنَا فَأُرِيَكَ مَا لاَ بُدَّ أَنْ يَصِيرَ بَعْدَ هذَا». ٢ وَلِلْوَقْتِ صِرْتُ فِي الرُّوحِ، وَإِذَا عَرْشٌ مَوْضُوعٌ فِي السَّمَاءِ، وَعَلَى الْعَرْشِ جَالِسٌ.

فهذه الأمور مسلمة عند المسيحيين فلا مجال للقسيسين أن يعترضوا على معراج النبيﷺ عقلًا أو نقلًا. نعم يرد عليهم أنه لا وجود للسماوات على حكم علم الهيئة الجديد، فكيف يصدق عندهم أن أخنوخ وإيليا والمسيح عليهم السلام رفعوا إلى السماء وجلس المسيح على يمين الله واختطف مقدسهم إلى السماء الثالثة وإلى الفردوس. وقد

عرفنا مطهر البابويين وجهنمهم كما مر في الفصل الثاني من الباب الخامس لكنا ما عرفنا فردوس المسيحيين أهو على السماء الثالثة الموهومة كأنياب الأغوال عندهم أو فوقها أو هو عبارة عن جهنم كما يفهم بملاحظة الإنجيل وكتاب عقائدهم، لأن المسيح قال للسارق المصلوب معه وقت الصلب إنك اليوم تكون معي في الفردوس.

وهم يصرخون في العقيدة الثالثة من عقائدهم أنه نزل إلى جهنم، فإذا لاحظنا الأمرين يعلم أن الفردوس عندهم جهنم.

قال جواد بن ساباط في البرهان السادس عشر من المقالة الثانية من كتابه أن القسيس كياروس سألني في حضور المترجمين: ماذا يعتقد المسلمون في معراج محمد ﷺ؟ قلت: إنهم يعتقدون أنه من مكة إلى أورشليم ومنه إلى السماء. قال: لا يمكن صعود الجسم إلى السماء. قلت: سألت بعض المسلمين عنه فأجاب أنه يمكن كما أمكن لجسم عيسى ﵇. قال القسيس: لِمَ لَمْ تستدل بامتناع الخرق والالتئام على الأفلاك؟ قلت: استدللت به لكنه أجاب أنهما ممكنان لمحمد ﷺ كما كانا ممكنين لعيسى﵇. قال القسيس: لِمَ لَمْ تقل أن عيسى إله له أن يتصرف ما يشاء في مخلوقاته؟ قلت: قد قلت ذلك لكنه قال أن ألوهية عيسى باطلة لأنه يستحيل أن يطرأ على الله علامات العجز كالمضروبية والمصلوبية والموت والدفن. ونقل بعض الأحياء أن قسيسًا في بلد بنارس من بلاد الهند كان يقول في بعض المجامع تغليطًا لجهال المسلمين البدويين كيف تعتقدون المعراج وهو أمر مستبعد فأجابه مجوسي من مجوس الهند أن المعراج ليس بأشد استبعادًا من كون العذراء حاملة من غير زوج، فلو كان مطلق الأمر المستبعد كاذبًا فهذا أيضًا يكون كاذبًا فكيف تعتقدونه فبهت القسيس. [1]

وجاء في الكتاب المقدس: (وَعِنْدَمَا أَزْمَعَ الرَّبُّ أَنْ يَنْقُلَ إِيلِيَّا فِي الْعَاصِفَةِ إِلَى السَّمَاءِ، ذَهَبَ إِيلِيَّا وَأَلِيشَعُ مِنَ الْجِلْجَالِ.... وَفِيمَا هُمَا يَسِيرَانِ وَيَتَجَاذَبَانِ أَطْرَافَ الْحَدِيثِ، فَصَلَتْ بَيْنَهُمَا مَرْكَبَةٌ مِنْ نَارٍ تَجُرُّهَا خُيُولٌ نَارِيَّةٌ، نَقَلَتْ إِيلِيَّا فِي الْعَاصِفَةِ إِلَى السَّمَاءِ) (الملوك الثاني ٢: ١ – ١١).

* * *

(١) إظهار الحق ٤/ ١٠٢٣.

١٣ـ شبهة: شهادة الناس على الميت.

نص الشبهة:

عن أَنَسِ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " وَجَبَتْ ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ: " وَجَبَتْ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ﷺ مَا وَجَبَتْ قَالَ: " هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ الله فِي الْأَرْضِ ". يقولون: كيف يدخل أحد النار بمجرد أن يشهد عليه أحد الناس؟.

والرد علي ذلك من وجوه:

الوجه الأول: المعنى الصحيح للحديث.

الوجه الثاني: الشهادة المقبولة من الناس على الميت خاصة بالثقات المتقين فقط.

الوجه الثالث: لابد أن يكون لثناء الأمة على الميت فائدة، وثناء الأمة إلهام من الله تعالي.

الوجه الرابع: قد يستشكل البعض هذا الحديث مع حديث النهي عن سب الأموات، وإليك حل الإشكال.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: المعنى الصحيح للحديث.

وقبل أن نشرع في معنى الحديث نذكر معنى الشهادة:

قال ابن حجر: هي مصدر شهد يشهد قال الجوهري: الشهادة خبر قاطع والمشاهدة المعاينة مأخوذة من الشهود أي الحضور لأن الشاهد مشاهد لما غاب عن غيره. [1]

وقال القاضي: والشهداء: جمع شهيد بمعنى الحاضر أو القائم بالشهادة، أو الناصر، والإمام كأنه سمي به، لأنه يحضر النوادي ويبرم بحضرته الأمور، إذ التركيب للحضور إما بالذات أو التصور، ومنه قيل للمقتول في سبيل الله شهيد، لأنه حضر ما كان يرجوه أو الملائكة حضوره، والملائكة شهداء الله في السماء. [1]

---

(١) فتح الباري ٥/ ٢٩٣.

وعلى هذا المعنى يترتب قبول شهادة الناس الذين عاشوا مع هذا الميت وحضروا حاله ومعيشته، فهم يعلمون على أي شئ كان، فهم لا يتكلمون بغير علم أو على سبيل الظن، بل من طريق المعاينة والمشاهدة لحاله، ووجه قبول هذه الشهادة؛ أن الشهادة بالخير لمن شهد له ستر من الله سبحانه عليه في الدنيا، ومن ستر الله عليه في الدنيا لم يرفع عنه ستره في الآخرة، ومن لم يرفع الله عنه ستره في الآخرة أدخله الله الجنة، والشهادة بالشر في الدنيا: هو رفع الستر عن المشهود عليه، وهو في ذلك ضد من أثنى عليه خير في الدنيا فكذلك هو في الأخرى فيستحق النار(٢).

فمن هذا الكلام يكون للشهادة الأهمية البالغة في تحديد مصير الإنسان، فهم يحكمون كما قلنا على ما عاينوه وشاهدوه.

ومن أهميتها أن يكون الله قد كتب لهذا الإنسان السعادة، وهو على بعض التقصير، فيقيد الله له من يشهد له عند خاتمته فيدخل الجنة بشهادة من عايشه وحاضره، وهذا من رحمة الله الواسعة. (٣) وكذلك من أهمية الشهادة أنها عاجل بشرى المؤمن.

فعَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنْ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ: " تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ ". (٤)

قال النووي: قال العلماء: معناه هذه البشرى المعجلة له بالخير، وهي دليل على رضاء الله تعالى عنه ومحبته له، فيحببه إلى الخلق كما سبق في الحديث ثم يوضع له القبول في الأرض، هذا كله إذا حمده الناس من غير تعرض منه لحمدهم، وإلا فالتعرض مذموم. (٥)

وإليك المعنى الصحيح للحديث:

---

(١) فيض القدير ٣/ ٥١.

(٢) المعتصر من المختصر من مشكل الآثار ١/ ١١٦.

(٣) انظر شرح النووي لمسلم ٤/ ٢٣-٢٤.

(٤) مسلم (٢٦٤٢).

(٥) شرح النووي ٨/ ٤٣٩.

عن أَنَسِ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَجَبتْ ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ: وَجَبتْ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ﷺ مَا وَجَبتْ قَالَ: "هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ". [(١)]

قال النووي: وأما معناه ففيه قولان للعلماء:

أحدهما: أن هذا الثناء بالخير لمن أثنى عليه أهل الفضل، فكان ثناؤهم مطابقًا لأفعاله فيكون من أهل الجنة، فإن لم يكن كذلك فليس هو مرادًا بالحديث.

والثاني: وهو الصحيح المختار أنه على عمومه وإطلاقه وأن كل مسلم مات فألهم الله تعالى الناس أو معظمهم الثناء عليه كان ذلك دليلًا على أنه من أهل الجنة، سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا، وإن لم تكن أفعاله تقتضيه فلا تحتم عليه العقوبة، بل هو في خطر المشيئة، فإذا ألهم الله ﷻ الناس الثناء عليه استدللنا بذلك على أنه سبحانه وتعالى قد شاء المغفرة له، وبهذا تظهر فائدة الثناء.

وقوله ﷺ: " وجبت، وأنتم شهداء الله " ولو كان لا ينفعه ذلك إلا أن تكون أعماله تقتضيه لم يكن للثناء فائدة، وقد أثبت النبي ﷺ له فائدة فإن قيل: كيف مكنوا بالثناء بالشر مع الحديث الصحيح في البخاري وغيره في النهي عن سب الأموات؟. [(٢)]

فالجواب: أن النهي عن سب الأموات هو في غير المنافق وسائر الكفار وفي غير المتظاهر بفسق أو بدعة، فأما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بشر للتحذير من طريقتهم ومن الاقتداء بآثارهم والتخلق بأخلاقهم، وهذا الحديث محمول على أن الذي أثنوا عليه شرًا كان مشهورًا بنفاق أو نحوه مما ذكرناه. [(٣)]

قال ابن حجر: فيه بيان لأن المراد بقوله: " وجبت " أي الجنة لذي الخير والنار لذي الشر،

---

(١) البخاري (١٣٦٧)، مسلم (٩٤٩).

(٢) البخاري (١٣٩٣) عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: "لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا ".

(٣) شرح مسلم للنووي ٤/ ٢٣-٢٤.

والمراد بالوجوب الثبوت إذ هو في صحة الوقوع كالشيء الواجب والأصل أنه لا يجب على الله شيء، بل الثواب فضله والعقاب عدله لا يُسأل عما يفعل، وفي رواية مسلم " من أثنيتم عليه خيرًا وجبت له الجنة "، وهو أبين في العموم من رواية آدم عليه السلام وفيه رد على من زعم أن ذلك خاص بالميتين المذكورين لغيب أطْلَع الله نبيه عليه؛ وإنما هو خبر عن حكم أعلمه الله به.

قوله: " أنتم شهداء الله في الأرض" أي: المخاطبون بذلك من الصحابة ومن كان على صفتهم من الإيمان.

الوجه الثاني: الشهادة المقبولة من الناس على الميت خاصة بالثقات المتقين فقط.

قال ابن حجر: حكي ابن التين: أن ذلك مخصوص بالصحابة لأنهم كانوا ينطقون بالحكمة بخلاف من بعدهم. قال: والصواب أن ذلك يختص بالثقات والمتقين. [1]

قال ابن عبد البر: كان أصحاب رسول الله ﷺ ورضي الله عنهم لا يثنون على أحد إلا بالصدق، ولا يمدحون إلا بالحق لا لشيء من أعراض الدنيا: لشهوة أو عصبية أو تقية ومن كان ثناؤه هكذا يصح فيه هذا الحديث وما كان مثله. والله أعلم. [2]

الوجه الثالث: لابد أن يكون لثناء الأمة على أمواتها فائدة، و ثناء الأمة إلهام من الله.

قال ابن حجر: ونقل الطيبي عن بعض شراح المصابيح قال: ليس معنى قوله: " أنتم شهداء الله في الأرض" أن الذي يقولونه في حق شخص يكون كذلك حتى يصير من يستحق الجنة من أهل النار بقولهم ولا العكس، بل معناه أن الذي اثنوا عليه خيرًا رأوه منه؛ كان ذلك علامة كونه من أهل الجنة وبالعكس، وتعقبه الطيبي بأن قوله: " وجبت " بعد الثناء، حكم عقب وصفًا مناسبًا فأشعر بالعلية، وكذا قوله: " أنتم شهداء الله في الأرض " لأن الإضافة فيه للتشريف لأنهم بمنزلة عالية عند الله، فهو كالتزكية للأمة بعد أداء شهادتهم؛ فينبغي أن يكون لها أثر، قال: وإلى هذا يومئ قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ

---

(١) فتح الباري لابن حجر ٣/ ٢٦١ بتصرف يسير.

(٢) الاستذكار لابن عبد البر ٨/ ٢٧٨.

﴿أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ (البقرة: ١٤٣). [١]

قال النووي: إذا ألهم الله ﷻ الناس الثناء عليه استدللنا بذلك على أنه سبحانه و تعالي قد شاء المغفرة له، وبهذا تظهر فائدة الثناء، لأن شهادته كانت لا تجوز عليه في الدنيا، وإن كان عدلًا للعداوة، والبشر غير معصومين وقوله ﷺ: " أنتم شهداء الله" ولو كان لا ينفعه ذلك إلا أن تكون أعماله تقتضيه لم يكن للثناء فائدة، وقد أثبت النبي له فائدة[٢].

ثم إن ثناء الناس بالخير أو الشر هو بمشيئة الله تبارك و تعالى كما ذكرنا في كلام النووي سابقًا.

وكذلك جعل الله ﷻ الملائكة شهداء في السماء كما جعل له شهداء في الأرض.

فعن أبي هريرةؓ قال: قال رسول الله ﷺ " إن الله تبارك وتعالى إذا أحب عبدًا نادي جبريل: إن الله قد أحب فلانًا فأحبه فيحبه جبريل، ثم ينادي جبريل في السماء: إن الله قد أحب فلانًا فأحبوه، فيحبه أهل السماء، ويوضع له القبول في أهل الأرض ". [٣]

فعلى هذا الحديث تكون شهادة الناس للإنسان بالخير أو الشر بالقبول الذي يوضع له في الأرض أو بالنفرة وعدم القبول الذي يوضع له في الأرض.

قال النووي: ومعنى يوضع له القبول في الأرض: أي الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه فتميل إليه القلوب وترضى عنه. [٤]

والشهادة بالخير لها أسباب:

أولها: رحمة الله ﷻ بالمشهود له من الناس.

---

(١) فتح الباري ٣/ ٢٣١ بتصرف يسير.

(٢) شرح النووي ٤/ ٢٤، و معني هذا الكلام أن لثناء الناس علي الميت فائدة ولو كانت أعماله فقط هي التي تنفعه، لم يكن للثناء فائدة، وقد أثبت الحديث فائدته، فقال: "أنتم شهداء الله في الأرض" فقد يكون عبدًا مقصرًا بينه وبين ربه، لكن يشاء الله له المغفرة فيلهم الله الناس عند موته الثناء عليه، فيكون من أهل الجنة بمشيئة الله له أولا، ثم بثناء الناس عليه.

(٣) البخاري (٦٩٣١)، مسلم (٢٦٣٧)، وزاد مسلم (و إذا أبغض عبدًا. . .).

(٤) شرح النووي ١٦/ ١٨٤.

ثانيها: إلهام الله ﷻ الناس وتقييدهم بالشهادة بالخير لهم.

ثالثها: معايشة الناس للإنسان ومعاينتهم لحاله وعلمهم به.

الوجه الرابع: ليس هنالك إشكال بين هذا الحديث وحديث النهي عن سب الأموات.

عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: **"لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا"**[(١)]

وقد حل العلماء هذا الإشكال:

قال النووي: فإن قيل: كيف مكنوا بالثناء بالشر مع الحديث الصحيح في البخاري وغيره في النهي عن سب الأموات؟ فالجواب: أن النهي عن سب الأموات هو في غير المنافق وسائر الكفار، وهو في غير المتظاهر بفسق أو بدعة، فأما هؤلاء فلا يحرم عليهم ذكرهم بشر للتحذير من طريقهم ومن الاقتداء بآثارهم.[(٢)]

وقال ابن حجر: (قوله باب ما ينهى من سب الأموات)

قال الزين بن المنير: لفظ الترجمة يشعر بانقسام السب إلى منهي وغير منهي، ولفظ الخبر مضمونه النهي عن السب مطلقا، والجواب أن عمومه مخصوص بحديث أنس رضي الله عنه السابق حيث قال ﷺ عند ثنائهم بالخير وبالشر " وجبت وأنتم شهداء الله في الأرض " ولم ينكر عليهم، ويحتمل أن اللام في الأموات عهدية والمراد به المسلمون، لأن الكفار مما يتقرب إلى الله بسبهم.

وقال القرطبي في الكلام على حديث وجبت يحتمل أجوبة:

الأول: أن الذي كان يحدث عنه بالشر؛ كان مستظهرًا به، فيكون من باب لا غيبة لفاسق أو كان منافقًا.

ثانيها: يحمل النهي على ما بعد الدفن والجواز على ما قبله ليتعظ به من يسمعه.

ثالثها: يكون النهي العام متأخرًا فيكون ناسخًا وهذا ضعيف.

---

(١) البخاري (١٣٩٣).

(٢) شرح النووي ٤/ ٢٤.

وقال ابن رشيد: ما محصله أن السب ينقسم في حق الكفار وفي حق المسلمين.

أما الكافر فيمنع إذا تأذى به الحي المسلم، وأما المسلم فحيث تدعو الضرورة إلى ذلك؛ كأن يصير من قبيل الشهادة، وقد يجب في بعض المواضع، وقد يكون فيه مصلحة للميت، كمن علم أنه أخذ ماله بشهادة زور ومات الشاهد، فإن ذكر ذلك ينفع الميت إن علم أن ذلك المال يرد إلى صاحبه.[١]

* * *

(١) فتح الباري لابن حجر ٣/ ٢٥٨-٢٥٩.

١٤ـ شبهة: عدد من يشفع للميت عند الصلاة عليه.

نص الشبهة:

وردت أحاديث مختلفة ظاهرها التناقض في العدد الذي يشفع للميت عند الصلاة عليه، رواية (أربعون)، ورواية (مائة)، ورواية (ثلاثة صفوف) فكيف التوفيق؟!

الرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: ذكر الروايات التي وردت في هذا الباب.

الوجه الثاني: التوفيق بين الروايات.

وإليك التفصيل

الوجه الأول: ذكر الروايات التي وردت في هذا الباب.

أولًا: رواية المائة: عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة عن النبي ﷺ قال: "ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شُفِّعُوا فيه"(١).

ثانيًا: رواية الأربعون: عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أنه مات ابن له بقديد أو بعسفان، فقال: يا كريب، انظر ما اجتمع له من الناس؟ قال: فخرجت فإذا ناس قد اجتمعوا له فأخبرته، فقال: تقول: هم أربعون؟ قال: نعم، قال: أخرجوه فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: " ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلًا لا يشركون بالله شيئًا إلا شفَّعهم الله فيه". (٢)

ثالثًا: رواية ثلاثة صفوف: عن مرثد بن عبد الله اليزني قال: كَانَ مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَتَقَالَّ النَّاسَ عَلَيْهَا جَزَّأَهُمْ ثَلاثَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلاثَةُ صُفُوفٍ فَقَدْ أَوْجَبَ". (٣)

---

(١) رواه مسلم (٩٤٧)، والنسائي (١٩٩٣).

(٢) رواه مسلم (٩٤٨).

(٣) حسن موقوفا. رواه أبو داود (٣١٦٦) والترمذي (١٠٢٨) وقال: حسن، وضعفه الألباني مرفوعًا، وحسنه موقوفًا في ضعيف أبي داود (٦٩٥).

الوجه الثاني: التوفيق بين الروايات.

قال النووي: قال القاضي: قيل: هذه الأحاديث خرجت أجوبة لسائلين سألوا عن ذلك، فأجاب كلَّ واحد منهم عن سؤاله؛ هذا كلام القاضي. ويحتمل أن يكون النبي ﷺ أخبر بقبول شفاعة مائة فأخبر به، ثم بقبول شفاعة أربعين، ثم ثلاثة صفوف وإن قل عددهم فأخبر به، ويحتمل أيضًا أن يقال: هذا مفهوم عدد ولا يحتج به جماهير الأصوليين، فلا يلزم من الإخبار عن قبول شفاعة مائة منع قبول ما دون ذلك، وكذا في الأربعين مع ثلاثة صفوف، وحينئذ كل الأحاديث معمول، بها ويحصل الشفاعة بأقل الأمرين من ثلاثة صفوف وأربعين. (١)

وقال المناوي: لا تعارض، إما لأنها أخبار جرت على وفق سؤال السائلين، أو لأن أقل الأعداد متأخر ومن عادة الله الزيادة في فضله الموعود، وأما قول النووي: مفهوم العدد غير حجة فرُدَّ بأن ذكر العدد حينئذ يصير عبثًا. (٢)

وقال المباركفوري: وقال التوربشتي: لا تضاد بين هذه الأحاديث؛ لأن السبيل في أمثال هذا المقام أن يكون الأقل من العددين متأخرًا عن الأكثر؛ لأن الله تعالى إذا وعد المغفرة لمعنى لم يكن من سنته النقصان من الفضل الموعود بعد ذلك بل يزيد تفضلًا، فيدل على زيادة فضل الله وكرمه على عباده. (٣)

وقال الخطيب التبريزي: عقب نقله لكلام التوربشتى السابق: فجعلنا حديث ابن عباس رضي الله عنه في أربعين متأخرًا عن حديث عائشة رضي الله عنها في المائة للمعنى الذي ذكرنا. (٤)

وقال الطحاوي: فقال قَائِلٌ: من أَيْنَ جاء هذا الِاخْتِلَافُ في هذه الرِّوَايَاتِ؟

فَكَانَ جَوَابُنَا عن ذلك بِتَوْفِيقِ الله تَعَالَى: أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الله جَادَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْغُفْرَانِ لِمَنْ صلى عليه مِائَةٌ منهم بِشَفَاعَتِهِمْ له، ثُمَّ جَادَ له بِالْغُفْرَانِ بِشَفَاعَةِ أَرْبَعِينَ منهم؛

(١) شرح مسلم٧/ ١٧.

(٢) فيض القدير ٥/ ٤٨٠.

(٣) تحفة الأحوذى ٤/ ٩٨.

(٤) مشكاة المصابيح ٥/ ٧٩١.

فَكَانَ خَبَرُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه بِذَلِكَ هو آخِرُ ما كان منه ﷺ مِمَّا جَادَ بِسَبَبِهِ بِالْغُفْرَانِ لِلْمُصَلَّى عليه من الْمُؤْمِنِينَ بِشَفَاعَتِهِمْ، وكان خَبَرُ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مُتَقَدِّمَيْنِ لِذَلِكَ. فقال: وَلِمَ حَمَلْتَ ذلك على ما ذَكَرْت ولم تَحْمِلْهُ على أَنَّ حَدِيثَ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه هُمَا الْمُتَأَخِّرَانِ وَحَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه هو الْمُتَقَدِّمُ؟ فَكَانَ جَوَابُنَا له عن ذلك بِتَوْفِيقِ الله وَعَوْنِهِ: أَنَّ الله تَعَالَى ليس من صِفَتِهِ أَنْ يَجُودَ بِغُفْرَانٍ بِمَعْنًى ثُمَّ يَرْجِعَ عن الْغُفْرَانِ بِذَلِكَ الْمَعْنَى، وقد يَجُوزُ أَنْ يَجُودَ بِالْغُفْرَانِ بِمَعْنًى، ثُمَّ يَجُودَ بِالْغُفْرَانِ بِأَقَلَّ من ذلك الْمَعْنَى وَبِأَيْسَرِهِ على خَلْقِهِ الَّذِينَ جَادَ بِذَلِكَ عليهم، فَبَانَ بِمَا ذَكَرْنَا الْوَجْهُ الذي جاء منه اخْتِلاَفُ الْعَدَدَيْنِ في الآثَارِ التي رَوَيْنَاهَا، وَالله نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ[1].

ومعنى ذلك: أنه ليس هناك تناقض بين الأحاديث؛ فإن العدد جاز أن يكون أولًا مائة، ثم مَنَّ الله تعالى على الأمة بفضله فجعله أربعين، وجائز أن يكون عدد الصفوف الثلاثة أربعين، وجائز أن يقل عن هذا العدد، وعندئذ تتضافر الروايات ولا تتنافر، والله أعلم.

* * *

(١) شرح مشكل الآثار ١/ ٢٤٧.

١٥ـ شبهة: تحول رأس المسلم إلى حمار.

نص الشبهة:

من اعتقادات المسلمين أن من رفع رأسه قبل الإمام في الصلاة تتحول رأسه إلى حمار، والدليل الحديث الآتي:

عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **"أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ أَوْ لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإمام أَنْ يَجْعَلَ الله رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ أَوْ يَجْعَلَ الله صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ "**.

قالوا: كيف تُحوّل رأس الإنسان إلى حمار؟

الجواب على ذلك في تلك الوجوه:

الوجه الأول: معنى الحديث.

الوجه الثاني: وقوع المسخ في الأمم السابقة والأدلة على ذلك.

الوجه الثالث: وقوع المسخ في هذه الأمة والأدلة على ذلك.

الوجه الرابع: آداب وأحكام الصلاة خلف الإمام.

الوجه الخامس: المسخ في الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: معنى قول النبي ﷺ "أن يجعل الله رأسه رأس حمار".

عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: " أما يخشي أحدكم - أو لا يخشي أحدكم - إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار، أو يجعل الله صورته صورة حمار "[(١)].

الحديث دليل على منع تقدم المأموم على الإمام في الرفع من الركوع والسجود هذا منصوصه: ووجه الدلالة: التوعد على الفعل، ولا يكون التوعد إلا عن ممنوع ويقاس عليه، السبق في الخفض كالهوى إلى الركوع والسجود[(٢)].

---

(١) البخاري (٦٩١) ومسلم (٤٢٧).

(٢) إحكام الأحكام شرع عمدة الأحكام (٢٣٠).

وقال ابن تيمية: فإن الإمام إنما يجهر لمن يستمع قراءته فإذا اشتغل أحد من المصلين بالقراءة لنفسه كان كالمخاطب لمن لا يستمع إليه، كالخطيب الذي خطب الناس وكلهم يتحدثون، ومن فعل هذا فهو كما جاء في الحديث " كحمار يحمل أسفارًا "؛ فإنه لم يفقه معنى المتابعة، كالذي يرفع رأسه قبل الإمام فإنه كالحمار، ولهذا قال النبي ﷺ " أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإمام أَنْ يَجْعَلَ الله رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ"؟ فإنه متبع الإمام فكيف يسابقه؟! ولهذا ضرب عمر ﷺ من فعل ذلك، وقال: لا وحدك صليت ولا بإمامك اقتديت وأمره بالإعادة "[١]

وقال النووي: هذا كله بيان لغلظ تحريم ذلك[٢].

وخص الرأس بوقوع الوعيد عليها لأن بها وقعت الجناية وهي أشمل، وظاهر الحديث يقتضي تحريم الرفع قبل الإمام؛ لكونه توعد عليه بالمسخ وهو أشد العقوبات.[٣]

أما قوله ﷺ: " أن يجعل الله رأسه رأس حمار" فمن العلماء من حمله على المجاز ومنهم من حمله على الحقيقة.

أما من حمله على المجاز: قال الكرماني:

قيل: هذا مجاز عن البلادة لأن المسخ لا يجوز في هذه الأمة، وقال القاضي أبو بكر بن العربي: ليس قوله " أن يحول الله رأسه رأس حمار" في هذه الأمة بموجود، فإن المسخ فيها مأمون؛ وإنما المراد به معنى الحمار من قلة البصيرة، وكثرة العناد؛ فإن من شأنه إذا قيد حزن وإذا حبس طفر لا يطيع قائدًا ولا يعين حاسبًا.[٤]

(١) مجموع الفتاوى (٢٣/ ٢٩٢).

(٢) مسلم بشرح النووي (٢/ ٣٨٧).

(٣) فتح الباري (٢/ ٢١٥).

(٤) فتح الباري (٢/ ٢١٥) وعمدة القاري (٥/ ٢٢٤).

وقال ابن دقيق العيد: إن الحديث يقتضي تغيير الصورة الظاهرة، ويحتمل أن يرجع إلى أمر معنوي مجازي؛ فإن الحمار موصوف بالبلادة، ويستعار هذا المعنى للجاهل بما يجب عليه من فروض الصلاة ومتابعة الإمام، وربما رجح هذا المجاز بأن التحويل في الظاهر لم يقع مع كثرة دفع المأمومين قبل الإمام، ونحن قد بينا أن الحديث لا يدل على وقوع ذلك، وإنما يدل على كون فاعله متعرض لذلك، وكون فعله صالحًا لأن يقع عنه ذلك الوعيد ولا يلزم من التعرض للشيء وقوع ذلك الشيء(١).

وقال ابن بزيزة: يحتمل أن يراد بالتحويل المسخ أو تحويل الهيئة الحسية أو المعنوية أو هما معًا.(٢)

ومن العلماء من حمل المسخ على الحقيقة.

قال ابن حجر: وحمله آخرون على ظاهره؛ إذ لا مانع من جواز وقوع المسخ في هذه الأمة.

وهو حديث أبي مالك الأشعري في المغازي، فإن فيه ذكر الخسف وفي آخره " ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة(٣)" ويقوي حمله على ظاهره أن في رواية ابن حبان من وجه آخر عن محمد بن زياد " أن الله يحول رأسه رأس كلب"(٤).

فهذا يبعد المجاز لانتفاء المناسبة التي ذكروها من بلادة الحمار، ومما يبعده أيضًا إيراد الوعيد بالأمر المستقبل، وباللفظ الدال علي تغيير الهيئة الحاصلة. (٥)

الوجه الثاني: المسخ في الأمم السابقة، والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة:

لقد وقع المسخ في الأمم السابقة والأدلة على ذلك كثيرة من الكتاب والسنة:

فمن الكتاب: ١- قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾﴾ (البقرة: ٦٥)، يقول تعالى: لقد علمتم يا معشر اليهود ما حل من

---

(١) أحكام الأحكام شرع عمدة الأحكام (٢٣٠).
(٢) فتح الباري (٢/ ٢١٥).
(٣) البخاري (٥٥٩٠).
(٤) صحيح ابن حبان (٢٢٨٣).
(٥) فتح الباري (٢/ ٢١٦).

الناس بأهل القرية التي عصت أمر الله، وخالفوا عهده وميثاقه، فيما أخذه عليهم من تعظيم السبت والقيام بأمره؛ إذ كان مشروعًا لهم فتحيلوا على اصطياد الحيتان في يوم السبت، بما وضعوه لها من الشصوص والحبائل والبرك قبل يوم السبت، فلما جاءت يوم السبت على عادتها في الكثرة نشبت بتلك الحبائل والحيل، فلم تخلص منها يومها ذلك، فلما كان الليل أخذوها بعد انقضاء السبت.

فلما فعلو ذلك مسخهم الله إلى صورة القردة، وهي أشبه شيء بالأناسي، في الشكل والظاهر وليست بإنسان حقيقة، وكذلك أعمال هؤلاء وحيلهم لما كانت مشبهة للحق في الظاهر ومخالفة له في الباطن، كان جزاؤهم من جنس أعمالهم.

وعن قتادة والكلبي: في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ قالا: نهوا عن صيد الحيتان في يوم السبت، فكانت تشرع إليهم يوم السبت، بلوا بذلك فاصطادوهم فجعلهم الله قردة خاسئين[1].

وهذا الفعل ليس على الله ببعيد ولا بعزيز إذ لا يعجزه شيء سبحانه وتعالى.

قال الرازي: قوله ﷻ: ﴿قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ ليس بأمر؛ لأنهم ما كانوا قادرين على أن يقلبوا أنفسهم على صورة القردة؛ بل المراد منه سرعة التكوين كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٠﴾﴾ (النحل: ٤٠) وكقوله تعالى: ﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾(فصلت: ١١)، والمعنى: أنه تعالى لم يعجزه ما أراد إنزاله من العقوبة بهؤلاء بل لما قال لهم ﴿كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ صاروا كذلك؛ أي لما أراد ذلك بهم صاروا كما أراد وهو كقوله ﴿كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ (النساء: ٤٧). [2]

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٤٣٦)، تفسير الطبري (١/ ٣٣١)، عبد الرزاق في التفسير (١/ ٢٧٣).

(٢) تفسير الرازي (٣/ ١١٠).

٢- قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا عَتَوْاْ عَن مَّا نُهُواْ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿١٦٦﴾﴾ (الأعراف: ١٦٦)، يقول تعالى ذكره: فلما تمردوا فيما نهوا عنه من اعتدائهم في السبت واستحلالهم ما حرم الله عليهم من صيد السمك وأكله وتمادوا فيه ﴿قُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ أي بُعَداء من الخير[(١)].

وقال ابن عباس ﷺ: أبوا أن يرجعوا عن المعصية ﴿ قُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴾ مبعدين فمكثوا ثلاثة أيام ينظر بعضهم إلى بعض وينظر إليهم الناس ثم هلكوا.[(٢)]

وقال قتادة: لما عتوا عما نهوا عنه مسخهم الله فصيرهم قردة تتعاوى، بعدما كانوا رجالًا ونساء، وقال ابن عباس ﷺ جعل الله منهم القردة والخنازير؛ فزعم أن شبان القوم صاروا قردة وأن المشيخة صاروا خنازير.[(٣)]

٣- قال تعالى ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾﴾ (المائدة: ٦٠) بقوله تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: قل يا محمد لهؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوًا ولعبًا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار، هل أنبئكم يا معشر أهل الكتاب بشر من ثواب ما تنقمون منا من إيماننا بالله وما أنزل إلينا من كتاب الله، وما أنزل من قبلنا من كتبه؟ ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ من أبعده الله وأسحقه من رحمته وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير، يقول: وغضب عليه وجعل منهم الممسوخ القردة والخنازير غضبًا منه عليهم وسخطًا فعجل لهم الخزي والنكال في الدنيا.[(٤)]

---

(١) ابن جرير الطبري (٦/ ١٠١)، الرازي (١٥/ ٤٠).

(٢) البغوي في تفسيره (٢/ ٢٠٩)، الخازن (٢/ ٢٦٣).

(٣) الخازن (٢/ ٢٦٣).

(٤) تفسير الطبري (٤/ ٢٩٢) تفسير ابن كثير (٥/ ٢٧٢)، تفسير الرازي (١٢/ ٣٦).

وقال الشوكاني: قوله: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ﴾ أي مسخ بعضهم قردة وبعضهم خنازير وهم اليهود؛ فإن الله مسخ أصحاب السبت قردة، وكفار مائدة عيسي منهم خنازير، وقال ابن عباس -رضي الله عنهما-: (إن الممسوخين كلاهما أصحاب السبت فشبانهم مسخوا قردة ومشايخهم مسخوا خنازير)[١].

والأدلة على وجود ووقوع المسخ في الأمم الماضية من السنة النبوية الشريفة ما يلي: -

١- عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: " قَالَ فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لَا أُرَاهَا إِلَّا الْفَارَ إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ، فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لِي مِرَارًا فَقُلْتُ أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ؟ "[٢].

وعند مسلم من طرق أخرى عن ابن سيرين عن أبي هريرة ﷺ قال: "الفأرة مسخ، وآية ذلك أنه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشربه ويوضع بين يديها لبن الإبل فلا تذوقه" فقال له كعب: أسمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: أفأنزلت على التوراة "[٣]

معناه أي أني سمعته من رسول الله ﷺ، وأنا لا أقرأ التوراة حتى أعرفه من غير النبيﷺ.

٢- وعن أبي سعيد ﷺ أن أعرابيًا أتي رسول الله ﷺ فقال: إني في غائط مضبة وإنه عامة طعام أهلي، قال: فلم يجبه فقلنا عاوده، فعاوده فلم يجبه، ثلاثًا. ثم ناداه رسول الله ﷺ في الثالثة فقال: "يا أعرابي إن الله لعن أو غضب على سبط من بني إسرائيل، فمسخهم دواب يدبون في الأرض، فلا أدري لعل هذا منها، فلست آكلها ولا أنهي عنها ". [٤]

---

(١) فتح القدير (٢/ ٧٩)، البغوي في معالم التنزيل (٢/ ٤٩)، الخازن (٢/ ٥٨).

(٢) البخاري (٣٣٠٥)، ومسلم (٢٩٩٧).

(٣) مسلم (٢٩٩٧).

(٤) مسلم (١٩٥١).

قال الإمام النووي: قوله ﷺ " فقدت أمة من بني إسرائيل لا يدري ما فعلت ولا أراها إلا الفأر ألا ترونها إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشربها وإذا وضع لها ألبان الشاء شربته " معنى هذا أن لحوم الإبل وألبانها حرمت على بني إسرائيل دون لحوم الغنم وألبانها، فدل بامتناع الفأرة من لبن الإبل دون الغنم على أنها مسخ من بني إسرائيل. (١)

الوجه الرابع: وقوع المسخ في الأمة المحمدية الخاتمة والأدلة على ذلك.

إن صحابة رسول الله ﷺ خافوا من أن يمسخهم الله ﷻ قردة وخنازير فلجئوا إلى الله تعالى قائلين: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ (البقرة: ٢٨٦)

قال الطبري: وقال آخرون معنى ذلك: ولا تحمل علينا ذنوبًا وإثمًا، كما حملت ذلك على من قبلنا من الأمم فتمسخنا قردة وخنازير كما مسختهم.

ونقل عن عطاء بن أبي رباح في قوله ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ قال: لا تمسخنا قردة وخنازير. (٢)

ومن الأدلة التي تبين وقوع المسخ في الأمة الخاتمة ما يلي:

١- عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال حدثني أبو عامر - أو أبو مالك الأشعري والله ما كذبني " سمع النبي ﷺ يقول: " ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحرَّ والحرير

---

(١) مسلم بشرح النووي (٩/ ٣٥١)، وقد قال الشوكاني في" نيل الأوطار" بعد ذكره الحديث: وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ ﷺ أَنَّ الْمَمْسُوخَ لَا نَسْلَ لَهُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَمْ يَعْلَم ذَلِكَ إِلَّا بِوَحْيٍ، وَأَنَّ تَرَدُّدَهُ فِي الضَّبِّ كَانَ قَبْلَ الْوَحْيِ بِذَاكَ، وَالْحَدِيثُ يَرْوِيهِ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرَدَةُ، قَالَ مِسْعَرٌ: وَأُرَاهُ قَالَ وَالْخَنَازِيرُ مِمَّا مُسِخَ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقِبًا، وَقَدْ كَانَتْ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ. وَفِي رِوَايَةٍ: " أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ هِيَ مِمَّا مَسَخَ اللهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ: ﷺ إِنَّ اللهَ لَمْ يُهْلِكْ أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا فَيَجْعَلُ لَهُمْ نَسْلًا .(مسلم: ٢٦٦٣)، (نيل الأوطار ٨/ ١٣٤).

فنقول: أن سبب قول النبي ﷺ (لا أدري لعل هذا فيها) كان قبل الوحي بأن المسخ لا يتناسلون، وقال النووي: قوله" وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك" أي قبل مسخ بني إسرائيل، فدل أنها ليست من المسخ (شرح النووي٨/ ٤٦٦).

(٢) تفسير الطبري (٣/ ١٥٧)، تفسير القرطبي (٣/ ٤٩٢).

والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم - يعني الفقير - لحاجة فيقولوا: ارجع إلينا غدًا فيبيتهم الله، ويضع العلم ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة". [١]

قال ابن حجر: قال ابن العربي: يُحتمل الحقيقة كما وقع للأمم السالفة، ويحتمل أن يكون كناية عن تبدل أخلاقهم. قلت: والأول أليق بالسياق. [٢]

٢- عن عبد الله عن النبي ﷺ قال " بين يدي الساعة مسخ وخسف وقذف ". [٣].

٣- وعن سهل بن سعد أنه سمع النبي ﷺ يقول "يكون في آخر أمتي خسف ومسخ وقذف". [٤]

٤- وعن نافع، أن رجلًا أتى ابن عمر ﷺ فقال: إن فلانًا يقرؤك السلام قال: أنه بلغني أنه قد أحدث، فإن كان قد أحدث فلا تقرئه مني السلام. فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول " يكون في أمتي (أو في هذه الأمة) مسخ وخسف وقذف " وذلك في أهل القدر. [٥]

٥- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: " يكون في آخر هذه الأمة خسف ومسخ وقذف، قالت قلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا ظهر الخبث". [٦]

٦- وعن عمران بن حصين ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: " في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف فقال رجل من المسلمين: يا رسول الله ومتى ذلك؟ قال إذا ظهرت القينات والمعازف وشربت الخمور". [٧]

---

(١) رواه البخاري (٥٥٩٠).

(٢) فتح الباري (١٠/ ٨٥).

(٣) رواه ابن ماجه (٤٠٩٥)، ابن حبان (٩٥٧٦) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٢٨٠)

(٤) رواه ابن ماجه (٤٠٦٠) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٢٨١).

(٥) رواه الترمذي (٢١٥٢)، ابن ماجه (٤٠٦١)، أبو داود (٤٦١٣)، أحمد (٢/ ١٠٨)، وحسن إسناده الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح (١٠٦).

(٦) رواه الترمذي في سننه (٢١٨٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨١٥٦).

(٧) الترمذي (٢٢١٢) والطبراني في الكبير (٥٨١٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٦٦٥)

فهذه كلها أدلة ثابتة من كتاب ربنا ومن سنة نبينا محمد ﷺ على وقوع المسخ حقيقة ولا ينكر هذا الفعل إلا من لا علم له.

الوجه الخامس: آداب وأحكام الصلاة خلف الإمام.

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا[1].

ففي هذا الحديث وجوب متابعة الإمام وعدم مسابقته.

ومن فوائد متابعة الإمام ما يلي:

ضبطُ النَّفسِ؛ لأنَّ الإنسانَ إذا اعتادَ على أن يتابعَ إمامًا متابعةً دقيقةً، إذا كبَّرَ يكبِّرُ، لا يتقدَّمُ ولا يتأخَّرُ كثيرًا، ولا يوافق، بل يتابعُ، تعوَّدَ على ضَبْطِ النَّفسِ.

وفيها تعويدُ الأمَّةِ الإسلاميةِ على الاجتماعِ وعدم التفرُّق؛ لأنَّ هذا الاجتماعَ يُشكِّلُ اجتماع الأمَّة عمومًا؛ إذ إن الأمَّةَ عمومًا مجتمعة على طاعةِ ولي أمرِها، وقائدِ مسيرتها حتى لا يختلفوا ويتشتَّتوا، فهذه الصَّلاةُ في الجماعة وِلاية صُغرى؛ لأنهم يقتدون بإمامٍ واحدٍ يتابعونه تمامًا، فهي تشكِّلُ النَّظرةَ العامةَ للإسلامِ.

الوجه السادس: المسخ في الكتاب المقدس.

يحدثنا إنجيل برنابا عن حادثة مسخ، كما في برنابا (٢٧: ٥-٦) مسخ المصريين حيوانات: "ألا تعلمون أن الله في زمن موسى مسخ ناسًا كثيرين في مصر حيوانات مخوفة، لأنهم ضحكوا واستهزئوا بالآخرين ".

* * *

---

(١) البخاري (٦٥٦).

١٦ـ شبهة: ابتلاء أحد الأنبياء بالقمل.

نص الشبهة:

في بعض الأحاديث أن نبيًّا من الأنبياء ابتلي بالقمل حتى قتله.

فكأنهم استنقصوا هذا الكلام، إذ كيف يحدث لنبي مثل ذلك؟.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: معرفة درجة الحديث.

الوجه الثاني: الفهم الصحيح للحديث.

الوجه الثالث: ليس هناك إشكال أن يُبتلى نبي بمثل ذلك، فهذا قدر الله ﷻ.

الوجه الرابع: أن الأنبياء - عليهم السلام - قدوة لنا.

الوجه الخامس: ابتلاء الأنبياء في الكتاب المقدس.

وإليك الرد بالتفصيل،

الوجه الأول: معرفة درجة الحديث.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؓ قَالَ: وَضَعَ رَجُلٌ يَدَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: وَاللهِ مَا أُطِيقُ أَنْ أَضَعَ يَدِي عَلَيْكَ مِنْ شِدَّةِ حُمَّاكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **"إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ يُضَاعَفُ لَنَا الْبَلَاءُ كَمَا يُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ، إِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ يُبْتَلَى بِالْقُمَّلِ حَتَّى يَقْتُلَهُ، وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ لَيُبْتَلَى بِالْفَقْرِ حَتَّى يَأْخذَ الْعَبَاءَةَ فَيَجُوبَهَا، وَإِنْ كَانُوا لَيَفْرَحُونَ بِالْبَلَاءِ كَمَا تَفْرَحُونَ بِالرَّخَاءِ. "**

وهذه الرواية في إسنادها رجل مبهم لم يُسم، قال الإمام أحمد: ثنا عبد الرزاق، أخبرنا، معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري ؓ به، وقد صحح الشيخ الألباني إسناده. [(١)]

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٩٤)، مصنف عبد الرزاق (٢٠٦٢٦)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٠٤٧).

ولعل هذا الرجل هو عطاء بن يسار، كما صرح به في رواية الحاكم في المستدرك، والتي فيها أن أبا سعيد هو الذي وضع يده على قطيفة رسول الله ﷺ، حيث قال الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، عن الربيع بن سليمان المرادي، وبحر بن نصر بن سابق الخولاني، قال الربيع: حدثنا، وقال بحر: أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن أبا سعيد الخدري ﷺ، دخل على رسول الله ﷺ وهو موعوك، عليه قطيفة، ووضع يده عليها فوجد حرارتها فوق القطيفة، فقال أبو سعيد: ما أشد حر حماك يا رسول الله؟ ، فقال رسول الله ﷺ: " إنا كذلك يشدد علينا البلاء ويضاعف لنا الأجر" ثم قال: يا رسول الله، من أشد الناس بلاء؟ قال: "الأنبياء " قال: ثم من؟ قال: " العلماء " قال: ثم من؟ قال: " ثم الصالحون " كان أحدهم يبتلى بالفقر حتى ما يجد إلا العباءة يلبسها، ويبتلى بالقمل حتى تقتله، ولأحدهم كان أشد فرحا بالبلاء من أحدكم بالعطاء.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بهشام بن سعد، ثم له شواهد كثيرة ولحديث عاصم بن بهدلة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه طرق يتبع ويذاكر بها، وقد تابع العلاء بن المسيب عاصم بن بهدلة على روايته عن مصعب بن سعد.[1]

وللحديث شواهد:

الأول: عَنْ عَبْدِ الله بن مسعود ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، قَالَ: " أَجَلْ إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ، قُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ، قَالَ: أَجَلْ ذَلِكَ كَذَلِكَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَفَّرَ الله بِهَا سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا". [1]

(١) المستدرك (١/ ٩٩) (١١٩). قال الذهبي في التلخيص: على شرط مسلم، وله شواهد كثيرة اهـ.
وإسناد هذا الحديث كله ثقات، إلا هشام بن سعد فهو صدوق له أوهام، كما قال ابن حجر في التقريب، وضعفه النسائي وغيره، وقال ابن معين: كان يحيى القطان لا يحدث عنه، وقال أحمد بن حنبل: ليس هو بمحكم الحديث، وقال ابن عدي: هو من ضعفه يكتب حديثه، وقال أبو عبد الله الحاكم: لينته، روى له مسلم في الشواهد (من تكلم فيه وهو موثق (٣٥٤)، وانظر تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٠٩: ٢٠٥).

والثاني: عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: "**الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، فَيُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ**". (٢)

الوجه الثاني: الفهم الصحيح للحديث.

يبقى إشكال وهو قولهم: كيف يبتلى نبي من الأنبياء بالقمل؟

نقول: قوله: "وإن كان نبي من الأنبياء يبتلى بالقمل. . "، جاءت هذه اللفظة في حديث المسند، وفي إسناده رجل لم يُسم، وهو الراوي عن أبي سعيد، فيضعف الإسناد بذلك، وجاء في حديث المستدرك قوله: "ثم الصالحون كان أحدهم يبتلى بالفقر حتى ما يجد إلا العباءة يلبسها، ويبتلى بالقمل حتى تقتله. . . "، فلعل المقصود بذلك الصالحون فقط وليس الأنبياء.

الوجه الثالث: هذا قدر الله ﷻ.

لو ابتلي نبي من الأنبياء بذلك، أي بالقمل فلا إشكال في ذلك، فهذا ابتلاء من الله سبحانه، وأيًا كان نوع الابتلاء، فإن الله ﷻ يبتلي من شاء من خلقه بما شاء من ابتلاءاته، ليختبرهم وليرفع بها درجاتهم، ولحكمة يعلمها رب الأرض والسماء، فلا يجوز لنا أن نعترض على حكم الله وقدره، ولا ينقص هذا من قدر الأنبياء، بل كما وضحنا في حديث الترمذي أن الابتلاء يأتي على قدر الإيمان، وأنه يبتلى المرء على قدر دينه.

وحكمة هذه الابتلاءات وضحها النبي ﷺ في الحديث حيث قال: "يضاعف لنا البلاء كما يضاعف لنا الأجر"، وفي الحديث الآخر، "إني أوعك كما يوعك رجلان منكم... ، ثم قال: ذلك أن لنا أجرين.. "، فكلما اشتد البلاء ارتفعت الأجور، وكلما اشتد البلاء دل على قوة الإيمان ورفعته.

---

(١) البخاري (٥٦٤٨)، مسلم (٢٥٧١).

(٢) الترمذي (٢٣٩٨)، وقال: حسن صحيح، والدارمي (٢٧٨٣)، ابن حبان في صحيحه (٢٩٠٠)، الحاكم في المستدرك (١٢٠)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٤٣).

الوجه الرابع: أن الأنبياء قدوة لنا.

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ۚ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٦﴾﴾(الممتحنة: ٦)، وقال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ (الأحزاب: ٢١)، فلما يرى ويعلم المبتلى ما وقع بالأنبياء من بلاء تهون عليه مصيبته، ويهون عليه بلاءه بإذن الله تعالى، ومن أمثلة ذلك:

عَنْ عَبْدِ الله بن مسعود ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، قَالَ: " أَجَلْ إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجلَانِ مِنْكُمْ، قُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ، قَالَ: أَجَلْ ذَلِكَ كَذَلِكَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَفَّرَ الله بِهَا سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا". [1]

وعن عَائِشَةَ رضي الله عنها قالت: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسولِ الله ﷺ[2]

وعن سعد بن أبي وقاص ﷺ قَالَ: قُلْتُ يا رَسُولَ الله أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: "الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ فَيُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ". [3]

قال النووي: قَالَ الْعُلَمَاء: وَالْحِكْمَة فِي كَوْن الْأَنْبِيَاء أَشَدَّ بَلَاء ثُمَّ الْأَمْثَل فَالْأَمْثَل أَنَّهُمْ مَخْصُوصُونَ بِكَمَالِ الصَّبْر، وَصِحَّة الِاحْتِسَاب، وَمَعْرِفَة أَنَّ ذَلِكَ نِعْمَة مِنْ الله تَعَالَى لِيَتِمّ لَهُمْ الْخَيْر، وَيُضَاعَف لَهُمْ الْأَجْر، وَيَظْهَر صَبْرهمْ وَرِضَاهُمْ. [4]

وقال تعالى عن أيوب ﷺ: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ (الأنبياء: ٨٣)، وقال سبحانه: ﴿وَاذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾(ص: ٤١).

---

(١) البخاري (٥٦٤٨)، مسلم (٢٥٧١).

(٢) مسلم (٢٥٧٠).

(٣) مر قريبًا.

(٤) شرح النووي (٨/ ٣٧٤).

قال الطبري: يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: واذكر أيوب يا محمد، إذ نادى ربه وقد مسه الضرّ والبلاء: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ﴾(الأنبياء٨٤: ٨٣)، يقول تعالى ذكره: فاستجبنا لأيوب دعاءه إذ نادانا، فكشفنا ما كان به من ضرّ وبلاء وجهد، وكان الضر الذي أصابه والبلاء الذي نزل به امتحانًا من الله له واختبارًا. (١)

ومن بشرية الرسول أن يجرى عليه ما يجرى على الناس من البلاء والموت ومن الصحة والمرض وغيرها من الصفات البشرية فيكون ذلك أدعى لنجاح البلاغ عن الله. (٢)

وبهذا الكلام يتقرر أن البلاء في باطنه نعمة من الله تعالى، وقد أُوذي الأنبياء كثيرًا، ولا إشكال أن يبتلى نبي من الأنبياء بالقمل، فهذه حكمة الله جل في علاه.

الوجه الخامس: ابتلاء الأنبياء في الكتاب المقدس.

لقد ذكر الكتاب المقدس الابتلاءات، وأنها عذاب للمؤمن والعاصي، وكلاهما لم يصبرا عليها

١-عقاب المنافق نار ودود (سفر أستير: ٢٠).

(لكِنَّهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا لِمُوسَى، بَلْ أَبْقَى مِنْهُ أُنَاسٌ إِلَى الصَّبَاحِ، فَتَوَلَّدَ فِيهِ دُودٌ وَأَنْتَنَ. فَسَخَطَ عَلَيْهِمْ مُوسَى)(الخروج١٦/ ٢٠).

٢-ماذا فعل أيوب بعد إصابته بعدة ابتلاءات: (فَقَامَ أَيُّوبُ وَمَزَّقَ جُبَّتَهُ، وَجَزَّ شَعْرَ رَأْسِهِ، وَخَرَّ عَلَى الأَرْضِ وَسَجَدَ، وَقَالَ: عُرْيَانًا خَرَجْتُ مِنْ بَطْنِ أُمِّي، وَعُرْيَانًا أَعُودُ إِلَى هُنَاكَ. الرَّبُّ أَعْطَى وَالرَّبُّ أَخَذَ، فَلْيَكُنِ اسْمُ الرَّبِّ مُبَارَكًا) (سفر أيوب١/ ٢١: ٢٠).

(فَخَرَجَ الشَّيْطَانُ مِنْ حَضْرَةِ الرَّبِّ، وَضَرَبَ أَيُّوبَ بِقُرْحٍ رَدِيءٍ مِنْ بَاطِنِ قَدَمِهِ إِلَى هَامَتِهِ. فَأَخَذَ لِنَفْسِهِ شَقْفَةً لِيَحْتَكَّ بِهَا وَهُوَ جَالِسٌ فِي وَسَطِ الرَّمَادِ)(٢/ ٨: ٧).

---

(١) تفسير الطبري (٢٣/ ١٦٥).

(٢) شبهات المشككين (١/ ١٠٢).

فلما أتى إليه ثلاثة ليعزوه فيما أصيب به: (وَرَفَعُوا أَعْيُنَهُمْ مِنْ بَعِيدٍ وَلَمْ يَعْرِفُوهُ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَبَكَوْا، وَمَزَّقَ كُلُّ وَاحِدٍ جُبَّتَهُ، وَذَرَّوْا تُرَابًا فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ نَحْوَ السَّمَاءِ، وَقَعَدُوا مَعَهُ عَلَى الأَرْضِ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَسَبْعَ لَيَال، وَلَمْ يُكَلِّمْهُ أَحَدٌ بِكَلِمَةٍ، لأَنَّهُمْ رَأَوْا أَنَّ كَآبَتَهُ كَانَتْ عَظِيمَةً جِدًّا)(سفر أيوب٢/ ١٣: ١٢).

٣- أيوب يلعن اليوم الذي وُلد فيه:

(بَعْدَ هذَا فَتَحَ أَيُّوبُ فَاهُ وَسَبَّ يَوْمَهُ.. لَيْتَهُ هَلَكَ الْيَوْمُ الَّذِي وُلِدْتُ فِيهِ.. لِيَلْعَنْهُ لاَعِنُو الْيَوْمِ... لِمَ لَمْ أَمُتْ مِنَ الرَّحِمِ؟ عِنْدَمَا خَرَجْتُ مِنَ الْبَطْنِ، لِمَ لَمْ أُسْلِمِ الرُّوحَ) (سفر أيوب٣/ ١١: ١).

٤- فقالوا له ليتقلل من جزعه وغضبه على القدر مع أنه من قبل كان يصبرهم ليتحملوا المرض والآلام: (وَالآنَ إِذْ جَاءَ عَلَيْكَ ضَجِرْتَ، إِذْ مَسَّكَ ارْتَعْتَ) (سفر أيوب٤/ ٥).

٥- نجد في الكتاب المقدس نظرة بائسة للحياة:

(وَلكِنَّ الإِنْسَانَ مَوْلُودٌ لِلْمَشَقَّةِ كَمَا أَنَّ الْجَوَارِحَ لارْتِفَاعِ الْجَنَاحِ)(سفر أيوب٥/ ٧).

٦-أيوب انهار صبره، ويظن أن الله عاقبه عقابًا لا يتحمله بشر:

(مَا هِيَ قُوَّتِي حَتَّى أَنْتَظِرَ؟ وَمَا هِيَ نِهَايَتِي حَتَّى أُصَبِّرَ نَفْسِي؟ هَلْ قُوَّتِي قُوَّةُ الْحِجَارَةِ؟ هَلْ لَحْمِي نُحَاسٌ؟)(سفر أيوب٦/ ١٢: ١١).

٧-أيوب يشتكي إلى الله من الله:

(حَتَّى مَتَى لاَ تَلْتَفِتُ عَنِّي وَلاَ تُرْخِينِي رَيْثَمَا أَبْلَعُ رِيقِي؟ أَأَخْطَأْتُ؟ مَاذَا أَفْعَلُ لَكَ يَا رَقِيبَ النَّاسِ؟ لِمَاذَا جَعَلْتَنِي عَاثُورًا لِنَفْسِكَ حَتَّى أَكُونَ عَلَى نَفْسِي حِمْلًا؟)(سفر أيوب٧/ ٢٠: ١٩).

❋ ❋ ❋

١٧ـ شبهة: وقت قيام الساعة.

نص الشبهة:

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الأَعْرَابِ جُفَاةً يَأْتُونَ النبي ﷺ فَيَسْأَلُونَهُ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى أَصْغَرِهِمْ فَيَقُولُ: " إِنْ يَعِشْ هَذَا لاَ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ "، قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي: مَوْتَهُمْ[١].

وعند مسلم: عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ الأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحْدَثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ: " إِنْ يَعِشْ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ "، وفي رواية: " إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلاَمُ فَعَسَى أَنْ لاَ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ "[٢].

وعَنْ أَنَسٍ ﷺقَالَ: مَرَّ غُلاَمٌ لِلْمُغِيرَة بْنِ شُعْبَةَ وَكَانَ مِنْ أقراني فَقَالَ النبي ﷺ: " إِنْ يُؤَخَّرْ هَذَا فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ". [٣]

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النبي ﷺ قَالَ: " مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ الله ﷺ هُنَيْهَةً، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلاَمٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ فَقَالَ: " إِنْ عُمِّرَ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: ذَاكَ الْغُلاَمُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ[٤].

أثار المعترضون شبهتهم حول زمن القيامة، وقالوا: إن هذا الحديث يخالف الواقع، وقد مات الغلام ومرت مئات السنين ولم تقم الساعة حتى الآن؟

والجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: معنى الساعة في اللغة.

الوجه الثاني: قد تُطلق الساعة ويُراد بها موت الإنسان.

الوجه الثالث: العلة من تخصيص النبي ﷺ (الساعة) بالموت.

---

(١) البخاري (٦٥١١).

(٢) مسلم (٢٩٥٢).

(٣) مسلم (٢٩٥٣).

(٤) مسلم (٢٩٥٣).

الوجه الرابع: تقييد النبي ﷺ لبعض علامات الساعة على قيامها لا يدل على تقييدها بهذه العلامات.

الوجه الخامس: أدلة أن ميعاد الساعة موكول إلى الله تعالى.

الوجه السادس: النبي ﷺ يختلف عن سائر البشر، إذ أن الله يوحي إليه ببعض الغيب.

الوجه السابع: يوم القيامة في الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: معنى الساعة في اللغة.

والساعةُ الوقت الحاضر، وقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ يُبْلِسُ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿١٢﴾﴾ يعني بالساعة: الوقت الذي تقوم فيه القيامة؛ فلذلك تُرِكَ أَن يُعَرَّف أَيُّ ساعةٍ هي، فإن سميت القيامة ساعة فعَلى هذا، والساعة: القيامة؛ وقال الزجاج: الساعة اسم للوقت الذي تَصْعَقُ فيه العِبادُ، والوقتِ الذي يبعثون فيه، وتقوم فيه القيامة؛ سميت ساعة لأَنها تَفْجَأُ الناس في ساعة فيموت الخلق كلهم عند الصيحة الأُولى التي ذكرها الله ﷻ فقال: ﴿إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً فَإِذَا هُمْ خَٰمِدُونَ ﴿٢٩﴾﴾. (١)

الوجه الثاني: قد تطلق الساعة ويُراد بها موت الإنسان.

قال ابن حجر: قال الراغب: الساعة جزء من الزمان، ويعبر بها عن القيامة تشبيهًا بذلك لسرعة الحساب، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ﴾، أو لما نبه عليه بقوله: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ﴾، وأُطلقت الساعة على ثلاثة أشياء:

١- الساعة الكبرى: وهي بعث الناس للمحاسبة.

٢- والوسطى: وهي موت أهل القرن الواحد.

٣- الصغرى: موت الإنسان، فساعة كل إنسان موته. ومنه قوله ﷺ عند هبوب الريح تخوفت الساعة يعني: موته.

---

(١) لسان العرب ٨/ ١٦٩.

وقال الكرماني: هذا الجواب من الأسلوب الحكيم؛ أي: دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى فإنها لا يعلمها إلا الله، واسألوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراض عصركم فهو أولى لكم؛ لأن معرفتكم به تبعثكم على ملازمة العمل الصالح قبل فواته؛ لأن أحدكم لا يدري من الذي يسبق الآخر. (١)

قال النووي: قَالَ الْقَاضِي عياض: هَذِهِ الرِّوَايَات كُلّهَا مَحْمُولَة عَلَى مَعْنَى الْأَوَّل، وَالْمُرَاد "بِسَاعَتِكُمْ": مَوْتهمْ، وَمَعْنَاهُ: يَمُوت ذَلِكَ الْقَرْن، أَوْ أُولَئِكَ الْمُخَاطَبُونَ، قُلْت: وَيُحْتَمَل أَنَّهُ عُلِمَ أَنَّ ذَلِكَ الْغُلَام لَا يَبْلُغ الْهَرَم، وَلَا يُعَمَّر، وَلَا يُؤَخَّر. (٢)

وفي حديث جابر بن عبد الله ﷺ قال: سَمِعْتُ النبي ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: " تسألوني عَنِ السَّاعَةِ وَإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ الله، وَأُقْسِمُ بِالله مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ ". (٣)

وعن ابن عمر ﷺ مثله؛ قال: وإنما أراد ﷺ: " ينخرم هذا القرن " أي: ينقطع وينقضي. (٤)

قال ابن حجر: وكان جماعة من أهل ذلك العصر يظنون أن المراد أن الدنيا تنقضي بعد مائة سنة؛ فلذلك قال الصحابي: فوهل الناس فيما يتحدثون من مائة سنة وإنما أراد ﷺ بذلك انخرام قرنه، فلم يبق ممن كان موجودًا عند مقالته تلك عند استكمال مائة سنة من سنة موته أحد. (٥)

الوجه الثالث: العلة من تخصيص النبي ﷺ (الساعة) بالموت.

قال ابن حجر: قال الداودي: هذا الجواب من معاريض الكلام، فإنه لو قال لهم: لا أدري ابتداءً مع ما هم فيه من الجفاء، وقبل تمكن الإيمان في قلوبهم لارتابوا، فعدل إلى إعلامهم بالوقت الذي ينقرضون هم فيه، ولو كان تمكن الإيمان في قلوبهم لأفصح لهم بالمراد. (١)

---

(١) فتح الباري ١١/ ٣٧٢: ٣٧١ بتصرف.

(٢) شرح النووي ٩/ ٣١٧.

(٣) مسلم (٢٥٣٨).

(٤) البخاري (٦٠١)، مسلم (٢٥٣٧) واللفظ له.

(٥) فتح الباري ١٠/ ٥٥٧ بتصرف.

الوجه الرابع: تقييد النبي ﷺ لبعض علامات الساعة على قيامها لا يدل على تقييدها بهذه العلامات.

قال النبي ﷺ: " فَإِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ "، قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: " إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ ". (٢)

فهذه العلامات ذكرها النبي ﷺ، وقد حدثت وبعضها لم يقع، وإنما هي بمثابة نذير للقوم حتى يستعدوا للقاء الله ﷻ، ولذلك يأتي الأمر في نهايته أن الساعة من الأمور الغيبية التي لا يعلمها إلا الله، قال ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ﴾ (لقمان: ٣٤)، وقال النبي ﷺ: " مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ ". (٣)

الوجه الخامس: أدلة أن ميعاد الساعة موكول إلى الله تعالى.

أولًا: من القرآن:

قال تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ﴾ (الأعراف: ١٨٧)، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ﴾ (لقمان: ٣٤)، وقال أيضًا: ﴿ يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴿٦٣﴾ ﴾ (الأحزاب: ٦٣)، وقال: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴿٤٢﴾ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ﴿٤٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ ﴿٤٤﴾ ﴾ (النازعات ٤٢: ٤٤).

ثانيًا: السنة: عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: " مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ. . . وَلاَ يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ الله ". (٤)

وفي سؤال جبريل ؏: متى الساعة؟ قال: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ. (١)

(١) فتح الباري ١١/ ٣٧١ بتصرف.

(٢) البخاري (٥٩).

(٣) البخاري (٥٠).

(٤) البخاري (٧٣٧٩).

الوجه السادس: النبي ﷺ يختلف عن سائر البشر، إذ أن الله يوحي إليه ببعض الغيب.

فمن حديث زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ - رضي الله عنها- أَنَّهَا قَالَتِ: اسْتَيْقَظَ النبي ﷺ مِنَ النَّوْمِ مُحْمَرًّا وَجْهُهُ يَقُولُ: "لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يأجوج ومأجوج مِثْلُ هَذِهِ". (٢)

وعنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النبي ﷺ قَالَ: "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ "، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، أَيُّمَ هُوَ؟ قَالَ: " الْقَتْلُ الْقَتْلُ". (٣)

وعنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: " لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ لَعَلِّى أَكُونُ أَنَا الذي أَنْجُو ". (٤)

الوجه السابع: يوم القيامة في الكتاب المقدس.

«وَأَمَّا ذلِكَ الْيَوْمُ وَتِلْكَ السَّاعَةُ فَلاَ يَعْلَمُ بِهِمَا أَحَدٌ، وَلاَ مَلاَئِكَةُ السَّمَاوَاتِ، إِلاَّ أَبِي وَحْدَهُ. (متى ٢٤/ ٣٦)

وَقَالَ لَهُمْ: «الْحَقَّ أَقُولُ لَكُمْ: إِنَّ مِنَ الْقِيَامِ ههُنَا قَوْمًا لاَ يَذُوقُونَ الْمَوْتَ حَتَّى يَرَوْا مَلَكُوتَ الله قَدْ أَتَى بِقُوَّةٍ»(مرقس٩/ ١).

* * *

---

(١) البخاري (٥٠)، مسلم (٩).

(٢) البخاري (٧٠٥٩)، مسلم (٢٨٨٠).

(٣) البخاري (٧٠٦١).

(٤) مسلم (٢٨٩٤).

١٨ـ شبهة: الحمى من جهنم.

نص الشبهة:

عن رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ[1]

والجواب عن ذلك من وجوه:

الوجه الأول: معنى (فيح جهنم، وفور جهنم).

الوجه الثاني: معنى الحديث (الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ).

الوجه الثالث: فوائد النار في الدنيا التي تنفع في الآخرة.

الوجه الرابع: فوائد الحمى.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: معنى (فيح جهنم).

قال ابن منظور: (فيح): فاحَ الحرُّ يَفِيحُ فَيْحًا سَطَعَ وهاجَ وفي الحديث شدّة القَيْظ من فَيْح جهنم الفَيْح سُطُوع الحرّ وفَوَرانُه ويقال بالواو فوح الحر شدة سطوعه، وفاض القِدْرُ تَفِيحُ وتَفُوحُ إِذا غَلَتْ وقد أَخرجه مَخْرَجَ التشبيه أَي كأَنه نار جهنم في حرِّها.

وفَوْرُ الحرّ شدته وفي الحديث" كلا بل هي حُمَّى تَثُور أَو تَفُور " أَي يظهر حرها وفي الحديث" إِن شدة الحرّ من فَوْرِ جهنم " أَي وَهَجِها وغليانها، وفار الشيء فورًا: جاش[2].

قال ابن حجر: (بَاب الْحُمَّى مِنْ فَيْح جَهَنَّم)، وفِي لَفْظِ " فَوْر " بِالرَّاءِ بَدَل الْحَاء وَكُلّهَا بِمَعْنًى وَالْمُرَاد سُطُوع حَرّهَا وَوَهَجه[3]. ويُقصد به أيضًا شِدَّة حَرّهَا وَلَهَبهَا وَانْتِشَارهَا[4].

الوجه الثاني: معنى قول النبي ﷺ: الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جهَنَم.

إن خِطَابُ النّبِيّ ﷺ نَوْعَانِ: عَامّ لِأَهْلِ الْأَرْضِ، وَخَاصّ بِبَعْضِهِمْ، فَالْأَوّلُ كَعَامّةِ

---

(١) البخاري (٣٢٦٢)، مسلم (٢٢١٢).

(٢) لسان العرب٥/ ٦٧.

(٣) فتح الباري٦/ ١٨٥.

(٤) شرح النووي٧/ ٤٥٦.

خِطَابِهِ، وَالثَّانِي: كَقَوْلِهِ: "لَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا"(١)، فَهَذَا لَيْسَ بِخِطَابٍ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَا الْعِرَاقِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَا عَلَى سَمْتِهَا كَالشَّامِ وَغَيْرِهَا، وَإِذَا عُرِفَ هَذَا فَخِطَابُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ خَاصٌّ بِأَهْلِ الْحِجَازِ مَا وَالَاهُمْ؛ إِذْ كَانَ أَكْثَرُ الْحُمِيَّاتِ الَّتِي تَعْرِضُ لَهُمْ مِنْ نَوْعِ الْحُمَّى الْيَوْمِيَّةِ الْعَرَضِيَّةِ الْحَادِثَةِ عَنْ شِدَّةِ حَرَارَةِ الشَّمْسِ؛ وَهَذِهِ يَنْفَعُهَا الْمَاءُ الْبَارِدُ شُرْبًا وَاغْتِسَالًا(٢).

قال ابن حجر: وَاخْتُلِفَ فِي نِسْبَة الحمى إِلَى جَهَنَّم فَقِيلَ حَقِيقَة، وَاللهب الْحَاصِل فِي جِسْم الْمَحْمُوم قِطْعَة مِنْ جَهَنَّم، وَقَدَّرَ الله ظُهُورهَا بِأَسْبَابٍ تَقْتَضِيهَا لِيَعْتَبِر الْعِبَاد بِذَلِكَ، كَمَا أَنَّ أَنْوَاع الْفَرَح وَاللَّذَّة مِنْ نَعِيم الْجَنَّة، أَظْهَرهَا فِي هَذِهِ الدَّار عِبْرَة وَدَلَالَة. وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيث أَخْرَجَهُ الْبَزَّار مِنْ حَدِيث عَائِشَة بِسَنَدٍ حَسَن، وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عِنْد أَحْمَد، وَعَنْ أَبِي رَيْحَانَة عِنْد الطَّبَرَانِيّ، وَعَنْ اِبْن مَسْعُود فِي مُسْنَد الشِّهَاب "الْحُمَّى حَظّ الْمُؤْمِن مِنْ النَّار". وَقِيلَ: بَلْ الْخَبَر وَرَدَ مَوْرِد التَّشْبِيه، وَالْمَعْنَى أَنَّ حَرّ الْحُمَّى شَبِيه بَحْر جَهَنَّم تَنْبِيهًا لِلنُّفُوسِ عَلَى شِدَّة حَرّ النَّار، وَأَنَّ هَذِهِ الْحَرَارَة الشَّدِيدَة شَبِيهَة بِفَيْحِهَا وَهُوَ مَا يُصِيب مَنْ قَرُبَ مِنْهَا مِنْ حَرّهَا كَمَا قِيلَ بِذَلِكَ فِي حَدِيث الْإِبْرَاد، وَالْأَوَّل أَوْلَى وَالله أَعْلَم.

وَيُؤَيِّد هذا الْقَوْل اِبْن عُمَر ﷺ: (اكشف عنا الرجز) أي: العذاب، وهذا موصول بالسند الذي قبله، وكأن ابن عمر فهم من كون أصل الحمى من جهنم، أن من أصابته عذب بها، وهذا التعذيب يختلف باختلاف محله: فيكون للمؤمن تكفيرا لذنوبه وزيادة في أجوره كما سبق، وللكافر عقوبة وانتقامًا. وإنما طلب ابن عمر كشفه مع ما فيه من الثواب لمشروعية طلب العافية من الله سبحانه؛ إذ هو قادر على أن يكفر سيئات عبده ويعظم ثوابه، من غير أن يصيبه شيء يشق عليه. (٣)

(١) البخاري (١٤٤)، مسلم (٢٦٤).

(٢) زاد المعاد ٤/ ٢٦: ٢٥.

(٣) فتح الباري١٠/ ١٨٨: ١٨٥.

الوجه الثالث: فوائد النار في الدنيا التي تنفع في الآخرة.

لقد بين لنا رب العزة سبحانه وتعالى فوائد النار التي ينتفع بها الإنسان في حياته الدنيوية في كتابه العزيز، والتي تنفع في الآخرة، قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى تُورُونَ ﴿٧١﴾ ءَأَنتُمْ أَنشَأْتُمْ شَجَرَتَهَآ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنشِـُٔونَ ﴿٧٢﴾ نَحْنُ جَعَلْنَٰهَا تَذْكِرَةً وَمَتَٰعًا لِّلْمُقْوِينَ ﴿٧٣﴾﴾، يقول تعالى ذكره: أفرأيتم أيها الناس النار التي تستخرجون من زَنْدكم ﴿ءَأَنتُمْ أَنشَأْتُمْ شَجَرَتَهَآ﴾ يقول: أأنتم أحدثتم شجرتها واخترعتم أصلها ﴿أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنشِـُٔونَ﴾ يقول: أَمْ نحن اخترعنا ذلك وأحدثناه؟[1].

ثم بين منافع هذه النار فقال: ﴿نَحْنُ جَعَلْنَٰهَا تَذْكِرَةً وَمَتَٰعًا لِّلْمُقْوِينَ﴾.

في قوله: ﴿تَذْكِرَةً﴾ وجهان أحدهما: تذكرة لنار القيامة فيجب على العاقل أن يخشى الله تعالى وعذابه إذا رأى النار الموقدة. وثانيهما: تذكرة بصحة البعث، لأن من قدر على إيداع النار في الشجر الأخضر لا يعجز عن إيداع الحرارة الغريزية في بدن الميت، أي نحن جعلنا النار تبصرة في أمر البعث؛ حيث علقنا بها أسباب المعاش لينظروا إليها، ويذكروا بها ما أوعدوا به. وقال مجاهد وقتادة: أي تذكر النار الكبرى[2].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **"نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ"** قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً. قَالَ: **"فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا"**[3].

وقال الشنقيطي: وقوله: ﴿نَحْنُ جَعَلْنَٰهَا تَذْكِرَةً﴾ أي تذكر الناس بها في دار الدنيا إذا أحسوا شدة حرارتها. نار الآخرة التي هي أشد منها حرًا لينزجروا عن الأعمال المقتضية لدخول النار، وقوله تعالى ﴿وَمَتَٰعًا لِّلْمُقْوِينَ﴾ أي منفعة للنازلين بالقواء من الأرض، وهو الخلاء والفلاة التي ليس بها أحد، وهم المسافرون، لأنهم ينتفعون بالنار انتفاعًا عظيمًا في

(١) تفسير الطبري٢٧/ ٢٠١، تفسير المراغي٢٧/ ١٤٨، تفسير الرازي٢٩/ ١٨٤.
(٢) تفسير الرازي٢٩/ ١٨٤، تفسير المراغي٢٧/ ١٤٨، تفسير ابن كثير١٣/ ٣٨٦.
(٣) البخاري (٣٢٦٥).

الاستدفاء بها والاستضاءة وإصلاح الزاد[١].

الوجه الرابع: فوائد الحمى.

يقول ابن القيم: وَقَدْ يَنْتَفِعُ الْبَدَنُ بِالْحُمّى انْتِفَاعًا عَظِيمًا لَا يَبْلُغُهُ الدّوَاءُ، وَكَثِيرًا مَا يَكُونُ حُمّى يَوْمٍ وَحُمّى الْعَفَنِ سَبَبًا لِإِنْضَاجِ مَوَادّ غَلِيظَةٍ لَمْ تَكُنْ تَنْضَجُ بِدُونِهَا، وَسَبَبًا لِتَفَتّحِ سُدَدٍ لَمْ يَكُنْ تَصِلُ إلَيْهَا الْأَدْوِيَةُ الْمُفَتّحَةُ.

وَأَمّا الرّمَدُ الْحَدِيثُ وَالْمُتَقَادِمُ فَإِنّهَا تُبْرِئُ أَكْثَرَ أَنْوَاعِهِ بُرْءًا عَجِيبًا سَرِيعًا، وتنفع من الفالج واللقوة - داء يكون في الوجه يعوج منه الشدق - والتشنج الِامْتِلَائِيّ وَكَثِيرًا مِنْ الْأَمْرَاضِ الْحَادِثَةِ عَنْ الْفُضُولِ الْغَلِيظَةِ[٢].

ومن فوائدها أنها تذهب خطايا بني آدم: فعن جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: "مَا لَكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ تُزَفْزِفِينَ قَالَتْ: الْحُمَّى لَا بَارَكَ الله فِيهَا، فَقَالَ لَا تَسُبِّي: الْحُمَّى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ. [٣]

قال ابن القيم: لما كَانَتْ الْحُمّى يَتْبَعُهَا حِمْيَةٌ عَنْ الْأَغْذِيَةِ الرّدِيئَةِ، وَتَنَاوُلِ الْأَغْذِيَةِ وَالْأَدْوِيَةِ النّافِعَةِ، وَفِي ذَلِكَ إعَانَةٌ عَلَى تَنْقِيَةِ الْبَدَنِ، وَنَفْيُ أَخْبَاثِهِ وَفُضُولِهِ وَتَصْفِيَتِهِ مِنْ مَوَادّهِ الرّدِيئَةِ، وَتَفْعَلُ فِيهِ كَمَا تَفْعَلُ النّارُ فِي الْحَدِيدِ فِي نَفْيِ خَبَثِهِ وَتَصْفِيَةِ جَوْهَرِهِ كَانَتْ أَشْبَهَ الْأَشْيَاءِ بِنَارِ الْكِيرِ الّتِي تُصَفّي جَوْهَرَ الْحَدِيدِ وَهَذَا الْقَدْرُ هُوَ الْمَعْلُومُ عِنْدَ أَطِبّاءِ الْأَبْدَانِ. وَأَمّا تَصْفِيَتُهَا الْقَلْبَ مِنْ وَسَخِهِ وَدَرَنِهِ وَإِخْرَاجِهَا خَبَائِثَهُ، فَأَمْرٌ يَعْلَمُهُ أَطِبّاءُ الْقُلُوبِ وَيَجِدُونَهُ كَمَا أَخْبَرَهُمْ بِهِ نَبِيّهُمْ رَسُولُ الله ﷺ.

فَالْحُمّى تَنْفَعُ الْبَدَنَ وَالْقَلْبَ وَمَا كَانَ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ فَسَبّهُ ظُلْمٌ وَعُدْوَانٌ. [٤]

* * *

---

(١) أضواء البيان ٧/ ٧٩٦.

(٢) زاد المعاد ٤/ ٢٥.

(٣) مسلم (٢٥٧٥).

(٤) زاد المعاد ٤/ ٣١: ٣٠.

١٩ـ شبهة: الأمر بالسعي إلى الجمعة.

نص الشبهة:

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٩ ﴾ (الجمعة: ٩).

وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: **"إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا تَمْشُونَ عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا"**(١).

فإن قيل: كيف جاء الأمر بالسعي في الآية والنهي عنه في الحديث.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: بيان المقصود بالسعي في الآية.

الوجه الثاني: أقوال الفقهاء على استحباب المشي وعدم الإسراع.

الوجه الثالث: الجمع بين الآية والحديث، وأنهما متفقتان في المعنى.

الوجه الرابع: وجود قراءات أخرى للآية تبين المقصود بالسعي.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: بيان المقصود بالسعي في الآية.

ذكر المفسرون عدة أقوال في معنى السعي في الآية وهي:

أولًا: القصد والنية:

قال الحسن: والله ما هو بسعي على الأقدام، ولكنه سعي بالقلوب والنية. (٢)

قال ابن كثير: ﴿ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴾ أي: اقصدوا واعمدوا واهتموا في مَسيركم إليها، وليس المراد بالسعي هاهنا المشي السريع، وإنما هو الاهتمام بها، كقوله تعالى: ﴿ وَمَنۡ

---

(١) البخاري (٦٣٦)، مسلم (٦٠٢) واللفظ له.

(٢) الجامع لأحكام القرآن١٨/ ٩٧.

أَرَادَ ٱلْأَخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾. (١)

ثانيًا: العمل: وليس المراد من السعي الإسراع إنما المراد منه العمل والفعل، كما قال: ﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ وقال: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ﴾. (٢)

قال القرطبي: وهذا قول الجمهور، وقال زهير: سعى بعدهم قوم لكي يدركوهم.

وقال أيضًا: سعى ساعيًا غيظ بن مرة بعد ما تبزل ما بين العشيرة بالدم.

أي: فاعملوا على المضي إلى ذكر الله، واشتغلوا بأسبابه من الغسل والتطهير والتوجه إليه(٣).

واستدلوا لذلك بأن السعي يطلق في القرآن على العمل، قاله الفخر الرازي. وقال: هو مذهب مالك والشافعي. (٤)

ثالثًا: المضي: عن قتادة، قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ والسعي يا ابن آدم أن تسعى بقلبك وعملك، وهو المضيّ إليها(٥).

ومما يؤكد هذا المعنى ما ورد في القراءة الأخرى للآية حيث كان عمر ﷺ يقرؤها (فامضوا)(٦).

رابعًا: معناها (أجيبوا): قال أبو عبيدة: ﴿فَٱسْعَوْاْ﴾: أجيبوا وليس من العدو. (٧)

وقال السدي: إجابة الداعي. (٨)

خامسًا: التصرف في كل أمر والجد فيه:

---

(١) تفسير ابن كثير١٣/ ٥٥٩.

(٢) تفسير البغوي٤/ ٤٣١.

(٣) تفسير القرطبي١٨/ ٩٨.

(٤) أضواء البيان٨/ ٢٧٩.

(٥) تفسير الطبري١٤/ ١٠٠.

(٦) أضواء البيان٨/ ٢٨٠.

(٧) أحكام القرآن للجصاص٣/ ٤٤٥.

(٨) تفسير الماوردي ٦/ ٩.

قال الراغب الأصفهاني: السعي المشي السريع، وهو دون العدو، ويستعمل للجد في الأمر خيرًا كان أو شرًا، قال تعالى: ﴿وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَآ﴾ (البقرة: ١١٤)

﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ (البقرة: ٢٠٥) ﴿وَمَنْ أَرَادَ ٱلْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا﴾ (الإسراء: ١٩)، وجمع الأمرين الخير والشر ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُۥ سَوْفَ يُرَىٰ ﴿٤٠﴾﴾ (النجم: ٣٩ - ٤٠) وهو ما تشهد له اللغة، كما في قول زهير بن أبي سلمى: سعى ساعيًا غيظ ابن مرة بعدما تبزل ما بين العشيرة بالدم.[(١)]

قال الزجاج: أَصلُ السَّعْيِ في كلام العرب: التصرُّف في كل عَمَلٍ. . . ومعنى قوله: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ فاقْصِدُوا، والسَّعْيُ الكَسْبُ وكلُّ عملٍ من خير أَو شرٍّ سَعْي.[(٢)]

وبالنظر إلى هذه الأقوال نجد أنها متقاربة ومتلازمة، وأنها تفصِّل لنا المقصود بالسعي في الآية الكريمة؛ فالعمل يشمل العمل القلبي -وهو القصد والنية -والعمل بالجوارح- وهو الإجابة للداعي- والذهاب والمضي إلى ذكر الله تعالى، ويؤيد ذلك كله اتساع معنى السعي في لغة العرب ليشمل التصرف في كل عمل والجد في طلبه.

وقد اتفق المفسرون قديمًا وحديثًا على هذه الآراء، ولم يقل أحد بأن المراد بالسعي هو الإسراع والجري، بل إن كل هذه الآراء لا تخرج عن معنى السكينة والوقار، كما أن جمهور فقهاء الأمصار على أن يمشي إلى الجمعة على هينة.[(٣)]

الوجه الثاني: أقوال الفقهاء على استحباب المشي وعدم الإسراع.

قال النووي: أن السنة أن يمشي إلى الجمعة بسكينة ووقار وبه قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم[(٤)]

---

(١) أضواء البيان٨/ ٢٨٠.

(٢) لسان العرب٣/ ٢٠٢٠.

(٣) أحكام القرآن للجصاص٣/ ٤٤٥.

(٤) المجموع٤/ ٥٤٢.

والقول الآخر: ويستحب أن يأتيها ماشيا ليكون أعظم للأجر وعليه سكينة ووقار لقول النبي ﷺ: " لا تأتوا الصلاة وأنتم تسعون "[١]، ويقارب بين خطاه لتكثر حسناته. [٢]

وهذا القول يبين علة استحباب المشي بسكينة ووقار، وقد ذكر العلماء علة أخرى وهي: أَنَّ الذَّاهِب إِلَى صَلَاة عَامِد فِي تَحْصِيلهَا وَمُتَوَصِّل إِلَيْهَا؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُون مُتَأَدِّبًا بِآدَابِهَا، وَعَلَى أَكْمَل الْأَحْوَال. وَهَذَا مَعْنَى الرِّوَايَة الثَّانِيَة؛ فَإِنَّ أَحَدكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِد إِلَى الصَّلَاة فَهُوَ فِي صَلَاة، وَهَذَا يَتَنَاوَل جَمِيع أَوْقَات الْإِتْيَان إِلَى الصَّلَاة، وَأَكَّدَ ذَلِكَ تَأْكِيدًا آخَر قَالَ: "فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا" فَحَصَلَ فِيهِ تَنْبِيه وَتَأْكِيد لِئَلَّا يَتَوَهَّم مُتَوَهِّم أَنَّ النَّهْي إِنَّمَا هُوَ لِمَنْ لَمْ يَخَفْ فَوْت بَعْض الصَّلَاة؛ فَصَرَّحَ بِالنَّهْيِ وَإِنْ فَاتَ مِنْ الصَّلَاة مَا فَاتَ، وَبَيَّنَ مَا يُفْعَل فِيمَا فَاتَ. [٣]

قال الشافعي: وما علمت أحدًا روى عن رسول الله ﷺ في الجمعة أنه زاد فيها على مشيه إلى سائر الصلوات، ولا عن أحد من أصحابه .. ولا تؤتى الجمعة إلا ماشيًا كما تؤتى سائر الصلوات وإن سعى إليها ساع أو إلى غيرها من الصلوات لم تفسد عليه صلاته، ولم أحب ذلك له. [٤]

الوجه الثالث: الجمع بين الآية والحديث، وأنهما متفقتان في المعنى.

فقد استدل العلماء على أن السعي المأمور به في الآية غير السعي المنهي عنه في الحديث، والحجة فيه أن السعي في الآية فُسر بالمضي، والسعي في الحديث فُسر بالعدو لمقابلته بالمشي. [٥]

أما في الآية فسر لنا معنى السعي في قَوْله تَعَالَى ﴿وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ﴾: أَيْ اِشْتَغِلُوا بِأَمْرِ الْمَعَاد وَاتْرُكُوا أَمْر الْمَعَاش، ومعلوم أن الأمر بترك البيع لا يعني الإسراع والجري إلى الصلاة، ولكن لما قابل الله بين الأمر بالسعي والنهي عن البيع دل على أن المراد بالسعي: العمل الذي هو الطاعة[٦].

(١) سبق تخريجه.

(٢) الكافي ١/ ٢٥٨.

(٣) شرح النووي ٣/ ١٠٨.

(٤) الأم ١/ ١٩٦.

(٥) فتح الباري ٢/ ٤٥٤، عمدة القاري ٦/ ٢٠٦.

(٦) عون المعبود ١/ ١٩٥، فتح الباري ٢/ ٤٥٣.

الوجه الرابع: وجود قراءات أخرى للآية تبين المقصود بالسعي.

فقد قيل لعمر ﷺ: إن أبيًّا يقرؤها ﴿فَٱسْعَوْاْ﴾ قال: أما إنه أقرؤنا وأعلمنا بالمنسوخ وإنما هي فامضوا، وورد عن ابن مسعود ﷺ أنه كان يقرؤها أيضًا كذلك[١].

وهو كله تفسير منهم، لا قراءة قرآن منزل، وجائز قراءة القرآن بالتفسير في معرض التفسير[٢].

وعلى هذا فإن ما جاء في قراءة عمر ﷺ الصحيحة: (فامضوا) فهي بمنزلة التفسير للسعي.[٣]

وإن كانت هذه الروايات غير متواترة، لكن قال العلماء: أن بعض القراءات يبين ما لعله مجمل في القراءات الأخرى، فقراءة (يطَّهرن) بالتشديد مبينة لمعنى قراءة التخفيف، وقراءة فامضوا إلى ذكر الله تبين أن المراد بقراءة اسعوا الذهاب لا المشي السريع.

وقال أبو عبيد في فضائل القرآن: المقصد من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها، كقراءة عائشة وحفصة: والصلاة الوسطى صلاة العصر[٤].

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ التَّفْسِيرَ لَا نَصَّ الْقِرَاءَةِ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لِلْأَعْجَمِيِّ الَّذِي كَانَ يُلَقِّنُهُ: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾﴾ فَكَانَ يَقُولُ طَعَامُ الْيَتِيمِ "، فَلَمَّا أَعْيَاهُ قَالَ لَهُ طَعَامُ الْفَاجِرِ "، وَإِنَّمَا أَرَادَ إظهار الْمَعْنَى.[٥]

* * *

---

(١) تفسير الطبري١٤/ ١٠١: ١٠٠، وقد ثبتت الرواية عن ابن عمر من طريق (مغيرة)، ولم يثبت ذلك عن ابن مسعود (الفتح٨/ ٥١٠).

(٢) تفسير القرطبي١٨/ ٩٩.

(٣) أضواء البيان٨/ ٢٨٠.

(٤) الإتقان١/ ٢٢٨: ٢٢٧.

(٥) أحكام القرآن٣/ ٤٤٥.

٢٠ـ شبهة: اختلاف الأحاديث الواردة في أفضل الأعمال.

نص الشبهة:

هناك تعارض بين بعض النصوص التي وقع فيها اختلاف في ذكر أي الأعمال أفضل، وهذه أمثلة لبعض الأحاديث:

الحديث الأول: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: " إِيمَانٌ بِالله وَرَسُولِهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ الله، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ". (١)

الحديث الثاني: عَنْ عَبْدِ الله بنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى الله؟ قَالَ: "الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ الله، قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي"(٢).

الحديث الثالث: عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِالله وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ. (٣)

بيان وجه الاختلاف: بالنظر في هذه الأحاديث نلاحظ أنه ﷺ في الحديث الأول ذكر الإيمان بالله ورسوله، ثم الجهاد، ثم الحج، وفي حديث ابن مسعود بدأ بالصلاة لميقاتها، ثم بر الوالدين، ثم الحج، وفي حديث أبي ذر لم يذكر الحج. (٤)

فإن قيل: لماذا اختلف الجواب من حديث لآخر؟

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: اختلاف أحوال السائلين.

الوجه الثاني: اختلاف أفضلية العمل من وقت لآخر.

الوجه الثالث: أن المراد (من) أفضل الأعمال، فحذفت (من) وهي مرادة.

---

(١) البخاري (٢٦)، مسلم (٨٣).

(٢) البخاري (٥٢٧)، مسلم (٨٥).

(٣) البخاري (٢٥١٨)، مسلم (٨٤). التوضيح ٢/ ٦٢٧، ٦٢٨.

(٤) فتح الباري لابن حجر ٢/ ١٣.

الوجه الرابع: إن الأعمال المذكورة منها ما هو قلبي متعلق بعمل آخر بدني لا ينفك أحدهما عن الآخر.

الوجه الخامس: بيان المقصود بالحرف (ثم).

الوجه السادس: فقه السؤال والجواب، وبه نعرف لماذا وقع التغاير.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: اختلاف أحوال السائلين.

إن الجواب اختلف لاختلاف أحوال السائلين، بأن أعلم كل قوم بما يحتاجون إليه، أو بما لهم فيه رغبة[١].

قال العلماء: اختلاف الأجوبة في ذلك باختلاف الأحوال، واحتياج المخاطبين، وذكر ما لم يعلمه السائل والسامعون، وترك ما علموه[٢].

فمعلوم أن الناس ليسوا سواء في قدراتهم (العقلية والبدنية)، فهم متفاوتون من شخص لآخر، ولكل واحد منهم الجواب الذي يصلح له (فقدم في كل مقام ما يليق به أو بهم). [٣]

وهذا يدل على فصاحته وبلاغته ﷺ حيث أنه يجيب السائل بما يفيده، وبما يصلح له، وبما يستطيعه وما يتناسب معه، ليكون ذلك تشريعًا لصحابته الكرام، وللأمة الإسلامية جميعها[٤].

الوجه الثاني: اختلاف أفضلية العمل من وقت لآخر.

ففي الحديث الأول: ذكر الإيمان ثم الجهاد ثم الحج ولم يذكر: " الصلاة على وقتها " فقد كان الجهاد في ابتداء الإسلام أفضل الأعمال؛ لأنه الوسيلة إلي القيام بها -أي: الصلاة- والتمكن من أدائها، وقد تضافرت النصوص على أن الصلاة أفضل من الصدقة، ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطر تكون الصدقة أفضل. [٥]

---

(١) شرح مسلم للنووي ١/ ٣٥٤.

(٢) انظر عمدة القاري.

(٣) هذا مستنبط من كلام العلماء السابق ذكره.

(٤) فتح الباري ٢/ ١٣.

(٥) المرجع السابق.

فإن قيل: كيف قَدَّمَ بِرَّ الوالدين على الجهاد في الحديث الثاني قال العلماء: المراد بالجهاد هنا ما ليس بفرض عين؛ لأنه يتوقف على إذن الوالدين فيكون برهما مقدما عليه[١].

وأما تقديم الجهاد وهو ليس بركن على الحج وهو ركن فذلك لأن نفع الحج قاصر غالبًا، ونفع الجهاد متعد غالبًا، أو كان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين، ووقوعه فرض عين إذ ذاك متكرر فكان أهم منه فقدم.

قال ابن الملقن: قدم الجهاد في هذا الحديث على الحج مع أن الحج أحد الأركان والجهاد فرض كفاية؛ لأنه قد يتعين كما في سائر فروض الكفايات، وإذا لم يتعين لا يقع إلا فرض كفاية، وأما الحج فالواجب منه مدة واحدة فقط، فإن قابلت واجب الحج بتعيين الجهاد وكان الجهاد أفضل لهذا الحديث، ولأنه شارك الحج في الفرضية، وزاد عنه بتعدي نفعه إلي سائر الأمة، ولكونه ذبًا عن بيضة الإسلام، لكونه بذلًا للنفس والمال وغير ذلك، وإن قابلت نفل الحج، بغير متعين كان الجهاد أفضل لما ذكرناه، ولأنه يقع فرض كفاية وهو أفضل بلا شك[٢].

بل قال إمام الحرمين: فرض الكفاية عندي أفضل من فرض العين؛ من حيث أن يقع فعله مسقطًا للحرج عن الأمة بأسرها، وبتركه يعصي المتمكنون منه كلهم، ولا شك في عظم موقع ما هذه صفته[٣].

ومن هنا يتبين لنا لماذا يذكر النبي ﷺ بر الوالدين أحيانًا ويقدمه على الجهاد، ولماذا يذكر الجهاد ويقدمه على الحج.

يقول القرطبي: تفضيل الجهاد في حال تعيينه، وفضل بر الوالدين لمن يكون له أبوان فلا يجاهد إلا بإذنهما.[٤]

---

(١) شرح مسلم للنووي ١/ ٣٥٤.

(٢) التوضيح شرح الجامع الصحيح ٢/ ٦٣١.

(٣) التوضيح شرح الجامع الصحيح ٢/ ٦٣١ وما بعدها.

(٤) فتح الباري ٥/ ١٧٨.

ومن أسباب تقديم بر الوالدين أيضًا: أن الفاعل له لا يرى أنه إنما يفعله مكافأة لفعلهما له، فكأنه لا يرى فيه كبير عمل، والجهاد يرى لنفسه فيه كبير عمل[١].

ومما سبق يتضح أن سبب تقديم بعض الأعمال على الآخر في وقت من الأوقات وعدم تقديمه في وقت آخر أن أفضلية العمل تتراوح من وقت لآخر، فتارة يكون الجهاد فرض عين، وتارة يكون فرض كفاية حسب حالة الأمة، والحج يكون فرضًا على من لم يحج، ونفلًا لمن حج قبل ذلك، وكذلك بر الوالدين فتارة يكونان (أي الوالدين) على قيد الحياة، وبعد فترة يتوفاهما الله ﷻ، فلكي تحكم على عمل أنه هو (الأفضل) لابد من مراعاة هذه الأمور.

الوجه الثالث: أن المراد (من) أفضل الأعمال، فحذفت (من) وهي مرادة.

يجوز أن يكون المراد: (من أفضل الأعمال) كذا أو (من خيرها) أو (من خيركم من فعل كذا)، فحذفت (من) وهي مرادة كما يقال: فلان أعقل الناس وأفضلهم ويراد أنه من أعقلهم وأفضلهم، ومن ذلك قول رسول الله: ﷺ خيركم خيركم لأهله، ومعلوم أنه لا يصير بذلك خير الناس مطلقًا.[٢]

الوجه الرابع: إن الأعمال المذكورة منها ما هو قلبي متعلق بعمل آخر بدني لا ينفك أحدهما عن الآخر.

فإذا نظرنا في الحديث الثاني حديث (ابن مسعود) نجد أن النبي ﷺ ذكر "الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا" بدلًا من "اَلإِيمَان بِالله" في الحديث الأول والثالث، ومن المعلوم أن الصلاة لا تصح بدون الإيمان بالله، لا في وقتها و لا غير وقتها، وفي حديث (ابن مسعود) نجد أن النبي ﷺ قد ربط بين العمل البدني والعمل القلبي؛ فلا ينفك أحدهما عن الآخر، وذلك رابط بين الإيمان بالله ورسوله، والصلاة، وبر الوالدين، والجهاد، والحج.

وقال ابن دقيق العيد: الأعمال في هذا الحديث محمولة على البدنية، وأراد بذلك

(١) التوضيح ٢٨/ ٢٣٧.

(٢) شرح مسلم للنووي ١/ ٣٥٤، وانظر فتح الباري ٢/ ١٣، التوضيح ٢/ ٦٣٠.

الاحتراز عن الإيمان؛ لأنه من أعمال القلوب فلا تعارض حينئذ بينة وبين حديث أبي هريرة ﷺ أفضل الأعمال إيمان بالله.[١]

ومما يزيد ذلك وضوحًا أن النبي ﷺ ذكر هذا الشرط وهو الإيمان في موضع آخر، وذلك في حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ الله بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنْ الشِّعَابِ يَتَّقِي الله وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ"[٢]، فذكر في هذا الحديث شرط الإيمان قبل كل عمل، ومعلوم أن الجهاد يستلزم الصلاة، وإلا لا فضيلة له.

الوجه الخامس: بيان المقصود بالحرف (ثم).

قال النووي: فإن قيل: فقد جاء في بعض هذه الروايات: أفضلها كذا ثم كذا بحرف (ثم) وهي موضوعة للترتيب فالجواب أن (ثم) هنا للترتيب في الذكر كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَـٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾ ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْمَرْحَمَةِ﴾ (البلد ١٢: ١٧)، ومعلوم أنه ليس المراد هنا الترتيب في الفعل، وكما قال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ .. ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَـٰبَ﴾ (الأنعام ١٥١: ١٥٤)، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَـٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَـٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ﴾ (الأعراف: ١١)، ونظائر ذلك كثيرة وأنشدوا فيه:

قل لمن ساد ثم ساد أبوه ثم قد ساد قبل ذلك جده[٣].

الوجه السادس: فقه السؤال والجواب، وبه نعرف لماذا وقع التغاير.

إن التغاير في هذه الأحاديث إنما وقع إتماما للفائدة، وإتحافا للسائل بالجواب الشافي، فإن من سئل عن شيء ليفتى فيه وجب عليه أن يراعى حالة السائل؛ ليعطيه الجواب الذي يصلح

---

(١) فتح الباري ٢/ ١٣.

(٢) البخاري (٢٧٨٦).

(٣) شرح مسلم للنووي ١/ ٣٥٥.

له، ويتناسب معه فإن (المستفتى عليل، والمفتى طبيب، فإن لم يكن ماهرا بطبه وإلا قتله).[(١)]

(وأول من قام بهذا المنصب الشريف سيد المرسلين، وإمام المتقين وخاتم النبيين، عبد الله ورسوله، وأمينه على وحيه، وسفيره بينه وبين عباده، فكان يفتى عن الله بوحيه المبين، وكان كما قال له أحكم الحاكمين ﴿ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ (٨٦) ﴾ (ص: ٨٦) فكانت فتاويه ﷺ جوامع الأحكام ومشتملة على فصل الخطاب.[(٢)]

وأمثلة ذلك كثيرة جدًّا، وكلها تدل على فصاحتهﷺ، وبلاغته، ومنها على سبيل المثال:

عندما سئل ﷺ عن طهارة ماء البحر فقال ﷺ: "هو الطهور ماؤه، الحل ميتته"[(٣)].

فمن فوائد هذا الحديث: أن المفتى إذا سئل عن شيء وعلم أن بالسائل حاجة إلى أمر آخر متعلق بالمسألة، يستحب له أن يذكره له ويعلمه إياه، لأنه ـ أي السائل ـ سأل عن ماء البحر فأجيب بمائه وحكم ميتته؛ لأنهم يحتاجون إلى الطعام كالماء، وإذا جهلوا كونه مطهرا فجهالتهم حل ميتته أولى"[(٤)].

وهذا يدل على سعة الفهم، وبعد النظر، وإدراكه ﷺ لما يحتاج إليه السائل، وليكون ذلك تشريعا للأمة على مر العصور.

كما أن كثرة تكرار هذا السؤال الوارد في الأحاديث -وهو السؤال عن أفضل الأعمال- يبين حرص الصحابة الكرام على معرفة أفضل الأعمال، ليتقربوا بها إلى الله ﷻ، ولقد كان الصحابة ﷺ أصحاب همم عالية تجعلهم جديرين بأن يقوموا بما يدلهم عليه النبي ﷺ من الأعمال الفاضلة.

---

(١) انظر: الفقيه والمتفقه (٢/ ٣٩٤).

(٢) إعلام الموقعين (١/ ٢٠).

(٣) أخرجه أبو داود (١/ ٨٣) والترمذي (١/ ٦٩) وغيرهم، وصححه الألباني.

(٤) البدر المنير (١/ ٣٧٩).

وكذلك من فضل الصحابة الكرام على هذه الأمة، أنهم سألوا النبي ﷺ عن مثل هذه الأشياء التي هي من الأهمية بمكان، فيكون ذلك سببا في إخبار النبي ﷺ، بل نستطيع أن نقول أن هذا تعليم من الصحابة الكرام لهذه الأمة؛ فإن السؤال الحسن يسمى علمًا قال ابن المنير: في قوله ﷺ "يعلمكم دينكم "[1]، دلالة على أن السؤال الحسن يسمى علمًا وتعليمًا؛ لأن جبريل عليه السلام لم يصدر منه سوى السؤال، ومع ذلك فقد سماه معلمًا، وقد اشتهر قولهم: حسن السؤال نصف العلم. [2]

* * *

(١) وذلك في حديث جبريل عندما سأل النبيَ ﷺ (البخاري (٥٠)، مسلم (٨).

(٢) فتح الباري ١/ ١٥٢.

٢١ـ شبهة: الاختلاف في أشد الناس عذابًا.

نص الشبهة:

عن عَبْدَ الله بن مسعود ﷺ قَالَ سَمِعْتُ النبي ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ". [١]، وفي رواية: "**إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابًا الْمُصَوِّرُونَ**". [٢]

وعن عائشة - رضي الله عنها- أن النبي ﷺ قَالَ: "**أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ الله**". [٣]

ويقول الله ﷻ: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ (غافر: ٤٦).

و الاعتراض هو: كيف يكون المصور أشد عذابًا من فرعون وآله وهم كفار، أما المصور فقد قال العلماء أنه إن يقصد بما يصوره المضاهاة لخلق الله أو أن يُعبد من دون الله فهو فاسق صاحب ذنب كبير، ولا يكفر كسائر المعاصي. [٤]

والجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: التفريق بين أن يَرِدَ هذا الوعيد في حق كافر وأن يَرِدَ في حق عاصٍ.

الوجه الثاني: إن أشد العذاب لمن قصد مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك.

الوجه الثالث: أن الرواية الثانية للحديث جاء فيها: «من أشد الناس. . . » بإثبات (من).

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: التفريق بين أن يَرِدَ هذا الوعيد في حق كافر وأن يَرِدَ في حق عاصٍ.

قال ابن حجر: قال ابن رشد: إن الوعيد بهذه الصيغة إن ورد في حق كافر فلا إشكال فيه؛ لأنه يكون مشتركًا في ذلك مع آل فرعون ويكون فيه دلالة على عظم كفر المذكور، وإن ورد في حق عاص فيكون أشد عذابًا من غيره من العصاة ويكون ذلك دالًا على عظم

(١) البخاري (٥٩٥٠).

(٢) مسلم (٢١٠٩).

(٣) البخاري (٥٩٥٤)

(٤) شرح النووي٧/ ٣٤٦، فتح الباري١٠/ ٣٩٧.

المعصية المذكورة. [١]

قال القرطبي: إن الناس الذين أضيف إليهم أشد لا يراد بهم كل الناس، بل بعضهم، وهم من يشارك في المعنى المتوعد عليه بالعذاب، ففرعون أشد الناس الذين ادعوا الإلهية عذابًا، ومن يقتدي به في ضلالة كفره أشد عذابًا ممن يقتدي به في ضلالة فسقه، ومن صور صورة ذات روح للعبادة أشد عذابًا ممن يصورها لا للعبادة. [٢]

الوجه الثاني: إن أشد العذاب لمن قصد مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك.

ويؤيد هذا القول حديث: **"أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ الله"**[٣].

قال النووي: قَوْله: " أَشَدّ النَّاس عَذَابًا " قِيلَ: هِيَ مَحْمُولَة عَلَى مَنْ فَعَلَ الصُّورَة لِتُعْبَد، وَهُوَ صَانِع الْأَصْنَام وَنَحْوهَا، فَهَذَا كَافِر، وَهُوَ أَشَدّ عَذَابًا، وَقِيلَ: هِيَ فِيمَنْ قَصَدَ الْمَعْنَى الَّذِي فِي الْحَدِيث مِنْ مُضَاهَاة خَلْق الله تَعَالَى وَاعْتَقَدَ ذَلِكَ، فَهَذَا كَافِر لَهُ مِنْ أَشَدّ الْعَذَاب مَا لِلْكُفَّارِ، وَيَزِيد عَذَابه بِزِيَادَةِ قُبْح كُفْره، فَأَمَّا مَنْ لَمْ يَقْصِد بِهَا الْعِبَادَة وَلَا الْمُضَاهَاة فَهُوَ فَاسِق صَاحِب ذَنْب كَبِير، وَلَا يَكْفُر كَسَائِرِ الْمَعَاصِي. [٤]

فما دام لا يكفر إن لم يقصد ذلك - كما بينَّا في الوجه الأول- يكون أشد من غيره من العصاة، ولا يقارَن بعذاب الكفار.

قال ابن الملقن: في حديث النبي ﷺ: **"أشد الناس عذابًا"** يدل أن الوعيد الشديد إنما جاء لمن صور صورة مضاهاة لخلق الله. [٥]

و قال أيضًا: فأما من صوَّر صورة غير مضاهاة ما خلق ربه، وإن كان يفعله مخطئًا فغير داخل في معنى من ضاهى ربه بتصويره، فإن قلت: ما الوجه الذي جعلته به مخطئًا إذا لم

---

(١) فتح الباري١٠/ ٣٩٧.
(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٧/ ١٠٩).
(٣) البخاري (٥٩٠٤).
(٤) شرح النووي٧/ ٣٤٦: ٣٤٥.
(٥) التوضيح لابن الملقن٢٨/ ٢٠٠.

يكن بتصويره لربه مضاهيًا؟ قيل: لاتهامه نفسه عند من عاين تصويره أنه ممن قصد بذلك المضاهاة لربه إذا كان الفعل الذي هو دليل على المضاهاة منه ظاهرًا، والاعتقاد الذي هو خلاف اعتقاد المضاهي باطن لا يصل إلى علمه راءوه. [١]

الوجه الثالث: أن الرواية الثانية للحديث جاء فيها: " من أشد الناس.. " بإثبات (من).

قال ابن حجر: أن الرواية بإثبات (من) ثابتة وبحذفها محمولة عليها، وإذا كان من يفعل التصوير من أشد الناس عذابًا كان مشتركًا مع غيره، وليس في الآية ما يقتضي اختصاص آل فرعون بأشد العذاب بل هم في العذاب الأشد. [٢]

فإن قال قائل: أيهم يدخل أشد العذاب آل فرعون أم من يضاهي بتصويره خلق الله؟ فهذه الرواية التي أثبتت (من) ترد عليه، فهي تفيد تعدد أجناس من يدخلون أشد العذاب.

وقد بينَّا في الوجه الأول ضرورة التفريق بين الكافر وبين العاصي في إطلاق لفظة أشد العذاب، وكذلك التفريق بين من صوَّر شيئًا ليُعبد أو ليضاهي به خلق الله، وبين من لم يقصد ذلك كما تبين في الوجه الثاني. [٣]

وبهذا فلا تعارض بين الآية وبين الأحاديث الواردة في: (أشد العذاب).

* * *

(١) التوضيح لابن الملقن٢٨/ ١٩٦.

(٢) فتح الباري١٠/ ٣٩٧.

(٣) تعليق على ما سبق.

٢٢ـ شبهة: حديث (وإن زنى وإن سرق).

نص الشبهة:

عن أبي ذر رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النبي ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضُ وَهْوَ نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدِ اسْتَيْقَظَ فَقَالَ " مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ، إِلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ ". قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ " وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ". قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ " وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ". قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ " وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِى ذَرٍّ ". وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا قَالَ وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِى ذَرٍّ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الله هَذَا عِنْدَ الْمَوْتِ أَوْ قَبْلَهُ، إِذَا تَابَ وَنَدِمَ وَقَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله. (١)

قالوا: ظاهر الحديث يدل على أن الزاني والسارق يدخلون الجنة لأول وهلة إن قال: لا إله إلا الله، سواءً تابا أم لم يتوبا.

والجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: اشتراط التوبة.

الوجه الثاني: من مات من غير توبة فهو في مشيئة الله.

الوجه الثالث: الحديث يرد على من يقولون بخلود أهل المعاصي في النار.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: اشتراط التوبة.

هذا عند الموت أو قبله إذا تاب، أي: من الكفر وندم، قال: وحاصل ما أشار إليه أن الحديث محمول على من وحد ربه ومات على ذلك تائبًا من الذنوب التي أشير إليها في الحديث فإنه موعود بهذا الحديث بدخول الجنة ابتداءً، وهذا في حقوق الله باتفاق أهل السنة. (٢)

---

(١) البخاري (٥٨٢٧)، مسلم (١٥٤).

(٢) فتح الباري ١٠/ ٢٩٥.

فيتبين من ذلك أنه لا بد من التوبة من هذه الذنوب قبل الموت، وذهب الجمهور إلى أن من تاب لا يبقى عليه مؤاخذة ومع ذلك فلا يأمن مكر الله لأنه لا اطلاع له هل قبلت توبته أو لا. (١)

الوجه الثاني: من مات من غير توبة فهو في مشيئة الله.

من تلبس بالذنوب المذكورة ومات من غير توبة فظاهر الحديث أنه أيضًا داخل في ذلك لكن مذهب أهل السنة أنه في مشيئة الله تعالى، ويدل عليه حديث عبادة بن الصامت فإن فيه (ومن أتى شيئًا من ذلك فلم يعاقب به فأمره إلى الله تعالى أن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه)(٢)، وهذا المفسر مقدم على المبهم. (٣)

ومعلوم أن طائفة من الموحدين يدخلون النار ثم يخرجون منها بعد ذلك، ففي حديث: يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، وَفِى قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ. . . وَفِى قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ(٤).

فهذا الحديث فيه دليل على دخول طائفة من عصاة الموحدين النار. (٥)

قال النووي: وَأَمَّا دُخُول مَنْ مَاتَ غَيْر مُشْرِك الْجَنَّة فَهُوَ مَقْطُوع لَهُ بِهِ لَكِنْ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِب كَبِيرَة مَاتَ مُصِرًّا عَلَيْهَا دَخَلَ الْجَنَّة أَوَّلًا، وَإِنْ كَانَ صَاحِب كَبِيرَة مَاتَ مُصِرًّا عَلَيْهَا فَهُوَ تَحْت الْمَشِيئَة، فَإِنْ عُفِيَ عَنْهُ دَخَلَ أَوَّلًا وَإِلَّا عُذِّبَ، ثُمَّ أُخْرِجَ مِنْ النَّار، وَخُلِّدَ فِي الْجَنَّة. وَالله أَعْلَم. (٦)

كما يجب أن نأخذ في الاعتبار مسألة الحدود وأنها كفارات، كما جاء في حديث عبادة بن الصامت ﵁: "ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب فهو كفارة"(٧).

---

(١) فتح الباري١/ ٨٧.

(٢) البخاري (١٨).

(٣) فتح الباري١٠/ ٢٩٥.

(٤) البخاري (٤٤)، مسلم (١٩٣).

(٥) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن٣/ ١٣٠.

(٦) شرح النووي١/ ٣٧٤.

(٧) سبق تخريجه.

قال ابن حجر: قوله: " ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب فهو -أي العقاب -كفارة".

قال النووي: عموم هذا الحديث مخصوص بقوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به، فالمرتد إذا قتل على ارتداده لا يكون القتل له كفارة. . . فالصواب ما قال النووي. (١)

وقال ابن عبد البر: وقد جعل الله في ارتكاب الكبائر حدودًا جعلها كفارة وتطهيرًا كما جاء في حديث عبادة عن النبي ﷺ فمن واقع منها شيئًا يعني من الكبائر وأقيم عليه الحد فهو له كفارة ومن لا فأمره إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه وليس هذا حكم الكافر لأن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك. (٢)

الوجه الثالث: الحديث يرد على من يقولون بخلود أهل المعاصي في النار.

هذا الحديث فيه رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب ورد على المعتزلة الذين يوجبون تعذيب الفاسق إذا مات بلا توبة؛ لأن النبي ﷺأخبر بأنه تحت المشيئة. (٣)

قال النووي: قَوْله ﷺ: " وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ "، فَهُوَ حُجَّة لِمَذْهَبِ أَهْل السَّنَة أَنَّ أَصْحَاب الْكَبَائِر لَا يُقْطَع لَهُمْ بِالنَّارِ، وَأَنَّهُمْ إِنْ دَخَلُوهَا أُخْرِجُوا مِنْهَا وَخُتِمَ لَهُمْ بِالْخُلُودِ فِي الْجَنَّة. (٤)

فَلَا يَخْلُد فِي النَّار أَحَد مَاتَ عَلَى التَّوْحِيد وَلَوْ عَمِلَ مِنْ الْمَعَاصِي مَا عَمِلَ. كَمَا أَنَّهُ لَا يَدْخُل الْجَنَّة أَحَد مَاتَ عَلَى الْكُفْر وَلَوْ عَمِلَ مِنْ أَعْمَال الْبِرّ مَا عَمِلَ، وهَذَا مُخْتَصَر جَامِع لِمَذْهَبِ أَهْل الْحَقّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَة. وَقَدْ تَظَاهَرَتْ أَدِلَّة الْكِتَاب وَالسُّنَّة وَإِجْمَاع مَنْ يُعْتَدّ بِهِ مِنْ الْأُمَّة عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَة. (٥)

فمن هذه الوجوه التي ذكرنا يتبين المقصود من الحديث، وأنه لا يُفهم منه عدم محاسبة الزاني والسارق، وإنما يُشترط التوبة وإلا فحسابهم على الله علمًا بأنهم لا يخلدون في النار كما وضحنا.

* * *

---

(١) فتح الباري١/ ٨٣.

(٢) التمهيد ٩/ ٢٤٤.

(٣) فتح الباري١/ ٨٧.

(٤) شرح النووي١/ ٣٧٤.

(٥) شرح النووي١/ ٢٥٥.

٢٣ـ شبهة: ادعائهم أن الإسلام يبيح الغناء.

نص الشبهة:

جاريتان تغنيان وترقصان لرسول الإسلام ﷺ.

فعن عائشة -رضي الله عنها-: قالت: دخل عليّ رسولُ الله ﷺ وعندي جاريتان تُغنِّيان بغِناءِ بُعَاث، فاضطجع على الفراش، وحوَّل وجهه، ودخل أبو بكر فانتهرني، وقال: مِزْمَارَةُ الشيطان عند النبيِّ ﷺ فأقبل عليه رسولُ الله ﷺ فقال: دَعهما، فلما غَفَل غَمَزْتُهما فخرجتا، وكان يومَ عيد، يلعبُ السُّودان بالدَّرَق والحِرَاب، فإما سألتُ رسولَ الله ﷺ وإما قال: تَشْتَهين تنظرين؟ قلتُ: نعم، فأقامني وراءه، خَدِّي على خَدِّه، وهو يقول: دُونَكم يا بني أَرْفِدَةَ، حتى إِذا مَلِلْتُ قال: حَسْبُكِ؟ قلتُ: نعم، قال: فاذهبي.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: المتن والتخريج.

الوجه الثاني: بيان كذب من ادعي أن الجاريتين ترقصان لرسول الإسلام ﷺ.

الوجه الثالث: صفة الجاريتين، وبما تغنيان.

الوجه الرابع: يومها كان يوم عيد.

الوجه الخامس: الحديث فيه دليل على إعراض النبي ﷺ عن الاستماع.

الوجه السادس: صفة الغناء المحرم في دين الله.

الوجه السابع: آلات الغناء المحرمة.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: المتن والتخريج.

عن عائشة - رضي الله عنها -: قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وعندي جاريتان تُغنِّيان بغِناءِ بُعَاث، فاضطجع على الفراش، وحوَّل وجهه، ودخل أبو بكر فانتهرني، وقال: مِزْمَارَةُ الشيطان عند النبيِّ ﷺ؟ فأقبل عليه رسولُ الله ﷺ فقال: دَعهما، فلما غَفَل غَمَزْتُهما فخرجتا، وكان يومَ عيد، يلعبُ السُّودان بالدَّرَق والحِرَاب، فإما سألتُ رسولَ

الله ﷺ وإما قال: تَشْتَهين تنظرين؟ قلتُ: نعم، فأقامني وراءه، خَدِّي على خَدِّه، وهو يقول: دُونكم يا بني أَرْفِدَة، حتى إِذا مَلِلْتُ قال: حَسْبُكِ؟ قلتُ: نعم، قال: فاذهبي. [١]

الوجه الثاني: بيان كذب من ادعي أن الجاريتين ترقصان لرسول الإسلام ﷺ.

لا يوجد ذلك في شيء من متون الحديث.

الوجه الثالث: صفة الجاريتين، وبما تغنيان.

فعند البخاري: جاريتان من جواري الأَنصار تُغَنِّيان بما تَقَاوَلَتْ به الأنصار يوم بُعَاث، قالت: ولَيْسَتا بمُغَنِّيَتَين. [٢]؛ وعند مسلم بلفظ "تلعبان بدف"[٣]

قال أحمد البنا: المراد بالدف هنا دف العرب؛ وهو مدور على شكل الغربال خلا أنه لا خروق في جلده، ولا جلاجل فيه، وأما دف الملاهي فهو مدور جلده من رِق أبيض ناعم فيه جلاجل يسمى بالطار له صوت يطرب لحلاوة نغمته، وقال: (ولَيْستا بمُغَنِّيَتَين) يعني لم تتخذا الغناء صناعة وعادة، ولم يكن معهما مزمور غير أصواتهما[٤].

وقال أبو الحسن السندي: قوله: (جاريتان) الجارية في النساء كالغلام في الرجال يقعان على من دون البلوغ فيهما. [٥]

وقال الإمام النووي: هَذَا الْغِنَاء إِنَّمَا كَانَ فِي الشَّجَاعَة، وَالْقَتْل، وَالْحِذْق فِي الْقِتَال وَنَحْو ذَلِكَ، مِمَّا لَا مَفْسَدَة فِيهِ، بِخِلَافِ الْغِنَاء الْمُشْتَمِل عَلَى مَا يَهِيج النُّفُوس عَلَى الشَّرّ، وَيَحْمِلهَا عَلَى الْبَطَالَة وَالْقَبِيح. قَالَ الْقَاضِي: إِنَّمَا كَانَ غِنَاؤُهُمَا بِمَا هُوَ مِنْ أَشْعَار الْحَرْب، وَالْمُفَاخَرَة بِالشَّجَاعَةِ، وَالظُّهُور وَالْغَلَبَة، وَهَذَا لَا يُهَيِّج الْجَوَارِي عَلَى شَرٍّ، وَلَا إِنْشَادهمَا لِذَلِكَ مِنْ الْغِنَاء الْمُخْتَلَف فِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ رَفْع الصَّوْت بِالْإِنْشَادِ، وَلِهَذَا قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ؛ أَيْ

---

(١) البخاري (٢٩٠٦، ٢٩٠٧)، ومسلم (٨٩٢).

(٢) البخاري (٩٤٩).

(٣) مسلم (٩٨٢).

(٤) الفتح الرباني ٦ / ١٦٢.

(٥) حاشية السندي علي سنن النسائي (٣/ ١٩٥).

لَيْسَتَا مِمَّنْ يَتَغَنَّى بِعَادَةِ الْمُغَنِّيَات مِنْ التَّشْوِيق، وَالْهَوَى وَالتَّعْرِيض بِالْفَوَاحِشِ، وَالتَّشْبِيب بِأَهْلِ الْجَمَال، وَمَا يُحَرِّك النُّفُوس، وَيَبْعَث الْهَوَى وَالْغَزْل؛ كَمَا قِيلَ (الْغِنَاء فِيهِ الزِّنَا)[١]، وَلَيْسَتَا أَيْضًا مِمَّنْ اِشْتُهِرَ وَعُرِفَ بِإِحْسَانِ الْغِنَاء الَّذِي فِيهِ تَمْطِيط، وَتَكْسِير، وَعَمَل يُحَرِّك السَّاكِن، وَيَبْعَث الْكَامِن، وَلَا مِمَّنْ اِتَّخَذَ ذَلِكَ صَنْعَة وَكَسْبًا.

وَالْعَرَب تُسَمِّي الْإِنْشَاد غِنَاء، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ الْغِنَاء الْمُخْتَلَف فِيهِ بَلْ هُوَ مُبَاح، وَقَدْ اِسْتَجَازَتْ الصَّحَابَة غِنَاء الْعَرَب الَّذِي هُوَ مُجَرَّد الْإِنْشَاد وَالتَّرَنُّم، وَأَجَازُوا الْحُدَا، وَفَعَلُوهُ بِحَضْرَةِ النَّبِيّ ﷺ وَفِي هَذَا كُلّه إِبَاحَة مِثْل هَذَا وَمَا فِي مَعْنَاهُ وَهَذَا وَمِثْله لَيْسَ بِحَرَامٍ وَلَا يَخْرُج الشَّاهِد ". [٢]

وقال ابن الأثير: (وعندي جاريتان تُغَنِّيان بِغِناء بُعاث) أي: تُنْشِدان الأشْعار التي قِيلت يوم بُعَاث وهو حَرْب كانت بين الأنصار ولم تُرِد الغِنَاء المعروف بين أهْل اللهو واللَّعِب. وقد رخَّص عمر في غِناء الأعراب وهو صَوْتٌ كالحُداء. [٣]

وقد ذكر الإمام ابن حبان هذا الحديث في عدة مواضع من (صحيحه) قال: ذكر إباحة القول إذا لم يكن بغزل في أيام العيد. [٤]

وقال: ذكر البيان بأن الغناء الذي وصفناه؛ إنما كان ذلك أشعارًا؛ قيلت في أيام الجاهلية؛ فكانوا ينشدونها ويذكرون تلك الأيام دون الغناء الذي يكون بغزل يقرب سخط الله ﷻ من قائله. وكرر ذكر الحديث تحت هذه العناوين[٥].

وقال ابن رجب الحنبلي: وكان الشِعْرُ الذي تغنيان به في وصف الشجاعة والحرب؛ وهو إذا صرف إلى جهاد الكفار كان معونة في أمر الدين؛ فأما الغناء بذكر الفواحش

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (٥٧) عن فضيل بن عياض (الغناء رقية الزنا) والإسناد ضعيف.

(٢) شرح مسلم (٣/ ٤٥٢ – ٤٥٣)، وانظر: الفتح ٢/ ٥١١.

(٣) النهاية ٣/ ٣٩٢.

(٤) صحيح ابن حبان ١٣/ ١٨٠.

(٥) صحيح ابن حبان ١٣/ ١٨٩.

والابتهار للحرم؛ فهو المحظور من الغناء، حاشاه أن يجري بحضرته شيء من ذلك فيرضاه، أو يترك النكير لهُ، وكل من جهر بشيء بصوته وصرح به فقد غنى به.

وقالَ أيضًا: وقول عائشة: (ليستا بمغنيتين)، إنما بينت ذلك؛ لأن المغنيّة التي اتخذت الغناء صناعة وعادة، وذلك لا يليق بحضرته، فأما الترنم بالبيت والتطريب للصوت إذا لم يكن فيهِ فحش، فهوَ غير محظور ولا قادح في الشهادة.

وكان عمر بن الخطاب ﷺ لا ينكر من الغناء النصب والحداء ونحوهما، وقد رخص فيه غير واحد من السلف. [1]

الوجه الرابع: كان يوم عيد. [2]

قال الإمام النووي: "هَذَا عِيدنَا": أَنَّ ضَرْب دُفّ الْعَرَب مُبَاح فِي يَوْم السُّرُور الظَّاهِر، وَهُوَ الْعِيد وَالعرْس وَالْخِتَان. [3]

ونقل الحافظ قول ابن المنير: العيد يغتفر فيه مالا يغتفر في غيره.

وقال: اللعب لا يوصف بالندبية؛ لكن يقربه أن المباح قد يرتفع بالنية إلى درجة ما يثاب عليه، ويحتمل أن يكون المراد أن تقديم العبادة على اللعب سنة أهل الإسلام. [4]

وقال الإمام النسائي: ضرب الدف يوم العيد. [5]

وقال: الرخصة في الاستماع إلى الغناء وضرب الدف يوم العيد. [6]

وقال أبو عوانة: (باب بيان إباحة اللعب في يوم العيد والضرب بالدف في أيام

(١) فتح الباري ٨/ ٤٣٢- ٤٣٣.

(٢) عند مسلم: "في أيام مني"(٨٩٢)، وكذا عند النسائي (١٧٩٧)، والبيهقي الكبرى٧/ ٩٢.

(٣) شرح النووي ٣/ ٤٥، ٤٥٣.

(٤) الفتح ٢/ ٥١٠.

(٥) المجتبى (٣/ ١٩٥).

(٦) المجتبى ٣/ ١٩٦.

التشريق)، والدليل على أنها في أيام غير العيد مكروه.[١]

وقال أبو الحسن السندي: وفي الحديث دلالة على إباحة الغناء أيام السرور.[٢]

قال أبو بكر ابن العربي: وَأَمَّا سَمَاعُ الْقَيْنَاتِ فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَسْمَعَ غِنَاءَ جَارِيَتِهِ، إذْ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا عَلَيْهِ حَرَامًا، لَا مِنْ ظَاهِرِهَا وَلَا مِنْ بَاطِنِهَا، فَكَيْفَ يُمْنَعُ مِنْ التَّلَذُّذِ بِصَوْتِهَا وَلَمْ يَجُزْ الدُّفُّ فِي الْعُرْسِ لِعَيْنِهِ، وَإِنَّمَا جَازَ؛ لِأَنَّهُ يُشْهِرُهُ، فَكُلُّ مَا أَشْهَرَهُ جَازَ.

وَقَدْ بَيَّنَّا جَوَازَ الزَّمْرِ فِي الْعُرْسِ بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ: أَمِزْمَارُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: " دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهُ يَوْمُ عِيدٍ "، وَلَكِنْ لَا يَجُوزُ انْكِشَافُ النِّسَاءِ لِلرِّجَالِ وَلَا هَتْكُ الْأَسْتَار، وَلَا سَمَاعُ الرَّفَثِ، فَإِذَا خَرَجَ ذَلِكَ إلَى مَا لَا يَجُوزُ مُنِعَ مِنْ أَوَّلِهِ، وَاجْتُنِبَ مِنْ أَصْلِهِ.[٣]

وقال ابن رجب الحنبلي: نقلًا عن الخطابي:

وقوله: (هذا عيدنا) يريد أن إظهار السرور في العيد من شعار الدين، وحكم اليسير من الغناء خلاف الكثير. انتهى.

وفي الحديث ما يدل على تحريمه في غير أيام العيد؛ لأن النَّبيّ ﷺ علل بأنها أيام عيد فدل على أن المقتضي للمنع قائم، لكن عارضه معارض وهو الفرح والسرور العارض بأيام العيد.

وقد أقر أبا بكر رضي الله عنه على تسمية الدف مزمور الشيطان، وهذا يدل على وجود المقتضي للتحريم لولا وجود المانع.

وقد قال كثير من السلف، منهم قتادة: الشيطان قرآنه الشعر، ومؤذنه المزمار، ومصايده النساء.[٤]

وقد وردت الشريعة بالرخصة للنساء لضعف عقولهن بما حرم على الرجال من التحلي

---

(١) المستخرج ٢/ ١٥٥.

(٢) حاشية السندي على سنن النسائي ٣/ ١٩٥.

(٣) أحكام القرآن ٣/ ١٤٩٤.

(٤) نزهة الأسماع لابن رجب الحنبلي ١/ ٨٧.

والتزين بالحرير والذهب، وإنما أبيح للرجال منهم اليسير دون الكثير، فكذلك الغناء يرخص فيه للنساء في أيام السرور، وإن سمع ذلك الرجال تبعًا.

ولهذا كان جمهور العلماء على أن الضرب بالدف للغناء لا يباح فعله للرجال؛ فإنه من التشبه بالنساء، وهو ممنوع منه، هذا قول الأوزاعي وأحمد، وكذا ذكر الحليمي وغيره من الشافعية. [١] وإنما كان يضرب بالدفوف في عهد النبي ﷺ النساء، أو من يشبه بهن من المخنثين، وقد أمر النبي ﷺ بنفي المخنثين وإخراجهم من البيوت. [٢]

وقد نص على نفيهم أحمد وإسحاق، عملا بهذه السنة الصحيحة.

وسُئل أحمد عن مخنث مات ووصى أن يحج عنه، فقال: كسب المخنث خبيث، كسبه بالغناء، نقله عنه المروزي. [٣]

فأما تغني المؤمن فإنما ينبغي أن يكون بالقرآن، كما قال النبي ﷺ: " ليس منا من لم يتغن بالقرآن "[٤]، والمراد: أنه يجعله عوضًا عن الغناء فيطرب به ويلتذ، ويجد فيه راحة قلبه وغذاء روحه، كما يجد غيره ذلك في الغناء بالشعر. وقد رُوي هذا المعنى عن ابن مسعود ﷺ أيضًا "[٥].

ومما يدخل في هذا الباب: ما روى حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس، قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال: " ما هذان اليومان؟ " قالوا: نلعبهما في الجاهلية. فقالَ رسول الله ﷺ" إن الله قد أبدلكم بهما خيرا منهما: يوم الفطر، ويوم الأضحى "[٦]

وقال ابن رجب: فكان النبي ﷺ يرخص لهم في أوقات الأفراح، كالأعياد، والنكاح، وقدوم الغياب في الضرب للجواري بالدفوف، والتغني مع ذلك بهذه الأشعار، وما كان

---

(١) شعب الإيمان للبيهقي ٤/ ٢٨٤.

(٢) البخاري (٥٨٨٦).

(٣) الورع للمروزي ١/ ٢٩.

(٤) البخاري (٧٥٢٧).

(٥) فتح الباري ٨/ ٤٣٢.

(٦) أخرجه أبو داود (١١٣٤)، والنسائي (١٧٥٥)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٠٢١).

في معناها، فلما فتحت بلاد فارس والروم ظهر للصحابة ما كان أهل فارس والروم قد اعتادوه؛ من الغناء الملحن بالإيقاعات الموزونة، على طريقة الموسيقى بالأشعار التي توصف فيها المحرمات من الخمور والصور الجميلة المثيرة للهوى الكامن في النفوس، المجبول محبته فيها، بآلات اللهو المطربة، المخرج سماعها عن الاعتدال، فحينئذ أنكر الصحابة الغناء واستماعه، ونهوا عنه وغلظوا فيه حتى قال ابن مسعود رضي الله عنه: الغناء ينبت النفاق في القلب، كما ينبت الماء البقل. وروي عنه مرفوعًا. (١)

وهذا يدل على أنهم فهموا أن الغناء الذي رخص فيه النبي ﷺ لأصحابه لم يكن هذا الغناء، ولا آلاته هي هذه الآلات، وأنه إنما رخص فيما كان في عهده، مما يتعارفه العرب بآلاتهم. فأما غناء الأعاجم بآلاتهم فلم تتناوله الرخصة، وإن سمي غناءً، وسميت آلاته دفوفًا، لكن بينهما من التباين ما لا يخفى على عاقل؛ فإن غناء الأعاجم بآلاتها يثير الهوى، ويغير الطباع، ويدعو إلى المعاصي، فهو رقية الزنا، وغناء الأعراب المرخص به، ليس فيه شيء من هذه المفاسد بالكلية البتة، فلا يدخل غناء الأعاجم في الرخصة لفظًا ولا معنى؛ فإنه ليس هنالك نص عن الشارع بإباحة ما يسمى غناءً ولا دفًا، وإنما هي قضايا أعيان، وقع الإقرار عليها، وليس لها من عموم، وليس الغناء والدف المرخص فيهما في معنى ما في غناء الأعاجم ودفوفها المصلصلة، لأن غناءهم ودفوفهم تحرك الطباع وتهيجها إلى المحرمات، بخلاف غناء الأعراب، فمن قاس أحدهما على الآخر فقد أخطأ أقبح الخطأ، وقاس مع ظهور الفرق بين الفرع والأصل فقياسه من أفسد القياس وأبعده عن الصواب.

وقد صحت الأخبار عن النبي ﷺ بذم من يستمع القينات في آخر الزمان، وهو إشارة إلى تحريم سماع آلات الملاهي المأخوذة عن الأعاجم. (٢)

وقال الألباني: إن هذا الذي أنكره يجوز في يوم عيد، فتنبه له النبي ﷺ بقوله: " دعهما

---

(١) صحيح موقوفًا، ولا يصح مرفوعًا، السلسلة الضعيفة للألباني (٢٤٣٠).

(٢) الفتح لابن رجب ٨/ ٤٢٨-٤٣١.

يا أبا بكر فإن لكل قوم عيدًا وهذا عيدنا "، فبقي إنكار أبي بكر العام مُسَلمًا فيه لإقراره ﷺ إياه؛ ولكنه استثنى منه الغناء في العيد؛ فهو مباح بالمواصفات الواردة في الحديث، ولمّا أمر أبا بكر بأن لا ينكر عليهما بقوله: " دعهما " أتبع ذلك بقوله: " فإن لكل قوم عيدًا. . . "، فهذه جملة تعليلية تدل على إن علة الإباحة هي العيدية - إذا صح التعبير- ومن المعلوم أن الحكم يدور مع العلة وجودًا وعدمًا. (١)

وقال: وذلك لأن هذا إنما يدل علي إباحة مقيدة بيوم عيد كما تقدم، وبالدف، وليس بكل آلات الطرب، وبالصغار من الإناث كما صرح به العلماء. (٢)

الوجه الخامس: الحديث فيه دليل على إعراض النبي ﷺ عن الاستماع.

فعند الإمام مسلم: " وَرَسولُ الله ﷺ مُسَجًّى بِثَوْبِهِ ". (٣)

ولفظ هارون " فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ ". (٤)

وكذا عند البخاري(٥).

وعند النسائي: " وَرَسُولُ الله ﷺ مُسَجًّى بِثَوْبِهِ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: مُتَسَجٍّ ثَوْبَهُ "(٦).

وكذا اللفظة الأولي عند ابن حبان(٧)، وهي " وَرَسُولُ الله ﷺمستتر بثوبه"

وعند الطبراني: "والنبي ﷺ مضطجع مسجي بثوبه علي وجهه"(٨).

وعند البيهقي: " وَرَسُولُ الله ﷺ مُتَغَشٍّ بِثَوْبِهِ "(٩).

---

(١) تحريم آلات الطرب (١١٢).

(٢) تحريم آلات الطرب (١١٣).

(٣) مسلم (٨٩٢).

(٤) مسلم (٨٩٢).

(٥) البخاري (٩٤٩).

(٦) المجتبى ٣/ ١٩٦-١٩٧.

(٧) صحيح ابن حبان (٥٨٦٨).

(٨) الطبراني في الكبير (٢٣/ ١٨٠) (٢٨٥).

(٩) السنن الكبرى ٣/ ١٩٦ - ١٩٧.

وقال: (باب الرَّجُلِ لاَ يَنْسِبُ نَفْسَهُ إِلَى الْغِنَاءِ وَلاَ يُؤْتَى لِذَلِكَ وَلاَ يَأْتِي عَلَيْهِ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ بِأَنَّهُ يَطْرِبُ فِي الْحَالِ فَيَتَرَنَّمُ فِيهَا)(١).

قال ابن تيمية: وليس في حديث الجاريتين أن النبي ﷺ استمع إلى ذلك والأمر والنهى إنما يتعلق بالاستماع ولا بمجرد السماع. (٢)

فالاستماع هو السمع والإصغاء والسامع هو: الذي يصل الصوت إلى مسامعه من دون قصد إليه، والمستمع المصغي بسمعه إليه، والأول غير مذموم فيما يذم استماعه، ولا ممدوح فيما يمدح استماعه.

فالنبي ﷺ سمع (ولا يقال استمع) إلى الغناء المباح الذي كان يصدر من الجواري ولم يقترن هذا الغناء بآلة موسيقية غير الدف، وهو المشروع من بين جميع الملاهي والآلات بثبوت ذلك عن رسول الله ﷺ.

الوجه السادس: صفة الغناء المحرم في دين الله.

وقد سبق بيانه في كلام الإمام النووي رحمه الله تعالي في الوجه الثالث.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي: أما سماع القنيات فيجوز للرجل أن يسمع غناء جاريته؛ إذ ليس شيء منها عليه حرامًا؛ لا من ظاهرها ولا من باطنها، فكيف يمنع من التلذذ بصوتها؟ إما أنه لا يجوز انكشاف النساء للرجال، ولا هتك الأستار، ولا سماع الرفث؛ فإذا خرج ذلك إلى ما لا يجوز منع من أوله، واجتث من أصله. (٣)

وقال أبو بكر الخلال: الغناء والنوح واحد، مباح ما لم يكن معهما منكر، ولا فيه طعن، وفي الجملة، من اتخذه صناعة يؤتى له، أو اتخذ غلامًا أو جارية مغنيين يجمع عليهما الناس، فلا شهادة له لأنه سفه، وسقوط مروءة. (٤)

---

(١) السنن الكبرى١٠/ ٢٢٤.

(٢) مجموع الفتاوى ١١/ ٥٦٦.

(٣) أحكام القرآن ٣/ ١٤٩٤.

(٤) الكافي لابن قدامة ٤/ ٣٤٢.

وقال ابن رجب الحنبلي[1]: وأما الغناء المهيج للطباع، المثير للهوى، فلا يباح لرجل ولا لامرأة فعله ولا استماعه؛ فإنه داع إلى الفسق، والفتنة في الدين، والفجور؛ فيحرم كما يحرم النظر بشهوة إلى الصور الجميلة، فإن الفتنة تحصل بالنظر وبالسماع؛ ولهذا جعل النبيﷺ زنا العينين النظر، وزنا الأذن الاستماع.[2]

ولا خلاف بين العلماء المعتبرين في كراهة الغناء وذمه وذم استماعه، ولم يرخص فيه أحد يعتد به. وقد حكيت الرخصة فيه على بعض المدنيين.

وقد روى أحمد، عن إسحاق الطباع، أنه سأل مالكًا عما يرخص فيه أهل المدينة من الغناء؟ فقالَ: إنما يفعله عندنا الفساق[3]. وكذا قالَ إبراهيم بن المنذر الحزامي.[4] وهو من علماء أهل المدينة -أيضًا. وقد نص أحمد على مخالفة ما حكي عن المدنيين في ذَلِكَ.

قال الإمام الذهبي: أهل المدينة يترخصون في الغناء، هم معروفون بالتسامح فيه.[5]

وكذا نص هو وإسحاق على كراهة الشعر الرقيق الذي يشبب به النساء.[6]

وقال أحمد: الغناء الذي وردت فيه الرخصة هو غناء الراكب: أتيناكم أتيناكم.

وفي المبدع شرح المقنع: يحرم استماع صوت كل ملهاة مع غناء وغيره؛ في سرور وغيره، وفيه "التغيير يتبع الغِنَاء الذي معَهُ إن حرمَ حَرُمَ، وإن كره كره، وقيل يحرم مطلقًا.

قال أحمد: " أكره التغيير لأنه يلذ ويطرب. وقال: لا يسمع التغيير فقيل: هو بدعة. فقال: حسبك[7].

---

(١) فتح الباري ٨/ ٤٣٥-٤٣٦ .

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة ﷺ، البخاري (٦٦١٢)، ومسلم (٢٦٥٧).

(٣) الجامع في العلل (١٤٩٩)، وصحح سنده الألباني في تحريم آلآت الطرب صـ(١٠١).

(٤) أخرجه أبو بكر الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١٧٠).

(٥) سير أعلام النبلاء ٨/ ٣٧٢.

(٦) مسائل الإمام أحمد (٣٢٧٤).

(٧) المبدع شرح المقنع ١٠/ ٢٩٠.

الوجه السابع: آلات الغناء المحرمة.

قال رسول الله ﷺ: **"لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ"**.[1]

وقال أحمد البنا: (باب إعلان النكاح واللهو فيه والضرب بالدف) في شرح فصل ما بين الحلال والحرام: أي فرق ما بين الحلال والحرام الصوت؛ وفسره الراوي بأنه الضرب بالدف.

وقال: المراد بالصوت هنا: الغناء بالكلام المباح.[2]

وكتب عمر بن عبد العزيز إلي عمر بن الوليد كتابا فيه: وإظهارك المعازف والمزمار بدعة في الإسلام.[3]

والمعازف هي:

١- الطبل ٢- الأوتار ٣- الطنبور ٤-العود.

ويضاف إلى ما تقدم الآلات الحديثة.

وجاء في رد المحتار: وَضَرْبِ الْأَوْتَارِ مِنْ الطُّنْبُورِ وَالْبَرْبَطِ وَالرَّبَابِ وَالْقَانُونِ وَالْمِزْمَارِ وَالصَّنْجِ وَالْبُوقِ، فَإِنَّهَا كُلَّهَا مَكْرُوهَةٌ لِأَنَّهَا زِيُّ الْكُفَّارِ[4].

وفي مواهب الجليل: عَنْ مَالِكٍ وَسُئِلَ عَنْ ضَرْبِ الْكَبَرِ وَالْمِزْمَارِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ اللهوِ يَنَالُكَ سَمَاعُهُ وَتَجِدُ لَذَّتَهُ وَأَنْتَ فِي طَرِيقٍ أَوْ مَجْلِسٍ أَوْ غَيْرِهِ، قَالَ مَالِكٌ: أَرَى أَنْ يَقُومَ مِنْ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، قَالَ أَصْبَغُ: مَا جَازَ لِلنِّسَاءِ مِمَّا جُوِّزَ لَهُنَّ مِنْ الدُّفِّ وَالْكَبَرِ فِي الْعُرْسِ؛ فَلَا يَجُوزُ لِلرِّجَالِ عَمَلُهُ، وَمَا لَا يَجُوزُ لَهُمْ عَمَلُهُ؛ فَلَا يَجُوزُ لَهُمْ حُضُورُهُ، وَلَا يَجُوزُ لِلنِّسَاءِ غَيْرُ الْكَبَرِ وَالدُّفِّ، وَلَا غِنَاءَ مَعَهَا، وَلَا ضَرْبَ، وَلَا بَرَابِطَ، وَلَا مِزْمَارَ، وَذَلِكَ حَرَامٌ مُحَرَّمٌ فِي

---

(١) البخاري (٥٥٩٠) معلقًا، وأخرجه موصولًا الطبراني في الكبير (٣٤١٧)، ومسند الشاميين (٥٨٨)، البيهقي في الكبرى ١٠/ ٢٢١، تاريخ دمشق لابن عساكر ٦٧/ ١٨٩، وغيرهم، ذكرهم ابن حجر في الفتح ١٠/ ٥٧: ٥٥، ورواه أبو داود (٤٠٣٩) بلفظ قريب من هذا، وصححه الألباني في تحريم آلات الطرب صـ ٤٢.

(٢) الفتح الرباني ١٦ / ٢١٣.

(٣) أخرجها النسائي في المجتبى ٧/ ١٣٠، وصححها الألباني في تحريم آلات الطرب صـ ١٢٠.

(٤) رد المحتار ٢٤/ ٤٩٦.

الْفَرَحِ وَغَيْرِهِ إِلَّا ضَرْبًا بِالدُّفِّ وَالْكَبَرِ هَمَلًا، وَبِذِكْرِ الله وَتَسْبِيحًا وَحَمْدًا عَلَى مَا هَدَى، أَوْ بِرَجَزٍ خَفِيفٍ لَا بِمنْكَسِرٍ، وَلَا طَوِيلٍ، مِثْلُ الَّذِي جَاءَ فِي جِوَارِي الْأَنْصَارِ أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ فَحَيُّونَا نُحَيِّكُمْ؛ وَلَوْلَا الْحَبَّةُ السَّمْرَا لَمْ نُحْلِلْ بِوَادِيكُمْ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ وَلَا يُعْجِبُنِي مَعَ ذَلِكَ الصَّفْقُ بِالْأَيْدِي، وَهُوَ أَخَفُّ مِنْ غَيْرِهِ. (١)

وقال النووي: أن يغني ببعض آلات الغناء مما هو من شعار شاربي الخمر وهو مطرب كالطنبور والعود والصنج وسائر المعازف والأوتار يحرم استعماله واستماعه(٢).

جاء في الشرح الكبير للدردير المالكي: والراجح أن الدف والكبر جائزان لعرس مع كراهة الكراء وأن المعازف حرام"(٣).

قال ابن قدامة المقدسي: (فصل في الملاهي): وهي على ثلاثة أضرب: محرم وهو ضرب الأوتار، والنايات، والمزامير كلها، والعود، والطنبور، والمعزفة، والرباب، ونحوها فمن أدام استماعها ردت شهادته(٤).

وقال: فأما الضرب به - يعني الدف - للرجال فهو مكروه على كل حال؛ لأنه إنما يضرب به النساء والمخنثون، والمشبهون بهن؛ ففي ضرب الرجال به تشبه بالنساء.

فأما الضرب بالقضيب فيكره؛ إذا انضم إليه مكروه أو محرم كالتصفيق والغناء والرقص؛ وإن خلا عن ذلك كله؛ لم يكره لأنه ليس بآلة لهو، ولا بطرب، ولا يسمع منفردًا بخلاف الملاهي. (٥)

وفي الإنصاف: يَحْرُمُ كُلُّ مَلْهَاةٍ، سِوَى الدُّفِّ كَمِزْمَارٍ، وَطُنْبُورٍ، وَرَبَابٍ، وَجُنْكٍ وَنَايٍ، وَمِعْزَفَةٍ، وَسِرْنَايٍ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ. وَكَذَا الْجِفَانَةُ، وَالْعُودُ.

---

(١) مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل (٤٠/ ١١).

(٢) روضة الطالبين ٨/ ٢٠٥ .

(٣) الشرح الكبير ٤/ ١٨.

(٤) الشرح الكبير ١٢/ ٤٨.

(٥) الشرح الكبير ١٢/ ٥٠

قَالَ فِي (الْمُسْتَوْعِبِ)، و (التَّرْغِيبِ): سَوَاءٌ أُسْتُعْمِلَتْ لِحزْنٍ، أَوْ سُرُورٍ، وَسَأَلَهُ ابْنُ الْحَكَمِ: عَنْ النَّفْخِ فِي الْقَصَبَةِ كَالْمِزْمَارِ؟ فَقَالَ: أَكْرَهُهُ(١).

وجاء في (الفروع): في مسألة النهي عن الملاهي؛ وَنَقَلَ حَنْبَلٌ: لَا بَأْسَ بِالصَّوْتِ وَالدُّفِّ فِيهِ وَأَنَّهُ قَالَ: أَكْرَهُ الطَّبْلَ - وَهُوَ الْكُوبَةُ - نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ (٢)، وَنَقَلَ ابْنُ مَنْصُورٍ: الطَّبْلُ لَيْسَ فِيهِ رُخْصَةٌ.

وَفِي عُيُونِ الْمَسَائِلِ وَغَيْرِهَا فِي مَنْ أَتْلَفَ آلَةَ لَهْوٍ: الدُّفُّ مَنْدُوبٌ إلَيْهِ فِي النِّكَاحِ، لِأَمْرِ الشَّارِعِ، بِخِلَافِ الْعُودِ وَالطَّبْلِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُبَاحُ اسْتِعْمَالُهُ وَالتَّلَهِّي بِهِ بِحَالٍ(٣).

قال ابن الجوزي: فالمحرم الزمر، والناي، والسرنا، والطنبور، والمعزفة، والرباب، وما ماثلها. نص الإمام أحمد بن حنبل على تحريم ذلك. ويلحق به الجرافة، والجنك -وهى آلَةٌ يُضْرَبُ بها كالعُودِ - لأن هذه تطرب فتخرج عن حد الاعتدال، وتفعل في طباع الغالب من الناس ما يفعله المسكر، وسواء استعمل على حزن يهيجه، أو سرور؛ لأن النبي ﷺ نهى عن صوتين أحمقين صوت عند نعمة، وصوت عند مصيبة، والمكروه القضيب؛ لكنه ليس بمطرب في نفسه، وإنما يطرب بما يتبعه(٤).

وقال ابن رجب الحنبلي: وأما استماع آلات الملاهي المطربة المتلقاة من وضع الأعاجم، فمحرم مجمع على تحريمه، ولا يعلم عن أحد منه الرخصة في شيء من ذَلِكَ، ومن نقل الرخصة فيه عن إمام يعتد به؛ فقد كذب وافترى، وأما دف الأعراب الخالي من الجلاجل المصوتة ونحوها؛ فقد اختلف العلماء فيه على ثلاثة مذاهب:

أحدها: أنه يرخص فيه مطلقا للنساء؛ وقد روي عن أحمد ما يشهد له(٥)، واختاره

---

(١) الإنصاف ١٣/ ١٧٦.

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٢٧٤، وأبو داود (٣٦٨٥)، وإسناد أحمد صحيح.

(٣) عيون المسائل ٥/ ٢٣٧.

(٤) تلبيس إبليس ١/ ٣٠١.

(٥) ذكره ابن الجوزي في تلبيس إبليس ١/ ٢٩٣.

طائفة من المتأخرين من أصحابنا، كصاحب (المغني) وغيره. [(١)]

والثاني: إنما يرخص فيه في الأعراس ونحوها، وهو مروي عن عمر بن عبد العزيز والأوزاعي، وهو قول كثير من أصحابنا أو أكثرهم.

والثالث: أنه لا يرخص فيه بحال، وهو قول النخعي وأبي عبيد.

وجماعة من أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه كانوا يتبعون الدفوف مع الجواري في الأزقة فيحرقونها.

وقال الحسن: ليس الدف من أمر المسلمين في شيء. ولعله أراد بذلك دفوف الأعاجم المصلصلة المطربة.

وقد سُئل أحمد على ذلك فتوقف، وكأنه حصل عنده تردد: هل كانت كراهة من كره الدفوف لدفوف الأعراب، أو لدفوف الأعاجم الصلصلة؟ وقد قيل لأحمد: الدف فيهِ جرس؟ قال: لا. وقد نص على منع الدف المصلصل[(٢)].

وقال مالك في الدف: هو من اللهو الخفيف، فإذا دعي إلى وليمة، فوجد فيها دفًا فلا أرى أن يرجع. [(٣)]، وقاله القاسم من أصحابه.

وقال أصبغ -منهم-: يرجع لذلك[(٤)].

وقال رحمه الله: في هذا الحديث: الرخصة للجواري في يوم العيد في اللعب، والغناء بغناء الأعراب. وإن سمع ذلك النساء والرجال، وإن كان معه دف مثل دف العرب، وهو يشبه الغربال.

وقد أخرجه البخاري في آخر (كتاب العيدين)[(٥)]، من رواية الزهري، عن عروة عن عائشة، أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى، تدففان وتضربان والنبي ﷺ متغش بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف النبي ﷺ عن وجهه، فقال: " دعهما يا

---

(١) المغني (١٢/ ٤٩).

(٢) كما في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (١٤٠).

(٣) مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل ١١/ ٣٨.

(٤) فتح الباري ٨/ ٤٣٦_٤٣٧.

(٥) البخاري (٩٨٧).

أبابكر؛ فإنها أيام عيد "، وتلك (الأيام) أيام منى.

ولا ريب أن العرب كانَ لهم غناء يتغنون به، وكان لهم دفوف يضربون بها، وكان غناؤهم بأشعار أهل الجاهلية من ذكر الحروب وندب من قتل فيها، وكانت دفوفهم مثل الغرابيل، ليس فيها جلاجل، كما في حديث عائشة -رضي الله عنها -، عن النَّبيّ ﷺ: " أعلنوا النكاح واضربوا عليهِ بالغربال "، وخرجه وابن ماجه بإسناد فيه ضعفٌ"[1].

قال الإمام الغزالي: الرخصة في الغناء والضرب بالدف من الجاريتين، مع أنه شبه ذلك بمزمار الشيطان وفيه بيان أن المزمار المحرم غير ذلك. [2]

فالأحاديث فقط تحلل الدف من بين الآلات الموسيقية وهو الدف الذي لا يحتوي على الجلاجل.

وقال ابن القيم: بعد ما ذكر كلامًا في ذلك أنه لا يجوز للرجل بذل ماله للمغني؛ ويحرم عليه ذلك؛ فإنه بذل ماله في مقابلة محرم؛ وأن بذله في ذلك كبذله في مقابلة الدم والميتة.

الخامس: أن الزمر حرام وإذا كان الزمر الذي هو أخف آلات اللهو حراما فكيف بما هو أشد منه كالعود، والطنبور، واليراع، ولا ينبغي لمن شم رائحة العلم أن يتوقف في تحريم ذلك؛ فأقل ما فيه: أنه من شعار الفساق وشاربي الخمور.

وفي حاشية رد المحتار[3]: اسم مغنية ومغن: إنما هو في العرف لمن كان الغناء حرفته التي يكتسب بها المال وهو حرام، ونصوا على أن التغني للهو أو لجمع المال حرام بلا خلاف.

وقال موفق الدين ابن قدامة المقدسي: ومن أدمن على شيء من ذلك، ردت شهادته، لأنه إما معصية، وإما دناءة وسقوط مروءة[4].

الوجه السابع: الغناء والرقص في الكتاب المقدس.

ففي سفر أخبار الأيام الثاني (٥/ ١٣): وَكَانَ لَمَّا صَوَّتَ الْمُبَوِّقُونَ وَالْمُغَنُّونَ كَوَاحِدٍ

(١) ابن ماجه (١٨٩٥)، وضعفه الألباني في الضعيفة (٩٧٨).

(٢) إحياء علوم الدين ٢/ ٤٣٣.

(٣) حاشية رد المحتار لابن عابدين ٦/ ٢٦.

(٤) الكافي (٤/ ٣٤٢).

صَوْتًا وَاحِدًا لِتَسْبِيحِ الرَّبِّ وَحَمْدِهِ، وَرَفَعُوا صَوْتًا بِالأَبْوَاقِ وَالصُّنُوجِ، وَآلاَتِ الْغِنَاءِ، وَالتَّسْبِيحِ لِلرَّبِّ: «لأَنَّهُ صَالِحٌ لأَنَّ إِلَى الأَبَدِ رَحْمَتَهُ». أَنَّ البَيْتَ، بَيْتَ الرَّبِّ، امْتَلأَ سَحَابًا.

وفي (الأيام الثاني ٢٠/ ٢٢): وَلَمَّا ابْتَدَأُوا فِي الْغِنَاءِ وَالتَّسْبِيحِ جَعَلَ الرَّبُّ أَكْمِنَةً عَلَى بَنِي عَمُّونَ وَمُوآبَ وَجَبَلِ سِعِيرَ الآتِينَ عَلَى يَهُوذَا فَانْكَسَرُوا.

وفي (الأيام الثاني٢٣/ ١٣): وَنَظَرَتْ وَإِذَا الْمَلِكُ وَاقِفٌ عَلَى مِنْبَرِهِ فِي الْمَدْخَلِ، وَالرُّؤَسَاءُ وَالأَبْوَاقُ عِنْدَ الْمَلِكِ، وَكُلُّ شَعْبِ الأَرْضِ يَفْرَحُونَ وَيَنْفُخُونَ بِالأَبْوَاقِ، وَالْمُغَنُّونَ بِآلاَتِ الْغِنَاءِ، وَالْمُعَلِّمُونَ التَّسْبِيحَ. فَشَقَّتْ عَثَلْيَا ثِيَابَهَا وَقَالَتْ: «خِيَانَةٌ، خِيَانَةٌ! ».

وفي (الأيام الثاني٢٣/ ١٨)وَجَعَلَ يَهُويَادَاعُ مُنَاظِرِينَ عَلَى بَيْتِ الرَّبِّ عَنْ يَدِ الْكَهَنَةِ اللاَّوِيِّينَ الَّذِينَ قَسَمَهُمْ دَاوُدُ عَلَى بَيْتِ الرَّبِّ، لإِصْعَادِ مُحْرَقَاتِ الرَّبِّ كَمَا هُوَ مَكْتُوبٌ فِي شَرِيعَةِ مُوسَى، بِالْفَرَحِ وَالْغِنَاءِ حَسَبَ أَمْرِ دَاوُدَ.

وفي سفر الخروج (٣٢/ ١٩): وَكَانَ عِنْدَمَا اقْتَرَبَ إِلَى الْمَحَلَّةِ أَنَّهُ أَبْصَرَ الْعِجْلَ وَالرَّقْصَ، فَحَمِيَ غَضَبُ مُوسَى، وَطَرَحَ اللَّوْحَيْنِ مِنْ يَدَيْهِ وَكَسَّرَهُمَا فِي أَسْفَلِ الْجَبَلِ.

وفي سفر القضاة (٢١/ ٢١): وَانْظُرُوا. فَإِذَا خَرَجَتْ بَنَاتُ شِيلُوهَ لِيَدُرْنَ فِي الرَّقْصِ، فَاخْرُجُوا أَنْتُمْ مِنَ الْكُرُومِ وَاخْطِفُوا لأَنْفُسِكُمْ كُلُّ وَاحِدٍ امْرَأَتَهُ مِنْ بَنَاتِ شِيلُوهَ، وَاذْهَبُوا إِلَى أَرْضِ بَنْيَامِينَ.

وفي سفر صموئيل الأول (٦/ ١٨): وَكَانَ عِنْدَ مَجِيئِهِمْ حِينَ رَجَعَ دَاوُدُ مِنْ قَتْلِ الْفِلِسْطِينِيِّ، أَنَّ النِّسَاءَ خَرَجَتْ مِنْ جَمِيعِ مُدُنِ إِسْرَائِيلَ بِالْغِنَاءِ وَالرَّقْصِ لِلِقَاءِ شَاوُلَ الْمَلِكِ بِدُفُوفٍ وَبِفَرَحٍ وَبِمُثَلَّثَاتٍ.

وفي صموئيل الأول (١١/ ٢١): فَقَالَ عَبِيدُ أَخِيشَ لَهُ: «أَلَيْسَ هذَا دَاوُدَ مَلِكَ الأَرْضِ؟ أَلَيْسَ لِهذَا كُنَّ يُغَنِّينَ فِي الرَّقْصِ قَائِلاَتٍ: ضَرَبَ شَاوُلُ أُلُوفَهُ وَدَاوُدُ رِبْوَاتِهِ؟.

* * *

٢٤ـ شبهة: حديث الماء من الماء.

نص الشبهة:

اعترضوا بسوء فهم على حديث النبيﷺ: "إنما الماء من الماء"، فقالوا: كيف يفسر ماء الشرب بالماء المعروف، وأما عن المعرضة من الناحية الأخرى كما جاء في قوله ﷺ: "إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ"، ففي هذا الحديث يبين أن إيجاب الغسل لا يكون إلا من التقاء الختانين، وفي الحديث الآخر أن إيجاب الغسل لا يكون إلا بالإنزال، فأيهما صحيح؟.

والجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: بيان صحة قوله ﷺ: "إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ".

الوجه الثاني: بيان معنى قوله ﷺ: " إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ".

الوجه الثالث: بيان معنى قوله ﷺ: " إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ - ثم جهدها - وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ ".

الوجه الرابع: الجمع بين قولهﷺ: " إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ " وقولهﷺ: "إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ "

الوجه الخامس: بيان الحكم الفقهي من الحديثين.

الوجه السادس: الاغتسال ونجاسة البدن في الكتاب المقدس.

وإليك الرد بالتفصيل،

الوجه الأول: بيان صحة قولهﷺ: "إِنمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ"

١ـ عن أبي سعيد الخدري ﷺ:

قَالَ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ إِلَى قُبَاءٍ؛ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بني سَالِمٍ وَقَفَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى بَابِ عِتْبَانَ؛ فَصَرَخَ بِهِ؛ فَخَرَجَ يَجُرُّ إِزَارَهُ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ". فَقَالَ عِتْبَانُ: يَا رَسُولَ الله! أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعْجَلُ عَنِ امْرَأَتِهِ، وَلَمْ يُمْنِ مَاذَا عَلَيْهِ؟

قَالَ رَسُولُ اللهﷺ: " إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ"[١].

٢ـ حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه:

عَنْ أَبِى أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ "[٢].

الوجه الثاني: بيان معنى قوله ﷺ: "إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ".

والمراد بالماء الأول: ماء الغسل، وبالثاني: المني. والمعنى أن وجوب الاغتسال بالماء من أجل خروج الماء الدافق[٣].

الوجه الثالث: بيان معنى قوله ﷺ: "إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ـ ثم جهدها ـ وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ"

قَوْله (بَيْنَ شُعَبِهَا):

والشعب: جمع شعبة وهي القطعة من الشيء، قيل المراد هنا: يداها ورجلاها، وقيل: رجلاها وفخذاها، وقيل: ساقاها وفخذاها، وقيل: فخذاها وإسكتاها، وقيل: فخذاها وشفراها، وقيل: نواحي فرجها الأربع، قال الأزهري: الإسكتان ناحيتا الفرج، والشفران طرف الناحيتين، ورجح القاضي عياض الأخير، واختار ابن دقيق العيد الأول، قال: لأنه أقرب إلى الحقيقة، أو هو حقيقة في الجلوس، وهو كناية عن الجماع فاكتفى به عن التصريح[٤].

---

(١) مسلم (٣٤٣).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٥/ ٤١٦، والنسائي في سننه ١/ ١١٥، وابن ماجه (٦٠٧) من طريق سفيان بن عيينة، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٩٦٤)، ومن طريقه أحمد في مسنده ٥/ ٤٢١، والدرامي في سننه (٧٥٨) من طريق ابن جريج؛ كلاهما (سفيان، ابن جريج) عن عمرو بن دينار، عن عبد الرحمن بن السائب، عن عبد الرحمن بن سعاد، عن أبي أيوب به.

وفيه عبد الرحمن بن السائب، وعبد الرحمن بن سعاد: مقبولان. التقريب ١/ ٣٣٦، وله شاهد في مسلم كما تقدَّم؛ يؤكده ويرتقي للحسن، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٤٩١).

(٣) فتح الباري لابن حجر١/ ٤٧٣، عون المعبود ١/ ٢٥٠.

(٤) فتح الباري لابن حجر ١/ ٤٧٠، وانظر: شرح النووي على مسلم٢/ ٢٧٦، حاشية السندي على سنن النسائي ١/ ١٤٨.

قَوْله (ثمَّ جهدها): أَيْ جَامَعَهَا وَوَطِئَهَا وَفَعَلَ بِهَا الْفِعْل الْمَقْصُود بِهَا؛ فَلِذَلِكَ قِيلَ جهدها. وهوَ عبارة عَن الاجتهاد في إيلاج الحشفة في الفرج، وَهوَ المراد- أيضًا- مِن التقاء الختانين. [١]

وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ: أَيْ خِتَان الرَّجُل بِخِتَانِ الْمَرْأَة، وَالْمُرَاد تَلَاقِي مَوْضِع الْقَطْع مِنْ الذَّكَر مَعَ مَوْضِعه مِنْ فَرْج الْأُنْثَى. قَالَ الْعُلَمَاء: مَعْنَاهُ إِذَا غَابَ الذَّكَر فِي الْفَرْج وَلَيْسَ الْمُرَاد حَقِيقَة الْمَسّ وَالْإِلْصَاق بِغَيْرِ غَيْبُوبَة، وَذَلِكَ أَنَّ خِتَان الْمَرْأَة فِي أَعْلَى الْفَرْج وَلَا يَمَسّهُ الذَّكَر فِي الْجِمَاع. وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاء عَلَى أَنَّهُ لَوْ وَضَعَ ذَكَرَهُ عَلَى خِتَانهَا وَلَمْ يُولِجهُ لَمْ يَجِب الْغُسْل لَا عَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهَا[٢].

وَمَعْنَى الْحَدِيث أَنَّ إِيجَاب الْغُسْل لَا يَتَوَقَّف عَلَى نُزُول الْمَنِيّ؛ بَلْ مَتَى غَابَتْ الْحَشَفَة فِي الْفَرْج وَجَبَ الْغُسْل عَلَى الرَّجُل وَالْمَرْأَة، وَهَذَا لَا خِلَاف فِيهِ الْيَوْم، وَقَدْ كَانَ فِيهِ خِلَاف لِبَعْضِ الصَّحَابَة وَمَنْ بَعْدهمْ، ثُمَّ اِنْعَقَدَ الْإِجْمَاع عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ. [٣]

الوجه الرابع: الجمع بين قوله ﷺ: "إِنمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ" وقوله ﷺ: "إذا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ"

فقد سلك العلماء في الجمع بين الحديثين بهذه المسالك.

المسلك الأول: مسلك النسخ.

قال الترمذي: وَإِنَّمَا كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ فِي أَوَّلِ الإِسْلاَمِ؛ ثُمَّ نُسِخَ بَعْدَ ذَلِكَ؛ وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النبي ﷺ مِنْهُمْ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَرَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ -الجمهور- عَلَى أَنَّهُ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ في الْفَرْجِ وَجَبَ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ وَإِنْ لَمْ يُنْزِلاَ. [٤]

---

(١) حاشية السندي على سنن النسائي ١/ ١٤٨، فتح الباري لابن رجب ١/ ٣٧٢، وانظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٢/ ٢٧٦، فتح الباري لابن حجر ١/ ٤٧٠.

(٢) عون المعبود ١/ ٢٤٦.

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي ٢/ ٢٧٦.

(٤) سنن الترمذي ١/ ١٨٥. وانظر: اختلاف الحديث للشافعي١/ ٤٩٣، الاستذكار ٣/ ٨٤، الناسخ والمنسوخ لابن شاهين (٥١)، الاعتبار للحازمي (٥٧)، كشف المشكل لابن الجوزي ١/ ٩٨٥، شرح صحيح مسلم للنووي ٢/ ٢٧٣، فتح الباري لابن حجر ١/ ٤٧٣.

ومما يدل على نسخه:

حديث أبي بن كعب: أَنَّ الْفُتْيَا التي كَانُوا يُفْتُونَ أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ كَانَتْ رُخْصَةً رَخَّصَهَا رَسُولُ الله ﷺ في بَدْءِ الإِسْلاَمِ ثُمَّ أَمَرَ بِالاِغْتِسَالِ بَعْدُ.

وفي لفظ أنه قَالَ: إِنَّمَا كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً في أَوَّلِ الإِسْلاَمِ ثُمَّ نُهِيَ عَنْهَا. (١)

المسلك الثاني: مسلك الجمع:

وهو حمل حديث "إنما الماء من الماء" على حالة مخصوصة وهي: في الذي يحتلم ليلًا، فيستيقظ من منامه، ولا يجد بللًا.

قال ابن عبد البر: وقد قيل معنى "الماء من الماء" في الاحتلام لا في اليقظة؛ لأنه لا يجب في الاحتلام إلا مع إنزال الماء، وهذا مجتمع عليه فيمن رأى أنه يجامع ولا ينزل؛ أنه لا غسل عليه؛ وإنما الغسل في الاحتلام على من أنزل الماء، هذا ما لم يختلف فيه العلماء. (٢)

ويستدلون بما روى عن ابن عباس ﷺ أنه قال: قَالَ إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ في الاِحْتِلاَمِ. (٣)

وقال الشيخ عبد الحق الدهلوي: يمكن أن يقال: إن قول ابن عباس ﷺ هذا ليس تأويلًا للحديث، وإخراجًا له بهذا التأويل من كونه منسوخًا؛ بل غرضه بيان حكم المسألة بعد العلم بكونه منسوخًا، وحاصله أن عمومه منسوخ، فبقي الحكم في الاحتلام. (٤)

المسلك الثالث: مسلك الترجيح.

---

(١) صحيح. أخرجه أبو داود في سننه (٢١٥)، والدرامي في سننه (٧٦٠) من طريق أبي حازم، وأخرجه أحمد في مسنده ٥/ ١١٥-١١٦، والترمذي في سننه (١١٠)، والدرامي في سننه (٧٥٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٥٧ من طرق عن الزهري، جميعهم عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب به. قال ابن حجر: والحديث صالح لأن يحتج به. فتح الباري ١/ ٤٧٣. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٩٨).

(٢) الاستذكار ٣/ ٨٧: ٨٦. وانظر: فتح الباري ١/ ٤٧٣.

(٣) ضعيف. أخرجه الترمذي في سننه (١١٢)، والحازمي في الاعتبار (٥٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٥٦ من طريق شريك، عن أبي الجحاف، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ به.

قلت: وإسناده ضعيف، فيه: شريك بن عبد الله النخعي: سيء الحفظ. والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الترمذي (١٦).

(٤) نقلًا من تحفة الأحوذي ١/ ٣١٠.

قال الصنعاني: حَدِيث الْغُسْل وَإِنْ لَمْ يُنْزِل أَرْجَح لَوْ لَمْ يَثْبُت النَّسْخ؛ لِأَنَّهُ مَنْطُوق فِي إِيجَاب الْغُسْل وَذَلِكَ - حديث الماء من الماء - مَفْهُوم، وَالْمَنْطُوق مُقَدَّم عَلَى الْعَمَل بِالْمَفْهُومِ. (١)

الوجه الخامس: بيان الحكم الفقهي من الحديثين.

أولًا: ذهب قليل من الصحابة وبه أخذ داود الظاهري. إلى أن الغسل لا يكون إلا من إنزال.

ويستدلون بالآتي:

١ - حديث "إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ"

حديث زيد بن خالد الجهني:

أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ: أَرَأَيْت إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَلَمْ يُمْنِ. قَالَعُثْمَانُ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ. قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّام، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ الله، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ ﷺ فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ. قَالَ يَحْيَى: وأخبرني أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا أَيُّوب أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٢).

حديث أبي بن كعب: قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ ثُمَّ يُكْسِلُ. فَقَالَ: "يَغْسِلُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَرْأَةِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي".

وفي لفظ. أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يأتي أَهْلَهُ ثُمَّ لاَ يُنْزِلُ قَالَ: "يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ. (٣)

حديث أبي سعيد الخدري: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَجَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ النبي ﷺ: "لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ". فَقَالَ نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ قُحِطْتَ، فَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ".

وفي لفظ مسلم أنه ﷺ قَالَ: "إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ أَقْحَطْتَ فَلاَ غُسْلَ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ". (٤)

---

(١) سبل السلام ١/ ١١٩، وانظر: فتح الباري ١/ ٤٧٤.

(٢) البخاري (٢٩٧)، مسلم (٣٤٧).

(٣) البخاري (٢٩٣)، مسلم (٣٤٦) واللفظ له.

(٤) البخاري (١٨٠)، مسلم (٣٤٥).

ثانيًا: ذهب جمهور أهل العلم بوجوب الغسل بالتقاء الختانين أنزل أو لم ينزل.

قال الترمذي: وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ؛ منهم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعائشة، والفقهاء من التابعين ومن بعدهم مثل سفيان الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحق قالوا: إذا التقى الختانان وجب الغسل.[١]

قال ابن عبد البر: على هذا القول جمهور أهل الفتوى بالحجاز، والعراق، والشام، ومصر، وإليه ذهب مالك، والشافعي، وأبو حنيفة وأصحابهم، والليث بن سعد، والأوزاعي، والثوري، وأحمد بن حنبل، وإسحاق، وأبو ثور، وأبو عبيد، والطبري[٢].

ويستدلون بالآتي:

١ـ من القرآن: قال تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ (المائدة: ٦)، فالآية بينت أن الجنب وجب عليه التطهير، ولم تفرق بين الجماع بإنزال أو بدونه. والطهارة هنا لا تكون إلا بالغسل.

قال الشافعي: وذكر الشافعي: أن كلام العرب يقتضي أن الجنابة تطلق بالحقيقة على الجماع، وأن لم يكن معه إنزال؛ فإن كل من خوطب بأن فلانا أجنب من فلانة، عقل أنه أصابها وأن لم ينزل[٣].

قال ابن رجب: إن المجامع وإن لَم ينزل يسمى جنبًا ومجامعًا وواطئًا، ويترتب جميع أحكام الوطء عليهِ، والغسل مِن جملة الأحكام. وهذا معنى قول مِن قالَ مِن السلف: أنوجب المهر والحد ولا نوجب الغسل؟ ، وهذا القول هوَ الذِي استقر عليهِ عمل المسلمين.[٤]

٢ـ من السنة:

عن أبِي مُوسَى الأشعري: قَالَ اخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ. فَقَالَ

---

(١) جامع الترمذي١/ ١٨٢.

(٢) التمهيد ٢٣/ ١٠٥، الاستذكار ٣/ ٩٣.

(٣) فتح الباري لابن حجر ١/ ٤٧٣.

(٤) فتح الباري لابن رجب ١/ ٣٨٥.

الأَنْصَارِيُّونَ: لاَ يَجِبُ الْغُسْلُ إِلاَّ مِنَ الدَّفْقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ. فَقُمْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ. فَأُذِنَ لِي. فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّاهْ - أَوْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ - إِني أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكِ عَنْ شيء وإني أَسْتَحْيِيكِ. فَقَالَتْ: لاَ تَسْتَحْيِي أَنْ تسألني عَمَّا كُنْتَ سَائِلًا عَنْهُ أُمَّكَ التي وَلَدَتْكَ فَإِنَّمَا أَنَا أُمُّكَ. قُلْتُ: فَمَا يُوجِبُ الْغُسْلَ. قَالَتْ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ ". (١)

حديث أبي هريرة ﷺ: عَنِ النبي ﷺ قَالَ: **"إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا، فَقَدْ وَجَبَ الْغَسْلُ "**، وعند مسلم: " وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ". (٢)

حديث عائشة: قَالَتْ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُكْسِلُ. هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ؟ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " إِني لأَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا وَهَذِهِ ثُمَّ نَغْتَسِلُ ". (٣)

٣ـ من الإجماع.

قال النووي: اعلم أن الأمة مجتمعة الآن على وجوب الغسل بالجماع، وإن لم يكن معه إنزال، وعلى وجوبه بالإنزال؛ وكان جماعة من الصحابة على أنه لا يجب إلا بالإنزال؛ ثم رجع بعضهم. وانتقد الإجماع بعد الآخرين، وقال أيضًا: أن إيجاب الغسل لا يتوقف على نزول المني؛ بل متى غابت الحشفة في الفرج وجب الغسل على الرجل والمرأة؛ وهذا لا خلاف فيه اليوم؛ وقد كان فيه خلاف لبعض الصحابة ومن بعدهم؛ ثم انعقد الإجماع على ما ذكرناه، وهذا الإجماع انعقد في عصر عمر ﷺ، وليس فيه خلاف إلى يومنا هذا. (٤)

قال ابن بطال: وإذا كان في المسألة قولان بعد انقراض الصحابة، ثم أجمع العصر

---

(١) مسلم (٣٤٩).

(٢) البخاري (٢٩١)، مسلم (٣٤٨).

(٣) مسلم (٣٥٠).

(٤) شرح النووي ٤/ ٣٦.

الثاني عدهم على أحد القولين، كان ذلك مسقطًا للخلاف قبله ويصير ذلك إجماعًا، وإجماع الأعصار عندنا حجة كإجماع الصحابة.[١]

٤ـ من النظر.

قال ابن عبد البر: ولهذه المسألة أيضًا حظ من النظر، وذلك أن الصلاة لا تجب أن تؤدي إلا بطهارة متيقنة؛ وقد أجمعوا على أنه من اغتسل من الإكسال فقد أدى صلاته بطهارة مجتمع عليها والصلاة يجب أن يحتاط لها وكيف وفي ثبوت السنة بصحيح الأثر ما يغني عن كل نظر.[٢]

قال الطحاوي: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَقَدْ ثَبَتَ بِهَذِهِ الآثَارِ الَّتِي رَوَيْنَاهَا صِحَّةَ قَوْلِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى وُجُوبِ الْغُسْلِ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ. فَهَذَا وَجْهُ هَذَا الْبَابِ مِنْ طَرِيقِ الآثَارِ. وَأَمَّا وَجْهُهُ مِنْ طَرِيقِ النَّظَرِ فَإِنَّا رَأَيْنَاهُمْ لَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّ الْجِمَاعَ فِي الْفَرْجِ الَّذِي لاَ إِنْزَالَ مَعَهُ - حَدَثٌ.

فَقَالَ قَوْمٌ: هُوَ أَغْلَظُ الأَحْدَاثِ فَأَوْجَبُوا فِيهِ أَغْلَظَ الطَّهَارَاتِ؛ وَهُوَ الْغُسْلُ. وَقَالَ قَوْمٌ: هُوَ كَأَخَفِّ الأَحْدَاثِ فَأَوْجَبُوا فِيهِ أَخَفَّ الطَّهَارَاتِ؛ وَهُوَ الْوُضُوءُ.

فَأَرَدْنَا أَنْ نَنْظُرَ إِلَى الْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ: هَلْ هُوَ أَغْلَظُ الأَشْيَاءِ فَنُوجِبُ فِيهِ أَغْلَظَ مَا يَجِبُ فِي ذَلِكَ؛ فَوَجَدْنَا أَشْيَاءَ يُوجِبُهَا الْجِمَاعُ، وَهُوَ فَسَادُ الصِّيَامِ وَالْحَجِّ، فَكَانَ ذَلِكَ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ؛ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِنْزَالٌ. ، وَيُوجِبُ ذَلِكَ فِي الْحَجِّ الدَّمَ، وَقَضَاءَ الْحَجِّ، وَيُوجِبُ فِي الصِّيَامِ الْقَضَاءَ وَالْكَفَّارَةَ، فِي قَوْلِ مَنْ يُوجِبُهَا. وَلَوْ كَانَ جَامَعَ فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ فِي الْحَجِّ دَمٌ فَقَطْ؛ وَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ فِي الصِّيَامِ شَيْءٌ؛ إِلَّا أَنْ يُنْزِلَ، وَكُلُّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ فِي حَجِّهِ وَصِيَامِهِ، وَكَانَ مَنْ زَنَى بِامْرَأَةٍ حُدَّ، وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ وَلَوْ فَعَلَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ شُبْهَةٍ فَسَقَطَ بِهَا الْحَدُّ عَنْهُ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ الْمَهْرُ، وَكَانَ لَوْ جَامَعَهَا فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ، لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ حَدٌّ وَلاَ مَهْرٌ، وَلَكِنَّهُ يُعَزَّرُ؛ إِذَا لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ شُبْهَةٌ. وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا تَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ فَجَامَعَهَا جِمَاعًا لاَ خَلْوَةَ مَعَهُ فِي الْفَرْجِ ثُمَّ طَلَّقَهَا، كَانَ عَلَيْهِ الْمَهْرُ أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزِلْ؛ وَوَجَبَتْ عَلَيْهَا الْعِدَّةُ وَأَحَلَّهَا ذَلِكَ لِزَوْجِهَا الأَوَّلِ. وَلَوْ جَامَعَهَا فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ لَمْ يَجِبْ فِي ذَلِكَ

---

(١) شرح ابن بطال ١/ ٤٣٧.

(٢) الاستذكار ٣/ ٩٥.

عَلَيْهِ شَيْء، وَكَانَ عَلَيْهِ فِي الطَّلَاقِ نِصْفُ الْمَهْرِ؛ إِنْ كَانَ سَمَّى لَهَا مَهْرًا، أَوْ الْمُتْعَةُ إِذَا لَمْ يَكُنْ سَمَّى لَهَا مَهْرًا. فَكَانَ يَجِبُ فِي هَذِهِ الأَشْيَاءِ الَّتِي وَصَفْنَا؛ الَّتِي لاَ إِنْزَالَ مَعَهَا أَغْلَظُ مَا يَجِبُ فِي الْجِمَاعِ الَّذِي مَعَهُ الإِنْزَالُ مِنْ الْحُدُودِ وَالْمُهُورِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. فَالنَّظَرُ عَلَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ هُوَ فِي حُكْمِ الأَحْدَاثِ أَغْلَظُ الأَحْدَاثِ وَيَجِبُ فِيهِ أَغْلَظُ مَا يَجِبُ فِي الأَحْدَاثِ وَهُوَ الْغُسْلُ. وَحُجَّةٌ أُخْرَى فِي ذَلِكَ؛ أَنَّا رَأَيْنَا هَذِهِ الأَشْيَاءَ الَّتِي وَجَبَتْ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ فَإِذَا كَانَ بَعْدَهَا الإِنْزَالُ لَمْ يَجِبْ بِالإِنْزَالِ حُكْمٌ ثَانٍ؛ وَإِنَّمَا الْحُكْمُ لِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ. أَلاَ تَرَى أَنَّ رَجُلًا لَوْ جَامَعَ امْرَأَةً جِمَاعَ زِنَاءٍ؛ فَالْتَقَى خِتَانَاهُمَا وَجَبَ الْحَدُّ عَلَيْهِمَا بِذَلِكَ وَلَوْ أَقَامَ عَلَيْهِمَا حَتَّى أَنْزَلَ لَمْ يَجِبْ بِذَلِكَ عَلَيْهِ عُقُوبَةٌ غَيْرُ الْحَدِّ الَّذِي وَجَبَ عَلَيْهِ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ؛ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْجِمَاعُ عَلَى وَجْهِ شُبْهَةٍ؛ فَوَجَبَ عَلَيْهِ الْمَهْرُ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ؛ ثُمَّ أَقَامَ عَلَيْهَا حَتَّى أَنْزَلَ؛ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الإِنْزَالِ شَيْءٌ بَعْدَمَا وَجَبَ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ، وَكَانَ مَا يُحْكَمُ بِهِ فِي هَذِهِ الأَشْيَاءِ عَلَى مَنْ جَامَعَ، فَأَنْزَلَ هُوَ مَا يُحْكَمُ بِهِ عَلَيْهِ إِذَا جَامَعَ وَلَمْ يُنْزِلْ، وَكَانَ الْحُكْمُ فِي ذَلِكَ هُوَ لِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ، لاَ لِلإِنْزَالِ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَهُ. فَالنَّظَرُ عَلَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْغُسْلُ الَّذِي يَجِبُ عَلَى مَنْ جَامَعَ وَأَنْزَلَ؛ هُوَ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ لاَ بِالإِنْزَالِ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَهُ. فَثَبَتَ بِذَلِكَ قَوْلُ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ الْجِمَاعَ يُوجِبُ الْغُسْلَ كَانَ مَعَهُ إِنْزَالٌ، أَوْ لَمْ يَكُنْ وَهَذَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَبِي يُوسُفَ، وَمُحَمَّدٍ، وَعَامَّةِ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمْ اللهُ تَعَالَى. (١)

الوجه السادس: الاغتسال ونجاسة البدن في الكتاب المقدس.

جاء في سفر اللاويين (١٥/ ١٨: ١٦) «وَإِذَا حَدَثَ مِنْ رَجُل اضْطِجَاعُ زَرْعٍ، يَرْحَضُ كُلَّ جَسَدِهِ بِمَاءٍ، وَيَكُونُ نَجِسًا إِلَى الْمَسَاءِ. وَكُلُّ ثَوْبٍ وَكُلُّ جِلْدٍ يَكُونُ عَلَيْهِ اضْطِجَاعُ زَرْعٍ يُغْسَلُ بِمَاءٍ، وَيَكُونُ نَجِسًا إِلَى الْمَسَاءِ. وَالْمَرْأَةُ الَّتِي يَضْطَجِعُ مَعَهَا رَجُلٌ اضْطِجَاعَ زَرْعٍ، يَسْتَحِمَّانِ بِمَاءٍ، وَيَكُونَانِ نَجِسَيْنِ إِلَى الْمَسَاءِ.

---

(١) شرح معاني الآثار ١/ ٦٢: ٦١.

فها هو الكتاب عندهم يثبت النجاسة، إذا وقع الجماع بين الذكر والأنثى، وتظل النجاسة تلاحقهما حتى المساء، ولنا تساؤلات:

١-هل الجماع بالزواج وزر حتى يلحق صاحبه نجاسة؟

٢-وهل التمتع بما أباحه الله تعالى يعد من أعمال النجاسة؟

٣- وهل إتيان المرأة يعني تلبسه بالنجاسة حتى المساء؟

٤- وهل النجاسة حلَّت في بدنه وجسمه كله لوقوعه في هذا العمل العظيم؟

أسئلة لا أجوبة لها عندهم، وعندنا الجواب:

فماء المني ليس بنجس حتى يقال تلبَّس بنجاسة، وإتيان الزوجة عمل مشروع يثاب عليه صاحبه، ولا تلحقه نجاسة، فقد سأل الصحابة ﷺ رسول الله ﷺ، يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: " أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجرًا ". [1]

والجنب ليس بنجس، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ " لقيه في بعض طريق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهب فاغتسل ثم جاء فقال: أين كنت يا أبا هريرة، قال: كنت جنبا؛ فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة، فقال: سبحان الله إن المسلم لا ينجس". [2]

وبمجرد الغسل يحل له كل شيء كان ممنوعًا منه بعد الجنابة من الصلاة ومس المصحف، فلم تلحقه نجاسة عند جماعه ولا بعد جماعه ولا قبل اغتساله، فهذه شريعتنا بسماحتها وطهارتها ويسرها؛ تضيء لمعتنقيها الطريق وتذلل لهم الصعاب، وتضع عنهم الإصر والأغلال التي وضعها الرهبان والأحبار من عند أنفسهم، وصدق الله حين قال: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾.

* * *

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (١٠٠٦).

(٢) البخاري (٢٧٩)، ومسلم (٣٧١).

٢٥ـ شبهة: بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا.

نص الشبهة:

يقولون: في قوله ﷺ: " بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا " إن الإسلام بدأ ضعيفًا وسيعود ضعيفًا كما بدأ.

والرد من وجوه:

الوجه الأول: معنى الغربة لغةً، واستعمالاتها في السنة النبوية.

الوجه الثاني: ذكر الحديث، وبيان معناه.

الوجه الثالث: أقسام الغربة، وبيان أن كل قسم يعقبه تمكين.

الوجه الرابع: مبشرات بالنصر والتمكين للإسلام؛ وأن الدائرة على الكافرين.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: المعنى اللغوي.

مادة (غرب) مادة واسعة جدًّا، ذكر صاحب القاموس لأحد تصريفاتها (وهو الغَرْبُ) أربعة وعشرين معنى[1]، واستدرك عليه شارح القاموس محمد مرتضى الزبيدي عشرة معان لم يذكرها، فصار مجموعها أربعة وثلاثين معنى.[2]

وإذا كانت هذه المعاني لتصريف واحد، فما بالك بسائر ما يتفرع عن المادة؟! أما كلمة "الغربة" فتطلق على معانٍ عدة:

أ- منها النوى والبعد، يقال: اغترب غربة إذا بعد، ونوى غربة بعيدة.[3]

ب- و مما يقرب من هذا المعنى النـزوح عن الوطن والاغتراب، يقال: رجل غُرُب - بضم الغين والراء - وغريب: أي بعيد عن وطنه، والجمع: غرباء.[4]

(١) القاموس المحيط ل ١/ ٢٠٨: ٢٠٦.

(٢) تاج العروس للزبيدي ١/ ٤٠٤: ٤٠٧.

(٣) القاموس ١/ ٢٠٧، الصحاح ١/ ١٧٣: ١٧٢، اللسان ١/ ٦٣٨.

(٤) اللسان ١/ ٦٣٩، القاموس ١/ ٢٠٦، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤/ ٣٣٦.

ج- ويقرب منهما: الغريب بمعنى أنه ليس من القوم.[١]

د- وتطلق على الغموض والخفاء وعدم الشهرة، ومنه غريب الحديث: أي خفيه الذي لا يظهر معناه[٢]، وأغرب: أتى بالغريب.[٣]

هـ- وتطلق على الذهاب والتنحي عن الناس، يقال: غرب عنا يغرب غربًا.[٤]

قال سلمان بن فهد العودة: والذي جمع هذه المعاني أن غربة الشيء تعني أنه غير موافق كليًا أو جزئيًا للأشياء التي حوله، وقد تكون دلالة هذه الكلمة على مدلولها بالمطابقة؛ كتسمية المقيم بين قومٍ سوى قومه غريبًا، وقد تكون بالالتزام؛ كتسمية النازح عن وطنه غريبًا؛ لأن نزوحه يقتضي أن يقيم بين ظهراني قوم آخرين فيكون غريبًا بينهم. فإذا صح هذا، فإننا نكون قد جمعنا معظم معاني هذه الكلمة في معنىً واحد عام مشترك.[٥]

الغربة والغرب: النوى والبعد، وهي التروح عن الوطن والاغتراب، وفي الحديث أَن النبيﷺ سُئِلَ عن الغُرباء فقال: " الذين يُحْيُونَ ما أَماتَ الناسُ من سُنَّتِي " وفي حديث آخر: " إِنّ الإِسلامَ بَدأَ غريبًا وسيعود غريبًا كما بَدأَ فطوبَى للغُرباءِ " أَي: أنه كان في أَوّلِ أَمْرِه كالغريبِ الوحيدِ الذي لا أَهل له عنده لقلة المسلمين يومئذ، وسيعودُ غريبًا كما كان أَي يَقِلُّ المسلمون في آخر الزمان فيصيرون كالغُرباء، فطُوبى للغُرَباء؛ أَي: الجنةُ لأُولئك المسلمين الذين كانوا في أَوّل الإِسلام ويكونون في آخره؛ وإِنما خَصَّهم بها لصبْرهم على أَذى الكفار أَوَّلًا وآخرًا، ولُزومهم دينَ الإِسلام؛ وإِنما أَراد أَن أَهلَ الإِسلام حين بَدأَ كانوا

---

(١) اللسان (١/ ٦٤٠)، الصحاح (١/ ١٧١)، القاموس (١/ ٢٠٨: ٢٠٧).

(٢) اللسان (١/ ٦٤٠).

(٣) الصحاح (١/ ١٧١)، القاموس (١/ ٢٠٧).

(٤) القاموس (١/ ٢٠٦)، اللسان (١/ ٦٣٨).

(٥) القاموس (١/ ٢٠٦: ٢٠٨)، معجم مقاييس اللغة (٤/ ٤٢٠: ٤٢٢)، الصحاح (١/ ١٧١: ١٧٣)، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري (٣/ ٣٤٨: ٣٥٣)، وغيرها.

قليلًا وهم في آخر الزمان يَقِلُّون إلاَّ أَنهم خيارٌ. [١]

فمن ذلك تكون الغربة بمعنى: القلة، ولا يكون المقصود من القلة الضعف.

والله ﷻ قد مدح القلة دائمًا طالما هم على الخير، وأثبت أن القلة دائمًا هم الذين يثبتون ويتميزون بالخير عن الكثرة، وبالعكس أخبر أن الكثرة مذمومة طالما على الشر؛ قال تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ (سبأ: ١٣)، وقال سبحانه: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ (ص: ٢٤)، وقال تعالى: ﴿وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ (هود: ٤٠)، وقال عن الكثرة: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ (الحديد: ١٦)، وقال: ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ (الأعراف: ١٧)، وقال عز مِنْ قائل: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ (يوسف: ١٠٦)، وقال: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا﴾ (البقرة: ١٠٠)، وقال: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾(الأنعام١١١)، وغيرها من الآيات الكثير؛ فالقلة لا تعني ذمًا، بل إن الأقلاء أقوياء بالإسلام وباليقين.

ثانيًا: استعمالاتها في السنة النبوية:

وقد جاء استعمال الغربة في السنة النبوية على معانٍ عدة، يجمعها المعنى المشترك العام منها:

أ- بمعنى المقيم في غير وطنه وبين قوم غير قومه، فعن عبد الله بن عمر ﭬ قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي فقال: "كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل". [٢]

الوجه الثاني: ذكر الحديث، وبيان معناه.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﭬ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ ". [٣]، وفي رواية أنه ﷺ سئل: من الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: "الَّذِينَ يُصْلِحُونَ إذا فسد النَّاسِ". [٤]، وفي رواية: "حين يفسد الناس"[١].

---

(١) لسان العرب (٥/ ٣٢٢٦).

(٢) البخاري (٦٠٥٣).

(٣) مسلم (١٤٥)، الترمذي (٢٦٢٩)، ابن ماجه (٣٩٨٦).

(٤) مسند أحمد (٤/ ٧٤)، مسند الشهاب (١٠٥٥).

وعن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسولُ الله ﷺ: "ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، قِيلَ: مَنْ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: أُنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أُنَاسِ سُوءٍ كَثِيرٍ مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ"(٢).

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " **إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا** "(٣)

قَالَ الْقَاضِي عِيَاض-رَحِمَهُ الله-: فِي قَوْله: (غَرِيبًا) رَوَى اِبْن أَبِي أُوَيْس عَنْ مَالِك - رَحِمَهُ الله- أَنَّ مَعْنَاهُ فِي الْمَدِينَة، وَأَنَّ الْإِسْلَام بَدَأَ بها غريبًا وسيعود إليها. قال القاضي: وظاهر الحديث العموم، وأن الإسلام بدأ فِي آحَاد مِنْ النَّاس، وَقِلَّة ثُمَّ اِنْتَشَرَ وَظَهَرَ، ثُمَّ سَيَلْحَقُهُ النَّقْص وَالْإِخْلَال؛ حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا فِي آحَاد وَقِلَّة أَيْضًا كَمَا بَدَأَ(٤).

وعَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ الله ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. . . "(٥).

قال ابن عبد البر: وقد قيل في توجيه أحاديث هذا الباب: إن قرنه إنما فضل لأنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثرة الكفار وصبرهم على أذاهم وتمسكهم بدينهم، وإن أواخر هذه الأمة إذا أقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على طاعة ربهم في حين ظهور الشر والفسق والهرج والمعاصي والكبائر؛ كانوا عند ذلك أيضًا غرباء، وزكت أعمالهم في ذلك الزمن، كما زكت أعمال أوائلهم(٦)(٧).

---

(١) المعجم الكبير (٥٨٦٧)، (٨٩٧٧)، والأوسط (٤٩١٥)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٢٧٣).

(٢) مسند أحمد (٢/ ١٧٧)، وصححه الألباني في الجامع الصغير (٧٣٦٨).

(٣) مسلم (١٤٦).

(٤) شرح النووي (١/ ٤٥٤).

(٥) البخاري (٢٦٥٢)، مسلم (٢٥٣٣).

(٦) المعجم الأوسط (٣٦٦٠)، مسند الشهاب (١٣٤٩)، صححه الألباني في الصحيحة (٢٢٨٦).

(٧) التمهيد (٢٠/ ٢٥٢).

ثم قال: وهذا من الإيمان والعمل الصالح في الزمن الفاسد الذي يرفع فيه العلم والدين من أهله، ويكثر الفسق، والهرج، ويذل المؤمن، ويعز الفاجر، ويعود الدين غريبًا كما بدأ، ويكون القائم فيه بدينه كالقابض على الجمر، فيتسوي حينئذ أول هذه الأمة بآخرها في فضل العمل إلا أهل بدر والحديبية، والله أعلم[١].

قال الملا علي القاري: "فطوبى للغرباء" المتشبثين بذيله، يعني: المسلمين الذين في أوله وآخره لصبرهم على الأذى، وقيل: المراد بالغرباء: المهاجرون الذي هاجروا إلى الله.

وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُمْ هُمْ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِهِ[٢]، وقال: وهذا إخبار عن آخر الزمان حين يقل الإسلام[٣].

وقال ابن قتيبة: أراد بقوله: "إن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا" أن أهل الإسلام حين بدأ قليل، وهم في آخر الزمان قليل إلا أنهم خيار[٤].

وقال ابن رجب: يريد به أن الناس كانوا قبل مبعثه على ضلالة عامة كما قال النبي ﷺ في حديث عياض بن حمار رضي الله عنه الذي أخرجه مسلم: "**إن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم؛ عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب**"[٥][٦].

ومعنى ذلك كما لا يخفى أنه بدأ غريبًا لا يعرفه إلا القلائل، ثم انتشر وعز بحمد الله على الأديان كلها، ثم عاد غريبًا بسبب اختلاف الناس واتباع الأهواء وقلة العلم.[٧]

وفحوى هذه الأحاديث أن دين الإسلام الذي خرج من مهده الحجاز وانبسط في الأرض

(١) التمهيد (٢٠/ ٢٥٥).

(٢) تحفة الأحوذي (٧/ ٣١٨).

(٣) تحفة الأحوذي (٧/ ٣١٩).

(٤) تأويل مختلف الحديث (١/ ١١٤).

(٥) كشف الكربة في وصف أهل الغربة (١/ ١).

(٦) مسلم (٢٨٦٥).

(٧) مجلة الجامعة الإسلامية (٣٦/ ١٣٦).

فاتحًا مصلحًا - سوف يغلب على أمره ويضطهد أهله بتداعي الأمم عليهم؛ حتى يضطر إلى الانقباض والأُرُوز إلى وطنه الأصلي به وهو الحجاز، فيعتصم فيه ويكون معقلًا وملجأً، وهذا النبأ النبوي الذي يعد من أظهر أنباء الغيب يصدق بدين الإسلام نفسه وبرجاله وأنصاره.[١]

وفي الحديث بيان مبدأ الإسلام وأنه بدأ غريبًا بين الأديان، وكان أهله غرباء بين الناس، وكان المستجيب له غريبًا بين أهله وعشيرته يؤذى بسبب ذلك، ويفتن في دينه ويعادى على ذلك، وكان المسلمون صابرين راضين بقضاء الله، مطيعين لأوامر رسوله ﷺ، حتى قوي الإسلام واشتد عوده في المدينة؛ فزالت غربته عندما انتشر في أرض العرب، وكان أهله هم الظاهرين على من ناوأهم، وسيعود الإسلام غريبًا كما بدأ (كما هو حال زماننا هذا) لقلة المتمسكين به، وهذه الغربة تزداد شيئًا فشيئًا بسبب دخول فتنة الشبهات والشهوات على الناس[٢].

قال ابن القيم: فهؤلاء هم الغرباء الممدوحون المغبوطون؛ ولقلتهم في الناس جدًّا سموا غرباء؛ فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات، فأهل الإسلام في الناس غرباء، والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء، وأهل العلم في المؤمنين غرباء، وأهل السنة الذين يميزونها من الأهواء والبدع فهم غرباء، والداعون إليها الصابرون على أذى المخالفين هم أشد هؤلاء غربة، ولكن هؤلاء هم أهل الله حقًا؛ فلا غربة عليهم وإنما غربتهم بين الأكثرين[٣].

وقال أيضًا: ومن صفات هؤلاء الغرباء الذين غبطهم النبي ﷺ؛ التمسك بالسنة إذا رغب عنها الناس، وترك ما أحدثوه وإن كان هو المعروف عندهم، وتجريد التوحيد وإن أنكر ذلك أكثر الناس، وترك الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله؛ لا شيخ ولا طريقة ولا مذهب ولا طائفة، بل هؤلاء الغرباء منتسبون إلى الله بالعبودية له وحده وإلى رسوله بالاتباع لما جاء به وحده؛ وهؤلاء هم القابضون على الجمر حقًا، وأكثر الناس بل كلهم

(١) مجلة المنار (٢٢/ ٢٣).
(٢) مجلة البيان (٧/ ٢٣: ٢٢).
(٣) مدارج السالكين (٣/ ١٩٦: ١٩٥).

لائم لهم، فلغربتهم بين هذا الخلق يعدونهم أهل شذوذ وبدعة ومفارقة للسواد الأعظم[١].

قال ابن القيم: فالغربة ثلاثة أنواع: الغربة الأولى: غربة أهل الله وأهل سنة رسوله بين هذا الخلق؛ وهي الغربة التي مدح رسول الله أهلها، وأخبر عن الدين الذي جاء به أنه بدأ غريبًا وأنه سيعود غريبًا كما بدأ، وأن أهله يصيرون غرباء، وهذه الغربة قد تكون في مكان دون مكان ووقت دون وقت وبين قوم دون قوم[٢].

ومن هؤلاء الغرباء من ذكرهم أنس ﷺ في حديثه عن النبي ﷺ: رُبَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ[٣].

والغربة الثانية: غربة مذمومة، وهي غربة أهل الباطل وأهل الفجور بين أهل الحق، فهي غربة بين حزب الله المفلحين، وإن كثر أهلها فهم غرباء على كثرة أصحابهم وأشياعهم أهل وحشة على كثرة مؤنسهم يعرفون في أهل الأرض ويخفون على أهل السماء.

والنوع الثالث: غربة مشتركة لا تحمد ولا تذم، وهي الغربة عن الوطن فإن الناس كلهم في هذه الدار غرباء؛ فإنها ليست لهم بدار مقام ولا هي الدار التي خلقوا لها، وقد قال النبي ﷺ لعبد الله بن عمر ﷺ: " كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل"[٤][٥].

قال ابن باز: معناه أن الإسلام بدأ غريبًا كما كان الحال في مكة وفي المدينة في أول الهجرة لا يعرف؛ غريبًا في آخر الزمان كما بدأ لا يعرفه حق المعرفة إلا القليل من الناس، ولا يعمل به على الوجه المشروع إلا القليل من الناس وهم الغرباء[٦].

---

(١) مدارج السالكين (٣/ ١٩٧).

(٢) مدارج السالكين (٣/ ١٩٦).

(٣) الترمذي (٣٨٥٤)، مسند أحمد (٣/ ١٤٥).

(٤) البخاري (٦٤١٦).

(٥) مدارج السالكين (٣/ ٢٠٠)

(٦) فتاوى إسلامية (٤/ ١٣٣).

وتلك الغربة قد زالت بفضل الله تعالى ثم بفضل جهود رسولهﷺ في نشر الدعوة الإسلامية في مراحلها الخمسة وتحمله المشاق في سبيل إنجاحها، وهذه المراحل هي:

النبوة، إنذار عشيرته الأقربين، وإنذار قومه، وإنذار قوم ما أتاهم من نذير من قبله وهم العرب قاطبةً، وإنذار جميع من بلغته الدعوة من الجن والإنس إلى آخر الدهر. [(١)]

قال الأوزاعي قولًا يبين أن معنى الغربة ليست أن الإسلام سيذهب ويزول؛ قال: أما إنه ما يذهب الإسلام ولكن يذهب أهل السنة؛ حتى ما يبقى في البلد منهم إلا رجل واحد، ولهذا المعنى يوجد في كلام السلف كثيرًا مدح السنة ووصفها بالغربة ووصف أهلها بالقلة، فكان الحسن -رحمه الله- يقول لأصحابه: يا أهل السنة، ترفقوا - رحمكم الله - فإنكم من أقل الناس، وقال يونس بن عبيد: ليس شيء أغرب من السنة وأغرب منها من يعرفها.

وعن سفيان الثوري قال: استوصوا بأهل السنة فإنهم غرباء، ومراد هؤلاء الأئمة بالسنة: طريقة النبي ﷺ التي كان عليها هو وأصحابه السالمة من الشبهات والشهوات، ولهذا جاء في الحديث مدح المتمسك بدينه في آخر الزمان وأنه كالقابض على الجمر، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ"[(٢)(٣)].

الوجه الثالث: أقسام الغربة، وبيان أن كل قسم يعقبه نصر وتمكين.

الغربة الأولى:

قال الشاطبي: وجملة المعنى فيه من جهة وصف الغربة ما ظهر بالعيان والمشاهدة في أول الإسلام وآخره؛ وذلك أن رسول الله ﷺ بعثه الله تعالى على حين فترة من الرسل، وفي جاهلية جهلاء، لا تعرف من الحق رسمًا، ولا تقيم به في مقاطع الحقوق حكمًا، بل كانت تنتحل ما وجدت عليه آباءها، وما استحسنه أسلافها من الآراء المنحرفة والنحل المخترعة

---

(١) موسوعة الدفاع عن رسول الله ﷺ (٤/ ٢٤).

(٢) الترمذي (٢٢٦٠)، مسند أحمد (٢/ ٣٩٠)، وصححه الألباني في الصحيحة (٩٥٧).

(٣) كشف الكربة في وصف أهل الغربة (١/ ٩).

والمذاهب المبتدعة، فحين قام فيهم ﷺ بشيرًا ونذيرًا وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا؛ فسرعان ما عارضوا معروفه بالنكر، وغيروا في وجه صوابه بالإفك، ونسبوا إليه إذ خالفهم في الشرعة ونابذهم في النحلة كل محال، ورموه بأنواع البهتان؛ فتارة يرمونه بالكذب وهو الصادق المصدوق ﷺ، وكرة يقولون: إنه مجنون مع تحققهم بكمال عقله ﷺ، وإذا دعاهم إلى عبادة المعبود بحق وحده لا شريك له قالوا: ﴿ أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴿٥﴾ ﴾ (ص: ٥)، مع الإقرار بمقتضى هذه الدعوة الصادقة: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ (العنكبوت: ٦٥).

وإذا أنذرهم بطشة يوم القيامة أنكروا ما يشاهدون من الأدلة على إمكانه وقالوا: ﴿ أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ (ق: ٣)، وإذا خوفهم نقمة الله قالوا: ﴿ وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (الأنفال: ٣٢)[1].

فكذلك كانوا مع النبي ﷺ فأنكروا ما توقعوا معه زوال ما بأيديهم؛ لأنه خرج عن معتادهم، أرادوا أن يستنزلوه على وجه السياسة في زعمهم ليوقعوا بينهم وبين المؤالفة والموافقة، ولو في بعض الأوقات أو في بعض الأحوال أو على بعض الوجوه ويقنعوا منه بذلك ليقف لهم بتلك الموافقة واهِ بناؤه فأبى ﷺ إلا الثبوت على محض الحق والمحافظة على خالص الصواب، وأنزل الله: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١﴾ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾﴾ إلى آخر السورة، فنصبوا له عند ذلك حرب العدواة ورموه بسهام القطيعة وصار أهل السلم كلهم حربًا عليه، فأقربهم إليه نسبًا كان أبعد الناس عن موالاته كأبي جهل وغيره، وألصقهم به رحمًا كانوا أقسى قلوبًا عليه؛ فأي غربة توازي هذه الغربة؟! ومع ذلك فلم يكله الله إلى نفسه، ولا سلطهم على النيل من أذاه إلا نيل المصلوفين، بل حفظه وعصمه وتولاه بالرعاية والكلاء حتى بلغ رسالة ربه.

---

(١) الاعتصام (١/ ١٢) بتصرف.

الغربة الثانية:

ثم ما زال ﷺ يدعو لها فيؤوب إليه الواحد بعد الواحد على حكم الاختفاء خوفًا من عادية الكفار زمان ظهورهم على دعوة الإسلام، فلما اطلعوا على المخالفة أنفوا وقاموا وقعدوا، فمن أهل الإسلام من لجأ إلى قبيلة فحموه على إغماض، أو على دفع العار في الإخفار، ومنهم من فرَّ من الإذاية وخوف الغرة هجرة إلى الله وحبًا في الإسلام، ومنهم من لم يكن له وزر يحميه، ولا ملجأ يركن إليه؛ فلقي منهم من الشدة والغلطة والعذاب أو القتل، ما هو معلوم؛ حتى زل منهم من زل؛ فرجع أمره بسبب الرجوع إلى الموافقة، وبقي منهم من بقي محتسبًا صابرًا، إلى أن أنزل الله تعالى الرخصة في النطق بكلمة الكفر على حكم الموافقة ظاهرًا ليحصل بينهم وبين الناطق الموافقة وتزول المخالفة، فنزل إليها من نزل على حكم التقية ريثما يتنفس من كربه ويتروح من خناقه وقلبه مطمئن بالإيمان؛ وهذه غربة أيضًا ظاهرة وإنما كان هذا جهلًا منهم بمواقع الحكمة، وأن ما جاءهم به نبيهم هو الحق ضد ما هم عليه.

الغربة الثالثة:

ثم استمر تزايد الإسلام واستقام طريقه على مدة حياة النبي ﷺ ومن بعد موته وأكثر قرن الصحابة ﷺ، إلى أن نبغت فيهم نوابغ الخروج عن السنة وأصغوا إلى البدع المضلة؛ كبدعة القدر، وبدعة الخوارج؛ وهي التي نبه عليها الحديث بقوله: " يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم "[(١)]، يعني: لا يتفقهون فيه بل يأخذونه على الظاهر: وهذا كله في آخر عهد الصحابة.

ثم لم تزل الفرق تكثر حسبما وعد به الصادق ﷺ في قوله: " افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة "[(٢)]، وفي الحديث

---

(١) البخاري (٣٦١٠)، مسلم (٨٢٢).

(٢) أبو داود (٤٥٩٦)، الترمذي (٢٦٤٠)، وقال: حسن صحيح، ابن ماجه (٣٩٩١)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٠٣).

الآخر: " لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع حتى لو دخلوا في جحر ضب لاتبعتموهم، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟! "(١)، وهذا أعم من الأول فإن الأول عند كثير من أهل العلم خاص بأهل الأهواء، وهذا الثاني عام في المخالفات ويدل على ذلك من الحديث قوله: "حتى لو دخلوا في جحر ضب لاتبعتموهم ".

الغربة الرابعة:

كان الإسلام في أول وجدته مقاومًا، بل ظاهرًا وأهله غالبون وسوادهم أعظم الأسودة؛ فخلا من وصف الغربة بكثرة الأهل والأولياء الناصرين، فلم يكن لغيرهم ممن لم يسلك سبيلهم أو سلكه، ولكنه ابتدع فيه صولة يعظم موقعها ولا قوة يضعف دونها حزب الله المفلحون، فصار على استقامة، وجرى على اجتماع واتساق، فالشاذ مقهور مضطهد إلى أن أخذ اجتماعه في الافتراق الموعود وقوته إلى الضعف المنتظر، والشاذ عنه تقوى صولته ويكثر سواده، واقتضى سر التأسي المطالبة بالموافقة، ولا شك أن الغالب أغلب؛ فتكالبت على سواد السنة البدع والأهواء؛ فتفرق أكثرهم شيعًا، وهذه سنة الله في الخلق أن أهل الحق في جنب أهل الباطل قليل لقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ ﴾ (يوسف: ١٠٣)، وقوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنۡ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ ﴾ (سبأ: ١٣).

ولينجز الله ما وعد به نبيه ﷺ من عود وصف الغربة إليه؛ فإن الغربة لا تكون إلا مع فقد الأهل أو قلتهم، وذلك حين يصير المعروف منكرًا والمنكر معروفًا، وتصير السنة بدعة والبدعة سنة؛ فيقام على أهل السنة بالتثريب والتعنيف؛ كما كان أولًا يقام على أهل البدعة طمعًا من المبتدع أن تجتمع كلمة الضلال، ويأبى الله أن تجتمع حتى تقوم الساعة، فلا تجتمع الفرق كلها على كثرتها على مخالفة السنة عادة وسمعًا، بل لا بد أن تثبت جماعة أهل السنة حتى يأتي أمر الله؛ غير أنهم لكثرة ما تناوشهم الفرق الضالة وتناصبهم العداوة

---

(١) البخاري (٣٤٥٦)، مسلم (٢٦٦٩).

والبغضاء استدعاء إلى موافقتهم - لا يزالون في جهاد ونزاع ومدافعة وقراع آناء الليل والنهار وبذلك يضاعف الله لهم الأجر الجزيل ويثيبهم الثواب العظيم.(١)

غربة الإسلام في أول الأمر:

قال ابن رجب الحنبلي: لما بعث النبي ﷺ ودعا إلى الإسلام لم يستجب له في أول الأمر إلا الواحد بعد الواحد من كل قبيلة، وكان المستجيب له خائفًا من عشيرته وقبيلته، يؤذى غاية الأذى، وينال منه وهو صابر على ذلك في الله ﷻ، وكان المسلمون إذ ذاك مستضعفين يشردون كل مشرد، ويهربون بدينهم إلى البلاد النائية كما هاجروا إلى الحبشة مرتين؛ ثم هاجروا إلى المدينة، وكان منهم من يعذب في الله ومنهم من يقتل، فكان الداخلون في الإسلام حينئذ غرباء، ثم ظهر الإسلام بعد الهجرة إلى المدينة وعز وصار أهله ظاهرين كل الظهور، ودخل الناس بعد ذلك في دين الله أفواجًا، وأكمل الله لهم الدين وأتم عليهم النعمة.

وتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك، وأهل الإسلام على غاية من الاستقامة في دينهم، وهم متعاضدون متناصرون، وكانوا على ذلك في زمن أبي بكر وعمر ﭫ.(٢)

ومن أكبر الأدلة على غربة هذا الدين في أول أمره؛ حال المسلمين في أول الأمر من تعذيب واضطهاد وقتل وتشريد وخوف، فإن النبي ﷺ بدأ هذه الدعوة وحده وكان غريبًا لأنه جاء بشيء غريب، ثم آمن معه قلة قلائل مَنْ قذف الله الإيمان في قلوبهم.

فانظر لغربة النبي ﷺ في الحديث الذي روته عائشة -رضي الله عنها- حيث قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ، قَالَ: " لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ؛ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ؛ فَنَادَانِي فَقَالَ:

---

(١) الاعتصام للشاطبي (١٥: ١٢) بتصرف.

(٢) كشف الكربة في وصف أهل الغربة (١/ ٤).

إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمْ الْأَخْشَبَيْنِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "بَلْ أَرْجو أَنْ يخرج الله مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا"[١].

فهذا حديث يلخص ما لاقاه النبي ﷺ من أذىً وغربة عن وطنه وتشريد، وإحساس بالغربة وهو بين أهله وعشيرته، إذ كلهم رفضوه وطردوه إلا من رحم الله، حيث يقول: " لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ. . . "، وَفِي هَذَا الْحَدِيث بَيَان شَفَقَة النَّبِيّ ﷺ عَلَى قَوْمه، وَمَزِيد صَبْره وَحلمه[٢].

ومن أمثلة ما كان يحدث لبعض الصحابة من قلتهم وضعفهم ما حدث لخباب وبلال وغيرهما، فعَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ سَبْعَةٌ رَسُولُ الله ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمَّارٌ، وَأُمُّهُ سمَيَّةُ، وَصهَيْبٌ، وَبِلَالٌ، وَالْمِقْدَادُ، فَأَمَّا رَسُولُ الله ﷺ فَمَنَعَهُ اللهُ بِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَمَنَعَهُ اللهُ بِقَوْمِهِ، وَأَمَّا سَائِرُهُمْ فَأَخَذَهُمْ الْمُشْرِكُونَ وَأَلْبَسُوهُمْ أَدْرَاعَ الْحَدِيدِ وَصَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ، فَمَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَاتَاهُمْ عَلَى مَا أَرَادُوا، إِلَّا بِلَالًا فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي الله، وَهَانَ عَلَى قَوْمِهِ فَأَخَذُوهُ فَأَعْطَوْهُ الْوِلْدَانَ، فَجَعَلوا يَطُوفُونَ بِهِ فِي شِعَابِ مَكَّةَ وَهوَ يَقولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ[٣].

وهذه إشارة فقط لبيان ضعف المسلمين في بادئ الأمر وقلتهم؛ لكن بعد ذلك انتشر الإسلام وعلت كلمته واتسعت الفتوحات في عهد الخلفاء الراشدين.

---

(١) البخاري (٣٢٣١)، مسلم (١٧٩٥).

(٢) فتح الباري (٦/ ٣٦٤).

(٣) ابن ماجه (١٥٠)، مسند أحمد (١/ ٤٠٤)، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه.

ومن غربة الإسلام في أول الأمر؛ قلة المسلمين؛ فعَنْ سَعْدٍ بن أبي وقاص قَالَ: رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ أَوْ الْحَبَلَةِ حَتَّى يَضَعَ أَحَدُنَا مَا تَضَعُ الشَّاةُ ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ خَسِرْتُ إِذًا وَضَلَّ سَعْيِي [(١)].

وعن عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ مَا طَعَامُنَا إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا. [(٢)]

قال ابن حجر: وَوَقَعَ عِنْد اِبْن أَبِي خَيْثَمَةَ أَنَّ السَّبْعَة الْمَذْكُورِينَ: أَبُو بَكْر، وَعُثْمَان، وَعَلِيّ، وَزَيْد بْنُ حَارِثَة، وَالزُّبَيْر، وَعَبْد الرَّحْمَن بْن عَوْف، وَسَعْد بْن أَبِي وَقَّاص، وَكَانَ إِسْلَام الْأَرْبَعَة بِدُعَاءِ أَبِي بَكْر لَهُمْ إِلَى الْإِسْلَام فِي أَوَائِل الْبَعْثَة، وَأَمَّا عَلِيّ وَزَيْد بْن حَارِثَة فَأَسْلَمَا مَعَ النَّبِيّ ﷺ أَوَّل مَا بُعِثَ. [(٣)].

وقوله: (سابع سبعة) دليل على قلة من كان ينتسب إلى الإسلام في أول أمره، وهكذا كل دعوة تبدأ بصغيرة ثم تنتشر آفاقها ويزيد ناصروها شيئًا فشيئًا.

وبعد هذه الغربة ظهر الإسلام بعد الهجرة إلى المدينة، وعز وصار أهله ظاهرين كل الظهور، ودخل الناس بعد ذلك في دين الله أفواجًا، وأكمل الله لهم الدين وأتم عليهم النعمة، وتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك، وأهل الإسلام على غاية من الاستقامة في دينهم، وهم متعاضدون متناصرون، وكانوا على ذلك في زمن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما[(٤)].

وزادت الفتوحات بعد ذلك؛ حيث فتح كثير من البلاد، ودخلها الإسلام، وزالت الغربة والضعف.

غربة الإسلام في آخر الأمر التي يعقبها قوة ونصر للإسلام بإذن الله:

---

(١) البخاري (٥٤١٢)، مسلم (٢٩٦٦)؛ بغير ذكر (سابع سبعة).

(٢) مسلم (٢٩٦٧).

(٣) فتح الباري (٩/ ٦٢٨).

(٤) كشف الكربة في وصف أهل الغربة (١/ ٤).

وبعد ما ذكرنا أن الإسلام بدأ غريبًا ثم انتشر وقوي وأصبح له التمكين والعزة، بدأت تظهر علامات الغربة الثانية؛ حيث أعمل الشيطان مكائده على المسلمين وألقى بأسهم بينهم، وأفشى بينهم فتنة الشبهات والشهوات، ولم تزل هاتان الفتنتان تتزايدان شيئًا فشيئًا؛ حتى استحكمت مكيدة الشيطان وأطاعه أكثر الخلق[1].

وقد أخبر النبي ﷺ عن هذه الغربة وهذه الفتن، حيث قال أبو هريرة ﵁: (في فتنة الشبهات) قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **"افْتَرَقَتْ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتْ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً"**[2].

وجاء عند الترمذي: "كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي"[3].

وأما فتنة الشهوات: فعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﵁ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: " إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا الله، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟! تَتَنَافَسُونَ ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ"[4].

قوله: (نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا الله) أي: نحمده ونشكره ونسأله المزيد من فضله[5].

فلما دخل أكثر الناس في هاتين الفتنتين أو إحداهما أصبحوا متقاطعين متباغضين بعد أن كانوا إخوانًا متحابين متواصلين، فإن فتنة الشهوات عمت غالب الخلق، ففتنوا بالدنيا وزهرتها وصارت غاية قصدهم؛ لها يطلبون وبها يرضون، ولها يبغضون، ولها يوالون، وعليها يعادون، فقطعوا بذلك أرحامهم، وسفكوا دماءهم، وارتكبوا معاصي الله بسبب ذلك.

---

(١) كشف الكربة في وصف أهل الغربة (١/ ٣).

(٢) أبو داود (٤٥٩٦)، الترمذي (٢٦٤٠)؛ وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٠٣).

(٣) الترمذي (٢٦٤١)، أبو داود (٤٥٩٧)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٢٢٧).

(٤) مسلم (٢٩٦٢)، ابن ماجه (٣٩٩٦).

(٥) شرح النووي (٩/ ٣٣٤).

وأما فتنة الشبهات والأهواء المضلة؛ فبسببها تفرق أهل القبلة وصاروا شيعًا وكفَّر بعضُهم بعضًا، وأصبحوا أعداءً وفرقًا وأحزابًا بعد أن كانوا إخوانًا، فلم ينجُ من هذه الفرق إلا الفرقة الواحدة الناجية، وهم المذكورون في قوله ﷺ: "لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ"[١].

وهم في آخر الزمان الغرباء المذكورون في هذه الأحاديث "الذين يصلحون إذا فسد الناس"، وهم الذين يفرون بدينهم من الفتن، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: يأتي على الناس زمان يكون المؤمن فيه أذل من الأمَة[٢].

وإنما ذلَّ المؤمن آخر الزمان لغربته بين أهل الفساد من أهل الشبهات والشهوات، فكلهم يكره ويؤذيه لمخالفة طريقته لطريقتهم، ومقصوده لمقصودهم، ومباينته لما هم عليه، ثم بحمد الله يعقب هذه الغربة نصر وتمكين للإسلام[٣].

الوجه الرابع: مبشرات بالنصر والتمكين للإسلام، وأن الدائرة ستكون على الكافرين.

لا شك أن النصر والتمكين لهذه الأمة دائمًا، وسوف تنتهي هذه الأمة بالنصر المبين وتكون العزة والغلبة لها، وما هي فيه الآن ما هو إلا آلام ما قبل الولادة، نعم ولادة التمكين، وعن أبي بن كعب رضي الله عنه: يقول النبي ﷺ: " بشر هذه الأمة بالسناء والدين والرفعة والنصر والتمكين في الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب "[٤].

وهذه الأشياء التي يبشر بها الرسول ﷺ لا بد أن تحصل لأنه لا ينطق عن الهوى، وكما تحقق ما قاله في الماضي من أشياء كثيرة، فلا بد أن يتحقق ما يخبر عنه ﷺ في المستقبل[٥].

---

(١) البخاري (٣٤٤١)، مسلم (١٩٢٠).

(٢) الزهد لأبي داود (١٧٦).

(٣) انظر (مبشرات بالنصر والتمكين للإسلام) من هذا البحث.

(٤) مسند أحمد (٥/ ١٣٤)، صحيح ابن حبان (٤٠٥)، المستدرك (٧٨٦٢)، حلية الأولياء (١/ ٢٥٥) وصححه الألباني في الجامع الصغير (٥١٣٦).

(٥) موسوعة الخطب والدروس (١٦/ ٤).

عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إِنَّ الله زَوي لِي الْأَرْض فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَض، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ. . . . . "[١].

وَهَذَا الْحَدِيث فِيهِ مُعْجِزَات ظَاهِرَة، وَقَدْ وَقَعَتْ كُلّهَا بِحَمْدِ الله كَمَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ. قَالَ الْعُلَمَاء: الْمُرَاد بِالْكَنْزَيْنِ: الذَّهَب وَالْفِضَّة؛ وَالْمُرَاد كَنْزَيْ كِسْرَى وَقَيْصَر مَلِكَيْ الْعِرَاق وَالشَّام. فِيهِ إِشَارَة إِلَى أَنَّ مُلْك هَذِهِ الْأُمَّة يَكُون مُعْظَم اِمْتِدَاده فِي جِهَتَيْ الْمَشْرِق وَالْمَغْرِب، وَهَكَذَا وَقَعَ. وَأَمَّا فِي جِهَتَيْ الْجَنُوب وَالشَّمَال فَقَلِيل بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَشْرِق وَالْمَغْرِب، وَصَلَوَات الله وَسَلَامه عَلَى رَسُوله الصَّادِق الَّذِي لَا يَنْطِق عَنْ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْي يُوحَى[٢].

وعَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: " لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ الله بَيْتَ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ الله هَذَا الدِّينَ بِعِزِّ عَزِيزٍ، أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ؛ عِزًّا يُعِزُّ الله بِهِ الْإِسْلَامَ، وَذُلًّا يُذِلُّ الله بِهِ الْكُفْرَ ".

وَكَانَ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ يَقُولُ قَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ بَيْتِي لَقَدْ أَصَابَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ الْخَيْرُ وَالشَّرَفُ وَالْعِزُّ، وَلَقَدْ أَصَابَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَافِرًا الذُّلُّ وَالصَّغَارُ وَالْجِزْيَةُ[٣].

قال الألباني: ولا شك أن دائرة الظهور اتسعت بعد وفاته ﷺ في زمن الخلفاء الراشدين ومن بعدهم، ولا يكون التمام إلا بسيطرة الإسلام على جميع الكرة الأرضية؛ وسيتحقق هذا قطعًا لإخبار الرسول ﷺ بذلك[٤].

---

(١) مسلم (٢٨٨٩)، أبو داود (٤٢٥٢).

(٢) شرح النووي (٩/ ٢٤٢).

(٣) مسند أحمد (٢٨/ ١٥٥ - ١٦٩٥٧)، السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٨١)، الحاكم (٤/ ٤٣٠ -٤٣١)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وصححه الألباني في الصحيحة (٣).

(٤) تحذير الساجد (١/ ١١٢).

وعَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ ﷺقَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ قُلْنَا لَهُ أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو الله لَنَا، قَالَ: " كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَالله لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا الله أَوْ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ"[1].

مبشرات ببلوغ الإسلام أماكن لم يبلغها:

وهذه بشارات أخرى توضح ما سبق أن ذكرناه آنفًا، ففي الحديث الصحيح يقول عَبْدَ الله بْنَ عَمْرِو بن العاص ﷺ: بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ الله ﷺ نَكْتُبُ إِذْ سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ: أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوَّلًا قُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لاَ، بَلْ مَدِينَةُ هِرَقْلَ أَوَّلًا "[2]. يعني: القسطنطينية. وقد فتحت القسطنطينية في عهد السلطان محمد الفاتح، ونحن ننتظر تحقيق وعد النبي ﷺ في فتح روما بإذن الله تعالى.

ومن الأدلة على أن النهاية للإسلام:

ما رواه يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجِّيرَى إِلَّا: يَا عَبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ جَاءَتْ السَّاعَةُ. قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقْسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَنَحَّاهَا نَحْوَ الشَّأْمِ. فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، قُلْتُ: الرُّومَ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمْ الْقِتَالِ رَدَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمْ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ وَتَفْنَى

---

(١) البخاري (٦٩٤٣).

(٢) مسند الدارمي (٦٦٤٥)، الحاكم (٨٥٥٠)، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، قال الذهبي في التلخيص: صحيح، وصححه الألباني في الصحيحة (٤).

الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الرَّابِعِ نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَيَجْعَلُ اللهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ فيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً - إِمَّا قَالَ: لَا يُرَى مِثْلُهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يُرَ مِثْلُهَا- حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَبَاتِهِمْ فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّى يَخِرَّ مَيْتًا، فَيَتَعَادُّ بَنُو الْأَبِ كَانُوا مِائَةً فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ، فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ، أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسٍ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ: إِنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيِّهِمْ، فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُقْبِلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَشَرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ وَأَلْوَانَ خُيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ"[(١)].

(شرطة للموت) أي: طائفة من الجيش تقدم للقتال، وقوله: (فيجعل الله الديرة عليهم) أي: الهزيمة[(٢)].

ومن البشريات: عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ، فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكَمَةٍ، فَإِنَّهُمْ لَقِيَامٌ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَاعِدٌ. قَالَ: فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: ائْتِهِمْ فَقُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ لَا يَغْتَالُونَهُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ، فَأَتَيْتُهُمْ فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، قَالَ: فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ أَعُدُّهُنَّ فِي يَدِي؛ قَالَ: " تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللهُ، ثُمَّ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُهُ اللهُ"[(٣)].

---

(١) مسلم (٢٨٩٩).

(٢) شرح النووي (٩/ ٢٥٣: ٢٥٢).

(٣) مسلم (٢٩٠٠).

قال النووي: هذا الحديث فيه معجزات لرسول الله ﷺ[١].

ومن المبشرات: نزول المسيح عليه السلام:

عن أبي هريرة رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " وَالَّذِي نَفْسِي، بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ المَالُ؛ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا "، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ (النساء: ١٥٩)[٢].

قَوْله: (حَكَمًا) أَيْ: يَنْزِل حَاكِمًا بِهَذِهِ الشَّرِيعَة لَا يَنْزِل بِرِسَالَةٍ مُسْتَقِلَّة وَشَرِيعَة نَاسِخَة، بَلْ هُوَ حَاكِم مِنْ حُكَّام هَذِهِ الْأُمَّة[٣].

وعن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ لَنَا، فَيَقُولُ: لَا، إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ تَكْرِمَةَ الله هَذِهِ الْأُمَّةَ "[٤].

* * *

(١) شرح النووي (٩/ ٢٥٤).

(٢) البخاري (٣٤٤٨)، مسلم (١٥٥).

(٣) شرح النووي (١/ ٤٦٩).

(٤) مسلم (١٥٦).

٢٦ـ شبهة: رزقي تحت ظل رمحي.

نص الشبهة:

في قول النبيﷺ "رزقي تحت ظل رمحي"، يقولون: أن رزقه مبني على الحرب والعدوان، وأن الإسلام لم ينشر إلا بذلك.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: تخريج الحديث، وبيان درجته.

الوجه الثاني: بيان معنى الحديث.

الوجه الثالث: الأمر بالجهاد في الكتاب والسنة، والهدف منه.

الوجه الرابع: بيان أن الإسلام لم يكره أحدًا للدخول فيه.

الوجه الخامس: فضل الجهاد في سبيل الله.

الوجه السادس: السيف والقتل والتخويف في الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: تخريج الحديث، وبيان درجته.

عَنِ عبد الله بْنِ عُمَرَ ﷺقَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ الله لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ"[(١)].

ومدار حديث ابن عمر على عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان.

قال أحمد: أحاديثه مناكير، قال ابن معين: صالح، وقال في موضع آخر: ضعيف. وقال: ليس به بأس، قال أبو حاتم: ثقة، وقال في موضع: تغير عقله في آخر حياته، وهو مستقيم الحديث، وضعفه النسائي، قال ابن حجر: صدوق يخطئ، ورمي بالقدر تغير بآخره.

---

(١) أخرجه أحمد (٩/ ١٢٣)، وعبد بن حميد (٨٤٨)، والطبراني في مسند الشاميين (٢١٦) وعلقه البخاري في صحيحه (٦/ ٩٨) فتح الباري.

وسُئل الدارقطني عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: " بعثت بين يدي الساعة وجعل رزقي في ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم "، فقال: يرويه الأوزاعي واختلف عنه فرواه صدقة بن عبد الله بن السمين وهو ضعيف عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه وخالفه الوليد بن مسلم، رواه عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر وهو الصحيح[1].

قال الألباني: وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات غير ابن ثوبان هذا، ففيه خلاف، وقال الحافظ: (صدوق يخطئ وتغير بآخره)[2]، وقد علق البخاري في " صحيحه " الجملة التي قبل الأخيرة والتي قبلها، ولأبي داود منه الجملة الأخيرة، ولم يتفرد به ابن ثوبان فقال الطحاوي: حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن وهب بن عطية، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية به.[3]

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، غير أبي أمية واسمه محمد بن إبراهيم الطرسوسي، قال الحافظ: (صدوق صاحب حديث يهم). [4]، والوليد بن مسلم ثقة محتج به في الصحيحين، ولكنه كان يدلس ويسوى؛ فإن كان محفوظًا عنه فيخشى أن يكون سواه! وقد خالفه في إسناده صدقة فقال: عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ به.

والحديث صححه الألباني في الإرواء، وانظر طرقه هناك.

الوجه الثاني: **بيان معنى الحديث.**

قال ابن حجر: وَفِي قَوْلِهِ: "تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي " إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ ظِلَّهُ مَمْدُودٌ إِلَى أَبَدِ الْآبَادِ وَالْحِكْمَةِ فِي الِاقْتِصَارِ عَلَى ذِكْرِ الرُّمْحِ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ آلَاتِ الْحَرْبِ كَالسَّيْفِ، أَنَّ عَادَتَهُمْ

---

(١) العلل للدارقطني (٩/ ٢٧٢)، (١٧٥٤).

(٢) التقريب (١/ ٣٣٢).

(٣) مشكل الآثار (١/ ٨٨).

(٤) التقريب (٢/ ٤٩٩).

جَرَتْ بِجَعْلِ الرَّايَاتِ فِي أَطْرَافِ الرُّمْحِ؛ فَلَمَّا كَانَ ظِلّ الرُّمْح أَسْبَغَ كَانَ نِسْبَةُ الرِّزْقِ إِلَيْهِ أَلْيَقَ؛ وَقَدْ تَعَرَّضَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ لِظِلِّ السَّيْفِ كَمَا سَيَأْتِي قَرِيبًا مِنْ قَوْلِهِ ﷺ "الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ "[١]، فَنُسِبَ الرِّزْقُ إِلَى ظِلّ الرُّمْح لِمَا ذَكَرْتُهُ؛ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِذِكْرِ الرُّمْح الرَّايَةُ وَنُسِبَتْ الْجَنَّة إِلَى ظِلِّ السَّيْفِ؛ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ تَقَعُ بِهِ غَالِبًا؛ وَلِأَنَّ ظِلّ السَّيْفِ يَكْثُرُ ظُهُورُهُ بِكَثْرَة حَرَكَة السَّيْفِ فِي يَدِ الْمُقَاتِلِ؛ وَلِأَنَّ ظِلّ السَّيْف لَا يَظْهَرُ إِلَّا بَعْدَ الضَّرْبِ بِهِ؛ لِأَنَّهُ قَبْلَ ذَلِكَ يَكُونُ مَغْمُودًا مُعَلَّقًا[٢].

قال ابن بطال: قال المهلب: وفيه أن الرسول ﷺ خص بإحلال الغنائم، وأن رزقه منها بخلاف ما كانت الأنبياء قبله عليه، وخص بالنصر على من خالفه، ونُصر بالرعب، وجعلت كلمة الله هي العليا[٣].

قال المناوي: وأطيب كسب المسلم سهمه في سبيل الله: أي ما يكسبه من غنيمة وفيء وسلب قتيل ونحوها، لأن ما حصل بسبب الحرص على نصرة دين الله، ونيل درجة الشهادة، لا شيء أطيب منه، فهو أفضل من البيع وغيره مما مر، لأنه كسب المصطفى ﷺ وحرفته؟ ألا ترى إلى قوله: " جعل رزقي تحت ظل رمحي "، فأفضل الكسب مطلقًا؛ سهم الغازي لما ذكر ثم ما حصل بالاحتراف من عمل اليد لأنه كسب كثير من الأنبياء[٤].

وقوله: " بالسيف " خص نفسه به، وإن كان غيره من الأنبياء بعث بقتال أعدائه أيضًا، لأنه لا يبلغ مبلغه فيه أقول، ويحتمل أنه إنما خص نفسه به، لأنه موصوف بذلك في الكتب، فأراد أن يقرع أهل الكتابين ويذكرهم بما عندهم.

وقوله: " وجعل رزقي تحت ظل رمحي " قال الديلمي: يعني الغنائم وكان سهم منها له خاصة: يعني أن الرمح سبب تحصيل رزقي، قال العامري: يعني أن معظم رزقه كان

(١) البخاري (٢٨١٨)، مسلم (١٧٤٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

(٢) فتح الباري (٦/ ١١٦: ١١٥).

(٣) شرح ابن بطال (٩/ ١٢٩).

(٤) فيض القدير (١/ ٦٩٩).

من ذلك، وإلا فقد كان يأكل من جهات أخرى غير الرمح، كالهدية والهبة وغيرهما، وحكمة ذلك أنه قدوة للخاص والعام؛ فجعل بعض رزقه من جهة الاكتساب وتعاطي الأسباب، وبعضه من غيرها قدوة للخواص من المتوكلين؛ وإنما قال تحت ظل رمحي ولم يقل في سنان رمحي ولا في غيره من السلاح؛ لأن رايات العرب كانت في أطراف الرماح، (وجعل الذل) أي الهوان والخسران (والصغار) بالفتح أي الضيم[1].

قال ابن رجب الحنبلي: فالله ﷻ بعثه داعيًا إلى توحيده بالسيف بعد دعائه بالحجة، فمن لم يستجب إلى التوحيد بالقرآن والحجة والبيان دعي بالسيف، قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ۚ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (الحديد: ٢٥).

وفي الكتب السالفة وُصف النبي ﷺ بأنه يبعث بقضيب الأدب، وهو السيف. ووصى بعض أحبار اليهود عند موته باتباعه وقال: إنه يسفك الدماء، ويسبي الذراري والنساء، فلا يمنعهم ذلك منه. وروي أن المسيح عليه السلام قال لبني إسرائيل في وصف النبي ﷺ: "إنه يسل السيف فيدخلون في دينه طوعًا وكرهًا، فقول المسيح عليه السلام ذلك عنه ﷺ منقبة للنبي ﷺ، لأن الوصف هنا في مقام الوصية لا يكون إلا بالخير، وبما هو من الفضائل، والله أعلم[2].

الوجه الثالث: الأمر بالقتال في الكتاب والسنة، والهدف منه.

إن الله ﷻ هو الذي أمر بالقتال وأمر نبيه ﷺ به، الغرض منه توحيد الله وإعلاء كلمته سبحانه وتعالى، وأن ما يحصلون عليه من غنائم الحرب ليست هي المقصودة من الجهاد، وإنما تأتي تبعًا للهدف الأسمى، وهو الدعوة إلى الله، وفيه أن المسلمين لا يلجأون إلى السيف إلا بعد رفض الإسلام، ثم رفض الجزية.

---

(١) فيض القدير (٣/ ٢٦٦).

(٢) الحكم الجديرة بالإذاعة (١/ ١).

و فيه أن الله ﷻ كفل لنبيه قوته من هذا الطريق حتى لا يشغله عن الدعوة إليه بالسعي في طلب القوت، فأحل له الغنائم ولم تحل لنبي قبله، وفيه أن الجهاد لم يكن المصدر الوحيد للرزق، وإنما يقبل الهدية والهبة.

قال الله تعالى: ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴾(التوبة: ٥) وقال: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً ﴾(محمد: ٤).

وقد قال النبيﷺ: "أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله"[(١)].

فالغرض من القتال؛ أن يدخل الناس في دين الله ﷻ، وقبل القتال يعرض عليهم الإسلام، فإن أبوا فلا إكراه في الدين، ولكن عليهم الجزية، لأن القوة والمنعة للإسلام، وجزاءً لحماية المسلمين إياهم، فإن أبوا فالقتال؛ حتى لا يكون لأحد على الإسلام والمسلمين شوكة ومنعة، وإنما يفرض عليهم الذل والصغار إلى أن يسلموا.

وقد أمر النبي ﷺ بعد الهجرة لما صار له دار وأتباع وقوة ومنعة، وقد كان يتهدد أعداءه بالسيف قبل الهجرة، وكان ﷺ يطوف بالبيت وأشراف قريش قد اجتمعوا بالحجر وقَالُوا: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ مَا صَبَرْنَا عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الرَّجلِ قَطُّ؛ سَفَّهَ أَحْلَامَنَا وَشَتَمَ آبَاءَنَا، وَعَابَ دِينَنَا، وَفَرَّقَ جَمَاعَتَنَا، وَسَبَّ آلِهَتَنَا، لَقَدْ صَبَرْنَا مِنْهُ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ، فلما مَرَّ بِهِمْ النبي ﷺ غَمَزُوهُ بِبَعْضِ مَا يَقُولُ، قَالَ: فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ مَضَى فَلَمَّا مَرَّ بِهِمْ الثَّانِيَةَ غَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ مَضَى ثُمَّ مَرَّ بِهِمْ الثَّالِثَةَ فَغَمَزُوهُ بِمِثْلِهَا، فَقَالَ: "تَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِالذَّبْحِ، فَأَخَذَتْ الْقَوْمَ كَلِمَتُهُ؛ حَتَّى مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا كَأَنَّمَا عَلَى

---

(١) البخاري (٢٥)، مسلم (٢٢).

رَأْسِهِ طَائِرٌ وَاقِعٌ؛ حَتَّى إِنَّ أَشَدَّهُمْ فِيهِ وَصَاةً قَبْلَ ذَلِكَ لَيَرْفَؤُهُ بِأَحْسَنِ مَا يَجِدُ مِنَ الْقَوْلِ؛ حَتَّى إِنَّهُ لَيَقُولُ انْصَرِفْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ انْصَرِفْ رَاشِدًا فَوَاللهِ مَا كُنْتَ جَهُولًا(١).

وقد قال في هذا الحديث الذي معنا: "حتَّى يعبدَ الله وحدَه لا شريكَ لهُ"، وهذا هو المقصود الأعظم من بعثته ﷺ، بل من بعثة الرسل من قبله كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ (الأنبياء: ٢٥)، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ (النحل٣٦)، بل هذا هو المقصود من خلق الخلق وإيجادهم كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ (الذاريات: ٥٦) فما خلقهم إلا ليأمرهم بعبادته، وأخذ عليهم العهد لما استخرجهم من صلب آدم عليه السلام على ذلك كما قال تعالى: ﴿أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَأَشۡهَدَهُمۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدۡنَآ﴾. (الأعراف: ١٧٢)، وقد تكاثرت الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة في تفسير الآية أنه تعالى استنطقهم حينئذ، فأقروا كلهم بوحدانيته، وأشهدهم على أنفسهم، وأشهد عليهم أباهم آدم والملائكة.

وبعث الله ﷻ الرسل تجدد ذلك العهد الأول، وتدعوا إلى تجديد الإقرار بالوحدانية، ولقد بعث الله نبيه محمدًا ﷺ بالحنفية المحضة، والتوحيد الخالص، دين إبراهيم عليه السلام، وأمره أن يدعو الخلق كلهم إلى توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، فكان يدعو الناس سرًا إلى ذلك نحوًا من ثلاث سنين، فاستجاب له طائفة من الناس، ثم أمر بإعلان الدعوة وإظهارها، وقيل له: ﴿فَٱصۡدَعۡ بِمَا تُؤۡمَرُ﴾ (الحجر: ٩٤).

فدعا إلى الله جهرًا، وأعلن الدعوة، وذم الآلهة التي تُعبد من دون الله، فثار عليه المشركون، واجتهدوا في إيذائه، وفي إطفاء نور الله الذي بعثه به، وهو لا يزداد إلا إعلانًا بالدعوة، وتصميمًا على إظهارها، وإشهارها والنداء بها في مجامع الناس، وقال ﷺ: " لقد

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢١٨)، صحيح ابن حبان (٦٥٦٧)، وصححه الألباني في صحيح السيرة النبوية (١/ ١٤٩:١٤٨).

أخفت في الله وما يخاف أحد، ولقد أوذيت في الله وما يؤذَى أحد، ولقد أتت علي ثلاثون - من بين يوم وليلة - ومالي طعام يأكله ذو كبد إلا شيء يواريه إبط بلال[١].

فلم يزل ﷺ يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له؛ حتى ظهر دين الله، وأعلن ذكره وتوحيده في المشارق والمغارب، وصارت كلمة الله هي العليا، ودينه هو الظاهر، وتوحيده هو الشائع، وصار الدين كله لله.

قال ابن رجب الحنبلي: قوله ﷺ: "وجعل رزقي تحت ظل رمحي": إشارة إلى أن الله لم يبعثه بالسعي في طلب الدنيا، ولا بجمعها واكتنازها، ولا الاجتهاد في السعي في أسبابها، وإنما بعثه داعيًا إلى توحيده بالسيف، ومن لازم ذلك أن يقتل أعداءه الممتنعين عن قبول التوحيد، ويستبيح دماءهم وأموالهم، ويسبي نساءهم وذراريهم، فيكون رزقه مما أفاء الله من أموال أعدائه؛ فإن المال إنما خلقه الله لبني آدم ليستعينوا به على طاعته وعبادته، فمن استعان به على الكفر بالله والشرك به سلط الله عليه رسوله وأتباعه فانتزعوه منه وأعادوه إلى من هو أولى به من أجل عبادة الله وتوحيده وطاعته، وقال تعالى: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ (الأنفال: ٦٩).

وقال أيضًا: وكان ﷺ إنما كان يجاهد لتكون كلمة الله هي العليا، ودينه هو الظاهر، لا لأجل الغنيمة؛ فيحصل له الرزق تبعًا لعبادته وجهاده في الله، فلا يكون فرغ وقتًا من أوقاته لطلب الرزق محضًا، وإنما عبد الله في جميع أوقاته وحده فيها وأخلص له، فجعل الله له رزقه ميسرًا في ضمن ذلك من غير أن يقصده ولا يسعى إليه.

وقال عمر بن عبد العزيز: إن الله تعالى بعث محمدًا هاديًا ولم يبعثه جابيًا، فكان ﷺ شغله بطاعة الله والدعوة إلى التوحيد، وما يحصل في خلال ذلك من الأموال من الفيء والغنائم يحصل تبعًا لا قصدًا أصليًا؛ ولهذا ذم من ترك الجهاد، واشتغل عنه باكتساب الأموال[٢].

الوجه الرابع: بيان أن الإسلام لم يكره أحدًا للدخول فيه[١].

---

(١) ابن ماجه (١٥١)، مسند أحمد (٣/ ١٢٠)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢٣).

(٢) الحكم الجديرة بالإذاعة لابن رجب الحنبلي (١٣: ١).

يقول الله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ ﴾ (البقرة٢٥٦).

يقول ابن كثير: أي: لا تكرهوا أحدًا على الدخول في دين الإسلام فإنه بين واضح جلي دلائله وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لا يفيده الدخول في الدين مكرها مقسورًا[٢].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: بعث النبي ﷺ خيلا قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي ﷺ، فقال: "ما عندك يا ثمامة؟ " فقال: عندي خير يا محمد، إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت، فترك حتى كان الغد، ثم قال له: "ما عندك يا ثمامة؟ " قال: ما قلت لك: إن تنعم تنعم على شاكر، فتركه حتى كان بعد الغد، فقال: " ما عندك يا ثمامة؟ " فقال: عندي ما قلت لك، فقال: " أطلقوا ثمامة " فانطلق إلى نجل قريب من المسجد، فاغتسل ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا رسول الله، يا محمد، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي، والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك، فأصبح دينك أحب الدين إلي، والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد إلي، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟ فبشره رسول الله ﷺوأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة قال له قائل: صبوت، قال: لا، ولكن أسلمت مع محمد رسول الله ﷺ، ولا والله، لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة، حتى يأذن فيها النبي ﷺ[٣].

---

(١) انظر: شبهة الإرهاب وانتشار الإسلام بالسيف، ففيها وجوه عدة في الرد على ذلك.

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٤٤٤).

(٣) البخاري (٤٣٧٢)، مسلم (١٧٦٤).

وفي هذا الحديث بيان حسن خلقه ﷺ، ولو كان سفكًا للدماء كما يُقال ما كلمه، ولا أمهله، فاقْتَصَرَ فِي الْيَوْم الثَّالِث عَلَى الْإِجْمَال تَفْوِيضًا إِلَى جَمِيل خُلُقه ﷺ.

وفي الحديث تعْظِيم أَمْر الْعَفْو عَنْ الْمُسِيء؛ لِأَنَّ ثُمَامَة أَقْسَمَ أَنَّ بُغْضه اِنْقَلَبَ حُبًّا فِي سَاعَة وَاحِدَة لِمَا أَسْدَاهُ النَّبِيّ ﷺ إِلَيْهِ مِنْ الْعَفْو وَالْمَنّ بِغَيْرِ مُقَابِل[1].

وقد كان النبي ﷺ كما قال أبو مُوسَى: كَانَ رَسولُ الله ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ بَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا.[2]

فأين ذكر السيف والكلام؟.

وفي هذا الحديث الأمر بالتبشير بفضل الله وعظيم ثوابه، والنهي عن التنفير بذكر التخويف وأنواع الوعيد لحظة من غير ضمها إلى التبشير[3].

ولكن هناك حديث قد يتوهم البعض أن فيه غدرًا.

فعن ابْنِ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنْ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ؟ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ قَدْ أَغَارَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى سَبْيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ قَالَ يَحْيَى أَحْسِبُهُ قَالَ جُوَيْرِيَةَ ابْنَةَ الْحَارِثِ. وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِي ذَاكَ الْجَيْشِ[4].

قال النووي: وَفِي هَذَا الْحَدِيث: جَوَاز الْإِغَارَة عَلَى الْكُفَّار الَّذِينَ بَلَغَتْهُمْ الدَّعْوَة مِنْ غَيْر إِنْذَار بِالْإِغَارَةِ. ويَجِب الإنذار إِنْ لَمْ تَبْلُغهُمْ الدَّعْوَة، وَلَا يَجِب إِنْ بَلَغَتْهُمْ، لَكِنْ يُسْتَحَبّ.

وقد كان ﷺ يأمر الأمراء على البعوث ويوصيهم بأشياء تدل على أن هذا الدين لم ينتشر بالحدة مطلقًا، فعن بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسولُ الله ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ؛ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى الله وَمَنْ مَعَهُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا؛ ثُمَّ قَالَ: " اغْزُوا بِاسْمِ الله فِي سَبِيلِ

---

(١) فتح الباري (٨/ ١٠٤: ١٠٣).

(٢) مسلم (١٧٣٢).

(٣) شرح النووي (١٢/ ٤١).

(٤) البخاري (٢٥٤١)، مسلم (١٧٣٠) واللفظ له.

الله قَاتِلُوا، مَنْ كَفَرَ بِالله اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْثُلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنْ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلَالٍ، فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ؛ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ؛ فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ الله الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمْ الْجِزْيَةَ؛ فَإِنْ هم أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ؛ وَكُفَّ عَنْهُمْ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِالله وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ الله وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ الله وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ؛ وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ؛ فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ الله وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ الله، فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ الله وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ الله فِيهِمْ أَمْ لَا "[1].

وفي الحديث: تَحْرِيم الْغَدْر، وَتَحْرِيم الْغُلُول، وَتَحْرِيم قَتْل الصِّبْيَان إِذَا لَمْ يُقَاتِلُوا وَكَرَاهَة الْمُثْلَة، وَاسْتِحْبَاب وَصِيَّة الْإِمَام أُمَرَاءَهُ وَجُيُوشه بِتَقْوَى الله تَعَالَى[2].

وقد حرم الإسلام قتل النساء والصبيان في الحرب فعن ابن عمر ﵄قال: وُجِدَتْ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ الله ﷺ فَنَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ[3].

الوجه الخامس: فضل الجهاد في سبيل الله.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقۡتُلُونَ وَيُقۡتَلُونَۖ وَعۡدًا عَلَيۡهِ حَقّٗا فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ وَٱلۡقُرۡءَانِۚ وَمَنۡ أَوۡفَىٰ

---

(١) مسلم (١٧٣١).

(٢) شرح النووي (٦/ ٢٨١).

(٣) البخاري (٣٠١٥)، مسلم (١٧٤٤).

بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ (التوبة: ١١١).

قال ابن كثير: يخبر تعالى أنه عاوض عباده المؤمنين عن أنفسهم وأموالهم؛ إذ بذلوها في سبيله بالجنة، وهذا من فضله وكرمه وإحسانه؛ فإنه قبل العوض عما يملكه بما تفضل به على عباده المطيعين له؛ ولهذا قال الحسن البصري وقتادة: بايعهم والله فأغلى ثمنهم.[(١)]

وعن عَبْد الله بْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ قُلْتُ يَا رَسُولَ الله أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ: " الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ الله فَسَكَتُّ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي[(٢)].

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **"لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ؛ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا"**[(٣)].

وعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ الله عَنْهَا- أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، تُرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ أَفَلَا نُجَاهِدُ قَالَ: " **لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ**"[(٤)].

وعن أبي هريرة ﷺ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ قَالَ: "لَا أَجِدُهُ قَالَ هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَفْتُرَ وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ، قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيَسْتَنُّ فِي طِوَلِهِ فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ[(٥)].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٢﴾﴾ (الصف ١٢: ١٠).

---

(١) تفسير ابن كثير (٧/ ٢٩١).

(٢) البخاري (٢٧٨٢)، مسلم (٨٥).

(٣) البخاري (٢٧٨٣)، مسلم (١٣٥٣).

(٤) البخاري (٢٧٨٤).

(٥) البخاري (٢٧٨٥).

وعن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قِيلَ يَا رَسولَ الله أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ الله بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ. قَالُوا ثُمَّ مَنْ: قَالَ: مؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنْ الشِّعَابِ يَتَّقِي الله وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ"(١).

وعن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: " مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ الله، وَالله أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ الله لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ. (٢)

فالجهاد أجره عظيم.

وقال عياض: اِشْتَمَلَ حَدِيث الْبَاب عَلَى تَعْظِيم أَمْر الْجِهَاد، لِأَنَّ الصِّيَام وَغَيْره مِمَّا ذَكَرَ مِنْ فَضَائِل الْأَعْمَال قَدْ عَدَلَهَا كُلّهَا الْجِهَاد، حَتَّى صَارَتْ جَمِيع حَالَات الْمُجَاهِد وَتَصَرُّفَاته الْمُبَاحَة مُعَادِلَة لِأَجْرِ الْمُوَاظِب عَلَى الصَّلَاة وَغَيْرهَا. (٣)

وقال النووي: " وَلَكِنْ جِهَاد وَنِيَّة " أي: وَلَكِنْ لَكُمْ طَرِيق إِلَى تَحْصِيل الْفَضَائِل الَّتِي فِي مَعْنَى الْهِجْرَة، وَذَلِكَ بِالْجِهَادِ، وَنِيَّة الْخَيْر فِي كُلّ شَيْء. (٤)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " تَضَمَّنَ الله لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، وَتَصْدِيقًا بِرُسُلِي؛ فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ

مَا مِنْ كَلْمٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ الله؛ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كُلِمَ لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ وَرِيحُهُ مِسْكٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ الله أَبَدًا؛ وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ الله، فَأُقْتَلُ ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ"(١).

---

(١) البخاري (٢٧٨٦).

(٢) البخاري (٢٧٨٧)، مسلم (١٨٧٨).

(٣) فتح الباري (٦/ ٧: ٦).

(٤) شرح النووي (٥/ ١٣٦).

وَمَعْنَى الْحَدِيث: أَنَّ الله تَعَالَى ضَمِنَ أَنَّ الْخَارِجَ لِلْجِهَادِ يَنَال خَيْرًا بِكُلِّ حَال، فَإِمَّا أَنْ يُسْتَشْهَد فَيَدْخُل الْجَنَّة، وَإِمَّا أَنْ يَرْجِع بِأَجْرٍ، وَإِمَّا أَنْ يَرْجِع بِأَجْرٍ وَغَنِيمَة[٢].

الوجه السادس: السيف والقتل والتخويف في الكتاب المقدس.

للسيف في اللغة العربية سبعة أسماء؛ ومع ذلك لم يذكر ولا مرة في القرآن الكريم أما في الكتاب المقدس فله اسم واحد ومع ذلك ذكر ٣٩٠ مرة، فنجد كثيرًا من الأسفار في الكتاب المقدس أنه يتحدث عن السيف والقتل والتخويف؛ فقد جاء في سفر صموئيل الأول (٢٥/ ١٣: ١٠): فَأَجَابَ نَابَالُ عَبِيدَ دَاوُدَ وَقَالَ: «مَنْ هُوَ دَاوُدُ؟ وَمَنْ هُوَ ابْنُ يَسَّى؟ قَدْ كَثُرَ الْيَوْمَ الْعَبِيدُ الَّذِينَ يَقْحَصُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَمَامِ سَيِّدِهِ. أَآخُذُ خُبْزِي وَمَائِي وَذَبِيحِيَ الَّذِي ذَبَحْتُ لِجَازِّيَّ وَأُعْطِيهِ لِقَوْمٍ لاَ أَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ هُمْ؟ ». فَتَحَوَّلَ غِلْمَانُ دَاوُدَ إِلَى طَرِيقِهِمْ وَرَجَعُوا وَجَاءُوا وَأَخْبَرُوهُ حَسَبَ كُلِّ هذَا الْكَلاَمِ. فَقَالَ دَاوُدُ لِرِجَالِهِ: «لِيَتَقَلَّدْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ سَيْفَهُ». فَتَقَلَّدَ كُلُّ وَاحِدٍ سَيْفَهُ، وَتَقَلَّدَ دَاوُدُ أَيْضًا سَيْفَهُ. وَصَعِدَ وَرَاءَ دَاوُدَ نَحْوُ أَرْبَعِ مِئَةِ رَجُل، وَمَكَثَ مِئَتَانِ مَعَ الأَمْتِعَةِ.

وفي سفر القضاة (١٨/ ٢٨: ٢٧): وَأَمَّا هُمْ فَأَخَذُوا مَا صَنَعَ مِيخَا، وَالْكَاهِنَ الَّذِي كَانَ لَهُ، وَجَاءُوا إِلَى لاَيِشَ إِلَى شَعْبٍ مُسْتَرِيحٍ مُطْمَئِنٍّ، وَضَرَبُوهُمْ بِحَدِّ السَّيْفِ وَأَحْرَقُوا الْمَدِينَةَ بِالنَّارِ. وَلَمْ يَكُنْ مَنْ يُنْقِذُ لأَنَّهَا بَعِيدَةٌ عَنْ صِيدُونَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَمْرٌ مَعَ إِنْسَانٍ، وَهِيَ فِي الْوَادِي الَّذِي لِبَيْتِ رَحُوبَ. فَبَنَوْا الْمَدِينَةَ وَسَكَنُوا بِهَا.[٣]

* * *

(١) مسلم (١٨٧٦).

(٢) شرح النووي (٧/ ٢٨).

(٣) راجع شبهة: (ادعائهم انتشار الإسلام بالسيف) في هذه الموسوعة.

٢٧ـ شبهة: رواية الإسرائيليات في السنة.

نص الشبهة:

دارت الشبهة في هذا الموضوع على بعض المحاور:

١- رواية كثير من المسلمين عن اليهود والنصارى.

٢- رواية الصحابة والتابعين عن أهل الكتاب.

٣- اتهامهم بالأخص من الصحابة: عبد الله بن سلام، كعب الأحبار، وهب بن منبه.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: تمهيد، وفيه بيان منشأ رواية الإسرائيليات.

الوجه الثاني: بيان المراد بالإسرائيليات ومدى الصلة بينها وبين القرآن والسنة، وأقسامها.

الوجه الثالث: موقف العلماء من الإسرائيليات.

الوجه الرابع: مبدأ دخول الإسرائيليات على المسلمين.

الوجه الخامس: ضعف السند إلى الصحابي أو التابعي.

الوجه السادس: رواية الكذب ليس معناها أن الراوي هو الذي اختلقه وبيان صدق من روى، أو روى عنه الإسرائيليات.

وإليك بالتفصيل،

الوجه الأول: تمهيد، وفيه بيان منشأ رواية الإسرائيليات.

من المعلوم أن الله جل وعلا أرسل الرسل وأنزل الكتب لتوحيده وعبادته، وأن هناك أصولًا مشتركة اتفقت عليها جميع الأديان والرسالات، فالعقائد وأصول الفضائل والأخلاق والآداب، والضرورات التي جاءت جميع الشرائع بحفظها، هذه أمور مقررة في كل دين، ولا تختلف باختلاف الأزمان، ولا باختلاف الرسالات، قال سبحانه: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾ (الشورى: ١٣)، وقال سبحانه: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن

﴿رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ (الأنبياء: ٢٥).

وأما تفصيلات الشرائع العملية، فهي تختلف من دين لآخر، فما يصلح لزمان قد لا يصلح لزمان آخر، وما يلائم طبيعة قوم قد لا يلائم آخرين، ولذا قال سبحانه: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗا﴾ (المائدة: ٤٨)، ثم إن الكتب السماوية السابقة قد طواها الزمن، ولم يصل إلينا منها غير التوراة والإنجيل، ولم يسلما مع ذلك من التحريف والتبديل، وأما القرآن فقد كتب الله له الخلود، وحفظه من الضياع والتحريف والتبديل، فجاء مصدِّقًا لما سبقه من الكتب، مؤكدًا على الجانب الذي دعا إليه كل الأنبياء، وقامت عليه جميع الرسالات، وفي الوقت نفسه جاء مهيمنًا وحاكمًا وشاهدًا عليها، يبين ما طرأ عليها من تحريف وتغيير وتبديل، فما وافقه منها فهو حق، وما خالفه فهو باطل، وقد وصفه الله بهذين الوصفين بقوله: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِ﴾ (المائدة: ٤٨).

وقد كان لاختلاط المسلمين بأهل الكتاب ومجاورتهم لهم، ودخول كثير منهم في الإسلام، أثره في نقل كثير من أخبارهم إلى المسلمين، وهو ما اصطلح عليه العلماء بـ"الإسرائيليات" من باب التغليب، وإلا فإنه يشمل أخبار أهل الكتابين معًا اليهود والنصارى على حد سواء، ولعل مما أسهم في انتقال تلك الأخبار أن من منهج القرآن في سرد القصص والحوادث الاقتصار على مواضع العظة والعبرة، وعدم التعرض للتفاصيل والجزئيات، والنفوس تتشوف لمعرفة جزئيات الحوادث، وتفصيل مجملات القصص، وأخبار بدء الخلق والتكوين وما أشبه ذلك، أضف إلى ذلك وجود الإذن النبوي في التحديث عن بني إسرائيل من غير حرج، فكان بعض الصحابة -رضي الله عنهم- يسألون عن ذلك بالقدر الذي يرون أنه موضح للقصة، ومبين لما أجمل في القرآن، من غير أن يخرجوا عن دائرة الجواز والإذن النبوي.

ولكن الناس بعد ذلك توسعوا في رواية هذه الأخبار فدخلت كثير من أباطيل أهل الكتاب وخرافاتهم وترهاتهم على المسلمين، ونسب الكثير منها إلى الرسول ﷺ، وإلى صحابته -رضوان الله عليهم- وإلى أئمة الإسلام، حتى اتخذها بعض المتأخرين مادة

يشرحون بها نصوص القرآن، ومُلئت بها كتب التفسير، مما شكل خطرًا بالغًا على عقائد المسلمين بما تضمنته من تشبيه لله تعالى، ووصفه بما لا يليق بجلاله وكماله، وبما يتنافى مع عصمة الأنبياء والمرسلين، إضافة إلى تشويهها لصورة الإسلام، وتصويره في صورة دين خرافي يستخف بالعقول، ويعنى بالترهات والأباطيل.

وقد دخل في الحديث من ذلك ما دخل في التفسير، وكان الذين دسوا مثل هذه الأخبار ونسبوها إلى الرسول ﷺ في الأعم الأغلب طائفتان هما: الزنادقة الذين أظهروا الإسلام ودخلوا فيه عن خبث طوية بغرض الطعن والافتراء، والقُصاص الذي روجوا لتلك الأخبار ليستميلوا وجوه العوام إليهم، ويستدروا ما عندهم عن طريق التحديث بالمناكير والغرائب والأكاذيب، وقد وجدت هاتان الطائفتان في مرويات أهل الكتاب وأساطير القدماء مادة خصبة لتحقيق أغراضهم.

ولم يكن أمرهم ليخفى على المحدِّثين الذين تصدوا لهذه الظاهرة، وكشفوا حقيقة هذه الأخبار وبينوا زيفها وكذبها، ووزنوا الروايات بميزان دقيق، وطبقوا عليها منهجهم الفريد في النقد وسبر المرويات، شأنها شأن غيرها من الأخبار المختلقة الموضوعة، كما يظهر ذلك من خلال ما كتبوه في علوم الحديث، وتراجم الرجال، والأحاديث الموضوعة، والمشتهرة على الألسنة، إلى غير ذلك، ومع ذلك اتخذت هذه الإسرائيليات - مع الأسف الشديد - مدخلًا للطعن في أئمة الإسلام وعلمائه ممن كان لهم في الإسلام قدم راسخة، حتى كادت تذهب بالثقة في بعض الصحابة والتابعين، الذي عرفوا بالثقة والديانة، واشتهروا بين المسلمين بالتفسير والحديث، وذلك بسبب ما أسند إليهم من هذه الإسرائيليات، حيث اتهموا بأبشع الاتهامات من قبل بعض المستشرقين ومن مشى في ركابهم، وعدُّوهم مضللين مدسوسين على الإسلام وأهله.[1]

الوجه الثاني: بيان المراد بالإسرائيليات ومدى الصلة بينها وبين القرآن والسنة، وأقسامها.

(١) مجلة المنار (٢٦/ ١/ ٧٣).

الإسرائيليات جمع مفرده إسرائيلية، وهي قصة أو حادثة تُروى عن مصدر إسرائيلي والنسبة فيها إلى إسرائيل وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم أبو الأسباط الإثنى عشر، وإليه يُنسب اليهود.

وهي: الأخبار المنقولة عن بني إسرائيل من اليهود وهو الأكثر، أو من النصارى.

ولفظ الإسرائيليات وإن كان يدل بظاهره على اللون اليهودى للتفسير، وما كان للثقافة اليهودية من أثر ظاهر فيه، إلا أنَّا نريد به ما هو أوسع من ذلك وأشمل، فنريد به ما يعم اللون اليهودي واللون النصراني للتفسير، وما تأثر به التفسير من الثقافتين اليهودية والنصرانية. فهو في الاصطلاح يدل على كل ما تطرق إلى التفسير والحديث من أساطير قديمة منسوبة في أصل روايتها إلى مصدر يهودي أو نصراني أو غيرهما، بل توسع بعض المفسرين والمحدثين فعدوا من الإسرائيليات ما دسه أعداء الإسلام من اليهود وغيرهم على التفسير والحديث من أخبار لا أصل لها في مصدر قديم، وإنما هي أخبار من صنع أعداء الإسلام صنعوها بخبث نية وسوء طوية، ثم دسوها على التفسير والحديث ليفسدوا بها عقائد المسلمين.

وإنما أطلقنا على جميع ذلك لفظ "الإسرائيليات"، من باب التغليب للجانب اليهودي على الجانب النصراني، فإن الجانب اليهودي هو الذي اشتهر أمره فكثر النقل عنه، وذلك لكثرة أهله، وظهور أمرهم، وشدة اختلاطهم بالمسلمين من مبدأ ظهور الإسلام إلى أن بسط رواقه على كثير من بلاد العالم ودخل الناس في دين الله أفواجًا. [(١)]

أقسام الإسرائيليات:

وتنقسم هذه الأخبار إلى ثلاثة أنواع:

الأول: ما أقره الإسلام، وشهد بصدقه فهو حق وما علمنا صحته مما بأيدينا من القرآن والسنة، والقرآن هو الكتاب المهيمن والشاهد على الكتب السماوية قبله فما وافقه فهو حق وصدق وما خالفه فهو باطل وكذب، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ

(١) التفسير والمفسرون (٤/ ٩)، ومقدمة في التفسير للعثيمين (١/ ٤٦).

ٱلۡكِتَٰبِ وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِۖ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَكُمۡ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمۡۖ فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ (٤٨) وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ (٤٩) أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ﴾ (المائدة ٥٠ : ٤٧) وماعلم صحته بأن نُقِل عن النبي ﷺ نقلًا صحيحًا، مثاله: ما رواه البخاري وغيره عن ابن مسعود ﷺقال: جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد، إنا نجد أن الله يجعل السماوات على إصبع، وسائر الخلائق على إصبع فيقول: أنا الملك، فضحك النبي ﷺحتى بدت نواجذه تصديقًا لقول الحبر، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦ وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ (٦٧)﴾ (الزمر: ٦٧)، وذلك كتعيين اسم صاحب موسى ﷺبأنه الخضر، فقد جاء هذا الاسم صريحًا على لسان رسول الله ﷺ كما عند البخاري، أو كان له شاهد من الشرع يؤيده. وهذا القسم صحيح مقبول.

الثاني: ما أنكره الإسلام وشهد بكذبه فهو باطل وعلم كذبه بأن يناقض ما عرفناه من شرعنا، أو كان لا يتفق مع العقل، وهذا القسم لا يصح قبوله ولا روايته. مثاله ما رواه البخاري عن جابر ﷺقال: كانت اليهود تقول إذا جامعها من ورائها، جاء الولد أحول؛ فنزلت: ﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡ﴾ (البقرة: ٢٢٣)، ومثل ماذكروه في قصص الأنبياء من أخبار تطعن في عصمة الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- كقصة يوسف وداود وسليمان، ومثل ما ذكروه في توراتهم من أن الذبيح إسحاق لا إسماعيل، فهذا لا تجوز روايته وذكره إلا مقترن ببيان كذبه، وأنه مما حرفوه وبدلوه قال تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ (المائدة: ١٣)، وفي هذا القسم ورد النهي عن النبي ﷺ للصحابة عن روايته، والزجر عن أخذه عنهم وسؤالهم عنه.

قال الإمام مالك: في حديث: " حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج " المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن، أما ما علم كذبه فلا، ولعل هذا هو المراد من قوله ﷺ: "يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ، وَكِتَابُكُمُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ أَحْدَثُ الأَخْبَارِ بِالله، تَقْرَءُونَهُ لَمْ يُشَبْ، وَقَدْ حَدَّثَكُمُ الله أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ الله وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ، فَقَالُوا هُوَ مِنْ عِنْدِ الله، لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أَفَلاَ يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مُسَاءَلَتِهِمْ، وَلاَ وَالله مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ"(١)

الثالث: ما لم يقره الإسلام، ولم ينكره، وهو مسكوت عنه، فيجب التوقف فيه، فلا نؤمن به ولا نُكذِّبه، وتجوز حكايته لما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا: ﴿ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ﴾ (العنكبوت: ٤٦)، ولكن التحدث بهذا النوع جائز، إذا لم يخش محذور؛ لقول النبي ﷺ: " بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ". (٢)

وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني؛ كتعيين لون كلب أصحاب الكهف ونحوه. ثم إذا جاء شيء من هذا القبيل- أعنى ما سكت عنه الشرع ولم يكن فيه ما يؤيده أو يفنده - عن أحد من الصحابة بطريق صحيح، فإن كان قد جزم به فهو كالْقِسم الأول، يُقبل ولا يُرد، لأنه لا يعقل أن يكون قد أخذه عن أهل الكتاب بعد ما علم من نهى رسول الله ﷺ عن تصديقهم. وإن كان لم يجزم به فالنفس أسكن إلى قبوله، لأن احتمال أن يكون الصحابي قد سمعه من النبي ﷺ، أو ممن سمعه منه، أقوى من احتمال السماع من أهل الكتاب، ولا سيما بعد ما تقرر من أن أخذ الصحابة عن أهل الكتاب كان قليلًا بالنسبة لغيرهم من التابعين ومَن

---

(١) البخاري (٢٦٨٥).

(٢) البخاري (٣٤٦١).

يليهم. أما إن جاء شئ من هذا عن بعض التابعين، فهو مما يُتوقف فيه ولا يُحكم عليه بصدق ولا بكذب، وذلك لقوة احتمال السماع من أهل الكتاب، لما عُرفوا به من كثرة الأخذ عنهم، وبُعد احتمال كونه مما سُمع من رسول الله ﷺ، وهذا إذا لم يتفق أهل الرواية من علماء التفسير على ذلك، أما إن اتفقوا عليه. فإنه يكون أبعد من أن يكون مسموعًا من أهل الكتاب، وحينئذ تسكن النفس إلى قبوله والأخذ به، والله أعلم.

ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا كثيرًا ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدتهم، وعصا موسي من أي الشجر كانت، وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه الله في القرآن، مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم، ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز، كما قال تعالى: ﴿ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِٱلْغَيْبِ ۖ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ ۚ قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ۗ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾﴾ (الكهف: ٢٢).

فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب في هذا المقام، وتعليم ما ينبغي في مثل هذا؛ فإنه تعالى أخبر عنهم بثلاثة أقوال، ضعف القولين الأولين، وسكت عن الثالث، فدل على صحته؛ إذ لو كان باطلًا لرده كما ردهما، ثم أرشد إلى أن الاطلاع على عدتهم لا طائل تحته، فيقال في مثل هذا: ﴿قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾ فإنه ما يعلم بذلك إلا قليل من الناس ممن أطلعه الله عليه، فلهذا قال: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا﴾ أي: لا تجهد نفسك فيما لا طائل تحته، ولا تسألهم عن ذلك؛ فإنهم لا يعلمون من ذلك إلا رجْم الغيب فهذا أحسن ما يكون في حكاية الخلاف، أن تستوعب الأقوال في ذلك المقام، وأن ينبه على الصحيح منها، ويبطل الباطل، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته، فيشتغل به عن الأهم. فأما من حكي خلافًا في مسألة ولم يستوعب

أقوال الناس فيها فهو ناقص؛ إذ قد يكون الصواب في الذي تركه أو يحكى الخلاف ويطلقه، ولا ينبه على الصحيح من الأقوال فهو ناقص أيضًا. فإن صحح غير الصحيح عامدًا فقد تعمد الكذب، أو جاهلا فقد أخطأ، كذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته أو حكي أقوالًا متعددة لفظًا، و يرجع حاصلها إلى قول أو قولين معنى فقد ضيع الزمان، وتكثر بما ليس بصحيح فهو كلابس ثوبي زور. والله الموفق للصواب[1].

فائدة: حكم سؤال أهل الكتاب عن شئ من أمور الدين:

أما سؤال أهل الكتاب عن شيء من أمور الدين فإنه حرام لما رواه الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله ﷺقال: قال رسول الله ﷺ: "لا تسألوا أهل الكتاب عن شئ؛ فإنهم لن يهدوكم، وقد ضلوا، فإنكم إما أن تصدقوا بباطل، أو تكذبوا بحق، وإنه لو كان موسى حيا بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني"[2].

والإسرائيليات مرفوضة عن العلماء على البتات فأعرض عن سطورها بصرك وأصمم عن سماعها أذنيك فإنها لا تعطي فكرك إلا خيالًا ولا تزيد فؤادك إلا خبالًا.

قَالَ اِبْن بَطَّال عَنْ الْمُهَلَّب: هَذَا النَّهْي إِنَّمَا هُوَ فِي سُؤَالهمْ عَمَّا لَا نَصّ فِيهِ، لِأَنَّ شَرْعنَا مُكْتَفٍ بِنَفْسِهِ فَإِذَا لَمْ يُوجَد فِيهِ نَصّ فَفِي النَّظَر وَالِاسْتِدْلَال غِنًى عَنْ سُؤَالهمْ، وَلَا يَدْخُل فِي النَّهْي سُؤَالهمْ عَنْ الْأَخْبَار الْمُصَدِّقَة لِشَرْعِنَا وَالْأَخْبَار عَنْ الْأُمَم السَّالِفَة، وَأَمَّا قَوْله تَعَالَى ﴿فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾ فَالْمُرَاد بِهِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ، وَالنَّهْي إِنَّمَا هُوَ عَنْ سُؤَال مَنْ لَمْ يُؤْمِن مِنْهُمْ، وَيَحْتَمِل أَنْ يَكُون الْأَمْر يَخْتَصّ بِمَا يَتَعَلَّق بِالتَّوْحِيدِ وَالرِّسَالَة

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) (٢/ ٣١٥) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبة (١٥٠) والتفسير والمفسرون (٤/ ٩) و مقدمة في التفسير للعثيمين (١/ ٤٦).

(٢) مسند أحمد (٣/ ٣٣٨: ٣٣٧)، سنن الدارمي (١٤٣٦)، السنن لابن أبي عاصم (٥٠)، جامع بيان العلم لابن عبد البر (٢/ ٤٢) من طرق عن مجالد. وحسنه الألباني في الإرواء (١٥٨٩)، وفي ظلال الجنة (٥٠).

الْمُحَمَّدِيَّة وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ وَالنَّهْي عَمَّا سِوَى ذَلِكَ.[1]

الوجه الثالث: موقف العلماء من الإسرائيليات.

اختلفت مواقف العلماء، ولا سيما المفسرون من هذه الإسرائيليات على ثلاثة أنحاء:

أ- فمنهم من أكثر منها مقرونة بأسانيدها، ورأي أنه بذكر أسانيدها خرج من عهدتها، مثل ابن جرير الطبري رحمه الله.

ب- ومنهم من أكثر منها، وجردها من الأسانيد غالبا، فكان حاطب ليل مثل البغوي الذي قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن تفسيره: إنه مختصر من الثعلبي، لكنه صانه عن الأحاديث الموضوعية والآراء المبتدعة، وقال عن الثعلبي: إنه حاطب ليل ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع.

ج- ومنهم من ذكر كثيرًا منها، وتعقب البعض مما ذكره بالتضعيف أو الإنكار مثل ابن كثير.

د- ومنهم من بالغ في ردها ولم يذكر منها شيئا يجعله تفسيرًا للقرآن كمحمد رشيد رضا[2].

الواقع أنّ إيراد المفسّرين لأخبار أهل الكتاب - وهي المسمّاة بالإسرائيليّات- لم يكن يومًا لأخذ ما فيها من مفاهيم وأحكام ووجهات نظر. وإنّما كانت محاولة لسدّ الفجوات التاريخيّة الّتي كان يشعر المسلمون بوجودها. فالقرآن الكريم، وكذلك السنّة النبويّة لم يفصّلا في تاريخ بدء الخليقة وأخبار الأمم السابقة، وإنّما اقتصرا على ما يحقّق غاية الهداية والتشريع، فكان لدى بعض المسلمين فضول في معرفة هذه التفاصيل، فلجئوا إلى أهل الكتاب يسمعون ما عندهم من أخبار، قد تكون صحيحة وقد تكون كاذبة، إلاّ أنّها في كلّ الأحوال ليست من الدين في شيء، وإنّما هي أخبار تاريخيّة فقط، ولا يضرّ المسلمين في شيء أن يصدّقوها أو يكذّبوها ما دامت لا تمسّ شيئًا من العقائد والأحكام الشرعيّة،

---

(١) فتح الباري (١٣/ ٣٥٤)، تفسير القرطبي (١٥/ ١٨٣)، مجموع فتاوى ابن تيمية (٢/ ٢٩٦)، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبة (١٥٠)، والتفسير والمفسرون (٤/ ٩)، مقدمة في التفسير للعثيمين (١/ ٤٨).

(٢) مقدمة في التفسير للعثيمين (١/ ٤٩).

وهذا هو مفهوم حديث رسول الله ﷺروى عن أبي هريرة قال: كان أهل الكتاب يقرأون التوراة بالعبرانيّة، ويفسّرونها بالعربيّة لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: "لا تصدّقوا أهل الكتاب ولا تكذّبوهم، وقولوا: آمنّا بالله وما أُنزل إلينا وما أُنْزل إليكم"[١].

وقد عبّر"ابن خلدون" عن هذه النظرة تعبيرًا واضحًا إذ قال: «والسبب في ذلك أنّ العرب لم يكونوا أهل كتاب ولا علم، وإنّما غلبت عليهم البداوة والأميّة، وإذا تشوّقوا إلى معرفة شيء ممّا تتشوّق إليه النفوس البشريّة في أسباب المكوّنات وبدء الخليقة وأسرار الوجود، فإنّما يسألون عنه أهل الكتاب قبلهم، و يستفيدونه منهم، وهم أهل التوراة من اليهود ومن تبع دينهم من النصارى. وأهل التوراة الّذين بين العرب يومئذ بادية مثلهم، ولا يعرفون من ذلك إلاّ ما تعرفه العامّة من أهل الكتاب ومعظمهم من حِمير الّذين أخذوا بدين اليهوديّة، فلمّا أسلموا بقوا على ما كان عندهم ممّا لا تعلّق له بالأحكام الشرعيّة الّتي يحتاطون لها، مثل أخبار بدء الخليقة وما يرجع إلى الحِدثان والملاحم وأمثال ذلك. وهؤلاء مثل كعب الأحبار ووهب بن منبّه وعبد الله بن سلام وأمثالهم، فامتلأت التفاسير من المنقولات عندهم، وفي أمثال هذه الأغراض أخبارًا موقوفة عليهم، وليست ممّا يَرجع إلى الأحكام فتُتحرّى فيها الصحّة الّتي يجب بها العمل هذا في التفسير من حيث هو تفسير. إلاّ أنّ هذا الفرع من المعارف الإسلاميّة -وإن عدّه العلماء المسلمون علمًا قائمًا بذاته- قد حوي أنواعًا من العلوم الإسلاميّة. فالمفسّر حين يكون بصدد تفسير آية تشريعيّة يكون بحثه "فقهيًّا". وحين يكون بصدد تفسير آيات العقائد، يكون بحثه ملحقًا بعلم التوحيد وأصول الدين. وحين يتعرّض للآيات الّتي تتكلّم عن بدء الخليقة والأمم السالفة، فإنّ بحثه سيكون على صلة بالتاريخ، وهكذا. لذلك فإنّ ما يقال في هذه العلوم بوصفها مستقلّة يقال عنها أيضًا بوصفها جزءًا من كتب التفسير، من حيث إنّ الموضوع هو واحد.

ولن تتغيّر عقليّة الكاتب بين أن يكون مصنّفًا لكتاب في التوحيد -مثلًا- وأن يكون

---

(١) البخاري (٧٣٦٢).

مصنِّفًا لكتاب في التفسير(١).

الاختلاف في التفسير على نوعين: منه ما مستنده النقل فقط، ومنه ما يعلم بغير ذلك؛ إذ العلم إما نقل مصدق وإما استدلال محقق، والمنقول إما عن المعصوم وإما عن غير المعصوم، والمقصود بأن جنس المنقول سواء كان عن المعصوم أو غير المعصوم، وهذا هو النوع الأول منه ما يمكن معرفة الصحيح منه والضعيف، ومنه ما لا يمكن معرفة ذلك فيه. وهذا القسم الثاني من المنقول؛ وهو ما لا طريق لنا إلى الجزم بالصدق منه عامته مما لا فائدة فيه، فالكلام فيه من فضول الكلام.

وأما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته، فإن الله نصب على الحق فيه دليلًا، فمثال ما لا يفيد ولا دليل على الصحيح منه: اختلافهم في لون كلب أصحاب الكهف، وفي البعض الذي ضرب به موسى من البقرة، وفي مقدار سفينة نوح وما كان خشبها، وفي اسم الغلام الذي قتله الخضر، ونحو ذلك. فهذه الأمور طريق العلم بها النقل، فما كان من هذا منقولًا نقلًا صحيحًا عن النبي ﷺ كاسم صاحب موسى أنه الخضر ـ فهذا معلوم، وما لم يكن كذلك بل كان مما يؤخذ عن أهل الكتاب ـ كالمنقول عن كعب ووهب ومحمد بن إسحاق وغيرهم ممن يأخذ عن أهل الكتاب ـ فهذا لا يجوز تصديقه ولا تكذيبه إلا بحجة، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: "إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، فإما أن يحدثوكم بحق فتكذبوه، وإما أن يحدثوكم بباطل فتصدقوه".

وكذلك ما نقل عن بعض التابعين، وإن لم يذكر أنه أخذه عن أهل الكتاب، فمتى اختلف التابعون لم يكن بعض أقوالهم حجة على بعض، وما نقل في ذلك عن بعض الصحابة نقلًا صحيحًا فالنفس إليه أسكن مما نقل عن بعض التابعين؛ لأن احتمال أن يكون سمعه من النبي ﷺ أو من بعض من سمعه منه أقوى؛ ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين، ومع جزم الصاحب فيما يقوله، فكيف يقال: إنه أخذه عن

(١) مقدمة ابن خلدون (٤٨٧)، نشوء الحضارة الإسلامية لأحمد القصص (١/ ١٥٤).

أهل الكتاب وقد نهوا عن تصديقهم؟ والمقصود أن مثل هذا الاختلاف الذي لا يعلم صحيحه، ولا تفيد حكاية الأقوال فيه، هو كالمعرفة لما يروى من الحديث الذي لا دليل على صحته وأمثال ذلك.

وأما القسم الأول، الذي يمكن معرفة الصحيح منه، فهذا موجود فيما يحتاج إليه ولله الحمد[١].

الوجه الرابع: مبدأ دخول الإسرائيليات على المسلمين.

نستطيع أن نقول: إن دخول الإسرائيليات على المسلمين، أمر يرجع إلى عهد الصحابة ﷺ، وذلك نظرًا لاتفاق القرآن مع التوراة والإنجيل في ذكر بعض المسائل كما تقدَّم، مع فارق واحد، هو الإيجاز في القرآن، والبسط والإطناب في التوراة والإنجيل. وأن الرجوع إلى أهل الكتاب، كان مصدرًا من مصادر التفسير عند الصحابة، فكان الصحابي إذا مَرَّ على قصة من قصص القرآن يجد من نفسه ميلًا إلى أن يسأل عن بعض ما طواه القرآن منها ولم يتعرض له، فلا يجد مَن يجيبه على سؤاله سوى هؤلاء النفر الذين دخلوا فى الإسلام، وحملوا إلى أهله ما معهم من ثقافة دينية، فألقوا إليهم ما ألقوا من الأخبار والقصص الديني[٢].

شبهة أخرى: الرد على قولهم أن الصحابة والتابعين ﷺ رووا كثيرًا عن أهل الكتاب:

أولًا: جواز الرواية عن بني إسرائيل مالا يخالف شريعتنا:

قال ﷺ: "بلِّغُوا عنِّي ولو آيةً، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حَرَجَ، ومن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأْ مقعده من النار".

هذه الأحاديث الإسرائيلية تُذكر للاستشهاد، لا للاعتضاد. فإنها على ثلاث: أحدها: ما علمنا صحتَه مما بأيدينا مما نشهدُ له بالصدق، فذا ك صحيح. والثاني: ما علمنا كذبَه بما عندنا مما يخالفه. والثالث: ما هو مسكوت عنه، لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) (٢/ ٢٩٦)

(٢) التفسير والمفسرون (١/ ١٢٣).

نؤمِنُ به ولا نكذّبه، وتجوزُ حكايتُه لما تقدّم[1].

وقد تقدم بيان اختلاف العلماء وأقسام الإسرائيليات في صدر الكلام.

ثانيًا: أن الصحابة ﭫ كانوا أعلم الناس بأمور دينهم.

وقد خصهم الله بالعلم والفهم، والورع والتقى، وسبق لهم من الفضل على لسان نبيهم ما ليس لأحدٍ بعدهم، ومن شكَّ في ذلك فعليه أن يراجع دينه وإيمانه قال الإمام الشافعي، بعد أن ذكرهم وذكر من تعظيمهم وفضلهم: وهم فوقنا في كل علم واجتهاد، وورع وعقل، وأمرٍ استُدْرِك به عليهم، وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا. وما ثبت من أن بعض الصحابة كأبي هريرة وابن عباس ﭭ وغيرهما كانوا يرجعون إلى بعض من أسلم من أهل الكتاب، فهو أمر لا يعيبهم ولا ينقص من قدرهم وعلمهم.

ثالثا: أن الصحابة ﭫ لم يسألوا أهل الكتاب عن كل شيء.

بل كانوا يسألون عن أشياء لا تعدو أن تكون توضيحًا للقصة وبيانًا لما أجمله القرآن منها، مع توقفهم فيما يُلقى إليهم، فلا يحكمون عليه بصدق أو بكذب ما دام يحتمل كلا الأمرين، امتثالًا لقول الرسول ﷺ: "لا تُصَدِّقوا أهل الكتاب ولا تُكَذِّبوهم، وقولوا: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾.

كما أنهم لم يسألوهم عن شئ مما يتعلق بالعقيدة أو يتصل بالأحكام، اللهم إلا إذا كان على جهة الاستشهاد والتقوية لما جاء به القرآن. كذلك كانوا لا يعدلون عما ثبت عن الرسول ﷺ من ذلك إلى سؤال أهل الكتاب، لأنه إذا ثبت الشئ عن الرسول ﷺ فليس لهم أن يعدلوا عنه إلى غيره.

رابعًا: كما كانوا لا يسألون عن الأشياء التي يُشبه أن يكون السؤال عنها نوعًا من اللهو والعبث.

كالسؤال عن لون كلب أهل الكهف، والبعض الذي ضُرِب به القتيل من البقرة، ومقدار سفينة نوح، ونوع خشبها، واسم الغلام الذي قتله الخضر. وغير ذلك، ولهذا

(١) فتح الباري لابن حجر (٨/ ١٧٠).

قال الدهلوى بعد أن بيّن أن السؤال عن مثل هذا تكلف ما لا يعنى: "وكانت الصحابة ﷺ يعدون مثل ذلك قبيحًا من قبيل تضييع الأوقات". أنهم لم يخرجوا عن دائرة الجواز التي حدّها لهم رسول الله ﷺ وأذن لهم فيها بقوله: " بلغوا عني ولو آية، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار ".

وفي الوقت نفسه لم يخالفوا النهي الوارد في قوله ﷺ: " لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا. . . . . ولا تعارض بين هذين الحديثين، فإن الأول أباح لهم أن يحدِّثوا عما وقع لبني إسرائيل من الأعاجيب لما في أخبارهم من العبرة والعظة، بشرط أن يعلموا أنه ليس مكذوبًا، لأنه ﷺ لا يجيز التحدث بالكذب. وأما الحديث الثاني فالمراد منه التوقف فيما يحدّث به أهل الكتاب إذا كان محتملًا للصدق والكذب، لأنه ربما كان صدْقًا في واقع الأمر فيكذبونه، أو كذبًا فيصدقونه فيقعون بذلك في الحرج. فهذا النوع من الأخبار المحتملة للصدق والكذب هو الذي نهينا عن تصديقه أو تكذيبه، وليس المراد منه ما جاء شرعنا بموافقته أو مخالفته، فإن الموقف منه واضح ومعروف.

ومن هنا يتبين لنا أنه لا تعارض بين إذنه ﷺ بالتحديث عن بني إسرائيل، وبين نهيه عن تصديقهم أو تكذيبهم، كما يتبين لنا القدر الذي أباحه الشارع من الرواية عن أهل الكتاب.

إذًا فالصحابة ﷺ كان لديهم منهج سديد، ومعيار دقيق في قبول ما يلقى إليهم من الإسرائيليات، فما وافق شرعنا قبلوه، وما خالفه كذبوه، وما كان مسكوتًا عنه توقفوا فيه. ثم إنهم لم يكونوا يرجعون إليهم في كل أمر، وإنما كانوا يرجعون إليهم لمعرفة بعض جزئيات الحوادث والأخبار، ولم يُعرف عنهم أبدًا أنهم رجعوا إليهم في العقائد ولا في الأحكام، ولو ثبت أنهم سألوا أهل الكتاب عن شيء يتعلق بالمعتقد فلم يكن ذلك عن تهوك منهم وارتياب، وإنما كان لإقامة الحجة عليهم، بالاستشهاد والتأييد لما جاء في شريعتنا، عن طريق الاحتجاج عليهم بما يعتقدون.

أما إنكار الرسول ﷺ كما في حديث جابر أن عمر بن الخطاب أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتب فقرأه النبي ﷺ فغضب وقال: "**أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى ﷺ كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي**"(١).

وإنكار بعض الصحابة – كابن عباس نفسه – على من كانوا يرجعون إلى أهل الكتاب بقوله – كما في البخاري: يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذي أنزل على نبيه ﷺ أحدث الأخبار بالله، تقرؤونه لم يشب، وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب الله، وغيروا بأيديهم الكتاب، فقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا، أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مساءلتهم، ولا والله ما رأينا منهم رجلًا قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم.

هذا الإنكار لا يعارض الجواز والإذن الثابت في نصوص أخرى، لأنه كان في مبدأ الإسلام، وقبل استقرار الأحكام، وأما الإباحة فجاءت بعد أن عرفت الأحكام واستقرت، وذهب خوف الاختلاط والتشويش.

قال الحافظ ابن حجر: وكأن النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية، والقواعد الدينية، خشية الفتنة، ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك، لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار(٢).

خامسًا: ومما يدل أيضًا على أن الصحابة لم يكونوا يتلقفون كل ما يصدر عن أهل الكتاب دون نقد وتمحيص تلك المراجعات العديدة.

والردود العلمية على بعض أهل الكتاب، في أمور أنكروها، وردوا عليهم خطأهم فيها. ومن ذلك ما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال: " فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى شيئًا إلا أعطاه الله

---

(١) مسند أحمد (٣٦/ ٣٨٧)، شعب الإيمان (١/ ١٩٩)، وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح (١٧٧).
(٢) مجلة المنار (٢٦/ ١/ ٧٩).

إياه "، فقد اختلف السلف في تعيين هذه الساعة، وهل هي باقية أم رفعت؟ وإذا كانت باقية فهل هي في جمعة واحدة من السنة، أو في كل جمعة منها؟.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقِيتُ كَعْبَ الأَحْبَارِ فَجَلَسْتُ مَعَهُ فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَاةِ وَحَدَّثْتُهُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ فَكَانَ فِيمَا حَدَّثْتُهُ أَنْ قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " **خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنَ الْجَنَّةِ وَفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ وَفِيهِ مَاتَ وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلاَّ وَهِىَ مُصِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينِ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلاَّ الْجِنَّ وَالإِنْسَ وَفِيهِ سَاعَةٌ لاَ يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ الله شَيْئًا إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ** ". قَالَ كَعْبٌ ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ. فَقُلْتُ بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. فَقَرَأَ كَعْبٌ التَّوْرَاةَ فَقَالَ صَدَقَ رَسُولُ الله ﷺقَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَقِيتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِى بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ فَقَالَ مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ فَقُلْتُ مِنَ الطُّورِ. فَقَالَ لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "لاَ تُعْمَلُ الْمَطِيُّ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِلَى مَسْجِدِي هَذَا وَإِلَى مَسْجِدِ إِيلِيَاءَ أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ". يَشُكُّ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ الله بْنَ سَلاَمٍ فَحَدَّثْتُهُ بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبِ الأَحْبَارِ وَمَا حَدَّثْتُهُ بِهِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقُلْتُ قَالَ كَعْبٌ ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ. قَالَ، قَالَ عَبْدُ الله بْنُ سَلاَمٍ كَذَبَ كَعْبٌ. فَقُلْتُ ثُمَّ قَرَأَ كَعْبٌ التَّوْرَاةَ فَقَالَ بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. فَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ سَلاَمٍ صَدَقَ كَعْبٌ. ثُمَّ قَالَ عَبْدُ الله بْنُ سَلاَمٍ قَدْ عَلِمْتُ أَيَّةَ سَاعَةٍ هِيَ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي بِهَا وَلاَ تَضِنَّ عَلَيَّ. فَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ سَلاَمٍ هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ وَكَيْفَ تَكُونُ آخِرُ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لاَ يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي". وَتِلْكَ السَّاعَةُ سَاعَةٌ لاَ يُصَلَّى فِيهَا فَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ سَلاَمٍ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ الله ﷺ: " مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ فَهُوَ فِي صَلاَةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ ". قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ بَلَى. قَالَ فَهُوَ ذَلِكَ. (١)

ومن ذلك أيضًا ما رواه ابن جرير عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أنه قال: " المفدي إسماعيل، وزعمت اليهود أنه إسحق وكذبت اليهود. ولما بلغه أن نوفًا البكالي – وهو ربيب

(١) صحيح. موطأ مالك (٣٦٤).

كعب الأحبار -، يزعم أن موسى بني إسرائيل ليس بموسى الخضر: قال: كذب، حدثنا أبي بن كعب عن رسول الله ﷺ وساق الحديث الذي عند البخاري في قصة موسى مع الخضر.

وذكر ابن كثير في تفسيره أن معاوية بن أبي سفيان ﷺ، قال لكعب منكرًا: أنت تقول: إن ذا القرنين كان يربط خيله بالثريا؟ فقال له كعب: إن كنت قلت ذلك، فإن الله تعالى قال: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾ (الكهف ٨٤)، قال ابن كثير معلقًا: وهذا الذي أنكره معاوية ﷺ على كعب هو الصواب، والحق مع معاوية في ذلك الإنكار فهذا كله وغيره يؤكد على أن الصحابة ﷺ لم يكونوا مغفلين مخدوعين يصدقون كل ما يلقى إليهم، بل كانوا يتحرون الصواب، ويردون على أهل الكتاب أقوالهم التي تستحق الرد والمراجعة. فهل يعقل بعد هذا، وبعد ما عرفناه من عدالة الصحابة وحرصهم على امتثال أوامر الله ورسوله، وعدم تسليمهم لأهل الكتاب كل ما يروونه من إسرائيليات، أن نقول بتهاونهم، ومخالفتهم لتعاليم رسول الله ﷺ فضلًا عن رميهم بالغفلة وعدم الفطنة، اللهم إنا نبرأ إليك من ذلك.

سادسًا: تشديد عمر ﷺ على من كان يكتب شيئا من كتب اليهود.

لقد كانت مقالة النبي ﷺ لعمر وغضبه لكتابته شيئًا من التوراة درسًا تعلم منه سيدنا عمر ومنهجًا أخذ الناس به روى الحافظ أبو يعلى بسنده عن خالد بن عرفطة قال: (كنت جالسًا عند عمر إذ أتى برجل من عبد القيس مسكنه بالسوس فقال له عمر: أنت فلان ابن فلان العبدي؟ قال: نعم فضربه بعصًا معه فقال الرجل: مالي يا أمير المؤمنين؟ فقال له عمر: اجلس فجلس فقرأ عليه ﴿الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۝١ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٢ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ (يوسف٣: ١)، فقرأها عليه ثلاثًا وضربه ثلاثًا فقال الرجل: مالي يا أمير المؤمنين؟ فقال: أنت الذي نسخت كتب دانيال؟ قال: مرني بأمرك أتبعه قال: انطلق فامحه بالحميم والصوف الأبيض ثم لا تقرأه أنت ولا تقرئه أحدًا من الناس، فلئن بلغني عنك أنك قرأته أو أقرأته أحدًا من الناس لأنهكنك عقوبة، ثم قال له: اجلس فجلس بين يديه قال: انطلقت أنا فانتسخت كتابًا من أهل

الكتاب ثم جئت به في أديم فقال لي رسول الله ﷺ: "ما هذا الذي في يدك يا عمر؟ " فقلت: يا رسول الله كتاب نسخته لنزداد علمًا إلى علمنا، فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه ثم نودي بالصلاة جامعة فقالت الأنصار: أغضب نبيكم ﷺ؟ السلاح السلاح فجاءوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله ﷺ فقال: "يا أيها الناس إني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لي اختصارًا، ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية فلا تتهوكوا ولا يغرنكم المتهوكون" قال عمر: فقمت فقلت: رضيت بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبك رسولًا ثم نزل رسول الله ﷺ(١).

الوجه الخامس: ضعف السند إلى الصحابي أو التابعي.

فقد يكون ما روي عن الصحابة مدسوسًا عليهم وضعه عليهم الزنادقة والملحدون كي يظهروا الإسلام وحملته بهذا المظهر المنتقد المشين، ويجوز أن يكون بعضها مما ألصق بالتابعين ونسب إليهم زورًا، ولاسيما أن أسانيد معظمها لا تخلو من ضعيف أو مجهول أو متهم بالكذب أو الوضع أو معروف بالزندقة أو مغمور في دينه وعقيدته، وبعض الإسرائيليات قد يصح السند إليها.

الوجه السادس: رواية الكذب ليس معناها أن الراوي هو الذي اختلقه وبيان صدق من روى، أو روى عنه الإسرائيليات.

بعض الإسرائيليات قد يصح السند إليها، ولعل قائلًا يقول: أما ما ذكرت من احتمال أن تكون هذه الروايات الإسرائيلية مختلقة موضوعة على بعض الصحابة والتابعين فهو إنما يتجه في الروايات التي في سندها ضعف أو مجهول أو وضاع أو متهم بالكذب، أو سيء الحفظ، يخلط بين المرويات، ولا يميز، أو نحو ذلك، ولكن بعض هذه الروايات حَكَم عليها بعض حفاظ الحديث بأنها صحيحة السند أو حسنة السند أو إسنادها جيد أو ثابت ونحو ذلك فماذا تقول فيها؟.

والجواب: أنه لا منافاة بين كونها صحيحة السند، أو حسنة السند أو ثابتة السند وبين كونها من إسرائيليات بني إسرائيل، وخرافاتهم وأكاذيبهم فهي صحيحة السند إلى ابن

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١/ ٢٢٣).

عباس، أو عبد الله ابن عمرو بن العاص أو إلى مجاهد، أو عكرمة، أو سعيد بن جبير وغيرهم ولكنها ليست متلقاة عن النبي ﷺ لا بالذات، ولا بالواسطة ولكنها متلقاة عن أهل الكتاب الذين أسلموا فثبوتها إلى من رويت عنه شيء وكونها مكذوبة في نفسها، أو باطلة أو خرافة شيء آخر، ومثل ذلك: الآراء والمذاهب الفاسدة اليوم فهي ثابتة عن أصحابها وعن آرائهم ولاشك ولكنها في نفسها فكرة باطلة أو مذهب فاسد.

فقد اختلق الوضاعون عليهم أشياء كثيرة، فاتخذوهم مطية لترويج الكذب وإذاعته بين الناس، مستغلين شهرتهم العلمية الواسعة بها في كتب أهل الكتاب، ثم تناقل هذه الأخبار بعض القصاص والمؤرخين والأدباء، وبعض المفسرين على أنها حقائق، من غير أن يتثبتوا من صحة نسبتها إلى من عزيت له.

يقول الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: وبعض أهل عصرنا تكلم فيه - يقصد وهب بن منبه - عن جهل، ينكرون أنه يروي الغرائب عن الكتب القديمة، وما في هذا بأس، إذ لم يكن دينًا، ثم أنى لنا أن نوقن بصحة ما روي عنه من ذلك وأنه هو الذي رواه وحدَّث به".

فهل بعد هذا كله نقبل كلام جولد زيهر ومن مشى في ركابه، ونعرض عن كلام أئمة الإسلام، وجهابذة المحدثين والنقاد، الذين وثقوا هؤلاء الرواة، وخرجوا أحاديثهم في كتبهم التي تلقتها الأمة بالقبول جيلًا بعد جيل، فضلًا عن أن نتهمهم بالمكر والدهاء والكيد للإسلام وأهله، اللهم إنا نبرأ إليك من ذلك[1].

وأحب أن أنبه هنا إلى حقيقة وهى: أنه ليس معنى أن هذه الإسرائيليات المكذوبات و الباطلات مروية عن كعب الأحبار، ووهب بن منبه، وعبد الله بن سلام وأمثالهم أنها من وضعهم، واختلاقهم كما زعم ذلك بعض الناس اليوم وإنما معنى ذلك أنهم هم الذين رووها ونقلوها لبعض الصحابة والتابعين من كتب أهل الكتاب ومعارفهم وليسوا هم الذين اختلقوها وإنما اختلقها، و افتجرها أسلافهم القدماء.

---

(١) مجلة المنار (٢٦/ ١/ ٧٣).

ولم يقل أحد من أئمة الجرح والتعديل على حصافتهم، وبعد نظرهم: أن كعبًا، ووهبًا، وعبد الله بن سلام، وتميمًا الداري، وأمثالهم كانوا وضاعين، و يتعمدون الكذب، والاختلاق من عند أنفسهم، وإنما الذي قالوه عنهم: أنهم كانوا هم الواسطة في حمل ونقل معارف أهل الكتاب إلى المسلمين، وأن البعض رواها عنهم فليس الذنب ذنبهم، وإنما الذنب ذنب من نقلها، ورواها عنهم، من غير بيان لكذبها وبطلانها.

ولما كانت رواية الإسرائيليات تدور غالبًا على كعب، ووهب بن منبه، وعبد الله بن سلام، وأنهم هم الذي كان الاتهام منصبًا عليهم أكثر من غيرهم، فسأذكر لكل منهم ترجمة كي يتبين للمنصف آراء أئمة الجرح والتعديل فيهم.

شبهة أخرى: الرد على اتهامهم عبد الله بن سلام.

عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي، ثم الأنصاري. كان حليفًا لهم من بني قينقاع، وهو من ولد يوسف بن يعقوب عليهما السلام، وكان اسمه في الجاهلية الحصين، فسماه رسول الله ﷺ حين أسلم عبد الله. وكان إسلامه لما قدم النبي ﷺ المدينة مهاجرًا. روى عنه ابناه: يوسف ومحمد، وأنس بن مالك وزرارة بن أوفى.

أوجه الرد على اتهامهم عبد الله بن سلام بالكذب في الإسلام ما ليس منه.

أولًا: صدقه وتكذيبه لليهود:

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ بَلَغَ عَبْدَ الله بْنَ سَلاَمٍ مَقْدَمُ رَسُولِ الله ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلاَثٍ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ نَبِيٌّ، قَالَ مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخْوَالِهِ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " خَبَّرَنِي بِهِنَّ آنِفًا جِبْرِيلُ ". قَالَ فَقَالَ عَبْدُ الله ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ. وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ. وَأَمَّا الشَّبَهُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّبَهُ لَهَا ». قَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الله. ثُمَّ قَالَ يَا

رَسُولَ الله إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهتٌ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلاَمِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ الله الْبَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ الله بْنُ سَلاَمٍ "؟ قَالُوا: أَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا وَأَخْبَرُنَا وَابْنُ أَخْيَرِنَا. فَقَالَ رَسولُ الله ﷺ: " أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ الله». قَالُوا أَعَاذَهُ الله مِنْ ذَلِكَ. فَخَرَجَ عَبْدُ الله إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله. فَقَالُوا شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا، وَوَقَعوا فِيهِ[1].

ثانيًا: شهد له رسول الله ﷺ بالجنة:

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لأَحَدٍ يَمْشِى عَلَى الأَرْضِ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. إِلاَّ لِعَبْدِ الله بْنِ سَلاَمٍ قَالَ وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ الآيَةَ. قَالَ لاَ أَدْرِى قَالَ مَالِكٌ الآيَةَ أَوْ فِي الْحَدِيث[2].

ثالثًا: شهادة الصحابة له بالعلم.

عن يزيد بن عميرة قال: لما حضر معاذ بن جبل الموت قيل له: يا أبا عبد الرحمن، أوصنا. فقال: أجلسوني، قال: إن العلم والإيمان مكانهما، من ابتغاهما وجدهما، فالتمسوا العلم عند أربعة رهط: عند عويمر أبي الدرداء، وعند سلمان الفارسي، وعند عبد الله بن مسعود، وعند عبد الله بن سلام الذي كان يهوديًا فأسلم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: " إنه عاشر عشرة في الجنة"[3].

رابعًا: حفظه ﷺ وفطنته.

عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إلى رَسُولِ الله ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنَيَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ الله ﷺ: " مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟ ". فَقَالُوا: نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ. فَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ سَلاَمٍ كَذَبْتُمْ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ. فَأَتَوْا بِالتَّوْرَاةِ

---

(١) البخاري (٣٣٢٩).

(٢) البخاري (٣٨١٢).

(٣) أسد الغابة (٢/ ١١٩).

فَنَشَرُوهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلاَمٍ ارْفَعْ يَدَكَ. فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ. فَقَالُوا صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ. فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرُجِمَا. قَالَ عَبْدُ اللهِ فَرَأَيْتُ الرَّجلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَة.[1]

خامسًا: ومن مناقبه أنه ثبت علَى الإِسْلاَمِ حتى مات.

فعَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَثَرُ الْخُشُوعِ، فَقَالُوا هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ تَجَوَّزَ فِيهِمَا ثُمَّ خَرَجَ، وَتَبِعْتُهُ فَقُلْتُ إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَالُوا هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. قَالَ وَاللهِ مَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لاَ يَعْلَمُ وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَاكَ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعَتِهَا وَخُضْرَتِهَا - وَسْطَهَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الأَرْضِ وَأَعْلاَهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلاَهُ عُرْوَةٌ فَقِيلَ لَهُ ارْقَهْ. قُلْتُ لاَ أَسْتَطِيعُ. فَأَتَانِي مِنْصَفٌ فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي، فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلاَهَا، فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقِيلَ لَهُ اسْتَمْسِكْ. فَاسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " تِلْكَ الرَّوْضَةُ الإِسْلاَمُ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الإِسْلاَمِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، فَأَنْتَ عَلَى الإِسْلاَمِ حَتَّى تَمُوتَ ".

وفي رواية فقال له: تموت وأنت مستمسك بالعروة الوثقى، وعنه أنه مر يحمل حزمة حطب فقيل: أليس قد أغناك الله عن هذا؟ قال بلى، ولكن أردت أن أقمع الكبر[2].

سادسًا: ورعه وزهده وكرمه.

فعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلاَمٍ ﷺ فَقَالَ أَلاَ تَجِيءُ فَأُطْعِمَكَ سَوِيقًا وَتَمْرًا، وَتَدْخُلَ فِي بَيْتٍ ثُمَّ قَالَ إِنَّكَ بِأَرْضٍ الرِّبَا بِهَا فَاشٍ إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَهْدَى إِلَيْكَ حِمْلَ تِبْنٍ، أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ أَوْ حِمْلَ قَتٍّ، فَلاَ تَأْخُذْهُ، فَإِنَّهُ رِبًا[3].

---

(١) البخاري (٣٦٣٥).

(٢) البخاري (٣٨١٣).

(٣) البخاري (٣٨١٣).

سابعًا: توثيق العلماء له.

وقد روى الحديث عن النبي ﷺ وروى عنه ابناه: يوسف ومحمد، وأبو هريرة وأبو بردة بن أبي موسى الأشعري، وعطاء بن يسار وغيرهم، وشهد مع عمر ﷺ فتح بيت المقدس، والجابية وقد عده بعضهم من البدريين، وأما ابن سعد: فذكره في الطبقة الثالثة ممن شهد الخندق وما بعدها وكانت وفاته سنة ثلاث وأربعين من الهجرة.

فها نحن نرى: أنه كان من أعلم اليهود بشهادتهم، وأنه كان من علماء الصحابة بعد إسلامه وبحسبه فضلًا: شهادة النبي ﷺبأنه من أهل الجنة وشهادة أصحاب رسول الله له كما سمعت، فهل يجوز في العقل أن يشهد النبي بالجنة لرجل يصدر منه الكذب، وفى أي شيء؟ في الحديث ثم هو صحابي والصحابة كلهم عدول، فمن المستبعد جدًّا أن يكذب في الرواية، ولم أر أحدًا من علماء الجرح والتعديل، وأئمة العلم والدين تناوله، أو ذكر فيه ما يخدش عدالته إلا ما كان من الكتاب المتأخرين الذين تأثروا بكلام المستشرقين، وأتباعهم، ونوايا المستشرقين ولاسيما اليهود منهم نحو (الإسلام، والنبيﷺ، والصحابة) موسومة بالخبث والعداوة وسوء الظن، ولا أدرى كيف نعدل عن كلام الأئمة الأثبات ونأخذ بكلام المستشرقين؟.

وأحب أن أقرر هنا: أن حفاظ الحديث، ونقاده البصيرين به قد تعرضوا لكل المرويات عن عبد الله بن سلام وغيره، وبينوا الصحيح من الضعيف، والمقبول من المردود.

ونحن لا ننفي أن عبد الله بن سلام، روى بعض ما علمه من معارف أهل الكتاب وثقافتهم، ورُويت عنه ولكن الذي ننفيه: أن يكون ألصق هذه المرويات بالنبي ونسبها إليه زورًا وأنه كان وضاعًا كذابًا، ومن يرى خلاف هذا فنحن نطالبه بالحجة والبرهان، وكانت وفاته سنة ثلاث وأربعين للهجرة[1].

شبهة أخرى: الرد على اتهامهم كعب الأحبار

أولًا: التعريف بكعب الأحبار.

---

(١) تهذيب التهذيب (٥/ ٢١٩)، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبة (١٤٢).

هو: كعب بن ماتع بن عمرو بن قيس من آل ذي رعين، وقيل ذي الكلاع الحميري، وقيل: غير ذلك في اسم جده، ونسبه يكنى: أبا إسحق، كان في حياة النبي ﷺ رجلًا وكان يهوديًا عالمًا بكتبهم، حتى كان يقال له: كعب الحبر، وكعب الأحبار.

وكان إسلامه في خلافة سيدنا عمر، وقيل: في خلافة الصديق، وقيل: إنه أسلم في عهد النبي ﷺ، ولكن تأخرت هجرته، فمن ثم لم يره، والأول هو الأصح والأشهر، وقد سكن المدينة وغزا الروم في خلافة عمر، ثم تحول في عهد سيدنا عثمان إلى الشام، فسكنها، إلى أن مات بحمص، في خلافة عثمان سنة اثنتين أو ثلاث، أو أربع وثلاثين والأول هو الأكثر، وقد كان عنده علم بكتب أهل الكتاب، والثقافة اليهودية، كما كان له حظ من الثقافة الإسلامية ورواية الأحاديث.

روى عن النبي ﷺ، ولكنه مرسل، لأنه لم يلق النبي ﷺ، ولم يسمع منه، وعن عمر، وصهيب، والسيدة عائشة، وروى عنه من الصحابة معاوية، وأبو هريرة، وابن عباس، وبقية العبادلة، وعطاء بن أبى رباح، وغيره من التابعين.

ثانيًا: توضيح مقالة معاوية رضي الله عنه في كعب:

ولكن قد يعكر على ما ذكرنا: ما ورد في حقه في الصحيح: روى البخاري في صحيحه بسنده، عن حميد بن عبد الرحمن: أنه سمع معاوية وهو يحدث رهطًا من قريش بالمدينة -يعنى لما حج في خلافته وذكر كعب الأحبار، فقال "إن كان من أصدق -وفى رواية لمن أصدق- هؤلاء الذين يتحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا مع ذلك لنبلوا عليه الكذب ".

وظاهر كلام معاوية، يخدش كعبًا في بعض مروياته كما يدل أيضًا على أن الذين كانوا يحدثون بمعارف أهل الكتاب، كان فيهم صادقون، وأن كعبًا كان من أصدق هؤلاء، ولكنها لا تدل على أنه وضاع أو كذاب فهذا الكلام لا يخدش في ثقة كعب وعدالته، بل إن في ذلك تزكية من معاوية وثناء عليه بأنه أصدق المحدثين عن أهل الكتاب، وقول معاوية: " وإن كنا مع ذلك لنبلوا عليه الكذب"، لا يراد منها اتهامه بالكذب، وإنما المقصود أن في بعض الأخبار

التي ينقلها بأمانة ما لا يطابق الواقع، فالكذب حينئذ مضاف إلى تلك الكتب التي ينقل عنها لا إلى كعب، وهو نحو قول ابن عباس في حقه (بدل من قبله فوقع في الكذب)[1].

وقد حسن العلماء الظن بكعب، فحملوا هذه الكلمة على محمل حسن.

قال ابن التين: وهذا: نحو قول ابن عباس في حق كعب المذكور: "بدل من قبله فوقع في الكذب "، قال: والمراد بالمحدثين أنداد كعب ممن كانوا من أهل الكتاب، وأسلموا فكان يحدث عنهم، وكذا من نظر في كتبهم، فحدث عما فيها، قال: ولعلهم كانوا مثل كعب إلا أن كعبًا كان أشد منهم بصيرة، وأعرف بما يتوقاه، وقال ابن حبان في "الثقات ": أراد معاوية أنه يخطئ أحيانًا فيما يخبر به ولم يرد أنه كان كذابًا، وقال ابن الجوزى: المعنى: أن بعض الذي يخبر به كعب عن أهل الكتاب يكون كذبًا لا أنه يتعمد الكذب.

والظاهر: أن معاوية ﷺلم يقل مقالته هذه في كعب الأحبار إلا بعد أن اختبره في مروياته، وآرائه، فوجد بعضها لا يوافق الحق والصدق، وأنه كان يذكر آراءً، وأقوالًا ليست صحيحة، وتحتاج إلى المراجعة والتثبت، وليس أدل على هذا: من هذه الحادثة التي كانت بين معاوية، وكعب، فقد روى ابن لهيعة قال: حدثني سالم بن غيلان، عن سعيد ابن أبي هلال: أن معاوية بن أبى سفيان قال لكعب الأحبار: أنت تقول إن ذا القرنين كان يربط خيله بالثريا؟ فقال له كعب: إن كنت قلت ذلك فإن الله قال: "وآتيناه من كل شيء سببًا "وهذا إن صح: يدل على أنه كان يذكر آراءَ من عند نفسه، وباجتهاده في بعض الآيات، وهى غير صحيحة، وإلا فلو كان موجودًا في التوراة أو في غيرها لكان الأقرب في الرد أن يقول في الرد: وجدت ذلك في كتب الأولين وقد علق على هذه الحادثة الحافظ ابن كثير، فقال: وهذا الذي أنكره معاوية ﷺ على كعب الأحبار هو الصواب، والحق مع معاوية في هذا الإنكار، فإن معاوية كان يقول عن كعب: إن كنا لنبلوا عليه الكذب، يعنى فيما ينقله لا أنه كان يتعمد نقل ما ليس في صحفه، ولكن الشأن في صحفه: أنها من

---

(١) مجلة المنار (٢٦/ ١/ ٧٣).

الإسرائيليات التي غالبها مبدل، مصحف، محرف، مختلق، ولا حاجة لنا مع خبر الله تعالى ورسول الله ﷺ إلى شيء منها بالكلية فإنه دخل منها على الناس شر كثير، وفساد عريض، وتفسير كعب قول الله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾، بأنه يربط خيله بالثريا غير صحيح ولا مطابق للواقع، فإنه لا سبيل للبشر إلى شيء من ذلك ولا إلى الترقي في أسباب السماوات، وإنما التفسير الصحيح: أن الله يسر الأسباب أي الطرق، والوسائل إلى فتح الأقاليم والبلاد، وكسر الأعداء، وكبت الملوك، وإذلال أهل الشرك، فقد أوتى من كل شيء مما يحتاج إليه مثله سببًا وكذلك: نجد أبا هريرة ﷺ أيضًا يراجع كعبًا في بعض أقواله، فقد سأله: "عن الساعة التي في يوم الجمعة، ولا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلى، يسأل الله تعالى شيئًا إلا أعطاه إياه"، فيجيبه كعب: بأنها في جمعة واحدة من السنة، فيرد عليه أبو هريرة ﷺ قوله هذا، ويبين له أنها في كل جمعة، فيرجع كعب إلى التوراة، فيرى الصواب مع أبى هريرة ﷺ، فيرجع إليه، وكذلك: نجد أبا هريرة ﷺ يسأل عبد الله بن سلام عن تحديد هذه الساعة، ويقول له: أخبرني ولا تضن على فيجيبه ابن سلام: بأنها آخر ساعة في يوم الجمعة فيرد عليه أبو هريرة ﷺ بقوله: كيف تكون آخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال الرسول: "لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلى"؟ وتلك الساعة لا يصلى فيها، فيجيبه بقوله: ألم يقل رسول الله ﷺ من جلس مجلسًا ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلى"؟ ولو أن الصحابة راجعوا أهل الكتاب في كل مروياتهم التي أخذوها عنهم، لكان من وراء ذلك خير كثير، ولخلت كتب التفسير من هذا الركام من الإسرائيليات، التي تصادم العقل السليم والنقل الصحيح ولكن هذا ما كان ومع هذا: لم نعلم أحدًا طعن فيه، ورماه بالكذب والاختلاق إلا ما كان من بعض المتأخرين ومهما يكن من شيء فقد تبين لنا: أنه ما كان وضاعًا يتعمد الكذب، وأن الإسرائيليات التي رواها إن كان وقع فيها كذب وأباطيل فذلك يرجع إلى من نقل عنهم من أسلافه الذين حرفوا وبدلوا وإلى بعض كتب اليهود التي حشيت بالأكاذيب والخرافات وإما إلى خطئه في التأويل كما في قصة كعب ومع

هذا: ترى أنه كان أولى به وأجمل وهو عالم مسلم، لو أنه تحرى الحق والصدق وميز في مروياته بين الغث والسمين، وما يجوز نقله وما لا يجوز فإن ناشر مثل هذا لا يخلو من مؤاخذة وإثم وصدق رسول الله ﷺ حيث يقول: "من حدث بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين "[١]، وكنا نحب: لو أنه أراحنا من كل هذا الركام المتهافت، الذي سمم العقول والأفكار وجر على المسلمين البلاء.[٢]

ثالثا: ثقته وأمانته:

فهو من التابعين الأخيار، وقد أخرج له البخاري و مسلم وغيرهما، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام، واتفقت كلمة نقاد الحديث على توثيقه، فترجم له النووي في تهذيبه بقوله: " اتفقوا على كثرة علمه وتوثيقه "، ولذا لا تجد له ذكرًا في كتب الضعفاء والمتروكين.

والمتتبع لحياة كعب في الإسلام، ومقالات أعلام الصحابة فيه، ومن تحمل منهم عنه وروى له، ومن أخرج له من شيوخ الحديث في مصنفاتهم، يجد ما يدحض هذه الفرية ويرد هذه التهمة، ويشهد للرجل بقوة دينه، وصدق يقينه، وأنه طوي قلبه على الإسلام المحض، والدين الخالص، لا على أنه دسيسة يهودية تستر بالإسلام - كما زعم الزاعمون -، وقد أثنى عليه العلماء، قال ابن سعد: ذكروه لأبى الدرداء فقال: "إن عند ابن الحميرية لعلمًا كثيرًا"والظاهر أنه أراد مما يتعلق بكتب أهل الكتاب، وأخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير، قال: قال معاوية: ألا إن كعب الأحبار أحد العلماء، إن كان عند العلم كالبحار، وإن كنا فيه لمفرطين، وقال فيه الحافظ ابن حجر في (الفتح): كان من أخيار الأحبار.

رأى علماء التجريح والتعديل فيه:

وعلماء الجرح والتعديل، وهم: الذين لا تخفى عليهم حقيقة أي راو، مهما تستّر، لم يتهموه بالوضع والاختلاق، والجمهور على توثيقه، ولم نجد له ذكرًا في كتب الضعفاء

---

(١) مقدمة الإمام مسلم في صحيحه (١/ ٧).

(٢) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبة (١٤٣)

والمتروكين، وقد ترجم له الإمام الذهبي ترجمة قصيرة في (تذكرة الحفاظ)، وتوسع ابن عساكر في ترجمته في (تاريخ دمشق)، وأطال أبو نعيم في (حلية الأولياء) في أخباره، وعظاته وتخويفه لعمر، وترجم له الحافظ ابن حجر في (الإصابة) و (تهذيب التهذيب)، وتكاد تتفق كلمة النقاد على توثيقه. (١)

رابعًا: بيان غرض البخاري.

(وقد احتج البخاري بكعب الأحبار احتجاجًا مهمًا نافعًا).

أما من جهة بيان غرض البخاري من ذكر عبارة سيدنا معاوية في صحيحه فيؤخذ من قول الإمام العيني في شرحها ما نصه (مطابقته للترجمة في ذكر كعب الأحبار الذي كان يتحدث من الكتب القديمة ويسأل عنها أحبارهم) ومنه يعلم أن غرض البخاري هو الاحتجاج بكعب الأحبار في دفع التعارض بين النهي في الترجمة بقول النبي ﷺ: "لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء " وبين الأمر في قول الله تعالى: ﴿ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ ﴾ (يونس: ٩٤) بأن كعبًا كان ممن يسألون؛ لأنه قرأ الكتاب من قبل ثم أسلم وشهد له سيدنا معاوية بأنه من أصدق المحدثين عن أهل الكتاب، والنهي هو عن سؤال من لم يسلم كما نص عليه في الفتح في آخر شرح هذه الترجمة، وهذا يدل على عظيم ثقة الإمام البخاري بكعب الأحبار؛ لأن احتجاجه به في أمر الدين كما أن ذكره أبلغ في الدلالة على ثقته به من الرواية عنه وعلى أنه لم يمنعه من الرواية عنه إلا عدم وفرة السند الصحيح له إليه على شرطه المعروف ومثل كعب في ذلك كمثل الإمام أبي حنيفة، وكثير من أوثق المحدثين الذين لم تذكر لهم رواية في البخاري للسبب المذكور والإمام الشافعي لم يكن له رواية في البخاري وإنما له شيء يسير في التعليقات فقط فلا يقال: إن البخاري امتنع عن الرواية عن هؤلاء الأئمة لعدم ثقته بهم فلا عجب حينئذ ممن عد كعبًا من رجال البخاري؛ لأنه متى علم السبب بطل العجب واتضح أن صاحب التهذيب مصيب في عد كعب الأحبار من رجال البخاري وأن ذكر حرف (خ) رقمًا على أخذ

(١) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبة (١٤٤).

البخاري عن كعب صحيح لا (غلط) لأنه اعتمد عليه في شيء من كتابه - على أنه لا غرض للحافظ ابن حجر من ذلك التعجب إلا طلب النظر في الموضوع شأن أكابر المحققين إذا اختلفت وجهة نظرهم مع من سبقهم يطلبون النظر في الأمر ليتبين الحق فيه وجل المنزه عن الخطأ والنسيان وعلى ذلك أدلة منها أنه صرح بطلب النظر عقب عبارته هذه مباشرة بقوله: وكذا رقم في الرواة عنه (كعب على معاوية ابن أبي سفيان رقم البخاري معتمدًا على هذه القصة وفي ذلك نظر). يريد أن عبارة سيدنا معاوية قصها على الرهط من قريش ثناء على كعب لا رواية عنه، ولكن قول سيدنا معاوية (عنده علم كالثمار أو البحار) يدل على أخذه عن كعب وإلا فمن أين علم ثمار علمه، ومنها أن ابن حجر أبقى حرف (خ) في كتابه تهذيب التهذيب فلو كان جازمًا بغلط صاحب التهذيب في ذكر هذا الحرف لحذفه هو من كتابه: ومنها أنه لم يجرح كعبًا بشيء ما في مؤلفاته بل ترجم له ونقل توثيقه عن كثيرين تأييدًا لتوثيقه له[1].

خامسًا: على فرض ضعفه فهذا لا يقدح في دين الله شيئًا.

فدين الله ثابت لا تبديل ولا تحريف فيه كما عندكم، ولا يملك أحد أن يدخل فيه شيئًا؛ لأنه في عصمة الله ﷻ.

سادسًا: الكذب في النسبة إليه.

فكثير من الرواة ينقلون عن الصحابي أو التابعي ما مصدره هذه الإسرائيليات من غير بيان فيغتر به بعض الناس، فيظنون أنه لابد أن يكون له أصل مرفوع إلى النبي ﷺ لأنه لا يعرف بالرأي فيعدونه من الذي له حكم المرفوع[2].

شبهة أخرى: الرد على اتهامهم وهب بن منبه

أولًا: التعريف بوهب بن منبه الصنعانى اليمنى:

---

(١) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبة (١٤٢)، مجلة المنار (٢٦/ ١/ ٧٣).

(٢) تفسير المنار (٨/ ٣٦٥).

وهو: من خيار التابعين، ولد في آخر خلافة عثمان ﷺ، عنده من علم أهل الكتاب شيء كثير فإنه صرف عنايته إلى ذلك وبالغ، وحديثه في الصحيحين عن أخيه همام، ولهمام عن أبي هريرة نسخة مشهورة أكثرها في الصحاح رواها عنه معمر، وطال عمر همام وعاش إلى سنة نيف وثلاثين ومائة.

ثانيًا: توثيق العلماء له:

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه كان من أبناء فارس كان على قضاء صنعاء وقال أبو زرعة والنسائي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمد بن محمد بن الأزهر سمعت مسلمة بن همام بن مسلمة بن همام بن منبه يذكر عن آبائه قال أصل منبه من خراسان من أهل هراة أخرجه كسرى من هراة يعني إلى اليمن فأسلم في عهد النبي ﷺ فحسن إسلامه فسكن ولده باليمن وكان وهب بن منبه يختلف إلى هراة ويتفقد أمرها وجاء من وجهين ضعيفين عن عبادة بن الصامت مرفوعًا: سيكون رجلان في أمتي أحدهما يقال له وهب يؤتيه الله تعالى الحكمة، والآخر يقال له غيلان هو أضر على أمتي من إبليس، وكان ثقة واسع العلم ينظر بكعب الأحبار في زمانه. قال العجلي: كان ثقة تابعيًا على قضاء صنعاء وقيل: كان والده منبه من أهل هراة ممن بعثهم كسرى لأخذ اليمن فأسلم في حياة النبي ﷺ. وعن وهب قال: يقولون عبد الله بن سلام أعلم أهل زمانه، وكعب أعلم أهل زمانه، أفرأيت من جمع علمهما؟ يعنى نفسه قال الذهبي كان ثقة صادقا كثير النقل من كتب الإسرائيليات(١).

أخرج له البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وكانت وفاته بصنعاء سنة عشر ومائة وثقه الجمهور، وخالف الفلاس، فقال: كان ضعيفًا وكان شبهته في هذا: أنه كان يتهم بالقول بالقدر وصنف فيه كتابًا ثم صح عنه أنه رجع عنه قال حماد بن سلمة: عن أبى سنان سمعت وهب بن منبه يقول: كنت أقول بالقدر حتى قرأت بضعة وسبعين

(١) تاريخ دمشق (٦٣/ ٣٦٦)، تذكرة الحفاظ (١/ ١٠٠) تاريخ دمشق (٦٣/ ٣٦٦) تهذيب التهذيب (١١/ ١٧٤) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبة (١٤٩).

كتابًا من كتب الأنبياء "من جعل إلى نفسه شيئًا من المشيئة فقد كفر "فتركت قولي، وحينئذ لا يلتفت لتضعيف ابن الفلاس لسيدنا وهب خصوصًا وأنه لم يبين وجه التضعيف.

وكان كثير النقل عن كتب أهل الكتاب ويظهر أنه كانت له ثقافة واسعة بكتب الأولين وحكمهم وأخبارهم.

وقد ذكر عنه ابن كثير في بدايته حِكَمًا صائبة ومواعظ كثيرة وقصصًا استغرقت بضعًا وعشرين صحيفة وليس فيها ما يستنكر إلا القليل وكذلك: نقل عنه في التفسير روايات كثيرة جدًّا وجلها من الإسرائيليات ونحن لا ننكر أن بسببه دخل في كتب التفسير إسرائيليات وقصص بواطل ولكن الذي ننكره: أن يكون هو الذي وضع ذلك واختلقه من عند نفسه ولكنا مع هذا: لا نخليه من التبعة والمؤاخذة أن كان واسطة من الوسائط التي نقلت هذا إلى المسلمين، وأُلصقت بالتفسير إلصاقًا والقرآن منها بريء ويا ليته ما فعل.[1]

رابعًا: عبادته رحمه الله:

قال مثنى بن الصباح: لبث وهب عشرين سنة ولم يجعل بين العشاء والصبح وضوءًا[2].

وقال ابن عيينة عن عمرو بن دينار دخلت على وهب داره بصنعاء فأطعمني جوزًا من جوزة في داره، فقلت له: وددت أنك لم تكن كتبت في القدر، فقال: أنا والله وددت ذلك.[3]

خامسًا: على فرض ضعفه فهذا لا يقدح في دين الله شيئًا، فدين الله ثابت لا تبديل ولا تحريف فيه كما عنكم ولا يملك أحد أن يُدخل فيه شيء لأنه في عصمة الله ﷻ، ونحن أمام توثيق الجمهور له واعتماد البخاري وغيره لحديثه، وما ثبت عنه من الورع والصلاح لا نقول إلا أنه رجل مظلوم من متهميه ومظلوم هو وكعب من أولئك الذين استغلوا شهرة

---

(١) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبة (١٤٩)، مجلة المنار (٢٦/ ١/ ٧٥) الإسرائيليات وأثرها في كتب التفسير لرمزي نعناعة (١٨٥).

(٢) تذكرة الحفاظ (١/ ١٠٠) تاريخ دمشق (٦٣/ ٣٦٦).

(٣) تهذيب التهذيب (١١/ ١٧٤).

الرجلين ومنزلتهما العلمية، فنسبوا إليهما ما لا يصح عنهما وشوهوا سمعتهما وعرضوهما للنقد اللاذع والطعن المرير.

سادسًا: الكذب في النسبة إليه.

فكثير من الرواة ينقلون عن الصحابي أو التابعي ما مصدره هذه الإسرائيليات من غير بيان فيغتر به بعض الناس فيظنون أنه لابد أن يكون له أصل مرفوع إلى النبي ﷺ، لأنه لا يعرف بالرأي فيعدونه من الذي له حكم المرفوع[١].

الرد على قولهم أن كعبًا ووهبًا شاركا في قتل الخليفتين.

أولًا: الوجهة التاريخية.

فإن الخليفة الثاني قُتل سنة ٢٣ هـ وسيدنا وهب قتل ظلمًا أيضًا سنة ١١٠ هـ أو سنة ١١٤ هـ فيكون بينهما تسعون عامًا (كذا) تقريبًا فلا يبعد أن يكون لم يولد وقت قتله وسيدنا كعب كان مقيمًا بالشام بعيدًا عن الفرس وجمعية السبئيين لم تؤلف بعد؛ لأن عبد الله بن سبأ رئيسها لم يظهر إلا في خلافة سيدنا عثمان، وأكثر المؤرخين على أن قتل الخليفة الثاني فردي (كذا) وأن الذي قتله هو أبو لؤلؤة غلام سيدنا المغيرة بن شعبة الذي بعثه وهو عامل على الكوفة ليقوم بالصنائع التي تنفع المسلمين وكان ضاربًا عليه مائة درهم في الشهر فتظلم منها إلى الخليفة فلم يرها كثيرة فحنق عليه وقتله بعد أيام وحينئذ لم يكن مرسلًا من جمعية سرية.

والخليفة الثالث قُتل سنة ٣٥ هـ، فبينه وبين سيدنا وهب نحو الثمانين عامًا، فإن كان وُجد فالأقرب أنه كان حينئذ في سن الطفولة، وإقامته كانت بصنعاء بعيدًا عن مراكز الجمعيات التي حكي عنها تدبير قتل الخليفة، أما سيدنا كعب فقد تُوفي سنة ٣٢ هـ أي قبل قتل الخليفة بثلاثة أعوام كما ذكره صاحب الخلاصة المذكورة على أن الحالة تشهد ببُعدهما عن مثل هذه الأحوال لأمور كما هو مبين في الوجه القادم:

ثانيًا: لو نسب إليهما ذلك لشاع واشتهر.

---

(١) تفسير المنار (٨/ ٣٦٥).

فلم يأخذ عنهما أحد من المحدثين وخصوصًا البخاري الذي كان يمتنع عن الأخذ عن الراوي لأدنى شبهة قيلت فيه، وأيضًا لحكى عنهما ذلك أحد المترجمين لهم المذكورين ومع أن الحافظ الذهبي التزم في كتابه (تذكرة الحفاظ) أن يذكر فيه المحدثين الموثقين فقط، وقد ذكرهما (كذا) بترجمتين مستفيضتين عن علمهما وورعهما وكفى بذلك توثيقًا.[1]

ثالثا: أما استدلالهم بما جاء في تاريخ ابن جرير الطبري، عن سليمان بن عبد العزيز عن عبد الله بن جعفر، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة، من أن كعب الأحبار قال له: يا أمير المؤمنين أعهد فإنك ميت في ثلاثة أيام فقال وما يدريك؟ قال أجده في كتاب الله ﷻ التوراة. . .الخ[2].

فالجواب عنه من وجوه:

الوجه الأول: أن ابن جرير وغيره من المؤرخين لم يلتزموا الصحة فيما ينقلون ويحكون، ولذا تجد في كتبهم الضعيف والموضوع. والباحث المنصف إذا نقل خبرًا من هذه الكتب ينبغي أن يمحصه سندًا ومتنًا.

الوجه الثاني: إذا نظرنا إلى سند هذه القصة ومتنها لا نشك في أنها تنادى على نفسها بالكذب والاختلاق وذلك: لسقوط سندها فإن سليمان مجهول لم نجد له ترجمة، وأبوه ساقط الحديث كما بينه جمع من الأئمة وعبد الله بن جعفر لا بأس به، فأما أبوه جعفر فلا يعرف برواية أصلًا.

الوجه الثالث: ولأنها لو كانت في التوراة لما اختص بعلمها كعب الأحبار وحده، ولكن كان يشاركه العلم بها أمثال عبد الله بن سلام وعبد الله بن عمرو ممن لهم علم بالتوراة.

الوجه الرابع: ولأنها لو صحت لكان المنتظر من عمر حينئذ أن لا يكتفي بقول كعب، ولكن يجمع طائفة ممن أسلم من أهل الكتاب ولهم إحاطة بالتوراة ويسألهم عن هذه القصة، وهو لو فعل لافتضح أمر كعب وظهر للناس كذبه ولتبين لعمر أنه شريك في

---

(١) مجلة المنار (٢٦/ ١/ ٧٣).

(٢) تاريخ الطبري (٣/ ٢٦٤).

مؤامرة دبرت لقتله، أو أنه على علم بها وحينئذ يعمل عمر على الكشف عنها بشتى الوسائل وينكل بمدبريها ومنهم كعب، هذا هو المنتظر من أي حاكم عادى يقال له مثل ذلك، فضلًا عن عمر رضي الله عنه المعروف بكمال الفطنة وحدة الذهن وتمحيص الأخبار، ولكن شيئًا من ذلك لم يحصل فكان ذلك دليلًا على اختلاقها.

د- وأيضًا فإنها لو صحت لكان معناها أن كعبًا له يد في المؤامرة وأنه يكشف عن نفسه بنفسه وذلك باطل لمخالفة طباع الناس، إذ المعروف أن من اشترك في مؤامرة يبالغ في كتمانها حرصًا على نجاحها وتفاديًا من تحمل تبعتها بعد وقوعها.

وبذلك تبين لنا أن هذه القصة مفتراة بدون أدنى اشتباه، وأن رمى كعب بالكيد للإسلام في شخص عمر رضي الله عنه والكذب في النقل عن التوراة اتهام باطل لا يستند إلى دليل أو برهان، ولقد كان عمر والصحابة رضي الله عنهم أعلم بحال كعب منا لأنه صحبهم وجالسهم. ولو كان هناك ما يوجب اتهامه لاتهموه، وقد علمنا أنهم لم يتهموه لا قبل انكشاف المؤامرة ولا بعده، فوجب الجزم بأنه لم يقع منه ما يقتضى اتهامه.

ومن عجيب أمر هؤلاء الطاعنين أنهم يجعلون روايات المؤرخين حجة لا يأتيها الباطل بحال إذا كان لهم غرض في إثبات مضمونها، ويتشككون في روايات البخاري ومسلم إذا جاءت على غير ما يشتهون[1].

* * *

(١) الإسرائيليات وأثرها في كتب التفسير لرمزي نعناعة (ص ١٨٩).

٢٨ـ شبهة: وقوع اللعن في القران والسنة.

نص الشبهة:

وقوع اللعن في القرآن والسنة مع نهيهم عن ذلك.

والرد على ذلك من وجوه.

الوجه الأول: معنى اللعن.

الوجه الثاني: ورود النهي في الإسلام عن السب واللعن.

الوجه الثالث: بيان مراتب اللعن ومن يجوز لعنه ومن لا يجوز لعنه.

الوجه الرابع: من لُعن من الله أو رسوله فهو حقًّا قد استحق اللعن.

الوجه الخامس: اللعن في الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: معنى اللعن.

لعن واللَّعْنةُ الاسم والجمع: لِعانٌ ولَعَناتٌ، ولَعَنه يَلْعَنه لَعْنًا؛ طَرَدَه وأَبعده ورجل لَعِينٌ ومَلْعُونٌ. والجمع مَلاعِين. واللّعن: التّعذيب، والمُلَعّنُ: المعذّب، واللَّعِينُ المشتوم المسبوب. لَعَنْتُه: سَبَبْتُه. ولَعَنَهُ الله: باعده. واللَّعِينُ ما يُتّخذ في المزارع كهيئة رجل. واللَّعْنَةُ في القرآن: العذابُ. وقولهم: أبيت اللَّعْنَ، أي: لا تأتي أمرًا تُلْحَى عليه وتُلْعَنُ. واللّعنة: الدّعاء عليه. واللُّعَنَةُ: الكثيرُ اللّعن، واللُّعْنَةُ: الذي يلعنه النّاس. والْتَعَنَ الرّجُل، أي: أنصف في الدّعاء على نفسِه وخَصْمِه، فيقول: على الكاذب منّي ومنك اللَّعْنة. وتلاعَنوا: لَعَنَ بعضُهم بعضًا، واشتاق مُلاعَنة الرّجل امرأته منه في الحكم. والحاكم يُلاعِنُ بينهما ثم يُفَرِّق. قال جميل:

إذا ما ابنُ ملعونٍ تَحدَّر رشْحُه ... عليكِ فموتي بعد ذلك أو ذري

والتلاعُنُ كالتَّشاتُم في اللفظ، وكلّ فعل على تفاعل فإن الفعل يكون منها، غير أن التّلاعُنَ ربّما استعمل في فعل أحدهما، والتّلاعُنُ يقع فعل كلّ واحدٍ منهما بنفسه ويجوز أن يقع كلُّ واحدٍ بصاحبه فهو على معنيين[(١)].

اللعن من الله: هو إبعاد العبد بسخطه، أبْعَدَهُ الله نَحّاهُ عنِ الخَيْرِ، ولَعَنَهُ. وباعَدَهُ مُباعَدَةً وبِعادًا، وبَعَّدَهُ أَبْعَدَهُ. ومن الإنسان: الدعاء بسخطه[(٢)].

واللَّعْن أصله الإبعاد والطرد، ومنه قيل: ذئب لعين، أي طريد. قال الشمّاخ:

ذَعَرْتُ به القَطا ونفيتُ عنه ... مَقامَ الذئب كالرَّجُلِ اللّعينِ

ووجه الكلام: مَقامَ الذئب اللعين كالرجل. ثم صارت اللعنة من الله تعالى إبعادًا. ورجل لُعْنة، بتسكين العين: يلعنه الناس؛ ورجل لُعَنَة: يلعن الناس؛ وهذا باب يطّرد[(٣)].

الوجه الثاني: ورود النهي في الإسلام عن السب واللعن.

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا، عُذِّبَ بِهِ فِي الآخِرَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ نَذْرٌ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَمَن رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ؛ فَهُوَ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الإِسْلاَمِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ "[(٤)].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسولُ الله ﷺ: " سِبابُ الْمُسْلِمِ فُسوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ. [(٥)]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قِيلَ يَا رَسُولَ الله ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: " إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً "[(٦)].

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " لاَ يَرْمِي رَجُلٌ رَجلًا بِالْفُسوقِ، وَلاَ يَرْمِيهِ

---

(١) العين للخليل بن أحمد (١/ ١١٤)، لسان العرب لابن منظور (١٣/ ٣٨٧)
(٢) التعريفات للجرجاني (١/ ٦٢) القاموس المحيط (١/ ٢٦١).
(٣) جمهرة اللغة لابن دريد (٢/ ٣٢).
(٤) البخاري (٦٠٤٧).
(٥) البخاري (٦٠٤٤).
(٦) مسلم (٦٧٧٨).

بِالْكُفْرِ، إِلاَّ ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ "(١).

وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: " الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالاَ فَعَلَى الْبَادِئِ مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ"(٢).

وعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ الله ﷺ فَاحِشًا وَلاَ لَعَّانًا وَلاَ سَبَّابًا، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ " مَا لَهُ، تَرِبَ جَبِينُهُ "(٣).

وعن عَدِىُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَدٍ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اسْتَبَّ رَجُلاَنِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى انْتَفَخَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ ". فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ تَعَوَّذْ بِالله مِنَ الشَّيْطَانِ. فَقَالَ أَتُرَى بِى بَأْسٌ؛ أَمَجْنُونٌ أَنَا اذْهَبْ"(٤).

وعن عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ﷺ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ لِيُخْبِرَ النَّاسَ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلاَحَى رَجُلاَنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " خَرَجْتُ لأُخْبِرَكُمْ، فَتَلاَحَى فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ وَإِنَّهَا رُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ"(٥).

وعَنِ الْمَعْرُورِ عَنْ أَبِى ذَرٍّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَيْهِ بُرْدًا وَعَلَى غُلاَمِهِ بُرْدًا؛ فَقُلْتُ: لَوْ أَخَذْتَ هَذَا فَلَبِسْتَهُ كَانَتْ حُلَّةً، وَأَعْطَيْتَهُ ثَوْبًا آخَرَ. فَقَالَ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ كَلاَمٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَنِلْتُ مِنْهَا فَذَكَرَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي: " أَسَابَبْتَ فُلاَنًا ". قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: " أَفَنِلْتَ مِنْ أُمِّهِ ". قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: " إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ. قُلْتُ عَلَى حِينِ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السِّنِّ قَالَ: " نَعَمْ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ الله تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ الله أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ يُكَلِّفُهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ"(١).

---

(١) البخاري (٦٠٤٥).

(٢) مسلم (٦٧٥٦).

(٣) البخاري (٦٠٤٦).

(٤) البخاري (٦٠٤٨).

(٥) البخاري (٦٠٤٩).

وعَنْ عَائِشَةَ-رضي الله عنها- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي. وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي "[٢].

وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهﷺ: " لاَ تَحَاسَدُوا وَلاَ تَبَاغَضُوا وَلاَ تَجَسَّسُوا وَلاَ تَحَسَّسُوا وَلاَ تَنَاجَشُوا وَكُونُوا عِبَادَ الله إِخْوَانًا "[٣].

وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺقَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: " لاَ تَحَاسَدُوا وَلاَ تَنَاجَشُوا وَلاَ تَبَاغَضُوا وَلاَ تَدَابَرُوا وَلاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ الله إِخْوَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ وَلاَ يَحْقِرُهُ. التَّقْوَى هَا هُنَا ". - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ - "بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ"[٤].

وعَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: " الْمُسْلِمُ أَخو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ الله فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ الله عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ "[٥].

وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ". قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لاَ دِرْهَمَ لَهُ وَلاَ مَتَاعَ. فَقَالَ: " إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلاَةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ، هَذَا وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ؛ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ"[٦].

---

(١) البخاري٦٠٥٠)

(٢) مسلم (٦٠١٥)، وقال النووي: جَمِيع أَهْل اللُّغَة وَغَرِيب الْحَدِيث وَغَيْرهمْ: لَقِسَتْ وَخَبُثَتْ بِمَعْنًى وَاحِد، وَإِنَّمَا كُرِهَ لَفْظ الْخُبْث لِبَشَاعَةِ الِاسْم (شرح النووي ١٥/ ٨).

(٣) مسلم (٦٧٠٣).

(٤) مسلم (٦٧٠٦).

(٥) مسلم (٦٧٤٣).

(٦) مسلم (٦٧٤٤).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "لاَ يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا"(١).

بل نهى ﷺ عَنْ لَعْنِ الدَّوَابِّ وَغَيْرِهَا، فعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ بَيْنَمَا رَسولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَامْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ فَضَجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ " خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ " قَالَ عِمْرَانُ فَكَأَنِّي أَرَاهَا الآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ وفي رواية "لاَ أَيْمُ اللهِ لاَ تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللهِ"(٢).

وعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ فَدَعَا خَادِمَهُ فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ فَلَعَنَهُ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ. فَقَالَتْ سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لاَ يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلاَ شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"(٣).

الوجه الثالث: بيان مراتب اللعن ومن يجوز لعنه ومن لا يجوز لعنه.

اللعن إما لحيوان أو جماد أو إنسان وكل ذلك مذموم: واللعن عبارة عن الطرد والإبعاد من الله تعالى، وذلك غير جائز إلا على من اتصف بصفة تبعده من الله ﷻ وهو الكفر والظلم، بأن يقول لعنة الله على الظالمين وعلى الكافرين، وينبغي أن يتبع فيه لفظ الشرع؛ فإن في اللعنة خطرًا؛ لأنه حكم على الله ﷻ بأنه قد أبعد الملعون وذلك غيب لا يطلع عليه غير الله تعالى، ويطلع عليه رسول الله ﷺ إذا أطلعه الله عليه.

والصفات المقتضية للعن ثلاثة: الكفر، والبدعة، والفسق. وللعن في كل واحد ثلاث مراتب.

الأولى: اللعن بالوصف الأعم كقولك لعنة الله على الكافرين والمبتدعين والفسقة.

الثانية: اللعن بأوصاف أخص منه كقولك: لعنة الله على اليهود والنصارى والمجوس وعلى القدرية والخوارج والروافض، أو على الزناة والظلمة وآكلي الربا، وكل ذلك جائز.

---

(١) مسلم (٦٧٧٣).

(٢) مسلم (٦٧٦٩).

(٣) مسلم (٦٧٧٥).

ولكن في لعن أوصاف المبتدعة خطر؛ لأن معرفة البدعة غامضة، ولم يرد لفظ مأثور؛ فينبغي أن يُمنع منه العوام؛ لأن ذلك يستدعي المعارضة بمثله، ويثير نزاعًا بين الناس وفسادًا.

الثالثة: اللعن للشخص المعين وهذا فيه خطر كقولك: زيد لعنه الله، وهو كافر أو فاسق أو مبتدع، والتفصيل فيه أن كل شخص ثبتت لعنته شرعًا فتجوز لعنته كقولك. فرعون لعنه الله، وأبو جهل لعنه الله؛ لأنه قد ثبت أن هؤلاء ماتوا على الكفر وعرف ذلك شرعًا. وأما شخص بعينه في زماننا كقولك زيد لعنه الله، وهو يهودي مثلًا فهذا فيه خطر؛ فإنه ربما يسلم فيموت مقربًا عند الله فكيف يحكم بكونه ملعونًا؟ فإن قلت: يلعن لكونه كافرًا في الحال كما يقال للمسلم: رحمه الله، لكونه مسلمًا في الحال، وإن كان يتصور أن يرتد؟ فاعلم أن معنى قولنا رحمه الله: أي ثبته الله على الإسلام الذي هو سبب الرحمة وعلى الطاعة، ولا يمكن أن يقال ثبت الله الكافر على ما هو سبب اللعنة؛ فإن هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر، بل الجائز أن يقال: لعنه الله إن مات على الكفر، ولا لعنه الله إن مات على الإسلام. وذلك غيب لا يدرى، والمطلق متردد بين الجهتين ففيه خطر، وليس في ترك اللعن خطر.

وإذا عرفت هذا في الكافر فهو في زيد الفاسق أو زيد المبتدع أولى، فلعن الأعيان فيه خطر، لأن الأعيان تتقلب في الأحوال إلا من أعلم به رسول الله ﷺ؛ فإنه يجوز أن يعلم من يموت على الكفر، ولذلك عين قومًا باللعن فكان يقول في دعائه على قريش " اللهم عليك بأبي جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وذكر جماعة قتلوا على الكفر؛ حتى إن من لم يعلم عاقبته كان يلعنه فنهى عنه إذ روي: أنه كان يلعن الذي قتلوا أصحاب بئر معونة في قنوته شهرًا فنزل قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ (آل عمران: ١٢٨)، يعني أنهم ربما يسلمون فمن أين تعلم أنهم ملعونون؟ وكذلك من بان لنا موته على الكفر جاز لعنه، وجاز ذمه إن لم يكن فيه أذى على مسلم؛ فإن كان لم يجز.

علم مما تقدم أنه لا يجوز لعن كافر، ولا فاسق حي، وأن هذا خطر لما يتضمن من الرضا بموته على كفره أو فسوقه، ولا لعن ميت؛ لأن الخاتمة مجهولة لا تعرف إلا بوحي

من الله، وأن لعن الفساق والكفار عامة، أو لعن صِنْف معين منهم في الجملة جائز، ولكنه غير محمود شرعًا، والأولى أن يستبدل الإنسان بذلك اللعن ذكر الله، أو الكلام في الخير.

إن جواز لعن الصنف أو النوع بمعنى عدم تحريمه مقيد بما إذا لم يكن سبًّا لهم في وجوههم؛ لأن السب محرم في ذاته؛ لأنه بذاء مذموم وسبب للشحناء والعدوان، وقد نهى الله تعالى عن سب معبودات المشركين، لئلا يسبوا معبود المؤمنين، فقال في سورة الأنعام: ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوًاۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ (الأنعام: ١٠٨) ولا يخفى أن حرمة الكتابي أعظم من حرمة المشرك واتقاء تنفيره أهم، وأن إيذاءه إذا كان ذميًّا أو معاهدًا أو مستأمنًا محرم بالإجماع، وأنه لا يصح أن يجعل لعن الفاسقين ذريعة إلى تنفيرهم عن فسقهم، كأن يحضر مجلس السكارى ويلعن شاربي الخمر على مسمع منهم؛ لأن الإرشاد يجب أن يكون بالمعروف واللين؛ هذا وإن لعن صنف من الكفار أو الفساق في حضرة أفراد من الصنف هو بمثابة لعن الأشخاص، فهو معصيتان؛ لأنه سب علني من جهة، ولعن لأشخاص معينين من جهة أخرى[1].

الوجه الرابع: من لُعن من الله أو رسوله فهو حقًا قد استحق اللعن.

إن اللعن ما وقع في القرآن والسنة إلا لحكمة بالغة لا يعلمها إلا رب العزة سبحانه وتعالى، ومن نظر في من لعنه الله سبحانه وتعالى ومن لعنه النبي ﷺ، وفهم معنى اللعن في كل أمر على حده؛ علم حقًا ويقينًا أن كل من لعنه الله أو رسوله ﷺ فهو حقًا ملعون.

أولًا: من الذين لعنوا في القرآن؟

١- إبليس: لرفضه - وتحديه للأمر الرباني أمر رب العالمين بالسجود لآدم - وتكبره - وغروره - وحسده لآدم قال الله إخبارًا عن إبليس: ﴿ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ (النساء: ١١٨)، لعنه الله"، أخزاه وأقصاه وأبعده وذلك لقوله: ﴿لَأَتَّخِذَنَّ

---

(١) (مجلة المنار ـ المجلد [٨] الجزء [١٦] (صـ٦٢٥)، ١٦ شعبان ١٣٢٣ ـ ١٥ أكتوبر ١٩٠٥).

مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾ (النساء: ١١٨) ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكَ ٱللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٣٥﴾ ﴾ (الحجر: ٣٥) وإذا أردنا أن نلعن إبليس فيجوز خاصة في الصلاة والأفضل التعوذ منه. عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ قَالَ قَامَ رَسُولُ الله ﷺ فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ " أَعُوذُ بِالله مِنْكَ"، ثُمَّ قَالَ " أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ الله ". ثَلاَثًا. وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلاَةِ قُلْنَا يَا رَسُولَ الله قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلاَةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ. قَالَ: " إِنَّ عَدُوَّ الله إِبْلِيسَ جَاءَ بِشِهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِي فَقُلْتُ أَعُوذُ بِالله مِنْكَ. ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قُلْتُ أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ الله التَّامَّةِ فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ، وَالله لَوْلاَ دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ لأَصْبَحَ مُوثَقًا يَلْعَبُ بِهِ وِلْدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ "[١].

قَوْله ﷺ: " أَلْعَنُك بِلَعْنَةِ الله التَّامَّة " قَالَ الْقَاضِي: يَحْتَمِل تَسْمِيَتهَا تَامَّة أَيْ لَا نَقْص فِيهَا، وَيَحْتَمِل الْوَاجِبَة لَهُ الْمُسْتَحَقَّة عَلَيْهِ أَوْ الْمُوجِبَة عَلَيْهِ الْعَذَاب سَرْمَدًا وَقَوْله ﷺ" أَلْعَنك بِلَعْنَةِ الله وَأَعُوذ بِالله مِنْك " دَلِيل جَوَاز الدُّعَاء لِغَيْرِهِ وَعَلَى غَيْره بِصِيغَةِ الْمُخَاطَبَة[٢].

والمعنى: أسأل الله أن يلعنك بلعنته المخصوصة لك التي لا توازيها لعنة أو أبعدك عني بإبعاد الله لك. فالباء للتعدية، أو للآلة، أو للسببية ثلاثًا قيد لهما[٣].

٢ـ يهود بني إسرائيل: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ (المائدة: ٦٠)، والسبب في لعنهم وجوه:

١ - لكفرهم وهم يعلمون الحق ﴿ وَقَالُواْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَل لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ ﴾ (البقرة: ٨٨)، ﴿ وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى

(١) رواه مسلم (١٢٣٩).

(٢) شرح النووي على مسلم (٢/ ٣٠٤).

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/ ١٠١).

ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦۚ فَلَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ ﴾ (البقرة: ٨٩)، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلۡنَا مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهٗا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ أَوۡ نَلۡعَنَهُمۡ كَمَا لَعَنَّآ أَصۡحَٰبَ ٱلسَّبۡتِۚ وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ مَفۡعُولًا ﴾ (النساء: ٤٧).

٢-ولكتمانهم الحق بعدما جاءهم ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴾ (البقرة١٥٩)، ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةُ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ﴾ (البقرة: ١٦١)، ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمۡ أَنَّ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةَ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ﴾ (آل عمران: ٨٧)، ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴾ (النساء: ٥٢)

٣ - ولتحريفم التوراة والكتب المنزلة واستهزائهم بالدين ﴿ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعۡنَا وَعَصَيۡنَا وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ وَرَٰعِنَا لَيَّۢا بِأَلۡسِنَتِهِمۡ وَطَعۡنٗا فِي ٱلدِّينِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ قَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَا وَٱسۡمَعۡ وَٱنظُرۡنَا لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَقۡوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفۡرِهِمۡ فَلَا يُؤۡمِنُونَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾(النساء: ٤٦).

٤ - ولنقضهم ميثاق الله الذي واثقهم إياه عندما رفع فوقهم الطور﴿ فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٖ مِّنۡهُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٣﴾ ﴾ (المائدة: ١٣)، ﴿ وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهۡدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقۡطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعۡنَةُ وَلَهُمۡ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴿٢٥﴾ ﴾ (الرعد: ٢٥).

٥ - ولقتلهم الأنبياء ﴿ فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ وَكُفۡرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتۡلِهِمُ ٱلۡأَنۢبِيَآءَ بِغَيۡرِ حَقّٖ وَقَوۡلِهِمۡ قُلُوبُنَا غُلۡفُۢۚ بَلۡ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيۡهَا بِكُفۡرِهِمۡ فَلَا يُؤۡمِنُونَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿١٥٥﴾ ﴾ (النساء: ١٥٥).

٦- ولتطاولهم على مقام الله رب العالمين ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾ (المائدة: ٦٤).

٧- ولعصيانهم أنبيائهم فحلت عليهم دعوة ولعنة أنبيائهم وقد لعنهم داوود في مزاميره وعيسى في إنجيله ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴾ (المائدة: ٧٨)، ولقد لخص القرآن في سورة النساء سبب لعنهم ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ (النساء١٥٥: ١٦١).

والآية الأخيرة جاءت بخبر أن الربا والكسب الغير مشروع سببًا للعنة فاحذروا يا عباد الله ولم يعلن الله الحرب على أحد في قرآنه إلا على آكل الربا ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٧٩).

ومن الذين لعنوا في السنة:

١- عَنْ عَائِشَةَ -رضي الله عنها- قَالَتْ: دَخَلَ عَلَى رَسولِ الله ﷺ رَجُلاَنِ فَكَلَّماهُ بِشَيْءٍ لاَ أَدْرِى مَا هُوَ فَأَغْضَباهُ فَلَعَنَهُما وَسَبَّهُما فَلَمّا خَرَجا قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، مَنْ أَصابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا

أَصَابَهُ هَذَانِ، قَالَ: " وَمَا ذَاكِ ". قَالَتْ قُلْتُ لَعَنْتَهُمَا وَسَبَبْتَهُمَا قَالَ: " أَوَ مَا عَلِمْتِ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّى، قُلْتُ: اللهمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا "(١).

وفي هذا الحديث تلفظ النبي ﷺ باللعن، وذلك لوجوه:

١- أن هذا التلفظ مما جرت به العادات: أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ سَبّه وَدُعَائِهِ وَنَحْوه لَيْسَ بِمَقْصُودٍ، بَلْ هُوَ مِمَّا جَرَتْ بِهِ عَادَة الْعَرَب فِي وَصْل كَلَامهَا بِلَا نِيَّة، كَقَوْلِهِ: تَرِبَتْ يَمِينك، عَقْرَي حَلْقَي وَفِي هَذَا الْحَدِيث " لَا كَبِرَتْ سِنّك " وَفِي حَدِيث مُعَاوِيَة "لَا أَشْبَعَ الله بَطْنك " وَنَحْو ذَلِكَ لَا يَقْصِدُونَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَقِيقَة الدُّعَاء(٢).

٢- أن هذا حكم بالظاهر، وإن لم يكن صاحبه يستحق ذلك في الباطن.

فقد يكون الملعون لَيْسَ بِأَهْلٍ لِذَلِكَ عِنْد الله تَعَالَى، وَفِي بَاطِن الْأَمْر، وَلَكِنَّهُ فِي الظَّاهِر مُسْتَوْجِب لَهُ، فَيَظْهَر لَهُ ﷺ اِسْتِحْقَاقه لِذَلِكَ بِأَمَارَةٍ شَرْعِيَّة، وَيَكُون فِي بَاطِن الْأَمْر لَيْسَ أَهْلًا لِذَلِكَ، وَهُوَ ﷺ مَأْمُور بِالْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ، وَالله يَتَوَلَّى السَّرَائِر(٣).

والأحاديث في الدلالة على ذلك كثيرة، اكتفى منها بما روى عن أبى سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بعث على بن أبى طالب رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ من اليمن بذهيبة فقسمها بين أربعة، فقال رجل يا رسول الله، اتق الله. فقال: ويلك! أو لست أحق أهل الأرض أن يتقى الله. ثم ولى الرجل، فقال خالد بن الوليد، يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ فقال: لا لعله أن يكون يصلى، فقال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه، فقال ﷺ: " إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم"(٤).

ففي قوله: " إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم" دلالة على ما

---

(١) مسلم (٦٧٧٩).

(٢) شرح النووي على مسلم (٨/ ٤١٤).

(٣) شرح النووي على مسلم (٨/ ٤١٤)، فتح الباري (١١/ ١٧٦).

(٤) البخاري (٣٣٤٤)، مسلم (١٠٦٤).

أجمع عليه العلماء في حقه ﷺ من الحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر[١].

٣- أن النبي ﷺ اشترط على ربه أن من دعي عليه أن يجعلها له طهور وزكاة وقربة إذا لم يكن المدعو عليه، أهلًا للدعاء عليه: قال ﷺ إِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّى عَزَّ وَجَلَّ أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا "[٢].

وعن أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ وَهِىَ أُمُّ أَنَسٍ فَرَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ فَقَالَ: " آنْتِ هِيَهْ لَقَدْ كَبِرْتِ لاَ كَبِرَ سِنُّكِ ". فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِى فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَا لَكِ يَا بُنَيَّةُ قَالَتِ الْجَارِيَةُ دَعَا عَلَىَّ نَبِيُّ الله ﷺ أَنْ لاَ يَكْبَرَ سِنِّي فَالآنَ لاَ يَكْبَرُ سِنِّي أَبَدًا - أَوْ قَالَتْ قَرْنِي - فَخَرَجَتْ أُمُّ سلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: "مَا لَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ "». فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ الله أَدَعَوْتَ عَلَى يَتِيمَتِي قَالَ: " وَمَا ذَاكِ يَا أُمَّ سلَيْمٍ ". قَالَتْ زَعَمَتْ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لاَ يَكْبَرَ سِنُّهَا وَلاَ يَكْبَرَ قَرْنُهَا - قَالَ - فَضَحِكَ رَسُولُ الله ﷺ ثُمَّ قَالَ: " يَا أُمَّ سُلَيْمٍ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِي عَلَى رَبِّى أَنِّى اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّى فَقُلْتُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "[٣].

قال ابن القاص: كان يجوز له ﷺ أن يلعن شيئا من غير سبب يقتضيه لأن لعنته رحمة ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: " اللهم إني اتخذت عندك عهدًا لن تخلفنيه؛ فإنما أنا بشر؛ فأي المؤمنين آذيته أو شتمته أو لعنته؛ فاجعلها له زكاة وصلاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة " وفي رواية لهما " إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر فأيما رجل من المسلمين سببته أو لعنته أو جلدته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة واجعل ذلك كفارة له إلى يوم القيامة. "

---

(١) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء السنة النبوية الشريفة (١/ ٥٧٣).

(٢) مسلم (٦٧٩٠).

(٣) مسلم (٦٧٩٢).

قال الرافعي: وهذا قريب من جعل الحدود كفارات لأهلها؛ قال العلماء وذلك في حق المسلمين، كما نطق به الخبر؛ فإنه ﷺ دعا على الكفار والمنافقين ولم يكن لهم رحمة(١).

٤- أن النبي ﷺ بشر كباقي البشر: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ"(٢).

فهو ﷺ إنما يغضب لمخالفة الشرع فغضبه ﷺ لله سبحانه وتعالى، وله أن يؤدب على ذلك بما يرى من سب أو لعن أو جلد أو دعاء(٣).

فغضبه ﷺ لله سبحانه وتعالى يحمله على تعجيل معاقبة مخالفه وتر الإغضاء والصفح ويؤيده حديث عائشة ما انتقم لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمات الله(٤).

قال الماوردي: يحتمل أنه ﷺ أراد أن دعاءه وسبه وجلده كان مما خير فيه بين أمرين. أحدهما: هذا والثاني: زجره بأمر آخر يحمله الغضب لله تعالى على أحد الأمرين المخير فيهما وهو السب واللعن والجلد؛ فليس ذلك خارجًا عن حكم الشرع، ومعنى: " اجعلها صلاة " أي رحمة كما في الرواية الأخرى ولا يفهم من قوله: "وأغضب كما يغضب البشر" أن الغضب حمله على مالا يجب؛ بل يجوز أن يكون المراد بهذا: أن الغضب لله حمله على معاقبته بلعنه أو سبه، وأنه مما كان يحتمل، ويجوز عفوه عنه، أو كان مما خير بين المعاقبة فيه والعفو عنه وليس في ذلك الغضب خروج عن شرعه، وعصمته في سلوكه وخلقه، بل في ذلك كمال خلقه، ودلالة على بشريته، كما صرح بذلك في رواية مسلم عن أنس رضي الله عنه قال: "إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر"(٥).

---

(١) غاية السول في خصائص الرسول ﷺ (١/ ٣٩).

(٢) مسلم (٦٧٩٢).

(٣) شرح الأبي على مسلم (٧/ ٤٣).

(٤) فتح الباري (١١/ ١٧٦).

(٥) غاية السول في خصائص الرسول ﷺ (١/ ٣٩) الشفا (٢/ ١٩٦)، رد شبهات حول عصمة النبي في ضوء السنة النبوية الشريفة (١/ ٧٣٦).

٥- أن هذا من باب سب أصحاب المعاصي:

يجوز لعن أصحاب المعاصي بالعنوان العام؛ كما لعن الرسول ﷺ آكل الربا والواصلة والنامصة والسارق ومن يلعن والديه، ومن اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد أما لعن إنسان بعينه ممن اتصف بشيء من المعاصي؛ كزانٍ وسارق وآكل ربا؛ فظواهر الأحاديث أنه ليس بحرام، وأشار الغزالي إلى تحريمه إلا في حق من علمنا أنه مات على الكفر كأبي لهب وأبى جهل وفرعون وهامان وأشباههم؛ قال: لأن اللعن هو الإبعاد عن رحمة الله تعالى وما ندرى ما يختم به لهذا الفاسق أو الكافر، وأما الذين لعنهم رسول الله ﷺ بأعيانهم فيجوز إنه علم موتهم على الكفر.

واللعن يقع على وجهين: الأول: أن يلعن الكفار وأصحاب المعاصي على سبيل العموم، كما لو قال: لعن الله اليهود والنصارى. أو: لعنة الله على الكافرين والفاسقين والظالمين. أو: لعن الله شارب الخمر والسارق. فهذا اللعن جائز ولا بأس به.

قال ابن مفلح: ويجوز لعن الكفار عامة. الثاني: أن يكون اللعن على سبيل تعيين الشخص الملعون سواء كان كافرًا أو فاسقًا، كما لو قال: لعنة الله على فلان ويذكره بعينه، فهذا على حالين:

١- أن يكون النص قد ورد بلعنه مثل إبليس، أو يكون النص قد ورد بموته على الكفر كفرعون وأبي لهب، وأبي جهل، فلعن هذا جائز.

وقال أيضًا: ويجوز لعن من ورد النص بلعنه، ولا إثم عليه في تركه.

٢- لعن الكافر أو الفاسق على سبيل التعيين ممن لم يرد النص بلعنه بعينه مثل: بائع الخمر- من ذبح لغير الله - من لعن والديه - من آوى محدثا- من غير منار الأرض - وغير ذلك؛ فهذا قد اختلف العلماء في جواز لعنه على ثلاثة أقوال: أحدها: أنه لا يجوز بحال. الثاني: يجوز في الكافر دون الفاسق. الثالث: يجوز مطلقًا[1].

واستدل من قال بعدم جواز لعنه بعدة أدلة، منها:

(١) الآداب الشرعية لابن مفلح (١/ ٣٠٣).

١- ما رواه البخاري: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ مِنْ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنْ الْفَجْرِ يَقُولُ: اللهمَّ الْعَنْ فُلانًا وَفُلانًا وَفُلانًا بَعْدَ مَا يَقُولُ سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَأَنْزَلَ الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾[1].

٢- ما رواه البخاري: عن عمر أن رجلًا على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمارًا، وكان يضحك رسول الله ﷺ وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب؛ فأتي به يومًا فأمر به فجلد، قال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي ﷺ: "لا تلعنوه، فو الله ما علمت، إلا أنه يحب الله ورسوله"[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: واللعنة تجوز مطلقًا لمن لعنه الله ورسوله، وأما لعنة المعين؛ فإن علم أنه مات كافرًا جازت لعنته، وأما الفاسق المعين؛ فلا تنبغي لعنته لنهي النبي ﷺ أن يلعن عبد الله بن حمار الذي كان يشرب الخمر، مع أنه قد لعن شارب الخمر عمومًا، مع أن في لعنة المعين إذا كان فاسقًا أو داعيًا إلى بدعة نزاعًا "[3].

وقال الشيخ ابن عثيمين: الفرق بين لعن المعين ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم؛ فالأول (لعن المعين) ممنوع، والثاني: (لعن أهل المعاصي على سبيل العموم) جائز؛ فإذا رأيت محدثًا، فلا تقل لعنك الله، بل قل: لعنة الله على من آوى محدثًا، على سبيل العموم، والدليل على ذلك أن النبي ﷺ لما صار يلعن أناسًا من المشركين من أهل الجاهلية بقوله: " اللهم العن فلانًا وفلانًا وفلانًا " نهي عن ذلك بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ (آل عمران: ١٢٨)، وليس في الآية الكريمة نهى عن اللعن، وإنما النهى

(١) البخاري (٤٠٧٠).

(٢) البخاري (٦٧٨٠).

(٣) مجموع الفتاوى (٦/ ٥١١).

حسب سبب النزول، عن تعيين أسماء من يلعنهم؛ لعل الله أن يتوب عليهم أو يعذبهم في الدنيا بقتلهم، وفى الآخرة بالعذاب الأليم، فإنهم ظالمون وهو ما حدث فعلًا[١].

فعن ابن عمرﷺ قال: قال رسول الله ﷺ يوم أحد: "اللهم العن أبا سفيان، اللهم العن الحارث بن هشام. اللهم العن صفوان بن أمية، قال: فنزلت: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ (آل عمران: ١٢٨) فتاب الله عليهم، فأسلموا فحسن إسلامهم[٢].

وتأمل ختام الآية: ﴿ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾ والظالمون لعنهم رب العزة بصفتهم دون أسمائهم في أكثر من آية منها: قوله تعالى: ﴿ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (الأعراف: ٤٤)، وقوله ﷻ: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (هود: ١٨)، هذا فضلًا عن الآيات التى تلعن اليهود، وتلعن الكاذبين والكافرين، وتلعن بعض عصاة المؤمنين كالذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات وغيرهم. كقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ﴾ (المائدة: ٦٤)، وقوله سبحانه: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾ (المائدة: ٧٨)، وقوله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ (البقرة: ١٦١).

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ﴾ (النور: ٢٣)، وقوله سبحانه: ﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ (النور: ٧)[٣].

ومن الذين لُعنوا في السنة:

إتيان المرأة في دبرها ملعون من فعله لوجوه منها:

---

(١) القول المفيد (١/ ٢٢٦).

(٢) الترمذي (٣٠٠٤) وقال: حسن غريب، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣٠٠٤).

(٣) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء السنة النبوية الشريفة (١/ ٧٢٩).

١- أن الدبر لم يبح قط على لسان نبي من الأنبياء ومن نسب إلى بعض السلف إباحة وطء الزوجة في دبرها؛ فقد غلط عليه، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " ملعون من أتى المرأة في دبرها "[1]، وعن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " ملعون من عمل عمل قوم لوط، ملعون من عمل عمل قوم لوط، ملعون من عمل عمل قوم لوط، ملعون من ذبح لغير الله، ملعون من أتى شيئًا من البهائم، ملعون من عق والديه، ملعون من جمع ضعيفة، ملعون من غير حدود الأرض، ملعون من ادعى إلى غير مواليه[2].

وعن عبد الله بن عمرو ﷺ أن النبي ﷺ قال: هي اللوطية الصغرى يعني الرجل يأتي امرأته في دبرها[3]، وقال ﷺ: من نكح امرأة في دبرها أو رجلًا أو صبيًا حشر يوم القيامة وريحه أنتن من الجيفة يتأذى به الناس حتى يدخل النار وأحبط الله أجره ولا يقبل منه صرفا ولا عدلا ويدخل في تابوت من نار ويشد عليه مسامير من نار، قال أبو هريرة: هذا لمن لم يتب وقد قال تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾قال مجاهد: سألت ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ فقال: تأتيها من حيث أمرت أن تعتزلها -يعني في الحيض- وقال علي بن أبي طلحة عنه يقول: في الفرج ولا تعده إلى غيره وقد دلت الآية على تحريم الوطء في دبرها من وجهين: أحدهما: أنه أباح إتيانها في الحرث وهو موضع الولد لا في الحش الذي هو موضع الأذى، وموضع الحرث هو المراد من قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ الآية قال: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ وإتيانها في قبلها من دبرها مستفاد من الآية أيضا لأنه قال: أنى شئتم أي: من أين شئتم من أمام أو من خلف قال ابن عباس: فأتوا حرثكم يعني: الفرج.

الوجه الخامس: اللعن في الكتاب المقدس.

---

(١) صحيح الترغيب والترهيب للألباني (٢٤٣٢).

(٢) صحيح لغيره. صحيح الترغيب والترهيب للألباني (٢٤٢٠).

(٣) صحيح الترغيب والترهيب للألباني (٢٤٢٥).

من هذا اعتقاد المبشرين أن المسيح إلههم صار لعنة والعياذ بالله تعالى: قال مقدسهم بولس في رسالته إلى أهل غلاطية الإصحاح الثالث العدد (٣/ ١٣): (اَلْمَسِيحُ افْتَدَانَا مِنْ لَعْنَةِ النَّامُوسِ، إِذْ صَارَ لَعْنَةً لأَجْلِنَا، لأَنَّهُ مَكْتُوبٌ: (مَلْعُونٌ كُلُّ مَنْ عُلِّقَ عَلَى خَشَبَةٍ).

يعلم الناس أن النصارى يعتقدون أن المسيح هو إلههم وربهم وخالقهم ومخلصهم، وكتابهم المقدس يلقنهم أنه (صار لعنة)، واللعنة غاية المبالغة في الشتم والازدراء وليس بعدها زيادة لمستزيد، وأي شيء يمكن أن يؤتى به ويكون أشد قبحًا من قول مقدسهم: إنه (صار لعنة)؛ أي أنه نفس اللعنة؟ فما هذا الحب الذي قادهم إلى القول بألوهيته من جهة ثم قادهم إلى القول بأنه (صار لعنة) من جهة أخرى؟.

دع اعتقادهم بأنه من سلالة زناء مثلث كما بيناه سابقًا، فهم -والحالة هذه - أسوأ حالًا من أشد أعدائه؛ لأن مقام العداوة لا يطلب إلا أقبح الأوصاف، ومقام المحبة لا يطلب إلا أحسنها وأكملها؛ فهم يدّعون محبته ﷺ ويعتقدون أنه خالقهم ورازقهم وفاديهم ومخلصهم، ثم يصفونه بهذا الوصف فما بالهم لا يتدبرون ما يعتقدون. وبما أنه إله على حسب اعتقادهم - والعياذ بالله تعالى - فمَنْ ذا الذي صيّره لعنةً؟ هذا ما نود إيضاحه منهم! وأغرب من ذلك اعتقادهم أن الإله ذو ثلاثة أقانيم (أي أشخاص) وهي الآب والابن والروح القدس، وإن هذه الأقانيم الثلاثة هي إله واحد. فكيف صار الابن الذي هو ثلث إلههم (لعنة) دون الثلثين الآخرين، أي الأب والروح القدس؟ وما داموا يقولون بأن الثلاثة واحد حقيقة فلا بد من دخولهم جميعًا تحت اللعن بهذا الاتحاد! ! فتدبر هذا وسلهم: من اللاعن؟ ومن هو يا ترى؟ [1].

أليس الكتاب المقدس هو الذي حكم على الجنس الأسود كله باللعنة، لأنهم أولاد حام؟

يقول الكتاب المقدس: " وَكَانَ بَنُو نُوحٍ الَّذِينَ خَرَجُوا مِنَ الْفُلْكِ سَامًا وَحَامًا وَيَافَثَ. وَحَامٌ هُوَ أَبُو كَنْعَانَ. هؤُلاَءِ الثَّلاَثَةُ هُمْ بَنُو نُوحٍ. وَمِنْ هؤُلاَءِ تَشَعَّبَتْ كُلُّ الأَرْضِ. وَابْتَدَأَ

(١) (مجلة المنار ـ المجلد [١٧] الجزء [٢] صـ ١٤٢ صفر ١٣٣٢ ـ يناير ١٩١٤).

نُوحٌ يَكُونُ فَلاَّحًا وَغَرَسَ كَرْمًا. وَشَرِبَ مِنَ الْخَمْرِ فَسَكِرَ وَتَعَرَّى دَاخِلَ خِبَائِهِ. فَأَبْصَرَ حَامٌ أَبُو كَنْعَانَ عَوْرَةَ أَبِيهِ، وَأَخْبَرَ أَخَوَيْهِ خَارِجًا. فَأَخَذَ سَامٌ وَيَافَثُ الرِّدَاءَ وَوَضَعَاهُ عَلَى أَكْتَافِهِمَا وَمَشَيَا إِلَى الْوَرَاءِ، وَسَتَرَا عَوْرَةَ أَبِيهِمَا وَوَجْهَاهُمَا إِلَى الْوَرَاءِ. فَلَمْ يُبْصِرَا عَوْرَةَ أَبِيهِمَا. فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ نُوحٌ مِنْ خَمْرِهِ، عَلِمَ مَا فَعَلَ بِهِ ابْنُهُ الصَّغِيرُ، فَقَالَ: «مَلْعُونٌ كَنْعَانُ! عَبْدَ الْعَبِيدِ يَكُونُ لإِخْوَتِهِ». وَقَالَ: «مُبَارَكٌ الرَّبُّ إِلهُ سَامٍ. وَلْيَكُنْ كَنْعَانُ عَبْدًا لَهُمْ. لِيَفْتَحِ الله لِيَافَثَ فَيَسْكُنَ فِي مَسَاكِنِ سَامٍ، وَلْيَكُنْ كَنْعَانُ عَبْدًا لَهُمْ (التكوين ٩: ١٨-٢٧)

ويمتد اللعن والقذف في النصوص المقدسة !!عند النصارى ليحدثنا كيف يقذف الله - تعالى عن ذلك- الروث الحيواني في وجوه عصاة بني إسرائيل: قَالَ رَبُّ الْجُنُودِ. فَإِنِّي أُرْسِلُ عَلَيْكُمُ اللَّعْنَ، وَأَلْعَنُ بَرَكَاتِكُمْ، بَلْ قَدْ لَعَنْتُهَا، لأَنَّكُمْ لَسْتُمْ جَاعِلِينَ فِي الْقَلْبِ. هاأنذا أَنْتَهِرُ لَكُمُ الزَّرْعَ، وَأَمُدُّ الْفَرْثَ عَلَى وُجُوهِكُمْ، فَرْثَ أَعْيَادِكُمْ، فَتُنْزَعُونَ مَعَهُ. فَتَعْلَمُونَ أَنِّي أَرْسَلْتُ إِلَيْكُمْ هذِهِ الْوَصِيَّةَ (ملاخي ٢/ ٢-٤).

ويتحدث سفر العدد عن شريعة غريبة يكتشف الرجل بموجبها خيانة زوجته أو براءتها، ألا وهو شرب ماء اللعنة المر الممزوج بغبار البيت؛ فإن ورمت بطنها وسقطت فخذها، فهي مذنبة؛ وإن قدر لها النجاة من هذا الماء الغريب، فإنها تكون بريئة.

ودعونا نتأمل طقوس هذا الاختبار الغريب، يقول سفر العدد: يَأْتِي الرَّجُلُ بِامْرَأَتِهِ إِلَى الْكَاهِنِ، وَيَأْتِي بِقُرْبَانِهَا مَعَهَا: عُشْرِ الإِيفَةِ مِنْ طَحِينِ شَعِيرٍ، لاَ يَصُبُّ عَلَيْهِ زَيْتًا وَلاَ يَجْعَلُ عَلَيْهِ لُبَانًا؛ لأَنَّهُ تَقْدِمَةُ غَيْرَةٍ، تَقْدِمَةُ تِذْكَارٍ تُذَكِّرُ ذَنْبًا. فَيُقَدِّمُهَا الْكَاهِنُ وَيُوقِفُهَا أَمَامَ الرَّبِّ، وَيَأْخُذُ الْكَاهِنُ مَاءً مُقَدَّسًا فِي إِنَاءِ خَزَفٍ، وَيَأْخُذُ الْكَاهِنُ مِنَ الْغُبَارِ الَّذِي فِي أَرْضِ الْمَسْكَنِ وَيَجْعَلُ فِي الْمَاءِ، وَيُوقِفُ الْكَاهِنُ الْمَرْأَةَ أَمَامَ الرَّبِّ، وَيَكْشِفُ رَأْسَ الْمَرْأَةِ، وَيَجْعَلُ فِي يَدَيْهَا تَقْدِمَةَ التِّذْكَارِ الَّتِي هِيَ تَقْدِمَةُ الْغَيْرَةِ، وَفِي يَدِ الْكَاهِنِ يَكُونُ مَاءُ اللَّعْنَةِ الْمُرُّ. وَيَسْتَحْلِفُ الْكَاهِنُ الْمَرْأَةَ وَيَقُولُ لَهَا: إِنْ كَانَ لَمْ يَضْطَجِعْ مَعَكِ رَجُلٌ، وَإِنْ كُنْتِ لَمْ تَزِيغِي إِلَى نَجَاسَةٍ مِنْ تَحْتِ رَجُلِكِ، فَكُونِي بَرِيئَةً مِنْ مَاءِ اللَّعْنَةِ هذَا الْمُرِّ. وَلكِنْ إِنْ كُنْتِ قَدْ زُغْتِ مِنْ تَحْتِ رَجُلِكِ وَتَنَجَّسْتِ، وَجَعَلَ

مَعَكِ رَجُلٌ غَيْرُ رَجُلِكِ مَضْجَعَهُ. يَسْتَحْلِفُ الْكَاهِنُ الْمَرْأَةَ بِحَلْفِ اللَّعْنَةِ، وَيَقُولُ الْكَاهِنُ لِلْمَرْأَةِ: يَجْعَلُكِ الرَّبُّ لَعْنَةً وَحَلْفًا بَيْنَ شَعْبِكِ، بِأَنْ يَجْعَلَ الرَّبُّ فَخْذَكِ سَاقِطَةً وَبَطْنَكِ وَارِمًا. وَيَدْخُلُ مَاءُ اللَّعْنَةِ هذَا فِي أَحْشَائِكِ لِوَرَمِ الْبَطْنِ، وَلإِسْقَاطِ الْفَخْذِ. فَتَقُولُ الْمَرْأَةُ: آمِينَ، آمِينَ. وَيَكْتُبُ الْكَاهِنُ هذِهِ اللَّعْنَاتِ فِي الْكِتَابِ ثُمَّ يَمْحُوهَا فِي الْمَاءِ الْمُرِّ، وَيَسْقِي الْمَرْأَةَ مَاءَ اللَّعْنَةِ الْمُرَّ، فَيَدْخُلُ فِيهَا مَاءُ اللَّعْنَةِ لِلْمَرَارَةِ. وَيَأْخُذُ الْكَاهِنُ مِنْ يَدِ الْمَرْأَةِ تَقْدِمَةَ الْغَيْرَةِ، وَيُرَدِّدُ التَّقْدِمَةَ أَمَامَ الرَّبِّ وَيُقَدِّمُهَا إِلَى الْمَذْبَحِ. وَيَقْبِضُ الْكَاهِنُ مِنَ التَّقْدِمَةِ تَذْكَارَهَا وَيُوقِدُهُ عَلَى الْمَذْبَحِ، وَبَعْدَ ذلِكَ يَسْقِي الْمَرْأَةَ الْمَاءَ. وَمَتَى سَقَاهَا الْمَاءَ، فَإِنْ كَانَتْ قَدْ تَنَجَّسَتْ وَخَانَتْ رَجُلَهَا، يَدْخُلُ فِيهَا مَاءُ اللَّعْنَةِ لِلْمَرَارَةِ، فَيَرِمُ بَطْنُهَا وَتَسْقُطُ فَخْذُهَا، فَتَصِيرُ الْمَرْأَةُ لَعْنَةً فِي وَسَطِ شَعْبِهَا. وَإِنْ لَمْ تَكُنِ الْمَرْأَةُ قَدْ تَنَجَّسَتْ بَلْ كَانَتْ طَاهِرَةً، تَتَبَرَّأُ وَتَحْبَلُ بِزَرْعٍ. هذِهِ شَرِيعَةُ الْغَيْرَةِ، إِذَا زَاغَتِ امْرَأَةٌ مِنْ تَحْتِ رَجُلِهَا وَتَنَجَّسَتْ. (العدد ٥/ ١٦-٢٩).

فهل يأمر الرب العليم بمثل هذا؟ وهل هذه طريقة منصفة أو كافية في إثبات طهارة أو تلاعب النساء؟ وماذا لو مرضت المرأة وانتفخت بطنها بسبب هذا الماء الغريب وما ألقي فيه، لابسبب لعناته، هل نعتبرها آثمة مذنبة، فتخرج للحرق أو الجلد أو الرجم؟.[1]

كما قد توعدت التوراة باللعن أولئك الذين يصنعون التماثيل "فَيُصَرِّحُ اللاَّوِيُّونَ وَيَقُولُونَ لِجَمِيعِ قَوْمِ إِسْرَائِيلَ بِصَوْتٍ عَال: مَلْعُونٌ الإِنْسَانُ الَّذِي يَصْنَعُ تِمْثَالًا مَنْحُوتًا أَوْ مَسْبُوكًا، رِجْسًا لَدَى الرَّبِّ عَمَلَ يَدَيْ نَحَّاتٍ، وَيَضَعُهُ فِي الْخَفَاءِ. وَيُجِيبُ جَمِيعُ الشَّعْبِ وَيَقُولُونَ: آمِينَ.(التثنية ٢٧/ ١٤-١٥).

ويتحدث المزمور عن ثوب اللعنة الذي لبسه يهوذا على الصليب ولبس اللعنة مثل ثوبه فدخلت، كمياه في حشاه، وكزيت في عظامه. لتكن له كثوب يتعطف به، وكمنطقة يتمنطق بها دائمًا، هذه أجرة مبغضيّ من عند الرب، وأجرة المتكلمين شرًا على نفسي، لقد كانت اللعنة أجرته على عمله، فقد علق على الصليب، وكل معلق ملعون، كما في (سفر

(١) هل العهد القديم كلمة الله (١/ ٧٣).

التثنية) وإذا كان على إنسان خطية حقها الموت، فقتل، وعلقته على خشبة؛ فلا تبت جثته على الخشبة، بل تدفنه في ذلك اليوم؛ لأن المعلّق ملعون من الله (التثنية ٢١/ ٢٢-٢٣).

عقوبة تارك الفرائض وسفر اللعنات:

في سفر التثنية (٢٨/ ٤٦): وَلكِنْ إِنْ لَمْ تَسْمَعْ لِصَوْتِ الرَّبِّ إِلهِكَ لِتَحْرِصَ أَنْ تَعْمَلَ بِجَمِيعِ وَصَايَاهُ وَفَرَائِضِهِ الَّتِي أَنَا أُوصِيكَ بِهَا الْيَوْمَ، تَأْتِي عَلَيْكَ جَمِيعُ هذِهِ اللَّعَنَاتِ وَتُدْرِكُكَ: مَلْعُونًا تَكُونُ فِي الْمَدِينَةِ وَمَلْعُونًا تَكُونُ فِي الْحَقْلِ. مَلْعُونَةً تَكُونُ سَلَّتُكَ وَمِعْجَنُكَ. مَلْعُونَةً تَكُونُ ثَمَرَةُ بَطْنِكَ وَثَمَرَةُ أَرْضِكَ، نِتَاجُ بَقَرِكَ وَإِنَاثُ غَنَمِكَ. مَلْعُونًا تَكُونُ فِي دُخُولِكَ، وَمَلْعُونًا تَكُونُ فِي خُرُوجِكَ. يُرْسِلُ الرَّبُّ عَلَيْكَ اللَّعْنَ وَالاضْطِرَابَ وَالزَّجْرَ فِي كُلِّ مَا تَمْتَدُّ إِلَيْهِ يَدُكَ لِتَعْمَلَهُ؛ حَتَّى تَهْلِكَ وَتَفْنَى سَرِيعًا مِنْ أَجْلِ سُوْءِ أَفْعَالِكَ إِذْ تَرَكْتَنِي. يُلْصِقُ بِكَ الرَّبُّ الْوَبَأَ؛ حَتَّى يُبِيدَكَ عَنِ الأَرْضِ الَّتِي أَنْتَ دَاخِلٌ إِلَيْهَا؛ لِكَيْ تَمْتَلِكَهَا. يَضْرِبُكَ الرَّبُّ بِالسِّلِّ وَالْحُمَّى وَالْبُرَدَاءِ وَالالْتِهَابِ وَالْجَفَافِ وَاللَّفْحِ وَالذُّبُولِ، فَتَتَبَّعُكَ حَتَّى تُفْنِيَكَ. وَتَكُونُ سَمَاؤُكَ الَّتِي فَوْقَ رَأْسِكَ نُحَاسًا، وَالأَرْضُ الَّتِي تَحْتَكَ حَدِيدًا. وَيَجْعَلُ الرَّبُّ مَطَرَ أَرْضِكَ غُبَارًا، وَتُرَابًا يُنَزِّلُ عَلَيْكَ مِنَ السَّمَاءِ حَتَّى تَهْلِكَ. يَجْعَلُكَ الرَّبُّ مُنْهَزِمًا أَمَامَ أَعْدَائِكَ. فِي طَرِيق وَاحِدَةٍ تَخْرُجُ عَلَيْهِمْ، وَفِي سَبْعِ طُرُق تَهْرُبُ أَمَامَهُمْ، وَتَكُونُ قَلِقًا فِي جَمِيعِ مَمَالِكِ الأَرْضِ. وَتَكُونُ جُثَّتُكَ طَعَامًا لِجَمِيعِ طُيُورِ السَّمَاءِ وَوُحُوشِ الأَرْضِ وَلَيْسَ مَنْ يُزْعِجُهَا. يَضْرِبُكَ الرَّبُّ بِقُرْحَةِ مِصْرَ وَبِالْبَوَاسِيرِ وَالْجَرَبِ وَالْحِكَّةِ؛ حَتَّى لاَ تَسْتَطِيعَ الشِّفَاءَ. يَضْرِبُكَ الرَّبُّ بِجُنُونٍ وَعَمًى وَحَيْرَةِ قَلْبٍ، فَتَتَلَمَّسُ فِي الظُّهْرِ كَمَا يَتَلَمَّسُ الأَعْمَى فِي الظَّلاَمِ، وَلاَ تَنْجَحُ فِي طُرُقِكَ بَلْ لاَ تَكُونُ إِلاَّ مَظْلُومًا مَغْصُوبًا كُلَّ الأَيَّامِ وَلَيْسَ مُخَلِّصٌ. تَخْطُبُ امْرَأَةً وَرَجُلٌ آخَرُ يَضْطَجِع مَعَهَا. تَبْنِي بَيْتًا وَلاَ تَسْكُنُ فِيهِ. تَغْرِسُ كَرْمًا وَلاَ تَسْتَغِلُّهُ. يُذْبَحُ ثَوْرُكَ أَمَامَ عَيْنَيْكَ وَلاَ تَأْكُلُ مِنْهُ. يُغْتَصَبُ حِمَارُكَ مِنْ أَمَامِ وَجْهِكَ وَلاَ يَرْجِعُ إِلَيْكَ. تُدْفَعُ غَنَمُكَ إِلَى أَعْدَائِكَ وَلَيْسَ لَكَ مُخَلِّصٌ. يُسَلَّمُ بَنُوكَ وَبَنَاتُكَ لِشَعْبٍ آخَرَ وَعَيْنَاكَ تَنْظُرَانِ إِلَيْهِمْ طُولَ النَّهَارِ، فَتَكِلاَّنِ وَلَيْسَ فِي يَدِكَ طَائِلَةٌ. ثَمَرُ أَرْضِكَ

وَكُلُّ تَعَبِكَ يَأْكُلُهُ شَعْبٌ لاَ تَعْرِفُهُ، فَلاَ تَكُونُ إِلاَّ مَظْلُومًا وَمَسْحُوقًا كُلَّ الأَيَّامِ. وَتَكُونُ مَجْنُونًا مِنْ مَنْظَرِ عَيْنَيْكَ الَّذِي تَنْظُرُ. يَضْرِبُكَ الرَّبُّ بِقَرْحٍ خَبِيثٍ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ وَعَلَى السَّاقَيْنِ؛ حَتَّى لاَ تَسْتَطِيعَ الشِّفَاءَ مِنْ أَسْفَلِ قَدَمِكَ إِلَى قِمَّةِ رَأْسِكَ. يَذْهَبُ بِكَ الرَّبُّ وَبِمَلِكِكَ الَّذِي تُقِيمُهُ عَلَيْكَ إِلَى أُمَّةٍ لَمْ تَعْرِفْهَا أَنْتَ وَلاَ آبَاؤُكَ، وَتَعْبُدُ هُنَاكَ آلِهَةً أُخْرَى مِنْ خَشَبٍ وَحَجَرٍ، وَتَكُونُ دَهَشًا وَمَثَلًا وَهُزْأَةً فِي جَمِيعِ الشُّعُوبِ الَّذِينَ يَسُوقُكَ الرَّبُّ إِلَيْهِمْ. بِذَارًا كَثِيرًا تُخْرِجُ إِلَى الْحَقْلِ، وَقَلِيلًا تَجْمَعُ، لأَنَّ الْجَرَادَ يَأْكُلُهُ. كُرُومًا تَغْرِسُ وَتَشْتَغِلُ، وَخَمْرًا لاَ تَشْرَبُ وَلاَ تَجْنِي؛ لأَنَّ الدُّودَ يَأْكُلُهَا. يَكُونُ لَكَ زَيْتُونٌ فِي جَمِيعِ تُخُومِكَ، وَبِزَيْتٍ لاَ تَدَّهِنُ؛ لأَنَّ زَيْتُونَكَ يَنْتَثِرُ. بَنِينَ وَبَنَاتٍ تَلِدُ وَلاَ يَكُونُونَ لَكَ؛ لأَنَّهُمْ إِلَى السَّبْيِ يَذْهَبُونَ. جَمِيعُ أَشْجَارِكَ وَأَثْمَارِ أَرْضِكَ يَتَوَلاَّهُ الصَّرْصَرُ. اَلْغَرِيبُ الَّذِي فِي وَسَطِكَ يَسْتَعْلِي عَلَيْكَ مُتَصَاعِدًا، وَأَنْتَ تَنْحَطُّ مُتَنَازِلًا. هُوَ يُقْرِضُكَ وَأَنْتَ لاَ تُقْرِضُهُ. هُوَ يَكُونُ رَأْسًا وَأَنْتَ تَكُونُ ذَنَبًا. وَتَأْتِي عَلَيْكَ جَمِيعُ هذِهِ اللَّعَنَاتِ وَتَتَّبِعُكَ وَتُدْرِكُكَ حَتَّى تَهْلِكَ؛ لأَنَّكَ لَمْ تَسْمَعْ لِصَوْتِ الرَّبِّ إِلهِكَ لِتَحْفَظَ وَصَايَاهُ وَفَرَائِضَهُ الَّتِي أَوْصَاكَ بِهَا. فَتَكُونُ فِيكَ آيَةً وَأُعْجُوبَةً وَفِي نَسْلِكَ إِلَى الأَبَدِ.

* * *

شبهات عن الأنبياء عليهم السلام

وفيها:

١- عصمة الأنبياء.

٢- شبهة: حول تعيين الذبيح، وعلاقته بالصلب والفداء.

٣- شبهة: حول نظر إبراهيم عليه السلام في النجوم.

٤- شبهة: حول لوط عليه السلام وتوكله على الله.

٥- شبهة: قتل موسى عليه السلام للقبطي.

٦- شبهة: حول لطم موسى ملك الموت.

٧- شبهة: ادعاؤهم عصيان يونس عليه السلام.

١ـ عصمة الأنبياء.

مقدمة :

إن الله سبحانه وتعالى أكرم الإنسان وتفضَّل عليه بنعم لا يحصيها العد، ولا يقف بها الحساب عند حد، قال تعالى: ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (النحل: ١٨)، ولقد امتحن الله الإنسان في هذه الحياة الدنيا بأنواع الفتن من مال وبنين ونساء وإخوان وأصدقاء وغيرها، وإنما كان الافتتان بتلك الشواغل وهذه الفتن ليعلم الله الذين صدقوا وليعلم الكاذبين.

فإن العدو الذي انتصب في الميدان خصمًا قد أعلن عن خصومته وعداوته وحربه وسلاحه، إذ قال: ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾ (النساء: ١١٩)، وقال تعالى: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴿١٧﴾﴾ (الأعراف: ١٦ – ١٧)، وكل ذلك لا سبيل للإنسان إلى معرفته من قِبل نفسه، ولا وصول له إليه بعقله مستقلًا، فإنها أمور خارجة عن حسه، وعالية عن متناول تفكيره وذهنه، وجماع ما يكيد به العدو للإنسان ويجلب عليه به بخيله ورجله: الشبهات والشهوات يقذف بها على القلوب والنفوس، ويوالي ذلك متابعًا حتى يصيب القلوب بالأمراض الفتاكة والعلل القتالة فتعرض عن ربها وبارئها.

ووقاية القلوب من تلك الأمراض وهذه العلل إنما يكون بإرسال الرسل، فإن صلاح القلوب لا يكون إلا بمعرفتها بربها وفاطرها، ولا سبيل إلى ذلك إلا من جهة الرسل المبلغين عن الله، ومن هنا نعلم اضطرار العباد فوق كل ضرورة إلى معرفة الرسول وما جاء به وتصديقه فيما أخبر به وطاعته فيما أمر، فإنه لا سبيل إلى السعادة والفلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا على أيدي الرسل، ولا ينال رضا الله إلا على أيديهم، فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأعمال والأخلاق،

وبمتابعتهم يتميز أهل الهدى من أهل الضلال، فالضرورة إليهم أعظم من ضرورة البدن إلى روحه، والعين إلى نورها.

وما ظنك بمن غاب عنه هديه وما جاء به طرفة عين فسد قلبك وحلَّ به من الآلام والعذاب ما يكون به مثل الحوت إذا فارق الماء ووُضع في الفلا.

وإذا كان هذا عمل الأنبياء - عليهم السلام- وتلك وظيفتهم، فإنه لا يتم الغرض منها ولا تتحقق على تمام وجهها إلا إذا كانوا من الكمال وعلو المنزلة وسمو المقام في نفوس الناس بالدرجة التي تجعلهم أهلًا لأن يُقتدى بهم في أعمالهم وسيرتهم، ويلتزم ما يبلغون عن الله تعالى من الشرائع والأحكام، فقد اصطفاهم الله تعالى ﴿ ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ ﴾، واجتباهم إلى صراطه المستقيم ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ﴾.

ومما لا يشك فيه عاقل أن الله العليم الخبير محال أن يتخذ رسولًا رجلًا تزدريه الأعين وتحتقره القلوب، أو رجلًا متهمًا في نسبه أو ناقصًا أو مشوهًا في خلقه وجسمه يجعل منه داعيًا إليه بإذنه، ومن أجل هذا بعث الله أنبياءه من أوسط قومهم نسبًا، وبرأهم من العيوب الجسيمة، وأعطاهم من صفات الرجولة من الشجاعة وصدق العزيمة وقوة الإرادة وشدة البأس وسعة الصدر وحدة الذهن وذكاء القلب وطلاقة اللسان وحلاوة المنطق، ولذلك قال تعالى: ﴿ وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ﴾، وقال لموسى عليه السلام: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّى ﴾، وقال له: ﴿وَٱصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِى ﴿٤١﴾ ﴾.

كل هذا ما يوضح بأتم أنواع الإيضاح عن شدة عناية الله تعالى بمن سبق في علمه أنه سيتخذه رسولًا لخلقه، وليس ذلك خاصًا بمحمد ﷺ، وإنما هو لكل واحد من أنبيائه، فإذا رجعت إلى القرآن الكريم رأيت هذا في قصص الأنبياء بيِّنًا واضحًا ﴿إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾، ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ

﴿وَمَا كَانَ لَنَآ أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَٰنٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ١١﴾، وعلى الأخص من هذا صفوة الأنبياء وأفضل المرسلين سيدنا محمد ﷺ الذي نشَّأه الله أطيب نشأة وأزكاها وأبرأها وأبعدها من كل نقيصة أو دنية، حتى كان زينة المجالس في قومه ومرجع الأحكام وموئل الكرام، ومثال عزة النفس، فكان سرهم وحلاَّل مشكلاتهم، وحرز أماناتهم.

قال ابن العربي: قَدْ بَيَّنَّا فِي السَّالِفِ فِي كِتَابِنَا هَذَا – أحكام القرآن- وَفِي غَيْرِ مَوْضِعٍ عِصْمَةَ الْأَنْبِيَاءِ -صَلَوَاتُ الله عَلَيْهِمْ- مِنْ الذُّنُوبِ، وَحَقَّقْنَا الْقَوْلَ فِيمَا نُسِبَ إِلَيْهِمْ مِنْ ذَلِكَ، وَعَهِدْنَا إِلَيْكُمْ عَهْدًا لَنْ تَجِدُوا لَهُ رَدًّا أَنَّ أَحَدًا لَا يَنْبَغِي أَنْ يَذْكُرَ نَبِيًّا إِلَّا بِمَا ذَكَرَهُ الله، لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ أَخْبَارَهُمْ مَرْوِيَّةٌ، وَأَحَادِيثَهُمْ مَنْقُولَةٌ بِزِيَادَاتٍ تَوَلَّاهَا أَحَدُ رَجُلَيْنِ: إِمَّا غَبِيٌّ عَنْ مِقْدَارِهِمْ، وَإِمَّا بِدْعِيٌّ لَا رَأْيَ لَهُ فِي بِرِّهِمْ وَوَقَارِهِمْ، فَيَدُسُّ تَحْتَ الْمَقَالِ الْمُطْلَقِ الدَّوَاهِي، وَلَا يُرَاعِي الْأَدِلَّةَ وَلَا النَّوَاهِيَ[1].

أولًا: تعريف العصمة.

العصمة لغة:

العصمة وردت في اللغة لعدة معان منها:

١- المنع:

قال ابن منظور: العصمة في كلام العرب: المنع، وعصمة الله عبده: أن يعصمه مما يوبقه. عَصَمه، يَعْصِمه، عَصْماً: منعه ووقاه[2].

٢- الحفظ:

قال ابن منظور: والعصمة الحفظ. يقال: عصمته فانعصم، واعتصمت بالله إذا امتنعت بلطفه من المعصية[3].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١٥٤٢.

(٢) لسان العرب ٤/ ٢٩٧٦.

(٣) لسان العرب ٤/ ٢٩٧٦.

٣- القلادة:

قال ابن منظور: العصمة القلادة[١].

٤- الحبل:

قال الزجّاج: أصل العصمة: الحبل وكل ما أمسك شيئا فقد عصمه[٢].

٥- السبب:

قال الطبري: وللسبب الذي يتسبب به الرجل إلى حاجته: عاصم ومنه قول الأعشى:

إلى المرء قيس أطيل السرى ... وآخذ من كل حي عصم

يعنى بالعصم: الأسباب، أسباب الذمة والأمان.[٣]

وبهذا المعنى جاءت الكلمة في القرآن الكريم والسنة المطهرة.

قال تعالى على لسان سيدنا نوح عليه السلام وابنه: ﴿يَٰبُنَيَّ ٱرۡكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَـَٔاوِيٓ إِلَىٰ جَبَلٖ يَعۡصِمُنِي مِنَ ٱلۡمَآءِۚ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلۡيَوۡمَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَۚ وَحَالَ بَيۡنَهُمَا ٱلۡمَوۡجُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡمُغۡرَقِينَ ﴿٤٣﴾﴾ (هود: ٤٢-٤٣)، وقال تعالى على لسان امرأة العزيز: ﴿وَلَقَدۡ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفۡسِهِۦ﴾ (يوسف: ٣٢)، وقال سبحانه في حق سيدنا محمدﷺ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾، وقال تعالى: ﴿قُلۡ مَن ذَا ٱلَّذِي يَعۡصِمُكُم مِّنَ ٱللَّهِ إِنۡ أَرَادَ بِكُمۡ سُوٓءًا أَوۡ أَرَادَ بِكُمۡ رَحۡمَةٗ﴾، وفي الحديث قال رسول الله ﷺ: " أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ "[٤].

---

(١) لسان العرب ٤/ ٢٩٧٦.

(٢) لسان العرب ٤/ ٢٩٧٧.

(٣) تفسير الطبري ٤/ ٢٦.

(٤) البخاري (٢٩٤٦)، مسلم (٢٠).

وإذا أمعنت النظر في هذه المعاني وجدتها جميعًا ترجع إلى المعنى الأول الذي هو "المنع" فالحفظ منع للشيء من الوقوع في المكروه أو المحظور، والقلادة تمنع سقوط الخرز منها، والحبل يمنع من السقوط والتردي، والسبب يمنع صاحبه عما يكره[1].

وقال ابن الأثير: العصمة: المنعة، والعاصم: المانع الحامي، والاعتصام الامتساك بالشيء افتعال منه. ومنه شعر أبى طالب يمدح النبي ﷺ:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ثمال اليتامى عصمة للأرامل

أي: يمنعهم من الضياع والحاجة[2].

تعريف العصمة شرعًا:

عرَّف المتكلمون والمحدثون من أهل السنة العصمة في الشرع بتعريفات بعضها يختلف عن بعض لفظًا إلا أن المعنى واحد، وقد يختلف بعضها لفظًا ومعنى، والاختلاف في المعنى يعود إلى من سلب اختيار المعصوم في أفعاله، ومن أوجبه.

وهذه التعريفات وإن اختلفت مناحيها في التعبير، وتنوعت جوانب تناولها لمعنى عصمة الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-، فإنها جميعها تنتهي إلى حفظ الله تعالى إياهم من مواقعة الذنوب والمخالفات بعد البعثة باتفاق المحققين المحقين، وقبل البعثة على التحقيق.

ولعل من أحسن التعريفات للعصمة وأسلمها ما ذكره صاحب كتاب نسيم الرياض: لطف من الله تعالى يحمل النبي على فعل الخير، ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحقيقًا للابتلاء[3].

(١) حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسنة محمد بن خليفة بن علي التميمي ١/ ١٢٩، رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء السنة النبوية الشريفة عماد السيد محمد إسماعيل الشربينى ١/ ٢٠، أفعال الرسول ﷺ لـ محمد سليمان الأشقر ١/ ١٤٠.

(٢) النهاية في غريب الحديث ٣/ ٢٢٥.

(٣) حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسنة ١/ ١٢٩، رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء السنة النبوية الشريفة ١/ ٢٠.

وخلاصتها: حفظهم من النقائص وتخصيصهم بالكمالات النفيسة والنصرة والثبات في الأمور وإنزال السكينة[١].

وكذلك حفظ الله ﷻ للأنبياء بواطنهم وظواهرهم من التلبس بمنهي عنه، ولو نهى كراهة ولو في حال الصغر مع بقاء الاختيار تحقيقًا للابتلاء[٢].

ثانيًا: أهمية القول بعصمة الأنبياء.

١ـ العصمة سبيل حجية القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة:

إن عصمة رسول الله ﷺ في التبليغ لها دلالتها وأهميتها في حجية كل ما يبلغ عن ربهﷻ من الوحي سواء كان متلوًا من القرآن الكريم، أو غير متلوًا من السنة النبوية المطهرة، ومن هنا ترى علماء الأصول تناولوا العصمة في مباحث السنة الشريفة، نظرًا لشدة التصاقها بها، حيث تتوقف حجية السنة المطهرة، بل والقرآن الكريم أيضًا على عصمة رسول الله ﷺ لأن القرآن الكريم والسنة الشريفة، كليهما دليل شرعي يجب العمل به، ولا شك أن وجوب العمل به ناتج عن وجوب طاعة الرسول ﷺ الذي صدر عنه ذلك الوحي بنوعيه (القرآن الكريم، والسنة النبوية) ووجوب طاعته ﷺ متوقف على صدقه، وعصمته ﷺ من الكذب وهذا ما أجمعت عليه الأمة، فقد أجمعوا على عصمته عن أي شيء يخل بالتبليغ، فلا يجوز عليه كتمان الرسالة، والكذب في دعواها لا بالعمد ولا بالسهو، وإلا لم يبق الاعتماد على شيء من الشرائع، إذ عمدة النبوة البلاغ والإعلام والتبيين، وتصديق ما جاء به النبي ﷺ، وتجويز شيء من الكذب قادح في ذلك، ومشكك فيه، ومناقض للمعجزة التي أيد الله ﷻ بها رسله تصديقًا له في رسالته، وفى كل ما يبلغه عنه سبحانه، تلك المعجزة القائمة مقام قول الله ﷻ: صدق رسولي فيما يذكر عنى، وهو يقول: إني رسول الله إليكم لأبلغكم ما أرسلت به إليكم، وأبين لكم ما نزل عليكم. وذلك يستلزم أن كل خبر بلاغي عن رسول الله ﷺ صادق مطابق لما عند الله إجماعًا: فيجب التمسك به.

---

(١) فتح الباري ١١/ ٥١٠.

(٢) إعلام المسلمين بعصمة النبيين ص١٦.

٢ـ العصمة سبيل الاقتداء بالنبي ﷺ:

إذا كانت العصمة في التبليغ للنبيﷺ لها دلالتها على حجية كل ما يبلغ من الوحي سواء كان متلوًا من القرآن الكريم، أو غير متلوٍ من السنة المطهرة، فالعصمة لرسول اللهﷺ في أقواله، وأفعاله، وتقريراته، وأوامره ونواهيه، مما هو ليس من باب البلاغ، مما كان في أمور الدنيا، وأحوال نفسه الشريفة، لها أيضًا دلالتها على الاقتداء بهﷺ.

ومن هنا جرت عادة علماء الأصول قبل كلامهم عن أفعالهﷺ أن يقدموا عليها الكلام على العصمة؛ لأجل أنه ينبني عليها وجوب التأسي بأفعاله ﷺ[(١)].

٣ـ القول بعصمة الأنبياء يحفظ العبد من الوقوع في الباطل.

قال القاضي عياض: قد استبان لك أيها الناظر مما قررناه ما هو الحق من عصمته ﷺ عن الجهل بالله وصفاته أو كونه على حالة تنافي العلم شيء من ذلك كله جملة بعد النبوة عقلًا وإجماعًا وقبلها سماعًا ونقلًا ولا بشيء مما قررناه من أمور الشرع وأداه عن ربه من الوحي قطعًا وعقلًا وشرعًا وعصمته عن الكذب وخلف القول منذ نبأه الله وأرسله قصدًا أو غير قصد واستحالة ذلك عليه شرعًا وإجماعًا ونظرًا وبرهانًا وتنزيهه عنه قبل النبوة قطعا وتنزيهه عن الكبائر إجماعًا وعن الصغائر تحقيقًا وعن استدامة السهو والغفلة واستمرار الغلط والنسيان عليه فيما شرعه للأمة وعصمته في كل حالاته من رضي وغضب وجد ومزح فيجب عليك أن تتلقاه باليمين وتشد عليه يد الضنين وتقدر هذه الفصول حق قدرها وتعلم عظيم فائدتها وخطرها فإن من يجهل ما يجب للنبيﷺ أو يجوز أو يستحيل عليه ولا يعرف صور أحكامه لا يأمن أن يعتقد في بعضها خلاف ما هي عليه ولا ينزهه عما لا يجب أن يضاف إليه فيهلك من حيث لا يدرى ويسقط في هوة الدرك الأسفل من النار إذ ظن الباطل به اعتقاد ما لا يجوز عليه يحل بصاحبه دار البوار ولهذا ما احتاطﷺ على الرجلين اللذين رأياه ليلًا وهو معتكف في المسجد مع صفية فقال لهما:

---

(١) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ ١/ ٢٩-٣٥ مختصرًا.

"إنها صفية"، ثم قال لهما: "إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وإني خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ في قُلُوبِكُمَا شَيْئًا"(١).

هذه أكرمك الله إحدى فوائد ما تكلمنا عليه في هذه الفصول ولعل جاهلًا لا يعلم بجهله إذا سمع شيئًا منها يرى أن الكلام فيها جملة من فضول العلم وأن السكوت أولى وقد استبان لك أنه متعين للفائدة التي ذكرناها(٢).

٤ـ القول بالعصمة يفيد في أصول الفقه في مسألة أقوال النبي ﷺ وأفعاله.

قال القاضي عياض: وفائدة ثانية يُنظر إليها في أصول الفقه ويبتنى عليها مسائل لا تتعد من الفقه ويتخلص بها من تشعيب مختلفي الفقهاء في عدة منها وهى الحكم في أقوال النبي ﷺ وأفعاله وهو باب عظيم وأصل كبير من أصول الفقه ولا بد من بنائه على صدق النبي ﷺ في أخباره وبلاغه، وأنه لا يجوز عليه السهو فيه وعصمته من المخالفة في أفعاله عمدًا وبحسب اختلافهم في وقوع الصغائر وقع خلاف في امتثال الفعل(٣).

٥ـ القول بالعصمة يحتاج إليها الحاكم والمفتي

قال القاضي عياض: وفائدة ثالثة يحتاج إليها الحاكم والمفتى فيمن أضاف إلى النبي ﷺ شيئًا من هذه الأمور ووصفه بها فمن لم يعرف ما يجوز وما يمتنع عليه وما وقع الإجماع فيه والخلاف كيف يصمم في الفتيا في ذلك ومن أين يدري هل ما قاله في نقص أو مدح فإما أن يجترئ على سفك دم مسلم حرام أو يسقط حقًا ويضيع حرمة للنبي ﷺ(٤).

ثالثا: عصمة الأنبياء قبل البعثة.

أولًا: بالنسبة إلى الاعتقاد.

---

(١) البخاري (٢٠٣٥)، مسلم (٢١٧٥).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٨٧.

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٨٨.

(٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٨٨.

وأما الكفر والبدعة فأجمعت الأمة على عصمتهم منهما قبل النبوة وبعدها. ولم يخالف هذا الإجماع إلا من لا يعتد بخلافهم[1].

قال القاضي عياض: والصواب أنهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكك في شيء من ذلك وقد تعاضدت الأخبار والآثار عن الأنبياء بتنزيههم عن هذه النقيصة منذ ولدوا ونشأتهم على التوحيد والإيمان بل على إشراق أنوار المعارف نفحات ألطاف السعادة ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحد النبي واصطفى ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك ومستند هذا الباب النقل وقد استدل بعضهم بأن القلوب تنفر عمن كانت هذه سبيله. وأنا أقول: إن قريشًا قد رمت نبينا ﷺ بكل ما افترته، وغير كفار الأمم أنبياءها بكل ما أمكنها واختلقته مما نص الله تعالى عليه أو نقلته إلينا الرواة ولم نجد في شيء من ذلك تعييرًا لواحد منهم برفضه آلهته وتقريعه بذمه بترك ما كان قد جامعهم عليه،

---

(١) عصمة الأنبياء للرازي صـ ٢٦، الإحكام للآمدي ١/ ١٤٥، البحر المحيط للزركشي٤/ ١٦٩، حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسنة١/ ١٤٥.

الذين خالفوا في هذه المسألة هم:

١- الأزارقة: أتباع نافع بن الأزرق، وهم فرقة من فرق الخوارج وقد نقل عنهم أنهم قالوا بجواز بعثة نبي علم الله أنه يكفر بعد نبوته. انظر الإحكام في أصول الأحكام ١/ ١٤٦، والمواقف للإيجي ٣/ ٤١٥-٤٢٦. روح المعاني للألوسي ١٦/ ٢٧٤.

٢- الفضيلية: وهم من فرق الخوارج، ويقولون بجواز الكفر على الأنبياء من جهة كونهم يعتقدون جواز صدور الذنوب عن الأنبياء وكل ذنب هو كفر - على حسب اعتقادهم - فمن هذا الباب جوزوا صدور الكفر عنهم. عصمة الأنبياء للرازي ص ٢٦، والإحكام للآمدي ١/ ١٤٦.

٣- الرافضة: فقد جوزوا على الأنبياء إظهار الكفر على سبيل التقية عند خوف الهلاك، بل نقل عنهم أنهم أوجبوه. ويعللون ذلك بقولهم: إن إظهار الإسلام إن كان مفضيًا إلى القتل كان إلقاءً للنفس في التهلكة، وإلقاء النفس في التهلكة حرام لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ (البقرة: ١٩٥)، وإذا كان إظهار الإسلام حرامًا كان إظهار الكفر واجبًا. انظر: عصمة الأنبياء للرازي صـ ٢٦، والمواقف للإيجي ٣/ ٤١٥.

٤- قال ابن حزم: وأما هذا الباقلاني فإنا رأينا في كتاب صاحبه أبي جعفر السمناني قاضي الموصل أنه كان يقول: أن كل ذنب دق أو جل فإنه جائز على الرسل حاشى الكذب في التبليغ فقط قال: وجائز عليهم أن يكفروا. الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٤٥.

ولو كان هذا لكانوا بذلك مبادرين وبتلونه في معبوده محتجين ولكان توبيخهم له بنهيهم عما كان يعبد قبل أفظع وأقطع في الحجة من توبيخه بنهيهم عن تركهم آلهتهم وما كان يعبد آباؤهم من قبل ففي إطباقهم على الإعراض عنه دليل على أنهم لم يجدوا سبيلًا إليه إذ لو كان لنقل وما سكتوا عنه كما لم يسكتوا عند تحويل القبلة وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها كما حكاه الله عنهم(١).

ثانيًا: بالنسبة للكبائر.

١- من قال بعدم وقوع الكبائر منهم.

قال ابن حزم: فبيقين ندري أن الله تعالى صان أنبياءه عن أن يكونوا لبغيّة أو من أولاد بَغِيٍّ أو من بغايا، بل بعثهم الله تعالى في حسب قومهم فإذًا لا شك في هذا، فبيقين ندري أن الله تعالى عصمهم قبل النبوة من كل ما يؤذون به بعد النبوة فدخل في ذلك السرقة والعدوان والقسوة والزنا واللياطة والبغي وأذى الناس في حريمهم وأموالهم وأنفسهم وكل ما يعاب به المرء ويتشكى منه ويؤذى بذكره(٢).

وذهبت الروافض ووافقهم على ذلك أكثر المعتزلة إلا في الصغائر إلى امتناع ذلك كله منهم قبل النبوة لأن ذلك مما يوجب هضمهم في النفوس واحتقارهم والنفرة عن اتباعهم وهو خلاف مقتضى الحكمة من بعثة الرسل(٣).

وزاد نسبته إلى قول الجمهور ابن عاشور(٤).

واستدل هؤلاء بالآتي:

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٢٦.

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤/ ٢٥.

(٣) الإحكام للآمدي ١/ ١٤٥، إرشاد الفحول صـ ٣٥.

(٤) التحرير والتنوير ١٢/ ٢٥٣.

١- قال تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ (١٢٤)﴾ (البقرة: ١٢٤). ففيها دليل على عصمة الأنبياء من الكبائر قبل البعثة[(١)].

٢- لأن ذلك مما يوجب هضمهم في النفوس واحتقارهم والنفرة عن اتباعهم وهو خلاف مقتضى الحكمة من بعثة الرسل[(٢)].

٣- **قال القاضي عياض**: وقد اختلف في عصمتهم من المعاصي قبل النبوة فمنعها قوم وجوزها آخرون والصحيح إن شاء الله تنزيههم من كل عيب وعصمتهم من كل ما يوجب الريب فكيف والمسألة تصورها كالممتنع فإن المعاصي والنواهي إنما تكون بعد تقرر الشرع[(٣)].

٤ـ **قال د/ عماد الشربيني**: صفوة القول أنه يمتنع وقوع صورة المعصية من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبل بعثتهم، لا لكونها معصية حقيقية تترتب عليها المؤاخذة والعقاب، بل لأن الله تعالى خلقهم مجبولين على مجانبتها والمنافرة لها، لما علمه جل شأنه من أنهم سيكونون مصابيح الظلام، وهداة الأنام، يخرجونهم من الظلمات إلى النور، ويرشدونهم إلى صراط العزيز الحميد. فلا تمر بهم طرفة عين إلا وهم مراقبون لحضرته، مشاهدون لعظمته كما تشهد بذلك سوابقهم الحميدة، وتواريخهم المجيدة. [(٤)]

وهذا القول هو الراجح.

ثالثا: بالنسبة للصغائر

١ـ من قال بوقوع الصغائر منهم.

قال الشوكاني: وقالت المعتزلة: يمتنع الكبائر دون الصغائر[(٥)].

٢ـ من قال بعدم وقوع الصغائر منهم.

---

(١) تفسير البيضاوي صـ ٥٠، التحرير والتنوير ١٢/ ٢٥٣.

(٢) الإحكام للآمدي ١/ ١٤٥، إرشاد الفحول صـ ٣٥.

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٦٢.

(٤) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ ١/ ٢٨.

(٥) إرشاد الفحول صـ ٣٥، وانظر الإحكام للآمدي ١/ ١٤٥.

قال إسحاق بن عقيل:

وذهب كثير من العلماء منهم ابن حزم، والقاضي عياض، والقسطلاني، والزرقاني، وكثير من المحققين – وهو الذي نختاره – إلى أن الأنبياء معصومون قبل النبوة من الكبائر والصغائر مطلقًا. قالوا: لأن مقترف الذنوب ممقوت عند الناس ويلازمهم عارها وعيبها بها[1].

وإنما بعث من نشأ على التوحيد، والأمانة والصدق، والأخلاق الكاملة، والصفات الفاضلة؛ وعلى إشراق أنوار المعارف، ونفحات ألطاف السعادة. بهذا تواترت الأخبار، وتعاضدت الآثار؛ عن الأنبياء جميعهم -صلوات الله وسلامه عليهم-. ولو وقع شيء من هذه المستحقرات قبل النبوة: لنقل ذلك لاعتناء النفوس، وتوافر الدواعي على البحث عن جميع أحوالهم ونقلها، من حين تخرجوا إلى الدنيا، إلى أن فارقوا المهات[2].

وهذا القول هو الراجح.

رابعًا: عصمة الأنبياء بعد البعثة.

أولًا: بالنسبة إلى الكبائر.

فأجمع المسلمون على عصمة الأنبياء من الفواحش والكبائر الموبقات. وعصمتهم أيضا عما يصغر أقدارهم من القاذورات كالزنا والسرقة واللواط.

وكذلك الاتفاق من أهل الشرائع قاطبة على عصمتهم عن تعمد كل ما يخل بصدقهم فيما دلت المعجزة القاطعة على صدقهم فيه من دعوى الرسالة والتبليغ عن الله تعالى[3].

ثانيًا: بالنسبة إلى الصغائر.

١ـ من قال تقع منهم الصغائر.

---

(١) إعلام المسلمين بعصمة النبيين صـ ٢٠-٢١. وسيأتي تفصيل ذلك عند من يقول بعصمة الأنبياء من الكبيرة والصغيرة مطلقًا.

(٢) حجية السنة صـ١٠٨-١٠٩.

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى٢/ ١٥٨، المستصفى للغزالي ٢/ ١٨٨، المحصول لابن العربي١/ ١٠٩، تفسير القرطبي ١/ ٣٢٠، الإحكام للآمدي ١/ ١٤٦، الفرق بين الفرق للبغدادي ١/ ٢١٠، البرهان في أصول الفقه للجويني ١/ ٣١٩، إرشاد الفحول صـ ٣٣.

قال القاضي: وأما الصغائر فجوزها جماعة من السلف وغيرهم على الأنبياء وهو مذهب أبي جعفر الطبري وغيره من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين[١].

قال ابن حزم: وذهبت طائفة إلى أن الرسل عليهم الصلاة والسلام لا يجوز عليهم كبيرة من الكبائر أصلا وجوزوا عليهم الصغائر بالعمد وهو قول ابن فورك الأشعري[٢].

قال الزركشي: وقال في الْإِكْمَالِ إنَّهُ مَذْهَبُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ[٣].

وهذه الصغائر تنقسم إلى قسمين:

١ـ **صغيرة خسيسة** وهي: ما توجب الحكم على فاعلها بالخسة ودناءة الهمة، وسقوط المروءة. كسرقة حبة أو كسرة

٢ـ **صغيرة غير خسيسة** وهي: ما لا توجب الحكم بذلك كنظرة.

أولًا: صغيرة خسيسة.

قال الشوكاني: وكذا حكوا الإجماع على عصمتهم بعد النبوة مما يزري بمناصبهم، كرذائل الأخلاق والدناءات وسائر ما ينفر عنهم، وهي التي يقال لها صغائر الخسة، كسرقة لقمة، والتطفيف بحبة[٤].

لأن مثل هذا يحط منصب المتسم به ويزري بصاحبه وينفر القلوب عنه والأنبياء منزهون عن ذلك، بل يلحق بهذا ما كان من قبيل المباح فأدى إلى مثله لخروجه بها أدى إليه عن اسم المباح إلى الحظر[٥].

ثانيًا: صغيرة غير خسيسة

من قال تقع:

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٥٨.

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٤٥.

(٣) البحر المحيط ٤/ ١٧١.

(٤) إرشاد الفحول صـ ٣٤، وانظر المحرر الوجيز ١/ ١٥٥، البحر المحيط ٤/ ١٧٠.

(٥) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٥٩.

وَنَقَلَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ والكيا عن الْأَكْثَرِينَ الْجَوَازَ عَقْلًا. وكذا نقل ذلك عن الأكثرين ابن الحاجب[١]. وَهُوَ قَوْلُ الْقَاضِي وَابْنِ عَقِيلٍ وَالأَشْعَرِيَّةِ، وَالْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ[٢].

وأن أكثر أهل الأصول على جواز وقوع الصغائر غير الصغائر الخسة منهم. ولكن جماعة كثيرة مِن متأخِّري الأصوليِّين اختاروا أن ذلك وإن جاز عقلًا لم يَقع فعلًا، وقالوا: إنما جاء في الكتاب والسنَّة مِن ذلك أن ما فعلوه بتأويل، أو نسيانًا، أو سهوًا، أو نحو ذلك[٣].

وهو اختيار الزركشي، حيث قال: وَالصَّحِيحُ صِحَّةُ وُقُوعِهَا منهم وَتُتَدَارَكُ بِالتَّوْبَةِ[٤].

من قال لا تقع.

فَمَنْ نَفَاهَا كَالْأُسْتَاذِ أَبِي إِسْحَاقَ من حَيْثُ النَّظَرُ إِلَى مُخَالَفَةِ أَمْرِ الْآمِرِ فَلَا تَجُوزُ عِنْدَهُ عليهم. وَنَقَلَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ وابن الْقُشَيْرِيّ عن الْأَكْثَرِينَ عَدَمَ الْوُقُوعِ قال: وَأَوَّلُوا تِلْكَ الْآيَاتِ وَحَمَلُوهَا على ما قبل النُّبُوَّةِ وَعَلَى تَرْكِ الْأَوْلَى[٥].

وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ أَبِي مُوسَى.... وَقَالَ: يَجُوزُ الْهَمُّ لا الْفِعْلُ، وهو اختيار ابن النجار[٦].

٢ـ من قال لا تقع منهم الصغائر (خسيسة أوغير خسيسة).

قال القرطبي: وقال جمهور من الفقهاء من أصحاب مالك، وأبي حنيفة، والشافعي: إنهم معصومون من الصغائر كلها كعصمتهم من الكبائر أجمعها، لأنا أمرنا باتباعهم في أفعالهم وآثارهم وسيرهم أمرًا مطلقًا من غير التزام قرينة، فلو جوزنا عليهم الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم، إذ ليس كل فعل من أفعالهم يتميز مقصده من القربة، والإباحة، أو الحظر، أو المعصية، ولا يصح أن يؤمر المرء بامتثال أمر لعله معصية، لا سيما على من يرى تقديم الفعل على القول إذا تعارضا من الأصوليين. قال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني:

(١) إرشاد الفحول صـ ٣٤، البحر المحيط ٤/ ١٧٠.

(٢) شرح الكوكب المنير ٢/ ١٧٣.

(٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٤/ ٥٨٥.

(٤) البحر المحيط ٤/ ١٧٠.

(٥) البحر المحيط ٤/ ١٧٠، إرشاد الفحول صـ ٣٤.

(٦) شرح الكوكب المنير ٢/ ١٧٤

واختلفوا في الصغائر، والذي عليه الأكثر أن ذلك غير جائز عليهم، وصار بعضهم إلى تجويزها، ولا أصل لهذه المقالة(١).

قال ابن حزم: وذهبت جميع أهل الإسلام من أهل السنة والمعتزلة والنجارية والخوارج والشيعة إلى أنه لا يجوز البتة أن يقع من نبي أصلًا معصية بعمد لا صغيرة ولا كبيرة وهو قول ابن مجاهد الأشعري شيخ ابن فورك، والباقلاني. قال أبو محمد: وهذا القول الذي ندين الله تعالى به ولا يحل لأحد أن يدين بسواه(٢).

والأدلة على ذلك.

قال الرازي: ويدل على وجوب العصمة خمسة عشر وجهًا.

الحجة الأولى: لو صدر الذنب عنهم لكان حالهم في استحقاق الذم عاجلًا والعقاب آجلًا أشد من حال عصاة الأمة، وهذا باطل، فصدور الذنب أيضًا باطل وبيان الملازمة: أن أعظم نعم الله على العباد هي نعمة الرسالة والنبوة وكل من كانت نعم الله تعالى عليه أكثر كان صدور الذنب عنه أفحش، وصريح العقل يدل عليه ثم يؤكده النقل من ثلاثة وجوه:

الأول: قوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ (الأحزاب: ٣٢).

وقوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا ٣٠﴾ (الأحزاب: ٣٠).

الثاني: أن المحصن يرجم وغيره يجلد.

الثالث: أن العبد يُحد نصف حد الحر.

الحجة الثانية: لو صدر الذنب عنهم لما كانوا مقبولي الشهادة، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ﴾ (الحجرات: ٦).

---

(١) تفسير القرطبي ١/ ٣٢٠.

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٤٥. وانظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى٢/ ١٥٩، الفرق بين الفرق للبغدادي ١/ ٢١٠، عصمة الأنبياء للرازي صـ٢٧، الخصائص الكبرى للسيوطي ٢/ ٤٤٩.

فقد أمر بالتثبت والتوقف في قبول شهادة الفاسق، إلا أن هذا باطل فإن من لم تقبل شهادته في حال الدنيا فكيف تقبل شهادته في الأديان الباقية إلى يوم القيامة.

الحجة الثالثة: لو صدر الذنب عنهم لوجب زجرهم، لأن الدلائل دالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكن زجر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام غير جائز، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾ ﴾ فكان صدور الذنب عنهم ممتنعًا.

الحجة الرابعة: لو صدر الفسق عن محمد ﷺ لكنا إما أن نكون مأمورين بالاقتداء به وهذا لا يجوز، أو لا نكون مأمورين بالاقتداء به وهذا أيضًا باطلٌ، لقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ (آل عمران: ٣١).

ولقوله تعالى: ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ (الأنعام: ١٥٣)، ولما كان صدور الفسق يفضي إلى هذين القسمين الباطلين كان صدور الفسق عنه محالًا.

الحجة الخامسة: لو صدرت المعصية عن الأنبياء -عليهم السلام- لوجب أن يكونوا موعودين بعذاب الله بعذاب جهنم؟ لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ (النساء: ١٤).

ولكانوا ملعونين؛ لقوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (هود: ١٨).

وبإجماع الأمة هذا باطل فكان صدور المعصية عنهم باطلًا.

الحجة السادسة: أنهم كانوا يأمرون بالطاعات وترك المعاصي ولو تركوا الطاعة وفعلوا المعصية لدخلوا تحت قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ (الصف: ٢-٣).

وتحت قوله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾ (البقرة: ٤٤). ومعلوم أن هذا في غاية القبح.

الحجة السابعة: قال الله تعالى في صفة إبراهيم وإسحاق ويعقوب: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ (الأنبياء: ٩٠).

فدخل تحت لفظ ﴿ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ فعل كل ما ينبغي وترك ما لا ينبغي، وذلك يدل على أنهم كانوا فاعلين لكل الطاعات وتاركين لكل المعاصي.

الحجة الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ ٱلْمُصْطَفَيْنَ ٱلْأَخْيَارِ ﴿٤٧﴾﴾ (ص: ٤٧). وهو أن اللفظين أعنى قوله تعالى: ﴿ٱلْمُصْطَفَيْنَ﴾ وقوله: ﴿ٱلْأَخْيَارِ﴾ يتناولان جملة الأفعال والتروك، بدليل جواز الاستثناء، يقال: فلان من المصطفين الأخيار إلا في كذا، والاستثناء يخرج من الكلام ما لولاه لدخل، فدلت هذه الآية على أنهم كانوا من المصطفين الأخيار في كل الأمور، وهذا ينافي صدور الذنب عنهم.

الحجة التاسعة: قوله تعالى حكاية عن إبليس: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾﴾ (ص: ٨٣).

استثنى المخلصين من إغوائه وإضلاله، ثم إنه تعالى شهد على إبراهيم وإسحاق ويعقوب -عليهم الصلاة والسلام- أنهم من المخلصين، حيث قال: ﴿إِنَّآ أَخْلَصْنَٰهُم بِخَالِصَةٍ﴾ (ص: ٤٦).

وقال في حق يوسف ﷺ: ﴿إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ (يوسف: ٢٤)، فثبت أن إغواء إبليس لم يصل إليهم، وذلك يوجب القطع بعدم صدور المعصية عنهم.

الحجة العاشرة: قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ (سبأ: ٢٠).

فهؤلاء الذين لم يتبعوا إبليس إما أن يقال: إنهم الأنبياء أو غيرهم، فإن كانوا غيرهم لزم أن يكونوا أفضل منهم، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣).

وتفضيل غير النبي على النبي باطل بالإجماع، فوجب القطع بأن أولئك الذين لم يتبعوا إبليس هم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وكل من أذنب فقد اتبع إبليس، فدل هذا على أن الأنبياء صلوات الله عليهم ما أذنبوا.

الحجة الحادية عشرة: أنه تعالى قسم المكلفين إلى قسمين:

حزب الشيطان كما قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱلشَّيْطَٰنِۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ (المجادلة:١٩).

وحزب الله كما قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ (المجادلة: ٢٢).

ولا شك أن حزب الشيطان هو الذي يفعل ما يريد الشيطان ويأمره به فلو صدرت الذنوب عن الأنبياء لصدق عليهم أنهم حزب الشيطان.

الحجة الثانية عشر: إن العلماء -رحمهم الله تعالى- بينوا أن الأنبياء أفضل من الملائكة وثابت بالدلالة على أن الملائكة ما أقدموا على شيء من الذنوب، فلو صدرت الذنوب عن الأنبياء لامتنع أن يكونوا زائدين في الفضل على الملائكة لقوله تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ﴾ (ص: ٢٨).

الحجة الثالثة عشر: قال الله تعالى في حق إبراهيم ﷺ: ﴿إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ (البقرة: ١٢٤).

والإمام هو الذي يُقتدى به، فلو صدر الذنب عن إبراهيم، لكان اقتداء الخلق به في ذلك الذنب واجبًا وإنه باطل.

الحجة الرابعة عشر: قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ (البقرة: ١٢٤). فكل من أقدم على الذنب كان ظالمًا لنفسه لقوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ﴾ (فاطر: ٣٢).

إذا عرفت هذا فنقول: ذلك العهد الذي حكم الله تعالى بأنه لا يصل إلى الظالمين، إما أن يكون هو عهد النبوة أو عهد الإمامة، فإن كان الأول فهو المقصود، وإن كان الثاني

فالمقصود أشهر، لأن عهد الإمامة أقل درجة من عهد النبوة، فإذا لم يصل عهد الإمامة إلى المذنب العاصي، فبأن لا يصل عهد النبوة إليه أولى.

الحجة الخامسة عشر: صح أن خزيمة بن ثابت الأنصاري ﷺ شهد على وفق دعوى النبي ﷺ مع أنه ما كان عالمًا بتلك الواقعة فقال خزيمة: (إني أصدقك فيما تخبر عنه من أحوال السماء، أفلا أصدقك في هذا القدر؟!)[١]، فلما ذكر ذلك صدقه النبي ﷺ فيه ولقبه بذي الشهادتين، ولو كان الذنب جائزًا على الأنبياء لكانت شهادة خزيمة غير جائزة[٢].

ومن الأدلة أيضًا:

قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ ﴾ فما كان -عز وجل- أن يحث نبيه ﷺ على الاقتداء والأسوة بأنبيائه ورسله إلا وهم معصومون من الصغائر[٣].

من قال بعصمة الأنبياء من الكبيرة والصغيرة مطلقًا:

قال ابن النجار: وَمَنَعَ الأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الإِسْفَرَايِينِيّ وَجَمْعٌ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرُهُمْ مِنْ الذَّنْبِ مُطْلَقًا، كَبِيرًا أَوْ صَغِيرًا، عَمْدًا أَوْ سَهْوًا، أَخَلَّ بِصِدْقِهِ أَوْ لا، وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي الْمَعَالِي فِي "الإِرْشَادِ" وَالْقَاضِي عِيَاضٍ وَأَبِي بَكْرٍ وابْنِ مُجَاهِدٍ وَابْنِ فُورَكٍ. نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي "الْمِلَلِ وَالنِّحَلِ"[٤]، وَابْنِ حَزْمٍ، وَابْنِ بُرْهَانٍ فِي "الأَوْسَطِ". وَنَقَلَهُ فِي "الْوَجِيزِ" عَنْ اتِّفَاقِ الْمُحَقِّقِينَ. وَحَكَاهُ فِي "زَوَائِدِ الرَّوْضَةِ" عَنْ الْمُحَقِّقِينَ. وَقَالَ الْقَاضِي حُسَيْنٌ- هو الحسين بن محمد بن أحمد المروذي، أبو علي الفقيه الشافعي-: هُوَ الصَّحِيحُ مِنْ مَذْهَبِ

---

(١) القصة رواها أحمد في مسنده (٥/ ٢١٥)، وأبو داود (٣٦٠٢)، وصححه الألباني في الإرواء (٥/ ١٢٧)، أما جعل شهادته بشهادة رجلين فهذه الزيادة في صحيح البخاري (٢٨٠٧).

(٢) عصمة الأنبياء للرازي صـ٢٨-٣٤.

(٣) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ ١/ ٣٤.

(٤) النقل عن ابن حزم غير دقيق؛ لأنه نقل قول ابن فورك بجواز الصغائر حالة العمد فقط، فقال: لا يجوز عليهم كبيرة من الكبائر أصلًا، وجوزوا الصغائر بالعمد، وهو قول ابن فُورَك الأشعري. ثم قال ابن حزم: لا يجوز أن يقع من نبي أصلًا معصية بعمد لا صغيرة ولا كبيرة، وهو قول ابن مجاهد الأشعري شيخ ابن فُورَك". ثم قال ابن حزم: وهذا القول الذي ندين الله تعالى به. الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٤٥.

أَصْحَابِنَا، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي الْفَتْحِ الشَّهْرِسْتَانِيِّ، وَابْنِ عَطِيَّةَ الْمُفَسِّرِ، وَشَيْخِ الإِسْلامِ الْبُلْقِينِيِّ، وَالسُّبْكِيِّ وَوَلَدِهِ التَّاجِ.

فَالْعِصْمَةُ ثَابِتَةٌ لَهُ ﷺ وَلِسَائِرِ الأَنْبِيَاءِ -عَلَيْهِمُ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ كَبِيرٍ أَوْ صَغِيرٍ. عَمْدًا كَانَ أَوْ سَهْوًا فِي الأَحْكَامِ وَغَيْرِهَا لأَنَّا أُمِرْنَا بِاتِّبَاعِهِمْ فِي أَفْعَالِهِمْ وَآثَارِهِمْ وَسِيَرِهِمْ عَلَى الإِطْلاقِ مِنْ غَيْرِ الْتِزَامِ قَرِينَةٍ. وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا، تَعَاضَدَتْ الأَخْبَارُ بِتَنْزِيهِهِمْ عَنْ النَّقَائِصِ مُنْذُ وُلِدُوا، وَنَشْأَتُهُمْ عَلَى كَمَالِ أَوْصَافِهِمْ فِي تَوْحِيدِهِمْ وَإِيمَانِهِمْ عَقْلًا أَوْ شَرْعًا، عَلَى الْخِلافِ فِي ذَلِكَ، وَلا سِيَّمَا فِيمَا بَعْدَ الْبَعْثَةِ فِيمَا يُنَافِي الْمُعْجِزَةَ[1].

ضوابط من قال بوقوع الصغائر

١- الذين قالوا بوقوعها إنما هو عقلاً فقط، لكن جماعة كثيرة مِن متأخِّري الأصوليِّين اختاروا أن ذلك وإن جاز عقلًا لم يقع فعلًا[2].

٢- أنها إن وقعت فعلى سبيل التأويل والنسيان والخطأ[3].

٣- أنها إن وقعت فعلى سبيل السهو[4].

٤- أنها إن وقعت فلا يقرون عليها بل ينبهون عليها. والتَّأَسِّي إِنَّمَا هُوَ فِيمَا أُقِرُّوا عَلَيْهِ كَمَا أَنَّ النَّسْخَ جَائِزٌ فِيمَا يُبَلِّغُونَهُ مِنْ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَلَيْسَ تَجْوِيزُ ذَلِكَ مَانِعًا مِنْ وُجُوبِ الطَّاعَةِ لِأَنَّ الطَّاعَةَ تَجِبُ فِيمَا لَمْ يُنْسَخْ فَعَدَمُ النَّسْخِ يُقَرِّرُ الْحُكْمَ وَعَدَمُ الإِنْكَارِ يُقَرِّرُ الْفِعْلَ وَالأَصْلُ عَدَمُ كُلٍّ مِنْهُمَا[5].

---

(١) شرح الكوكب المنير ٢/ ١٧٧: ١٧٤. وانظر: الإبهاج في شرح المنهاج ٥/ ١٧٥٢.

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٤/ ٥٨٥.

(٣) عصمة الأنبياء للرازي صـ ٢٧ تفسير القرطبي١/ ٣٢١، أضواء البيان للشنقيطي ٤/ ٥٨٥.

(٤) عصمة الأنبياء للرازي (٢٨) تفسير الألوسي١٦/ ٣٢١، أضواء البيان ٤/ ٥٨٥.

(٥) مجموع الفتاوى ٤/ ٣٢٠، منهاج السنة ٢/ ٤٠٠ لابن تيمية، البحر المحيط ٤/ ١٧١، تفسير الآلوسي ١٦/ ٢٧٤.

٥- أنها إن وقعت فلا تتكرر بل هي على سبيل الندرة لأن كثرتها تلحقها بالكبائر. وَهُمْ مَعْصُومُونَ عن دَوَامِ الْخَطَأ[١].

٦- أنها إن وقعت فتتدارك بالتوبة[٢].

٧- أنها إن وقعت فلا تقدح في مناصبهم.

قال القرطبي: الذي ينبغي أن يقال إن الله تعالى قد أخبر بوقوع ذنوب من بعضهم ونسبها إليهم وعاتبهم عليها، وأخبروا بها عن نفوسهم وتنصلوا منها وأشفقوا منها وتابوا، وكل ذلك ورد في مواضع كثيرة لا يقبل التأويل جملتها وإن قبل ذلك آحادها، وكل ذلك مما لا يزري بمناصبهم، وإنما تلك الأمور التي وقعت منهم على جهة الندور وعلى جهة الخطأ والنسيان، أو تأويل دعا إلى ذلك فهي بالنسبة إلى غيرهم حسنات وفي حقهم سيئات، بالنسبة إلى مناصبهم وعلو أقدارهم، إذ قد يؤاخذ الوزير بما يثاب عليه السائس، فأشفقوا من ذلك في موقف القيامة مع علمهم بالأمن والأمان والسلامة. قال: وهذا هو الحق. ولقد أحسن الجنيد حيث قال: حسنات الأبرار سيئات المقربين. فهم - صلوات الله وسلامه عليهم - وإن كان قد شهدت النصوص بوقوع ذنوب منهم فلم يخل ذلك بمناصبهم ولا قدح في رتبهم، بل قد تلافاهم واجتباهم وهداهم ومدحهم وزكاهم واختارهم واصطفاهم، صلوات الله عليهم وسلامه[٣].

حكم من قال بجواز وقوع الصغائر على الأنبياء بهذه الضوابط.

قال ابن تيمية: واتفق علماء المسلمين على أنه لا يكفر أحد من علماء المسلمين المنازعين في عصمة الأنبياء والذين قالوا: إنه يجوز عليهم الصغائر والخطأ ولا يقرون على ذلك لم يكفر أحد منهم باتفاق المسلمين فإن هؤلاء يقولون: إنهم معصومون من الإقرار على ذلك ولو كفر هؤلاء لزم تكفير كثير من الشافعية والمالكية والحنفية والحنبلية

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى٢/ ١٥٩، تفسير القرطبي ١/ ٣٢١، البحر المحيط في أصول الفقه ٤/ ١٧٢.

(٢) البحر المحيط ٤/ ١٧٠، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٤/ ٥٨٥.

(٣) تفسير القرطبي ١/ ٣٢١-٣٢٢، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٤/ ٥٨٦.

والأشعرية وأهل الحديث والتفسير والصوفية: الذين ليسوا كفارا باتفاق المسلمين بل أئمة هؤلاء يقولون بذلك.

فالذي حكاه عن الشيخ أبي حامد الغزالي قد قال مثله أئمة أصحاب الشافعي أصحاب الوجوه الذين هم أعظم في مذهب الشافعي من أبي حامد كما قال الشيخ أبو حامد الأسفرائيني الذي هو إمام المذهب بعد الشافعي وابن سريج في تعليقه:

وذلك أن عندنا أن النبي ﷺ يجوز عليه الخطأ كما يجوز علينا ولكن الفرق بيننا أنا نقر على الخطأ والنبي ﷺ لا يقر عليه.

وهذه المسألة قد ذكرها في أصول الفقه الشيخ أبو حامد، وأبو الطيب الطبري، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي، وكذلك ذكرها بقية طوائف أهل العلم: من أصحاب مالك، والشافعي، وأحمد، وأبي حنيفة، ومنهم من ادعى إجماع السلف على هذا القول، كما ذكر ذلك عن أبي سليمان الخطابي ونحوه، ومع هذا فقد اتفق المسلمون على أنه لا يكفر أحد من هؤلاء الأئمة ومن كفرهم بذلك استحق العقوبة الغليظة التي تزجره وأمثاله عن تكفير المسلمين وإنما يقال في مثال ذلك: قولهم صواب أو خطأ فمن وافقهم قال: إن قولهم الصواب ومن نازعهم قال: إن قولهم خطأ والصواب قول مخالفهم[(١)].

خامسًا: العصمة في التبليغ.

أجمعت الأمة على عصمة الأنبياء في معنى التبليغ، فهم متفقون على أن الأنبياء معصومون فيما يبلغونه عن الله تعالى، وهذا هو مقصود الرسالة فإن الرسول هو الذي يبلغ عن الله أمره ونهيه وخبره وهم معصومون في تبليغ الرسالة باتفاق المسلمين بحيث لا يجوز أن يستقر في ذلك شيء من الخطأ[(٢)].

١ـ العصمة في الأحكام والفتوى.

---

(١) الفتاوى الكبرى ٣/ ٤٠٤ بتصرف يسير.

(٢) المحرر الوجيز١/ ٢١١، مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٠/ ٢٨٩، منهاج السنة النبوية ٢/ ٣٩٦، تفسير الرازي ٣/ ٧، شرح الكوكب المنير٢/ ١٦٩، الخصائص الكبرى ٢/ ٤٤٩، أضواء البيان ٤/ ٥٦٨، حجية السنة صـ ٩٦.

قال الزركشي: وَالْإِجْمَاعُ على عِصْمَتِهِمْ فيها وَلَوْ في حَالِ الْغَضَبِ بَلْ يُسْتَدَلُّ بِشِدَّةِ غَضَبِهِ ﷺ على تَحْرِيمِ ذلك الشَّيْءِ[(١)].

قال الشوكاني: وقع الإجماع على عصمتهم بعد النبوة من تعمد الكذب في الأحكام الشرعية، لدلالة المعجزة على صدقهم، وأما الكذب غلطًا فمنعه الجمهور وجوزه القاضي أبو بكر.

واستدل الجمهور: بأن المعجزة تدل على امتناعه، واستدل القاضي بأن المعجزة إنما تدل على امتناعه عمدًا لا خطأ، وقول الجمهور أولى[(٢)].

٢ـ بالنسبة للنسيان والسهو والغلط.

فهذا ينقسم إلى الآتي:

١ – النسيان والسهو والغلط في القول فيما يتعلق بالتبليغ والرسالة.

٢ – النسيان والسهو والغلط في القول فيما لا يتعلق بالتبليغ والرسالة.

٣ – النسيان والسهو والغلط في الأفعال فيما يتعلق بالتبليغ والرسالة.

٤ – النسيان والسهو والغلط في الأفعال فيما لا يتعلق بالتبليغ والرسالة.

أولًا: النسيان والسهو والغلط في القول فيما يتعلق بالتبليغ والرسالة

فقد نقل غير واحد الإجماع على عصمتهم من ذلك[(٣)].

ثانيًا: النسيان والسهو والغلط في القول فيما لا يتعلق بالتبليغ والرسالة

قال القاضي عياض:

وأما ما ليس سبيله سبيل البلاغ من الأخبار التي لا مستند لها إلى الأحكام ولا أخبار المعاد ولا تضاف إلى وحى بل في أمور الدنيا وأحوال نفسه فالذي يجب تنزيه النبي ﷺ عن أن يقع خبره في شيء من ذلك بخلاف مخبره لا عمدًا ولا سهوًا ولا غلطًا وأنه معصوم من

---

(١) البحر المحيط٤/ ١٧٠.

(٢) إرشاد الفحول صـ ٣٤، وانظر، شرح الكوكب المنير٢/ ١٦٩، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن٤/ ٥٨٣.

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٤٠، المستصفي ٢/ ١٨٩، البرهان ١/ ٣٢٠، البحر المحيط ٤/ ١٧٢، إرشاد الفحول صـ ٣٥.

ذلك في حال رضاه وفي حال سخطه وجده ومزحه وصحته ومرضه ودليل ذلك اتفاق السلف وإجماعهم عليه وذلك أنا نعلم من دين الصحابة وعادتهم مبادرتهم إلى تصديق جميع أحواله وللثقة بجميع أخباره في أي باب كانت وعن أي شيء وقعت، وأنه لم يكن لهم توقف ولا تردد في شيء منها استثبات ولا عن حاله عند ذلك هل وقع فيها سهو أم لا.[١]

ثالثاً: النسيان والسهو والغلط في الأفعال فيما يتعلق بالتبليغ والرسالة.

قال القاضي عياض:

فحكمه عند جماعة من العلماء حكم السهو في القول في هذا الباب، وقد ذكرنا الاتفاق على امتناع ذلك في حق النبي ﷺ وعصمته من جوازه عليه قصدًا أو سهوًا، فكذلك قالوا: الأفعال في هذا الباب لا يجوز طرو المخالفة فيها لا عمدًا ولا سهوًا لأنها بمعنى القول من جهة التبليغ والأداء وطرو هذه العوارض عليها يوجب التشكيك ويسبب المطاعن، واعتذروا عن أحاديث السهو بتوجيهات نذكرها بعد هذا وإلى هذا مال أبو إسحاق، (وغيره من المشايخ المتصوفة).

وذهب الأكثر من الفقهاء والمتكلمين (ومعظم المحققين) إلى أن المخالفة في الأفعال البلاغية والأحكام الشرعية سهوًا وعن غير قصد منه جائز عليه كما تقرر من أحاديث السهو في الصلاة وترقوا بين ذلك وبين الأقوال البلاغية لقيام المعجزة على الصدق في القول ومخالفة ذلك تناقضها وأما السهو في الأفعال فغير مناقض لها ولا قادح في النبوة بل غلطات الفعل وغفلات القلب من سمات البشر كما قال ﷺ: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي"[٢]، نعم بل حالة النسيان والسهو هنا في حقه ﷺ سبب إفادة علم وتقرير شرع... وهذه الحالة زيادة له في التبليغ وتمام عليه في النعمة بعيدة عن سمات النقص وأغراض الطعن[٣].

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى٢/ ١٥١.

(٢) البخاري (٤٠١)، مسلم (٥٧٢).

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٦٤، شرح صحيح مسلم للنووي ٢/ ٦٤ بتصرف يسير.

رابعًا: النسيان والسهو والغلط في الأفعال فيما لا يتعلق بالتبليغ والرسالة.

فقد نقل غير واحد الإجماع على وقوعه منهم وهو بضوابط.[1]

قال القاضي عياض: وأما ما ليس طريقه البلاغ ولا بيان الأحكام من أفعاله ﷺ وما يختص به من أمور دينه وأذكار قلبه مما لم يفعله ليتبع فيه فالأكثر من طبقات علماء الأمة على جواز السهو والغلط عليه فيها ولحوق الفترات والغفلات بقلبه وذلك بما كلفه من مقاساة الخلق وسياسات الأمة ومعاناة الأهلي وملاحظة الأعداء ولكن ليس على سبيل التكرار ولا الاتصال بل على سبيل الندور. . . . وليس في هذا شيء يحط من رتبته ويناقض معجزته.[2]

وأما عن ضوابط وقوع النسيان والسهو والغلط لمن قال بوقوعه فهي:

١- أن الرسل لا تقر على السهو والغلط بل ينبهون عليه ويعرفون حكمه بالفور على قول بعضهم وهو الصحيح وقبل انقراضهم على قول الآخرين. أي: يمنع استدامة السهو لا ابتداءه.[3]

٢- أَنَّ هَذَا النِّسْيَانَ فِيمَا أَرَادَ الله من نَبِيِّهِ نِسْيَانَهُ ولم يُرِدْ أَنْ يُكْتَبَ قُرْآنًا. أي: الذي يمنع هو السهو الشيطاني لا الرحماني.[4]

٣- أن الذي ينساه الرسول ﷺ إنما يكون فيما سمعه من القصص والأخبار وكلام الناس فيما لا يتعلق بالبلاغ وبالتكليف.[5]

٤- أنه لو وقع في الأفعال فيما لا يتعلق بالتبليغ والرسالة فليس على سبيل التكرار ولا الاتصال بل على سبيل الندور.[6]

٣ـ بالنسبة للأعراض البشرية.

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٦٤، المستصفى ٢/ ١٨٩، البرهان ١/ ٣٢٠.

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٦٤.

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٦٤، حجية السنة صـ ١٠٥.

(٤) البحر المحيط ٤/ ١٧٢، حجية السنة صـ ١٠٥.

(٥) أفعال الرسول للأشقر (١/ ١٦٠) بتصرف يسير.

(٦) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٦٤.

قال القاضي عياض:

قد قدمنا أنه ﷺ وسائر الأنبياء والرسل من البشر وأن جسمه وظاهره خالص للبشر يجوز عليه من الآفات والتغييرات والآلام والأسقام وتجرع كأس الحمام ما يجوز على البشر وهذا كله ليس بنقيصة فيه لأن الشيء إنما يسمى ناقصا بالإضافة إلى ما هو أتم منه وأكمل من نوعه وقد كتب الله تعالى على أهل هذه الدار فيها يحيون وفيها يموتون ومنها يخرجون وخلق جميع البشر بمدرجة الغير فقد مرض ﷺ واشتكى وأصابه الحر والقر، وأدركه الجوع والعطش، ولحقه الغضب والضجر، وناله الإعياء والتعب، ومسه الضعف والكبر، وسقط فجُحش شقه، وشجَّه الكفار، وكسروا رباعيته، وسقي السم، وسحر، وتداوى، واحتجم، وتنشر وتعوذ، ثم قضى نحبه فتوفى ﷺ ولحق بالرفيق الأعلى وتخلص من دار الامتحان والبلوى وهذه سمات البشر التي لا محيص عنها، وأصاب غيره من الأنبياء ما هو أعظم منه فقتلوا قتلًا، ورموا في النار، ونشروا بالمناشير، ومنهم من وقاه الله ذلك في بعض الأوقات، ومنهم من عصمه كما عصم بعد نبينا من الناس فلئن لم يكف نبينا ربه يدَ ابن قميئة يوم أحد ولا حجبه عن عيون عداه عند دعوته أهل الطائف فلقد أخذ على عيون قريش عند خروجه إلى ثور وأمسك عنه سيف غورث، وحجر أبي جهل، وفرس سراقة، ولئن لم يقه من سحر ابن الأعصم فلقد وقاه ما هو أعظم من سم اليهودية، وهكذا سائر أنبيائه مبتلى ومعافى، وذلك من تمام حكمته ليظهر شرفهم في هذه المقامات ويبين أمرهم ويتم كلمته فيهم وليحقق بامتحانهم بشريتهم ويرتفع الالتباس عن أهل الضعف فيهم لئلا يضلوا بما يظهر من العجائب على أيديهم ضلال النصارى بعيسى ابن مريم وليكون في محنهم تسلية لأممهم ووفور لأجورهم عند ربهم تمامًا على الذي أحسن إليهم، قال بعض المحققين وهذه الطوارئ والتغييرات المذكورة إنما تختص بأجسامهم البشرية المقصود بها مقاومة البشر ومعناة بنى آدم لمشاكلة الجنس وأما بواطنهم فمنزهة غالبًا عن ذلك معصومة منه متعلقة بالملأ الأعلى والملائكة لأخذها عنهم وتلقيها الوحى منهم قال

وقد قال ﷺ: "إِنَّ عيني تَنَامَانِ وَلاَ يَنَامُ قلبي"(١)، وقال: "إني لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إني أَبِيتُ يطعمني رَبِّى ويسقيني"(٢)، فأخبر أن سره وباطنه وروحه خلاف جسمه وظاهره، وأن الآفات التي تحل ظاهره من ضعف، وجوع، وسهر ونوم، لا يحل منها شيء باطنه بخلاف غيره من البشر في حكم الباطن لأن غيره إذا نام استغرق النوم جسمه وقلبه، وهو ﷺ في نومه حاضر القلب كما هو في يقظته حتى قد جاء في بعض الآثار أنه كان محروسًا من الحدث في نومه لكون قلبه يقظان كما ذكرناه وكذلك غيره إذا جاع ضعف لذلك جسمه وخارت قوته فبطلت بالكلية جملته وهو ﷺ قد أخبر أنه لا يعتريه ذلك، وأنه بخلافهم لقوله: "إِنِّى لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّى أَبِيتُ يُطْعِمُنِى رَبِّى وَيَسْقِينِى"(٣).

وكذلك أقول: إنه في هذه الأحوال كلها من وصب ومرض وسحر وغضب لم يجر على باطنه ما يخل به ولا فاض منه على لسانه وجوارحه ما لا يليق به كما يعتري غيره من البشر(٤).

عصمة النبي ﷺ.

أولًا: عصمة النبي ﷺ في التبليغ وتحمل الرسالة.

إن مهمة الرسل الأولى التي كلفهم الله ﷻ بها إلى الأمم ليخرجوهم من الظلمات إلى النور، هي التبليغ الذي أوجبه الله تعالى عليهم بمقتضى اصطفائهم للرسالة التي حملهم إياها، فيجب عليهم التبليغ، ويستحيل عليهم أي شيء يخل به ككتمان الرسالة، والكذب في دعواها، وتصور الشيطان لهم في صورة الملك وتلبيسه عليهم في أول الرسالة وفيما بعدها، وسلطه على خواطرهم بالوساوس، لا على وجه العمد، ولا على وجه السهو، ولا في حال الرضى أو السخط، والصحة أو المرض، ويجب على المسلمين اعتقاد ذلك فيهم. وهذه العصمة هي التي عليها المناط، فبها يحصل المقصود من البعثة فتبليغ شرع الله إلى

(١) البخاري (١١٤٧)، مسلم (٧٣٨).

(٢) البخاري (٧٢٩٩)، مسلم (١١٠٢).

(٣) البخاري (٧٢٩٩)، مسلم (١١٠٢).

(٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٩٢-١٩٤.

الخلق هي مهمة الرسل من أولهم إلى آخرهم فهم الواسطة بين الله وبين خلقه الذين أرسلوا إليهم، فبطريقهم يهتدي البشر ويرشدون إلى دين الله إذ هم المبلغون عن الله أمره ونهيه وشرعه.

ولذلك فقد أوجب الله العصمة لأنبيائه ورسله في هذا الجانب حتى تصل الرسالة إلى العباد كاملة تامة غير منقوصة ولا محرفة، وبذلك تقوم الحجة على العباد.

ولقد دلت نصوص القرآن الكريم، والسنة المطهرة، والسيرة العطرة على عصمة نبينا محمدﷺ في هذا الجانب، وانعقد إجماع الأمة على ذلك.

أولًا: من القرآن الكريم:

جاءت آيات في القرآن الكريم تثبت عصمته ﷺ وصدقه في كل ما يبلغ عن الله تعالى، وهذه الآيات تتضمن أيضًا أدلة عقلية على صدقه ﷺ من هذه الآيات ما يلي:

الدليل الأول: قول الله تعالى: ﴿وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ وقوله سبحانه: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدۡقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ﴾ والذي جاء بالصدق كما يدل عليه سياق هذه الآية هو نبينا محمدﷺ، وقد شهد لما جاء به من عنده سبحانه (قرآنًا وسنة) سماه صدقًا، ويلزم من صدق ما أتى به، صدقه هو في نفسه، إذ لا يأتي بالصدق إلا كامل الصدق، وذلك مما لا جدال فيه حيث كان صدقه معلومًا منذ حداثة سنه، وشهد له بذلك أعداؤه قبل أصدقائه، فإن الأعداء من الكفرة والمشركين لم يكونوا يشكون يومًا في صدقه، كما قال ﷻ: ﴿فَإِنَّهُمۡ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجۡحَدُونَ﴾ وكما كانوا يشهدون له بذلك في مواقف مختلفة.

وإذا كانت الآيات السابقة شهادات حسية على صدقه في كل ما يبلغ عن ربه، فهناك شهادات معنوية على صدقه ﷺ تتمثل في تأييد الله ﷻ له ﷺ بالمعجزات المنزلة منزلة قوله ﷻ: "صدق عبدي فيما يبلغ عنى" ومن هذه المعجزات: القرآن الكريم، وانشقاق القمر، وتسبيح الحصى، وحنين الجذع، وتكثير الطعام، والإخبار بمغيبات كثيرة، وتأييده له

بالنصر على الأعداء، على قلة جنده وضعف عدته في معركة إثر معركة، ولقاء بعد لقاء، وكل ذلك منزل منزلة قول مرسله تبارك وتعالى: "صدق عبدي فيما يبلغ عنى".

إذ أن تأييده بذلك كله، وهو يدعى أنه مرسل من عند ربه، وهو على مسمع من ربه سبحانه ومرأى، وهو جل شأنه لا يزال يؤيده بكل ذلك: دليل على كمال صدقه، وعصمته في كل ما يبلغه من قرآن وسنة، إذ لو كان بخلاف ذلك لما أيده، ولفضح أمره للملأ، كما هي سنته سبحانه فيمن حاولوا الكذب عليه.

الدليل الثاني: قال تعالى: ﴿وَلَوۡ تَقَوَّلَ عَلَيۡنَا بَعۡضَ ٱلۡأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذۡنَا مِنۡهُ بِٱلۡيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعۡنَا مِنۡهُ ٱلۡوَتِينَ (٤٦)﴾. فالآيات نصت على أن الله سبحانه وتعالى لا يؤيد من يكذب عليه بل لابد أن يظهر كذبه وأن ينتقم منه.

ولو كان محمد ﷺ من هذا الجنس كما يزعم الكافرون فيما حكاه الله عنهم ﴿أَمۡ يَقُولُونَ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ -وحاشاه ﷺ من ذلك- لأنزل الله به من العقوبة ما ذكره في هذه الآيات، وحيث إن الرسول ﷺ لم يقع له شيء من ذلك فلم يهلكه الله ولم يعذبه، فهو على هذا لم يتقول على الله ما لم يقله ولم يفتر شيئا من عند نفسه، وبهذا تثبت عصمته في كل ما بلغه عن ربه ﷻ.

فهذه الآيات دليل صدقه وعصمته في تبليغه الوحي (قرآنًا وسنة) بدليل التمانع، فقد امتنع أخذه سبحانه لنبيه ﷺ بتلك الصفة، لامتناع تقوله عليه، وامتناع التقول عليه يعنى الصدق والعصمة فيما يقول ويبلغ عن ربه.

أي: لو لم يكن القرآن والسنة منزلين من عندنا، ومحمد ادعى أنهما منا، لما أقررناه على ذلك، ولعجلنا بإهلاكه. فعدم هلاكه ﷺ دال على أنه لم يقل على الله ما لم يقله ﷻ، لأن "لو" حرف امتناع لامتناع، فامتنع ذلك من الله ﷻ، لامتناع سيدنا محمد ﷺ عن هذه الأشياء.

قال ابن كثير: بعد أن فسر هذه الآيات: والمعنى في هذا بل هو صادق بار راشد، لأن الله ﷻ مقرر له ما يبلغه عنه، ومؤيد له بالمعجزات الباهرات، والدلالات القاطعات.[(١)]

وبالجملة: فالآيات من جملة مدحه، ودليل عصمته في البلاغ لوحي الله تعالى، إذ فيها القسم على تصديقه بجميع الموجودات، وأنه لا يمكنه الافتراء عليه قال تعالى: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَا تُبۡصِرُونَ (٣٨) وَمَا لَا تُبۡصِرُونَ (٣٩) إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٖ كَرِيمٖ (٤٠) وَمَا هُوَ بِقَوۡلِ شَاعِرٖۚ قَلِيلٗا مَّا تُؤۡمِنُونَ (٤١) وَلَا بِقَوۡلِ كَاهِنٖۚ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ (٤٢) تَنزِيلٞ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ (٤٣)﴾ (الحاقة: ٣٨-٤٣).

الدليل الثالث: قال سبحانه: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ (٣) إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ (٤)﴾ (النجم: ٣-٤)، فكلمة "ينطق" في لسان العرب، تشمل كل ما يخرج من الشفتين قول أو لفظ أي: ما يخرج نطقه ﷺ عن رأيه، إنما هو بوحي من الله ﷻ.

ولقد جاءت الآيتان بأسلوب القصر عن طريق النفي والاستثناء، والفعل إذا وقع في سياق النفي دل على العموم، وهذا واضح في إثبات أن كلامه ﷺ محصور في كونه وحيًا لا يتكلم إلا به وليس بغيره وفى هذا دليل واضح على عصمته ﷺ، في كل أمر بلغه عن ربه من كتاب وسنة، فهو لا ينطق إلا بما يوحى إليه من ربه، ولا يقول إلا ما أمر به فبلغه إلى الناس كاملًا من غير زيادة ولا نقصان، وهذه شهادة وتزكية من الله ﷻ لنبيه ورسوله ﷺ في كل ما بلغه للناس من شرعه تعالى.

الدليل الرابع: قال ﷻ: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفۡتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ لِتَفۡتَرِيَ عَلَيۡنَا غَيۡرَهُۥۖ وَإِذٗا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلٗا (٧٣) وَلَوۡلَآ أَن ثَبَّتۡنَٰكَ لَقَدۡ كِدتَّ تَرۡكَنُ إِلَيۡهِمۡ شَيۡـٔٗا قَلِيلًا (٧٤) إِذٗا لَّأَذَقۡنَٰكَ ضِعۡفَ ٱلۡحَيَوٰةِ وَضِعۡفَ ٱلۡمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيۡنَا﴾ (الإسراء: ٧٣-٧٥).

وهذه الآيات دالة على عصمة الله وتثبيته لنبيه ﷺ في تبليغ ما أوحى إليه، ومعناها مقارب لمعنى الآيات التي ذكرناها قبلها "فقد أخبر تعالى عن تأييده لرسوله ﷺ وتثبيته

(١) تفسير القرآن العظيم ١٤/ ١٢٣.

وعصمته وسلامته من شر الأشرار وكيد الفجار، وأنه تعالى هو المتولي أمره ونصره، وأنه لا يكله إلى أحد من خلقه بل هو وليه وحافظه وناصره ومؤيده ومظفره ومظهر دينه على من عاداه وخالفه في مشارق الأرض ومغاربها.

فهذه الآيات من جملة الآيات المادحة للمصطفى ﷺ، والشهادة بعصمته في كل ما يبلغ عن ربه ﷻ وحكم "كاد" في الآيات حكم سائر الأفعال، فمعناها: منفي إذا صحبها حرف نفي، وثابت إذا لم يصحبها، فإذا قيل: كاد زيد يبكي، فمعناه: قارب البكاء، فمقاربة البكاء ثابتة، وإذا قيل: لم يكد يبكي، فمعناه: لم يقارب البكاء، فمقاربته منفية، ونفسه منتف انتفاء أبعد من انتفائه عند ثبوت المقاربة"، والشرط في الآيات على فرض الإمكان، لا على فرض الوقوع، والمعنى: لولا ثبوت تثبيتنا إياك، لقد قاربت أن تميل إليهم شيئًا يسيرًا من أدنى الميل، لكن امتنع قرب ميلك وهواك لوجود تثبيتنا إياك.

فتأمل كيف بدأ بثباته وسلامته بالعصمة، قبل ذكر ما عتبه عليه، وخيف أن يركن إليهم، على فرض الإمكان، لا على فرض الوقوع. وتأمل كيف جاء في أثناء عتبه - إن كان ثم عتب - براءته، وفي طي تخويفه تأمينه وكرامته.

وبالجملة: فسياق الآيات بيِّن واضح في أن رسول الله ﷺ لم يركن إليهم أبدًا، وإلا لأنزل الله به من العقوبة ما ذكره في هذه الآيات، وحيث إن رسول الله لم يقع له شيء من ذلك، فلم يعذبه ضعف عذاب الحياة، وضعف عذاب الممات، ولم يتخل عنه طرفة عين، كما تشهد بذلك سيرته العطرة، دل ذلك على أنه ﷺ لم يتقوَّل على ربه ما لم يقله، ولم يفتر شيئًا من عند نفسه، وبهذا تثبت عصمته في كل ما بلغه عن ربه من وحي الله تعالى قرآنًا وسنة.

قال القاضي عياض: في الآية دليل على أن الله تعالى امتن على رسوله بعصمته وتثبيته مما كاده به الكفار، وراموه من فتنته، ومرادنا من ذلك تنزيهه وعصمته ﷺ وهو مفهوم الآية. [1]

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٤٥ بتصرف يسير.

الدليل الخامس: ليس أدل على عصمة رسول الله ﷺ في تبليغ وحي ربه، من تبليغه حتى ما يمس جنابه العظيم، من العتاب الذي كان يوجهه الله تعالى إليه، وذلك كما في قوله جل شأنه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ١﴾ وقوله سبحانه: ﴿وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَىٰهُ﴾ إلى غير ذلك من آيات.

فآيات العتاب في القرآن الكريم ما كان ليتفوه النبي ﷺ بها لولا كمال عصمته في البلاغ وكمال أمانته فيه، لأن كتمان ذلك في نظر العقول البشرية ستر على النفس الشريفة، واستيفاء لحرمة آرائه، ولكنه الوحي لا يستطيع كتمانه.

فعن أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو فَجَعَلَ النبي ﷺ يَقُولُ: " اتَّقِ الله، وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ". قَالَتْ عَائِشَةُ: "لَوْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ". [(١)]

وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: "وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ الله فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى الله الْفِرْيَةَ وَالله يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾[(٢)].

ولقد صدق أنس، وصدقت عائشة -رضي الله عنهما-، وبرا، فما أدق استنباطهما في الدلالة على عصمة رسول الله ﷺ في بلاغه وحي الله إلى الناس!.

وبعد: فهذه شهادات من الله ﷻ لرسوله ﷺ بعصمته في أداء واجب البلاغ على أكمل وجه ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدٗا﴾ ولم يكتف ﷻ لحبيبه محمد ﷺ بهذه الشهادات، بل لقد أضاف إليها شهادة أخرى بأسلوب آخر، حيث قال جل شأنه: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ

---

(١) البخاري (٧٤٢٠)، مسلم (١٧٧).

(٢) البخاري (٤٦١٢)، مسلم (١٧٧).

وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ فإن كمال الدين لا يكون إلا بالتبليغ لجميع أحكامه، وما أوحى الله إليه من كتاب وسنة، وعصمته في هذا البلاغ. (١)

ثانيًا: من السنة. (٢)

الدلائل على صدق رسول الله ﷺ في كل ما يخبر به عن الله تعالى من الوحي وعصمته فيه من خلال السنة والسيرة كثيرة منها:

الدليل الأول: حاله ﷺ قبل النبوة، فصدقه ﷺ مع الناس دليل على صدقه فيما يخبر به عن ربه؛ إذ لا يترك إنسان الكذب على الناس ثم يكذب على الله تعالى.

وهذا القياس العقلي قد استخدمه هرقل، وهو يسأل أبا سفيان بن حرب أثناء رحلة تجارية بالشام، عن أحوال النبي ﷺ وصفاته فكان مما سأل عنه: فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ قال أبو سفيان، قلت: لا(٣).

فاستخلص هرقل النتيجة المنطقية لهذا، وهى أن محمدًا ﷺ صادق في دعواه الرسالة، وفى كل ما يخبر به عن الله تعالى قائلًا: إنه لم يكن ليذر الكذب على الناس، ويكذب على الله. وقد شهد له ﷺ بالصدق، الأعداء والأصدقاء على السواء.

فمن شهادات الأعداء ما يلي:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ، خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا فَهَتَفَ "يَا صَبَاحَاهْ". فَقَالُوا: مَنْ هَذَا، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ. فَقَالَ: "أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ مِنْ سَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ

(١) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ ١/ ٣٩٤-٤٠٩، حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسنة١/ ١٣٠ باختصار.

(٢) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ ١/ ٤١٦، حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسنة١/ ١٣٢ باختصار.

(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦)، مسلم (١٧٧٣).

مصدقي". قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا. قَالَ: "فإني نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يدي عَذَابٍ شَدِيدٍ". قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ، مَا جَمَعْتَنَا إِلاَّ لِهَذَا؟! ثُمَّ قَامَ، فَنَزَلَتْ ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١﴾[١].

هكذا يعترف له قومه أجمعون بالصدق، وعدم عثورهم على ما يناقض هذا الخلق منه، وهم وإن لم يكونوا قد ناصبوه العداء آنذاك، إلا أن هذه الشهادة وغيرها ظلت قائمة لا ينازعون فيها، ولم يسحبوها حينما جاهرهم بالدعوة وناصبوه العداء، وقد حرصوا بعد ذلك على صد الناس عن الإيمان كل الحرص، وبذلوا كل جهد، غير أنهم لم يقدروا أن ينالوا من صدقه وأمانته وعفافه.

الدليل الثاني: من دلائل عصمته ﷺ في نقل الوحي، ما ثبت من أخباره وآثاره، وسيره وشمائله، المعتنى بها، المستوفاة تفاصيلها، ولم يرد في شيء منها تداركه ﷺ لخبر صدر عنه، رجوعًا عن كذبة كذبها أو اعترافًا بخلف في خبر أخبر به، ولو وقع منه شيء من ذلك لنقل إلينا. وإن الصحابة -رضوان الله عليهم- قد اتفقوا على أنه لم يصدر عن النبي ﷺ خبر بخلاف الواقع في أي أمر من الأمور، ولم يتثبتوا عن حاله عند ذلك، هل وقع فيها سهوًا أم لا، ولم يتوقفوا حتى يتأكدوا إن كان ذلك جدًا أو هزلًا، لأنه ﷺ صادق معصوم في كل ذلك عندهم، كل الصدق، وكل العصمة.

قال القاضي عياض: ودليل ذلك اتفاق السلف، وإجماعهم عليه، وذلك أنا نعلم من دين الصحابة وعادتهم مبادرتهم إلى تصديق جميع أقواله، والثقة بجميع أخباره في أي باب كانت، وعن أي شيء وقعت، وأنه لم يكن لهم توقف، ولا تردد في شيء منها ولا استثبات عن حاله عند ذلك، هل وقع فيها سهو أم لا.[٢]

الدليل الثالث: ومما يشهد بعصمته ﷺ في بلاغ الوحي، وأنه لا يقول إلا حقًا سواء في الرضى والغضب، والصحة والمرض "فترة الوحي في قصة الإفك" لقد كانت تنزل

---

(١) البخاري (٤٩٧١)، مسلم (٢٠٨).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٥١.

برسول الله ﷺ نوازل من شأنها أن تحفزه إلى القول، وكانت حاجته القصوى تلح عليه أن يتكلم بحيث لو كان الأمر إليه، لوجد له مقالًا ومجالًا، ولكنه كانت تمضي الليالي والأيام تتبعها الليالي والأيام، ولا يجد في شأنها وحيًا من قرآن أو سنة يقرؤه على الناس.

ألم يرجف المنافقون بحديث الإفك عن زوجه عائشة -رضي الله عنها-، وأبطأ الوحي، وطال الأمر والناس يخوضون، حتى بلغت القلوب الحناجر، وهو لا يستطيع إلا أن يقول بكل تحفظ واحتراس: "إني لا أعلم عنها إلا خيرًا" ثم إنه بعد أن بذل جهده في التحري والسؤال، واستشارة الأصحاب، ومضى شهرًا بأكمله، والكل يقولون: ما علمنا عليها من سوء، لم يزد على أن قال آخر الأمر: "يَا عَائِشَةُ إِنَّهُ بلغني عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً، فَسَيُبَرِّئُكِ الله، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ، فاستغفري الله وتوبي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ، ثُمَّ تَابَ تَابَ الله عَلَيْهِ". [1]

الدليل الرابع: هذا حاله ﷺ في أفعاله يشهد بصدقه وعصمته في كل ما يبلغ عن ربه ﷻ، ومن أقواله ﷺ على عصمته في بلاغ وحى الله ﷻ من كتاب وسنة ما يلي:

١- حديث طلحة بن عبيد الله ﷺ وجاء فيه قوله ﷺ: "وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الله شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّى لَنْ أَكْذِبَ عَلَى الله ﷻ"[2].

والحديث نص على عصمته ﷺ من الكذب فيما يخبر به عن الله تعالى.

٢- حديث عبد الله بن عمرو ﷺ قال: "كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ الله ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا؟ فَأَمْسَكْتُ عَنْ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ الله ﷺ، فَأَوْمَأَ بِأُصْبُعِهِ إِلَى فِيهِ فَقَالَ: اكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ". [3].

---

(١) جزء من حديث الإفك البخاري (٤١٤١)، مسلم (٢٧٧٠).

(٢) مسلم (٢٣٦١).

(٣) **صحيح**. أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٥/ ٣١٣، وأحمد في مسنده ٢/ ١٦٢، وأبو داود في سننه (٣٦٤٦) من طريق عبيد الله بن الأخنس، عن الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عمرو به. والحديث صححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٣٢).

٣- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: "يَا رَسُولَ الله إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا. قَالَ « إني لاَ أَقُولُ إِلاَّ حَقًّا ».[1]

ثالثا: من الإجماع.

أجمع أهل الملل والشرائع كلها على عصمة الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- من أي شيء يخل بالتبليغ، فلا يجوز عليهم التحريف، ولا الكذب قليله وكثيره، سهوه وعمده، فكل هذا مما ينزه عنه منصب النبوة، وإلا لم يبق الاعتماد على شيء من الشرائع، ولما تميز لنا الغلط والسهو من غيره، ولاختلط الحق بالباطل، واستدلوا لذلك بأنه لو جاز عليهم التقول والافتراء في ذلك عقلًا، لأدى إلى إبطال المعجزة القاطعة بصدقهم؛ وإبطال المعجزة محال، فالكذب في التبليغ وعدم العصمة فيه، محال أيضًا.

قال القاضي عياض: قامت الدلائل الواضحة بصحة المعجزة على صدقه ﷺ وأجمعت الأمة فيما كان طريقه البلاغ أنه معصوم فيه من الإخبار بشيء منها بخلاف ما هو به.[2]

قال ابن تيمية: إن الأنبياء -صلوات الله عليهم- معصومون فيما يخبرون به عن الله سبحانه، وفى تبليغ رسالاته باتفاق الأمة ولهذا وجب الإيمان بكل ما أوتوه..... والعصمة فيما يبلغونه عن الله ثابتة فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين.[3]

والكلام هنا ليس خاصًا بالنبي ﷺ، بل وغيره من الأنبياء كذلك، إذ لا فرق بينهم في واجب التبليغ.[4]

ثانيًا: عصمة النبي ﷺ من الشيطان وجنوده.

وقد دل على هذا القرآن والسنة والإجماع.

---

(١) حسن. أحمد في مسنده ٢/ ٣٦٠، والترمذي في سننه (١٩٩٠) من طريق عبد الله بن المبارك، وأخرجه أحمد في مسنده ٢/ ٣٤٠ من طريق محمد (هو ابن عجلان) كلاهما (عبد الله، محمد)، عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة به. والحديث حسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٧٢٦).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٤٠.

(٣) مجموع الفتاوى ١٠/ ٢٨٩-٢٩٠.

(٤) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء السنة النبوية الشريفة ١/ ٤٢٠، حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسنة١/ ١٣٢.

أولًا: من القرآن:

﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ ﴾ حفظ الله ﷻ عباده المخلصين من كيد إبليس وجنوده فلا سبيل له عليهم كما قال ﷻ: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ ۚ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴿٦٥﴾ ﴾، واعترف إبليس بعجزه عن الكيد لهم فحكى عنه رب العزة قوله: ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾.

ولا شك أن أنبياء الله ﷻ ورسله، وعلى رأسهم خاتمهم ﷺ على قمة عباد الله المخلصين الذين عصمهم رب العزة من كيد إبليس وجنوده.

ثانيًا: من السنة.

فقد ورد فيها ما يؤكد ما ورد في القرآن الكريم من تعرض الشياطين لرسول الله ﷺ في غير موطن رغبة في إطفاء نوره، وإماتة نفسه، وإدخال شغل عليه، ولكن كانت عصمة الله ﷻ له حائلة دون تمكن الشياطين من إغوائه، أو إلحاق ضرر به. ومن هذه الأحاديث.

١ - عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ". قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: "وإياي، إِلاَّ أَنَّ الله أعانني عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ فَلاَ يأمرني إِلاَّ بِخَيْرٍ". (١)

فأسلم برفع الميم وفتحها وهما روايتان مشهورتان فمن رفع قال: معناه أسلمُ أنا من شره وفتنته. ومن فتح قال: أن القرين أسلمَ من الإسلام وصار مؤمنًا لا يأمرني إلا بخير واختلفوا في الأرجح منهما. فقال الخطابي الصحيح المختار الرفع، ورجح القاضي عياض الفتح. وهو المختار لقوله ﷺ فلا يأمرني إلا بخير. واختلفوا على رواية الفتح قيل: أسلم بمعنى استسلم وانقاد وقد جاء هكذا في غير صحيح مسلم فاستسلم، وقيل معناه صار مسلمًا مؤمنًا وهذا هو الظاهر. (٢)

---

(١) مسلم (٢٨١٤).

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي ٩/ ١٧٣.

قال القاضي عياض: وفقه الله فإذا كان هذا حكم شيطانه وقرينه المسلط على بنى آدم فكيف بمن بعد منه ولم يلزم صحبته ولا أقدر على الدنو منه؟! [(١)].

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النبي ﷺ: " إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صلاتي، فأمكنني الله مِنْهُ، فَأَخَذْتُهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبُطَهُ عَلَى سَارِيَةٍ مِنْ سواري الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أخي سُلَيْمَانَ رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لاَ ينبغي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِى. فَرَدَدْتُهُ خَاسِئًا"[(٢)].

٣- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَامَ رَسُولُ الله ﷺ فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ: "أَعُوذُ بِالله مِنْكَ". ثُمَّ قَالَ: "أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ الله" ثَلاَثًا. وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلاَةِ قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلاَةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ. قَالَ: "إِنَّ عَدُوَّ الله إِبْلِيسَ جَاءَ بِشِهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وجهي فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِالله مِنْكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ الله التَّامَّةِ فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ، وَالله لَوْلاَ دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ لأَصْبَحَ مُوثَقًا يَلْعَبُ بِهِ وِلْدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»[(٣)].

٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ. ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ لأَمَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ - يَعْنِى ظِئْرَهُ - فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ. فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ. قَالَ أَنَسٌ: وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمِخْيَطِ فِي صَدْرِهِ.[(٤)]

وإخراج جبريل لحظ الشيطان منه، وتطهير لقلبه، فلا يقدر الشيطان على إغوائه إذ لا سبيل له عليه، وهذا دليل على عصمته من كل ما يمس قلبه، وعقيدته، وخلقه، منذ صغره ﷺ، فقد أُفرغ في صدره الشريف طست ممتلئ حكمة وإيمانًا؛ وتجسيد المعنويات في قدرة الله

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٣٥.

(٢) البخاري (٣٤٢٣)، مسلم (٥٤١).

(٣) مسلم (٥٤٢).

(٤) مسلم (٢٦١).

ﷺ هين... وهذا يوضح عصمته، إنه الذي نزعت علقة من صدره، هي حظ الشيطان منه، وأفرغ في صدره طست الإيمان والحكمة، فكيف يكون عقل هذا شأنه؟ إنه يكون عقله أسمى من كل عقل، وأزكى من كل فهم، ولم لا؟ وقد نزع منه حظ الشيطان، وملئ قلبه بالحكمة والإيمان والحكمة جامعة لعموم العلوم والمعارف، والإيمان كلمة جامعة لكل ما يرضى الله.

ثالثا من الإجماع:

قال القاضي عياض: واعلم أن الأمة مجمعة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان وكفايته منه لا في جسمه بأنواع الأذى ولا على خاطره بالوساوس. [١]

ثالثا: عصمة النبي ﷺ في بدنه من القتل. [٢]

قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ فاقترن تعهد الله بعصمة رسوله من قتل الناس وإيذائهم له مع الأمر للنبي ﷺ بتبليغ ما أنزل إليه، وفى هذا الاقتران دليل جلي على أن عصمة الله تعالى وحفظه ونصره وتأييده على أعدائه قد صاحبت النبي ﷺ حتى تم له إبلاغ هذا الدين ونشره بين الناس.

وقال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ وقال: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾.

قيل: بكاف محمدًا ﷺ أعداءه المشركين وقيل: غير هذا وقال: ﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾ وقال: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾.

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ: أَبُو جَهْلٍ هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ. فَقَالَ: وَاللاَّتِ وَالْعُزَّى لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لأَطَأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ أَوْ لأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ يُصَلِي زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَى رَقَبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَجِئَهُمْ مِنْهُ إِلاَّ وَهُوَ يَنْكِصُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَيَتَّقِى بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بيني وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٣٤. وانظر تفسير حقي ١٣/ ١٥.

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١/ ٣٦٦، دلائل النبوة لأبي نعيم صـ ١٤٩، دلائل النبوة للبيهقي، رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ ١/ ١٧٥: ١٣٢، موسوعة نضرة النعيم المقدمة صـ ٥٢٧.

نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لَوْ دَنَا مِنِّى لاَخْتَطَفَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا". قَالَ: فَأَنْزَلَ الله ﷻ لاَ نَدْرِى فِي حَدِيثِ أَبِى هُرَيْرَةَ أَوْ شيء بَلَغَهُ ﴿ كَلَّآ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ ﴿٦﴾ أَن رَّءَاهُ ٱسۡتَغۡنَىٰٓ ﴿٧﴾ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجۡعَىٰٓ ﴿٨﴾ أَرَءَيۡتَ ٱلَّذِي يَنۡهَىٰ ﴿٩﴾ عَبۡدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ﴿١٠﴾ أَرَءَيۡتَ إِن كَانَ عَلَى ٱلۡهُدَىٰٓ ﴿١١﴾ أَوۡ أَمَرَ بِٱلتَّقۡوَىٰٓ ﴿١٢﴾ أَرَءَيۡتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴿١٣﴾ ﴾ - يَعْنِى أَبَا جَهْلٍ - ﴿ أَلَمۡ يَعۡلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ ﴿١٤﴾ كَلَّا لَئِن لَّمۡ يَنتَهِ لَنَسۡفَعَۢا بِٱلنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٖ كَٰذِبَةٍ خَاطِئَةٖ ﴿١٦﴾ فَلۡيَدۡعُ نَادِيَهُۥ ﴿١٧﴾ سَنَدۡعُ ٱلزَّبَانِيَةَ ﴿١٨﴾ كَلَّا لَا تُطِعۡهُ ﴾. [١]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَئِنْ رَأَيْتُ مُحَمَّدًا يُصَلِّى عِنْدَ الْكَعْبَةِ لأَطَأَنَّ عَلَى عُنُقِهِ فَبَلَغَ النَّبِىَّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ فَعَلَهُ لأَخَذَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ»[٢].

وتمتد عناية الله ﷻ وعصمته لنبيه ﷺ من محاولة سراقة بن مالك النيل من رسول الله ﷺ، بالقتل أو الأسر للحصول على الدية التي رصدها كفار قريش (مائة ناقة لمن يأتي برسول الله ﷺ) قتيلًا أو أسيرًا، وكما جاء على لسان سراقة بعد أن تتبع أثرهم قال: حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ (أى: اقترب من رَكْبه ﷺ)، فَعَثَرَتْ بِي فرسي، فَخَرَرْتُ عَنْهَا فَقُمْتُ، فَأَهْوَيْتُ يدي إِلَى كنانتي فَاسْتَخْرَجْتُ مِنْهَا الأَزْلاَمَ[٣]، فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا أَضُرُّهُمْ أَمْ لاَ فَخَرَجَ الذي أَكْرَهُ، فَرَكِبْتُ فرسي، وَعَصَيْتُ الأَزْلاَمَ، تُقَرِّبُ بِي حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ الله ﷺ وَهْوَ لاَ يَلْتَفِتُ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الاِلْتِفَاتَ سَاخَتْ يَدَا فرسي في الأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَرْتُ عَنْهَا ثُمَّ زَجَرْتُهَا فنهضت، فَلَمْ تَكَدْ تُخْرِجُ يَدَيْهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً، إِذَا لأَثَرِ يَدَيْهَا عُثَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِالأَزْلاَمِ، فَخَرَجَ الذي أَكْرَهُ، فَنَادَيْتُهُمْ بِالأَمَانِ فَوَقَفُوا، فَرَكِبْتُ فرسي حَتَّى جِئْتُهُمْ، وَوَقَعَ فِي نفسي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنَ

---

(١) مسلم (٢٧٩٧).

(٢) البخاري (٤٩٥٨).

(٣) الزُّلَم والزَّلَم واحدُ الأزْلام: وهي القِدَاح التي كانت في الجاهلية عليها مكتُوبٌ الأمرُ والنهيُ افْعَل ولا تفْعَل كان الرجُل منهم يضعُها في وعاء له فإذا أرادَ سفرًا أو زواجًا أو أمرًا مُهِمًّا أدخلَ يده فأخرج منها زَلَما فإن خرجَ الأمرُ مضَى لشأنِه وإن خرجَ النَّهيُ كفَّ عنه ولم يفعلْه. النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٧٧٤.

الْحَبْسِ عَنْهُمْ أَنْ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ. وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمِ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ، فَلَمْ يرزآني[1]، وَلَمْ يسألاني إِلاَّ أَنْ قَالَ: أَخْفِ عَنَّا. فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ، فَكَتَبَ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ.[2]

فتأمل كيف عصم رب العزة رسوله ﷺ من محاولة سراقة قتله أو أسره، ليفوز بالدية التي رصدت من كفار قريش، إذ ما اقترب من ركب رسول الله ﷺ حتى عثرت به فرسه، مرة تلو الأخرى بعد إصراره على تتبع ركبه ﷺ، حتى إذا ما سمع دعاءه ﷺ بأن يصرعه، أو يكفيه إياه بما شاء، إلا وتتعثر به فرسه للمرة الثالثة، حتى أن يدا فرسه في هذه المرة غاصت في الأرض حتى بلغتا الركبتين، وبعد محاولات منه لاستنهاضها، إذ به يرى على يديها أثر دخان من غير نار ساطع في السماء، وهنا أيقن سراقة بأن رسول الله ﷺ محفوظ، ومعصوم منه، كما أيقن في نفس الوقت، أنه نبي الله حقًا، وأن دينه سيظهر، فما كان منه إلا أن سأل رسول الله ﷺ أن يكتب له كتاب أمان، فأعطاه إياه، ولم يسأله رسول الله ﷺ سوى أن يقف في مكانه، ولا يترك أحدًا يلحق برَكْبِهِ ﷺ، ففعل سراقة، وهنا تتجلى إرادة المولى ﷻ ومشيئته في عصمة رسول الله ﷺ بتغير حال سراقة "إذ كان في أول النهار جاهدًا على رسول الله ﷺ، وكان آخر النهار مسلحة له" أي حارسًا له بسلاحه، بل وبلسانه أيضًا كما جاء في رواية ابن سعد: "أنه لما رجع، قال لقريش: قد عرفتم بصري بالطريق وبالأثر، وقد استبرأت لكم، فلم أر شيئًا، فرجعوا" وقال أيضًا ﷺ ردًا على أبي جهل لما بلغه موقفه هذا، ولامه في تركهم أنشده:

أبا حكم والله لو كنت شاهدًا ... لأمر جوادي إذ تسيخ قوائمه

عجبت ولم تشكك بأن محمدًا ... نبي وبرهان فمن ذا يقاومه؟!

عليك بكف الناس عنه فإنني ... أرى أمره يومًا ستبدو معالمه

---

(١) أي لم يأخذا منى شيئًا، يقال رَزَأْته أرْزَؤُه. وأصله النَّقْص النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٥٢٦.

(٢) البخاري (٣٩٠٦)، وأخرجه مسلم (٢٠٠٩) من حديث البراء بن عازب ﷺ.

وبعد: فهل في كل ما سبق من دلائل حفظ الله ﷻ وعصمته لرسوله ﷺ من محاولات كفار قريش قتله، شك في عصمته ﷺ من القتل.[١]

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ غَزْوَةً قِبَلَ نَجْدٍ فَأَدْرَكَنَا رَسُولُ الله ﷺ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ فَنَزَلَ رَسُولُ الله ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، قَالَ: وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الوادي يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إِنَّ رَجُلًا أَتاني وَأَنَا نَائِمٌ فَأَخَذَ السَّيْفَ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رأسي فَلَمْ أَشْعُرْ إِلاَّ وَالسَّيْفُ صَلْتًا فِي يَدِهِ، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: قُلْتُ: الله. ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: قُلْتُ: الله. قَالَ: فَشَامَ السَّيْفَ فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ". ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ.[٢]

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ الله ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ: أَرَدْتُ لأَقْتُلَكَ. قَالَ: "مَا كَانَ الله لِيُسَلِّطَكِ عَلَي ذَاكِ". قَالَ: أَوْ قَالَ « عَلَيَّ ». قَالَ: قَالُوا: أَلاَ نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: « لاَ ». قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ الله ﷺ.[٣]

وقوله ﷺ: "مَا كَانَ الله لِيُسَلِّطَكِ عَلَي ذَاكِ أَوْ قَالَ: عَلَيَّ" فيه بيان عصمته ﷺ من الناس كلهم كما قال الله: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ وهي معجزة لرسول الله ﷺ في سلامته من السم المهلك لغيره، وفى إعلام الله تعالى له بأنها مسمومة وكلام عضو منه له، فقد جاء في غير مسلم أنه قال: (إن الذراع تخبرني أنها مسمومة) اهـ.[٤]

رابعًا: عصمة النبي ﷺ في جانب الاعتقاد.[٥]

---

(١) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ ١/ ١٦٢.

(٢) البخاري (٢٩١٠)، مسلم (٨٤٣) واللفظ له.

(٣) البخاري (٢٦١٧)، مسلم (٢١٩٠) واللفظ له.

(٤) أبو داود (٤٥١٢). شرح صحيح مسلم للنووي ٧/ ٤٣٤.

(٥) في دلائل النبوة للحافظ أبي نعيم الأصبهاني عقد فصلا في كتابه بعنوان: ذكر ما خصه الله ﷻ به من العصمة وحماه من التدين بدين الجاهلية. . . " وقد أورد تحت هذا العنوان العديد من الأحاديث والشواهد

عصمته من الشرك والكفر كلها فقد دلت النصوص الثابتة على أن النبي ﷺ معصوم منذ نشأته من الكفر والشرك فلم يعهد عنه ﷺ أنه سجد لصنم أو استلمه أو إلى غير ذلك من أمور الشرك التي كان يفعلها قومه. فقد فطره الله على معرفته والاتجاه إليه وحده وهذا هو المعلوم من سيرته. فمن النصوص التي يستدل بها على هذا الأمر ما يلي:

الدليل الأول: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً فَقَالَ هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ. ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ لأَمَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ - يَعْنِى ظِئْرَهُ - فَقَالُوا إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ. فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ. قَالَ أَنَسٌ وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمِخْيَطِ فِي صَدْرِهِ. (١)

فالحديث نص على إخراج جبريل لحظ الشيطان منه ﷺ وتطهيره لقلبه فلا يقدر الشيطان على إغوائه إذ لا سبيل له عليه. وهذا دليل على تنزيهه من الشرك منذ صغره ﷺ.

الدليل الثاني: عن زيد بن حارثة قال: كان صنم من نحاس يقال له: إساف، أو نائلة، يتمسح به المشركون إذا طافوا فطاف رسول الله ﷺ، فطفت معه، فلما مررت مسحت به، فقال: رسول الله ﷺ: "لا تمسه" فقال زيد: فطفت، فقلت في نفسي: لأمسنه حتى أنظر ما يكون، فمسحته، فقال رسول الله ﷺ: "ألم تنه؟ " قلت: زاد فيه غيره، عن محمد بن عمرو بإسناده: قال زيد: فو الذي هو أكرمه وأنزل عليه الكتاب ما استلم صنمًا حتى أكرمه الله بالذي أكرمه وأنزل عليه. (٢)

في هذا الشأن. وكذلك فعل البيهقي في دلائل النبوة أيضا فعقد عنوانا لهذا الموضوع فقال: "باب ما جاء في حفظ الله تعالى رسوله ﷺ في شبيبته عن أقذار الجاهلية ومعائبها، لما يريده به من كرامته برسالته حتى يبعث رسولًا". ومثلهما السيوطي في الخصائص الكبرى حيث قال: "باب اختصاصه ﷺ بحفظ الله إياه في شبابه عما كان فيه أهل الجاهلية".

(١) مسلم (٢٦١).

(٢) حسن. الحاكم في المستدرك ١/ ٤١٤، ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٢/ ٣٤ من طريق الحسن بن علي بن عفان العامري قال: حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أسامة بن زيد، عن زيد بن حارثة به.

قال القاضي عياض:

والصواب أنهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكك في شيء من ذلك وقد تعاضدت الأخبار والآثار عن الأنبياء بتنزيههم عن هذه النقيصة منذ ولدوا ونشأتهم على التوحيد والإيمان بل على إشراق أنوار المعارف نفحات ألطاف السعادة، ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحد النبي واصطفى ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك ومستند هذا الباب النقل وقد استدل بعضهم بان القلوب تنفر عمن كانت هذه سبيله.

وأنا أقول إن قريشًا قد رمت نبينا بكل ما افترته، وغير كفار الأمم أنبياءها بكل ما أمكنها واختلقته مما نص الله تعالى عليه أو نقلته إلينا الرواة ولم نجد في شيء من ذلك تعييرا لواحد منهم برفضه آلهته وتقريعه بذمه بترك ما كان قد جامعهم عليه ولو كان هذا لكانوا بذلك مبادرين وبتلونه في معبوده محتجين ولكان توبيخهم له بنهيهم عما كان يعبد قبل أفظع وأقطع في الحجة من توبيخه بنهيهم عن تركهم آلهتهم وما كان يعبد آباؤهم من قبل ففى إطباقهم على الإعراض عنه دليل على أنهم لم يجدوا سبيلًا إليه إذ لو كان لنقل وما سكتوا عنه كما لم يسكتوا عند تحويل القبلة وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها كما حكاه الله عنهم.

وقد استدل القاضي القشيري على تنزيههم عن هذا بقوله تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ﴾ الآية.

وبقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ إلى قوله: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ قال: وطهره الله في الميثاق وبعيد أن يأخذ منه الميثاق قبل خلقه، ثم يأخذ ميثاق النبيين بالإيمان به ونصره قبل مولده بدهور ويجوز عليه الشرك أو غيره من الذنوب، بهذا ما لا يجوزه إلا ملحد، هذا معنى كلامه، وكيف يكون ذلك وقد أتاه جبريل عليه السلام وشق قلبه صغيرًا واستخرج منه علقة وقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله، وملأه حكمة وإيمانا كما تظاهرت به أخبار المبدأ. [1]

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٢٦.

وأما الكفر والبدعة فأجمعت الأمة على عصمتهم منهما قبل النبوة وبعدها. ولم يخالف هذا الإجماع إلا من لا يعتد بخلافهم.[(١)]

خامسًا: عصمة النبي ﷺ من الكبائر:

جبل الله نبيه محمدًا ﷺ على كل خلق فاضل كريم قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾، فخلقه بأكرم السجايا، وجميل الأخلاق، وحسن الطوية وصفات الخير جميعها، كما نزهه عن كل ما يحط من قدره وينقص من منزلته، قال تعالى: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾، فهو ﷺ منزه من كل ضلال وغواية، وقد كان من صيانة الله وحفظه له أن حماه من أقذار الجاهلية قبل مبعثه ونزول الوحي إليه، فهو معصوم عن كل ما يحط من قدره ويدق في شخصه ومما ورد في هذا الشأن من الأحاديث ما يلي:

عن جابر بن عبد الله: "أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ. فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمُّهُ: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَ عَلَى مَنْكِبَيْكَ دُونَ الْحِجَارَةِ. قَالَ: فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا ﷺ.[(٢)]

أما في خصوصه ﷺ فإنا نورد الآتي: إنه مهما يكن من شيء فإن عصمته ﷺ من الكبائر والصغائر بعد البعثة يجب القطع بها لنص القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (الأحزاب: ٢١)، لوجوب التأسي به وامتناع أن يكون فيه شيء من ذلك قطعًا.

أما قبل البعثة فالعصمة من الكبائر أيضًا يجب الجزم بها لأنه ﷺ كان في مقام التهيؤ للنبوة من صغره وقد شق صدره في سن الرضاع وأخرج منه حظ الشيطان، ثم إنه لو كان قد وقع منه شيء لأخذوه عليه حين عارضوه في دعوته ولم يذكر من ذلك ولا شيء.[(١)]

---

(١) عصمة الأنبياء للرازي صـ ٢٦، الإحكام للآمدي ١/ ١٤٥، البحر المحيط للزركشي٤/ ١٦٩، حقوق النبي ﷺ على أمته في ضوء الكتاب والسنة١/ ١٤٥ وانظر ما سبق.

(٢) البخاري (٣٦٤)، مسلم (٣٤٠).

سادسًا: عصمة النبي ﷺ من الصغائر.

الدليل الأول: قال سبحانه: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾، ففي تلك الآية الكريمة جعل المولى ﷻ التأسي بنبيه ﷺ من لوازم رجائه تعالى واليوم الآخر، وما كان سبحانه يجعل الاقتداء بنبيه ﷺ من لوازم رجائه تعالى واليوم الآخر، إلا وهو ﷺ معصوم في سلوكه من الصغائر.[٢]

الدليل الثاني: وقال ﷻ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾.

الدليل الثالث: وقال سبحانه: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ فقوله: " فَاتَّبِعُونِي "، "واتبعوه" أي: اسلكوا مسلكه، واحذوا حذره ﷺ في جميع أموره من قول وفعل.

ووجه الاستدلال في الآيتين أنه تعالى جعل الاقتداء والمتابعة لرسوله ﷺ لازمة من محبته ﷻ الواجبة، ولازمة للهداية والفلاح في الدنيا والآخرة. وما تلك الملازمة وسابقتها إلا شهادة من رب العزة لرسوله ﷺ على عصمته من الصغائر في كل أقواله وأفعاله.

الدليل الرابع: السيرة العطرة فتشهد أيضًا بعصمته ﷺ من الصغائر في أحواله كلها حيث لم يعلم عنه ﷺ الوقوع في صغيرة ولا الدنو من شيء منها، مع أن سبل النقل عنه ﷺ أحصت كل حركة من حركاته، وكل قول من أقواله، فما ترك الصحابة ﷺ فعلًا من أفعاله، ولا قولًا من أقواله، دق أو جلَّ إلا نقلوه إلينا عنه، حتى أنهم وصفوا يقظته، ونومه، كما وصفوا حديثه وصمته، وقيامه وجلوسه، وسيره وركوبه وترجله وجميع شمائله، إلى غير ذلك مما هو مدون في كتب الحديث والشمائل والمغازي والسير، لأنهم كانوا يرون ذلك تبليغًا عنه، وقد أمرهم ﷺ بالتبليغ عنه بقوله ﷺ في حجة الوداع: " أَلاَ لِيُبَلِّغِ

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٢/ ٢٢٥.

(٢) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ ١/ ٣٥.

الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ". (١)

فلو رأى الصحابة -رضي الله عنهم- أو سمعوا منه شيئًا مما أجازه عليه بعض أهل العلم من قربه الصغائر -وحاشاه من ذلك- لما فاتهم نقل ذلك عنه ضمن ما نقلوه من أقواله، وأفعاله، وتقريراته، وصفاته.

ولكنهم ﷺلم ينقلوا عنه شيئًا من ذلك -فيما علمنا- ولو رأوا منه شيئًا من ذلك أو علموه عنه لنقلوه إلينا، وعُلم عنهم لتوافر دواعي النقل عنه.

فالقول بعصمة رسول الله ﷺ من جميع الذنوب كبيرها وصغيرها، سرها، وجهرها، عمدها وسهوها هو ما ندين لله تعالى به؛ فقد كانت أقواله وأفعاله ﷺ وأحواله كلها تشريعًا تقتضي المتابعة والاقتداء، إلا ما ورد الدليل فيها على أنه من خصائصه ﷺ أو ما ورد الدليل فيه أنه ليس من جنس ما يشرع لهم التأسي به فيه إلا عند وجود السبب. (٢)

ولا يكون لأقواله وأفعاله ﷺ ذلك الوصف التشريعي إلا بالقول بوجوب العصمة لرسول الله ﷺ من الصغائر خلافًا لمن أجازها من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين. (٣) تمسكًا منهم بظواهر من القرآن الكريم، وبعض الأحاديث الصحاح التي ذكر فيها ما يشعر بوقوع الخطيئة من بعضهم، وسيأتي الجواب عن ذلك تفصيلًا ويكفي في الرد عليهم هنا إجمالًا ما سبق من شهادة القرآن الكريم والسيرة العطرة على عصمته ﷺ من الصغائر.

سابعًا: بالنسبة لأحوال النبي ﷺ في أمور الدنيا.

فقد قسمها القاضي عياض إلى ثلاثة أنواع:

---

(١) البخاري (٥٥٥٠)، مسلم (١٦٧٩).

(٢) مثل حديث أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلاَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ فَقَالَ لَنَا: " مَكَانَكُمْ". ثُمَّ رَجَعَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ" البخاري (٢٧٥)، ومسلم (١١٠٦) فالصحابة﷾ في هذا الموقف لم ينصرف واحد منهم يفعل فعل النبي ﷺ، لعلمهم أن هذا ليس من جنس ما يشرع لهم التأسي به فيه، إلا عند وجوب السبب.

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٥٨، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٤٥، البحر المحيط ٤/ ١٧١، جامع أحكام القرآن للقرطبى١/ ٣٢١، وقد تقدم قولهم عند الحديث عن الأنبياء عمومًا.

فقال: فأما أحواله في أمور الدنيا فنحن نسبرها على أسلوبها المتقدم بالعقد والقول والفعل.

أما العقد منها فقد يعتقد في أمور الدنيا الشيء على وجه ويظهر خلافه أو يكون منه على شك أو ظن بخلاف أمور الشرع.

وذكر حديث رافع بن خديج قَالَ: قَدِمَ نَبِيُّ الله ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ يَقُولُونَ: يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: "مَا تَصْنَعُونَ؟. قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ، قَالَ: "لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا". فَتَرَكُوهُ فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ، قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيٍ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ". (١)

وفي حديث عائشة وأنس قَالَ ﷺ: "أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ". (٢)

وهذا على ما قررناه فيما قاله من قبل نفسه في أمور الدنيا وظنه من أحوالها لا ما قاله من قبل نفسه واجتهاده في شرع شرعه وسنة سنها.

وقد قال الله تعالى للنبي ﷺ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ وأراد مصالحة بعض عدوه على ثلث تمر المدينة فاستشار الأنصار فلما أخبروه برأيهم رجع عنه، فمثل هذا وأشباهه من أمور الدنيا التي لا مدخل فيها لعلم ديانة ولا اعتقادها ولا تعليمها يجوز عليه فيها ما ذكرناه، إذ ليس في هذا كله نقيصة ولا محطة وإنما هي أمور اعتيادية يعرفها من جربها وجعلها همه وشغل نفسه بها والنبي ﷺ مشحون القلب بمعرفة الربوبية ملآن الجوانح بعلوم الشريعة مقيد البال بمصالح الأمة الدينية والدنيوية ولكن هذا إنما يكون في بعض الأمور ويجوز في النادر وفيما سبيله التدقيق في حراسة الدنيا واستثمارها لا في الكثير المؤذن بالبله والغفلة وقد تواتر بالنقل عنه ﷺ من المعرفة بأمور الدنيا ودقائق مصالحها وسياسة فرق أهلها ما هو معجز في البشر.

وأما ما يعتقده في أمور أحكام البشر الجارية على يديه وقضاياهم ومعرفة المحق من المبطل وعلم المصلح من المفسد فبهذه السبيل لقول النبي ﷺ: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ

---

(١) مسلم (٢٣٦٢).

(٢) مسلم (٢٣٦٣).

تَخْتَصِمُونَ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، فَلاَ يَأْخُذْ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ". (١).

ويجري أحكامه ﷺ على الظاهر وموجب غلبات الظن بشهادة الشاهد ويمين الحالف ومراعاة الأشبه ومعرفة العفاص والوكاء مع مقتضى حكمة الله في ذلك فإنه تعالى لو شاء لأطلعه على سرائر عباده ومخبآت ضمائر أمته فتولى الحكم بينهم بمجرد يقينه وعلمه دون حاجة إلى اعتراف أو بينة أو يمين أو شبهة ولكن لما أمر الله أمته باتباعه والاقتداء به في أفعاله وأحواله وقضاياه وسيره وكان هذا لو كان مما يختص بعلمه ويؤثره الله به لم يكن للأمة سبيل إلى الاقتداء به في شيء من ذلك ولا قامت حجة بقضية من قضاياه لأحد في شريعته لأنا لا نعلم ما أطلع عليه هو في تلك القضية بحكمه هو إذا في ذلك المكنون من إعلام الله له بما أطلعه عليه من سرائرهم وهذا ما لا تعلمه الأمة فأجرى الله تعالى أحكامه على ظواهرهم التي يستوي في ذلك هو وغيره من البشر ليتم اقتداء أمته به في تعيين قضاياه وتنزيل أحكامه ويأتون ما أتوا من ذلك على علم ويقين من سنته، إذ البيان بالفعل أوقع منه بالقول وأرفع الاحتمال اللفظ وتأويل المتأول وكان حكمه على الظاهر أجلى في البيان وأوضح في وجوه الأحكام وأكثر فائدة لموجبات التشاجر والخصام وليقتدي بذلك كله حكام أمته ويستوثق بما يؤثر عنه وينضبط قانون شريعته وطي ذلك عنه من علم الغيب الذي استأثر به عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول فيعلمه منه بما شاء ويستأثر بما شاء ولا يقدح هذا في نبوته ولا يفصم عروة من عصمته.

وأما أقواله الدنيوية من أخباره عن أحواله وأحوال غيره وما يفعله أو فعله فقد قدمنا أن الخلف فيها ممتنع عليه في كل حال، وعلى أي وجه، من عمد أو سهو، أو صحة أو مرض، أو رضا أو غضب، وأنه معصوم منه ﷺ.

---

(١) البخاري (٦٩٦٧)، مسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة.

هذا فيما طريقه الخبر المحض مما يدخله الصدق والكذب، فأما المعاريض الموهم ظاهرها خلاف باطنها فجائز ورودها منه في الأمور الدنيوية لا سيما لقصد المصلحة كتوريته عن وجه مغازيه لئلا يأخذ العدو حذره، إلى غير ذلك. هذا كله فيما بابه الخبر.

فأما ما بابه غير الخبر مما صورته صورة الأمر والنهي في الأمور الدنيوية فلا يصح منه أيضًا ولا يجوز عليه أن يأمر أحدًا بشيء أو ينهى أحدًا بشيء وهو يبطن خلافه.

وقال القاضي من قبل: وأما ما ليس سبيله سبيل البلاغ من الأخبار التي لا مستند لها إلى الأحكام ولا أخبار المعاد ولا تضاف إلى وحي بل في أمور الدنيا وأحوال نفسه فالذي يجب تنزيه النبي ﷺ عن أن يقع خبره في شيء من ذلك بخلاف مخبره لا عمدًا ولا سهوًا ولا غلطًا وأنه معصوم من ذلك في حال رضاه وفي حال سخطه وجده ومزحه وصحته ومرضه ودليل ذلك اتفاق السلف وإجماعهم عليه وذلك أنا نعلم من دين الصحابة وعادتهم مبادرتهم إلى تصديق جميع أحواله وللثقة بجميع أخباره في أي باب كانت وعن أي شيء وقعت وأنه لم يكن لهم توقف ولا تردد في شيء منها ولا استثبات عن حاله عند ذلك هل وقع فيها سهو أم لا.

وأيضًا فإن أخباره وآثاره وسيره وشمائله معتنى بها مستقصى تفاصيلها ولم يرد في شيء منها استدراكه ﷺ لغلط في قول قاله أو اعترافه بوهم في شيء أخبر به ولو كان ذلك لنقل كما نقل من قصته عليه السلام رجوعه ﷺ عما أشار به على الأنصار في تلقيح النحل وكان ذلك رأيا لا خبرًا.

وأيضًا فإن الكذب متى عرف من أحد في شيء من الأخبار بخلاف ما هو على أي وجه كان، استريب بخبره واتهم في حديثه ولم يقع قوله في النفوس موقعا ولهذا ترك المحدثون والعلماء الحديث عمن عرف بالوهم والغفلة وسوء الحفظ وكثرة الغلط مع ثقته وأيضا فإن تعمد الكذب في أمور الدنيا معصية والإكثار منه كبيرة بإجماع مسقط للمروءة وكل هذا مما ينزه عنه منصب النبوة والمرة الواحدة منه فيما يستبشع ويستشنع مما يخل بصاحبها ويزري بقائلها لا حقة بذلك وأما فيما لا يقع هذا الموقع فإن عددناها من

الصغائر فهل تجري على حكمها في الخلاف فيها مختلف فيه والصواب تنزيه النبوة عن قليله وكثيره وسهوه وعمده إذ عمدة النبوة البلاغ والإعلام والتبيين وتصديق ما جاء به النبي ﷺ وتجويز شيء من هذا قادح في ذلك ومشكك فيه مناقض للمعجزة فلنقطع عن يقين بأنه لا يجوز على الأنبياء خلف في القول في وجه من الوجوه لا بقصد ولا بغير قصد ولا نتسامح مع من تسامح في تجوز ذلك عليهم حال السهو فيما ليس طريقه البلاغ، نعم وبأنه لا يجوز عليهم الكذب قبل النبوة ولا الاتسام به في أمورهم وأحوال دنياهم لأن ذلك كان يزري ويريب بهم وينفر القلوب عن تصديقهم بعد وانظر أحوال عصر النبي ﷺ من قريش وغيرها من الأمم وسؤالهم عن حاله في صدق لسانه وما عرفوا به من ذلك واعترفوا به مما عرف واتفق النقل على عصمة نبينا ﷺ منه قبل وبعد. [1]

وأما أفعاله ﷺ الدنيوية كما في مسألة الغسل من الجنابة بعد ما أقيمت الصلاة. فحكمه فيها من ترقى المعاصي والمكروهات ما قدمناه ومن جواز السهو والغلط في بعضها ما ذكرناه وكله غير قادح في النبوة بل إن هذا فيها على الندور إذ عامة أفعاله على السداد والصواب بل أكثرها أو كلها جارية مجرى العبادات والقرب على ما بينا إذ كان ﷺ لا يأخذ منها لنفسه إلا ضرورته وما يقيم رمق جسمه وفيه مصلحة ذاته التي بها يعبد ربه ويقيم شريعته ويسوس أمته، وما كان فيما بينه وبين الناس من ذلك فبين معروف يصنعه أو بر يوسعه أو كلام حسن يقوله أو يسمعه أو تألف شارد أو قهر معاند، أو مداراة حاسد وكل هذا لاحق بصالح أعماله منتظم في زاكي وظائف عباداته وقد كان يخالف في أفعاله الدنيوية بحسب اختلاف الأحوال ويعد للأمور أشباهها فيركب- في تصرفه لما قرب- الحمار، وفى أسفاره الراحلة، ويركب البغلة في معارك الحرب دليلا على الثبات، ويركب الخيل ويعدها ليوم الفزع وإجابة الصارخ.

وكذلك في لباسه وسائر أحواله بحسب اعتبار مصالحه ومصالح أمته وكذلك يفعل الفعل من أمور الدنيا مساعدة لأمته وسياسة وكراهية لخلافها وإن كان قد يرى غيره خيرًا

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ١٥١-١٥٣.

منه كما يترك الفعل لهذا وقد يرى فعله خيرًا منه وقد يفعل هذا في الأمور الدينية مما له الخيرة في أحد وجهيه كخروجه من المدينة لأحد وكان مذهبه التحصن بها وتركه قتل المنافقين وهو على يقين من أمرهم مؤالفة لغيرهم ورعاية للمؤمنين من قرابتهم وكراهة لأن يقول الناس: " أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ ".(١)

كما جاء في الحديث وتركه بناء الكعبة على قواعد إبراهيم مراعاة لقلوب قريش وتعظيمهم لتغيرها وحذرا من نفار قلوبهم لذلك، وتحريك متقدم عداوتهم للدين وأهله، فقال لعائشة في الحديث الصحيح: "أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ لَمَّا بَنَوُا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلاَ تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟. قَالَ: "لَوْلاَ حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَفَعَلْتُ". (٢)

ويفعل الفعل ثم يتركه لكون، ويبسط وجهه للكافر والعدو رجاء استئلافه، ويصبر للجاهل ويبذل له الرغائب ليحبب إليه شريعته ودين ربه، ويتولى في منزله ما يتولى الخادم من مهنته، ويتسمت في ملاءته حتى لا يبدو منه شيء من أطرافه وحتى كأن على رؤوس جلسائه الطير ويتحدث مع جلسائه بحدث أولهم، ويتعجب مما يتعجبون منه، ويضحك مما يضحكون منه، وقد وسع الناس بشره وعدله لا يستفزه الغضب ولا يقصر عن الحق ولا يبطن على جلسائه. (٣)

* * *

---

(١) البخاري (٣٥١٨)، مسلم (٢٥٨٤) من حديث جابر بن عبد الله.

(٢) البخاري (١٥٣٨)، مسلم (١٣٣٣).

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى٢/ ١٩٦-٢١٢ بتصرف.

٢ـ شبهة: حول تعيين الذبيح، وعلاقته بالصلب والفداء.

قال تعالى: ﴿ وَفَدَيْنَـٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ (الصافات: ١٠٧). اعترض المعترضون وقالوا: ماذا يعني بالذبح العظيم؟ هل هو الخروف البديل عن إسحاق؟ أم ماذا يشير إليه الخروف؟ وقاسوا مسألة الذبيح على مسألة الصلب، حيث قالوا: إن الخروف يرمز إلى المسيح الذي فدى البشرية بموته على الصليب، كما أن الخروف بديلًا عن إسحاق.

فوقعوا في خطأين: **الأول**: هو اعتقادهم في الذبيح هو إسحاق.

الثاني: وضع مبررات لمسألة الصلب والفداء، قياسًا على فداء إسحاق بذبح عظيم. ثم إنهم قالوا: إن قصة الذبيح عندنا أمر من الله، وعندكم رؤيا نوم.

والجواب على ذلك في بابين:

الباب الأول: تعيين الذبيح من ولدي إبراهيم عليه السلام في هذه الوجوه:

الوجه الأول: أهمية هذا الموضوع.

الوجه الثاني: اختلاف المسلمين في تعيين الذبيح ومنشأ الخلاف، والجمهور على أنه إسماعيل.

الوجه الثالث: ذكر الأدلة المرفوعة والموقوفة على أن الذبيح إسحاق.

الوجه الرابع: ذكر الحجج العقلية على أن الذبيح إسحاق، والرد عليها.

الوجه الخامس: ذكر الأدلة المرفوعة والموقوفة على أن الذبيح إسماعيل.

الوجه السادس: ذكر الحجج العقلية على أن الذبيح إسماعيل.

الوجه السابع: قصة الذبيح كما جاءت في الكتاب المقدس، ونقضها.

الوجه الثامن: بيان الحكمة من عدم ذكر اسم الذبيح في القرآن.

الوجه التاسع: نوعية المذبوح، ولماذا وصف بوصفه عظيم؟

الوجه العاشر: قصة الذبيح رؤيا نوم، وبيان الحكمة من ذلك.

الباب الثاني: بطلان العلاقة بين الذبيح والصلب والفداء على زعمهم. وذلك في وجهين:

الوجه الأول: بطلان العلاقة بين الذبيح والصلب.

الوجه الثاني: بطلان العلاقة بين الذبيح والفداء.

وإليك التفصيل،

الباب الأول: تعيين الذبيح من ولدي إبراهيم عليه السلام.

الوجه الأول: أهمية هذا الموضوع.

١ـ مكانتها العظمى في ملتنا:

وبيان ذلك أن الله تعالى إنما اصطفي إبراهيم عليه السلام، وجعله إمامًا للناس بعد ما ابتلاه في إسلامه، ووجده كاملًا فيه، والقرآن قد دل على ذلك تصريحًا وتلويحًا في مواضع:

فمنها: قوله سبحانه: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ (البقرة: ١٢٤)، وبقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ (البقرة١٣١: ١٣٠)، ثم دل على حقيقة هذا الإسلام وتمام هذا الامتحان بقوله سبحانه: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ﴾ (الصافات: ١٠٣).

وقد دعا إبراهيم عليه السلام ربه حين بناء الكعبة أن يبعث من ذريته التي أسكنها بهذا البلد أمة تحمل هذه الشريعة التي هي حقيقة الإسلام وكماله، وكذلك دعا أن يبعث منهم رسولًا يعلمهم، كما قال سبحانه: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾ (البقرة: ١٢٧)، وقد استجاب الله دعاءه فأخرج هذه الأمة، وبعث هذا الرسول ﷺ، وعلى هذا فقد تبين أن هذا الإسلام التام هو حقيقة ملة إبراهيم عليه السلام التي بعث الله نبينا لتكميلها وتفصيل شرائعها، وسماها الإسلام، وحامليها المسلمين الذين بعثهم من ذرية إسماعيل عليه السلام التي أسكنها عند بيته المحرم الذي جعله مركزًا للدين الحنيفي الفطري القيم.

فمن زعم أن هذا الابتلاء وقع على جبل أورشليم، وقرب عليه إسحاق عليه السلام كان في غطاء كثيف عن حقيقة هذه البعثة العظمي، وحقيقة هذا الذبح ومكانته في ملتنا.

٢ـ أن اليهود يتعالون على غيرهم متكبرين ومتفاخرين، معلنين أنهم شعب الله المختار:

اعتقادًا منهم أنهم قد تميزوا دون غيرهم واختصوا وحدهم بميراث الخليل إبراهيم عليه السلام، زاعمين أنهم ينتسبون إليه، ويرجعون إلى دينه في كل أمورهم، وقد بين القرآن الكريم بطلان ذلك، وأعلن عدم استحقاق شرف الانتماء إليه، ومن زعم زعمهم

من النصارى والمشركين، فقال تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾﴾ (آل عمران: ٦٧)، وبين سبحانه أن أولى الناس به هم المسلمون، ونبيهم سيدنا محمد ﷺ، فقال سبحانه: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾ (آل عمران: ٦٨).

ومن باب تعلق اليهود بالخليل عليه السلام وزعمهم الاستئثار بميراثه الروحي دون غيرهم من ذريته، أنهم اعتقدوا أن إسحاق عليه السلام هو الوريث الوحيد الذي لا ينازع ولا يشاركه أحد في ميراث أبيه الديني، فأسقطوا عن إسماعيل عليه السلام البكورية ثم طعنوا فيه وفي أمه.

وانطلاقًا من هذا المبدأ، زعموا أن إسحاق هو المأمور بذبحه من الله، فاستحق الشرف ونال الفضل هو وذريته من بني إسرائيل، ونزعوا هذا الفضل وهذا الشرف من إسماعيل عليه السلام وذريته من العرب والمسلمين الذين هم أولى الناس بها.

٣ـ أن اليهود لم يبالغوا في كتمان أمر مثل مبالغتهم في ذلك:

فإنهم قد ارتكبوا تحريفات وأكاذيب صريحة في أمر إسماعيل عليه السلام والكعبة، وقد بين الله قصة هذا الذبح في التوراة، ولكن اليهود قد دسوا فيها أهواءهم، فأصلحها القرآن.

ومن ذلك أمران مهمان:

الأول: أن صحفهم التي بأيديهم تقول: إن الله تعالى أمر إبراهيم عليه السلام بصريح القول أن يذبح ولده، وإنما رأى إبراهيم عليه السلام في الرؤيا أنه يذبح ولده. وذلك مما يدل على أن القرآن أرفع من أن يأخذ من اليهود وكتبهم المحرفة، بل هو المهيمن عليها، والمصلح لما أفسدوا فيها.

الثاني: أنهم في ذكر الذبيح أقحموا اسم إسحاق عليه السلام، وهذا من أشنع تحريفاتهم.

٤ـ أنه قد درج الكثيرون من الباحثين على أن يشيروا إلى الخلاف في قصة الذبيح بين اليهود والمسلمين فقط، متغافلين عن موقف النصارى من هذه القصة.

فالنصارى-كما سيتبين لنا من خلال البحث إن شاء الله-قد تابعوا اليهود على أن الذبيح هو إسحاق، حيث اعتبروا ذلك فرصة سانحة لهم تصيدوها للربط بين حادث الذبيح وحادث الصلب والفداء، هذه القصة التي أبطلها القرآن، ونفاها نفيًا قاطعًا. فلو

كان الذبيح إسماعيل ﷺ، لما استطاعوا أن يربطوا بين الحادثين، ولما تمكن بولس اليهودي ذو الثقافات الوثنية تدعيم عقيدة الصلب والفداء التي استقاها من الديانات الوثنية، فليس هناك اتصال بين إسماعيل وبين المسيح ﷺ من النسب، من أجل ذلك تمسك النصارى بما نادى به اليهود وتابعوهم في ادعائهم بأن الذبيح إسحاق ﷺ.

وأخيرًا:

فإننا كمسلمين نؤمن بنبوة كل من سيدنا إسماعيل ﷺ وسيدنا إسحاق ﷺ، ونوقن بأنهما نبيان من كرام الأنبياء، ورسولان من خيار الرسل الذين اصطفاهم الله سبحانه من خلقه، وفضلهم على كثير من عباده، وهما ابنان باران، وولدان عزيزان على أبيهما وأبي الأنبياء إبراهيم عليهم جميعًا وعلى نبينا سيدنا محمد وعلى جميع الأنبياء والمرسلين أفضل الصلوات وأزكى التسليمات ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾.

الوجه الثاني: اختلاف المسلمين في تعيين الذبيح، وبيان سبب منشأ الخلاف:

إذا كان أهل الكتاب من اليهود والنصارى قد أجمعوا على أن الذبيح هو إسحاق، وسوف يتبين لنا فساد قولهم وتناقضه من خلال نصوصهم، فإن علماء المسلمين قد اختلفوا في تعيين الذبيح من ولدى الخليل إبراهيم ﷺ، أهو إسماعيل أو هو إسحاق؟ عليهم جميعًا وعلى نبينا أفضل الصلاة وأزكي التسليم.

فذهب فريق منهم إلى أنه إسحاق ﷺ، ومن أبرز هؤلاء: الطبري[(١)]، والقرطبي[(٢)].

وذهب فريق آخر إلى أنه إسماعيل ﷺ، ومن أبرز هؤلاء: ابن تيمية[(٣)]، وابن القيم[(٤)]، وابن كثير[(٥)]، وهو قول الجمهور.

(١) جامع البيان ٢٣/ ٨٥.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٥/ ١٠٠.

(٣) مجموع الفتاوى ٤/ ٣٣٥.

(٤) زاد المعاد ١/ ٧٠، إغاثة اللهفان انظر ٢/ ٤٨٠ وما بعدها.

(٥) تفسير القرآن ١٢/ ٤٣ قصص الأنبياء.

وذهب فريق ثالث إلى التوقف في المسألة، ومن أبرز هؤلاء: الزجاج[١]، والجمل[٢]، والسيوطي[٣].

منشأ الخلاف:

١- عدم ورود نص صريح في القرآن الكريم يثبت من خلاله اسم الذبيح، وكذلك لا يوجد حديث صريح صحيح معتمد ومجمع عليه يرفع إلى النبي ﷺ في المسألة.

٢- أن هذه الروايات مأخذُها أهل الكتاب.

٣- أن المسلمين بريئون من التعصب، فلم ينكروا ما روي لهم من كون إسحاق عليه السلام هو المفدي. وعند ذكر الأدلة والحجج لكل فريق سوف يتبين لك أيها القارئ المنصف أن الذبيح هو إسماعيل عليه السلام، كما هو رأى الجمهور من أهل العلم.

الوجه الثالث: ذكر الأدلة المرفوعة والموقوفة من الصحابة والتابعين على أن الذبيح إسحاق عليه السلام.

أولًا: المرفوع:

١ـ حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: الذبيح إسحاق[٤].

---

(١) معاني القرآن ٤/ ٣١١.

(٢) الفتوحات الإلهية ٣/ ٥٤٩.

(٣) القول الفصيح ضمن كتاب الحاوي ١/ ٣١٨-٣١٩.

(٤) ضعيف. أخرجه البزار في مسنده (١٣٠٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن مبارك بن فضالة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس به. . . . . . . مرفوعًا.

وأخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨١ من طريق ابن يمان، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس به. . . . . . موقوفًا. وإسناده ضعيف فيه: مبارك بن فضالة، قال الهيثمي: ضعفه الجمهور كما في مجمع الزوائد ٨/ ٢٠٥، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق يدلس ويسوي، وذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من المدلسين وقد عنعن التقريب ٢/ ٢٦٨.

ومع هذا فقد اضطرب في الحديث، فمرة أوقفه ومرة رفعه، ولذا قال البزار بعده: وهذا الحديث قد رواه جماعة، عن المبارك ابن فضالة، عن الحسن، عن الأحنف، عن العباس موقوفًا. وهذا ما رجحه ابن كثير على الوقف كما في التفسير ١٢/ ٤٨. وعلى وقفه فهو ضعيف، الحسن ومبارك مدلسان وقد عنعنا.

وأخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨١، والحاكم في مستدركه ٢/ ٥٥٦ من حديث على بن زيد، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "قال نبي الله داود: "يا رب أسمع الناس يقولون: رب إسحاق، قال: إن إسحاق جاد لي بنفسه" وهو ضعيف. فيه على بن زيد بن جدعان، ضعيف الحديث التقريب ١/ ٤١٣. وبالجملة ضعف الحديث الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٣٦، ٣٣٥).

٢- حديث أبي سعيد الخدري ﷺ: قال رسول الله ﷺ: "إن داود سأل ربه مسألة فقال: اجعلني مثل إبراهيم وإسحاق ويعقوب، فأوحي الله إليه إني ابتليت إبراهيم بالنار فصبر، وابتليت إسحاق بالذبح فصبر، وابتليت يعقوب فصبر"[١].

٣- **ابن مسعود** ﷺ: عن النبي ﷺ أنه سُئل: من أكرم الناس؟ قال: يوسف بن يعقوب ابن إسحاق ذبيح الله"[٢].

٤- حديث كتاب يعقوب، وهو حديث ابن عمر ﷺ قال:

قال رسول الله ﷺ: "أوحي الله إلى ملك الموت: إن رأيت يعقوب بن إسرائيل فسلم عليه، فأتاه فسلم عليه وقال: من أنت يرحمك الله؟ قال: أنا ملك الموت، قال: مرحبًا بمن

---

(١) **ضعيف**. ذكره السيوطي في الحاوي ١/ ٣٢٠ قال: وأخرج الديلمي في مسند الفردوس من طريق عبد الله بن محمد بن ناجية، عن محمد بن حرب النسائي، عن عبد المؤمن بن عباد، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ. . . . الحديث.

وإسناده ضعيف، فيه عطية بن سعد العوفي، قال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرًا، وكان شيعيًا مدلسًا التقريب ١/ ٤٠٣، وقال الذهبي: ضعفوه الكاشف (٢/ ٢٦٩)، ذكره ابن حجر في الطبقة الرابعة من المدلسين وقد عنعن. وعبد المؤمن بن عباد ضعفه أبو حاتم كما في الجرح والتعديل٦/ ٣٤٧، ٦٦.

(٢) **ضعيف**. أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٢٧٨) من طريق بقية بن الوليد، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود به. وإسناده ضعيف. فيه أولًا: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه (فيه انقطاع) وممن نص على ذلك: الترمذي كما في الجامع الصحيح له ١/ ٢٦، المزي كما في تهذيب الكمال ١٤/ ٦١، أبو حاتم كما في المراسيل لابن أبى حاتم (١٩٦)، ابن حبان كما في الثقات ٥/ ٥٦١، النسائي كما في السنن٣/ ١٠٤، الهيثمي كما في مجمع الزوائد ٨/ ٢٠٢، ابن حجر كما في مقدمة فتح الباري (٣٦٦)، أحمد شاكر كما في تحقيق الترمذي ١/ ٢٧، الألباني كما في الإرواء ٥/ ٤٨.

ولذا فقد أخرج ابن سعد في الطبقات ٦/ ٢٣٧، والترمذي في جامعه ١/ ٢٦ من حديث شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سألت أبا عبيدة بن عبد الله هل تذكر من عبد الله شيئا؟ قال: لا.

ثانيا: بقية بن الوليد، يدلس تدليس تسوية وقد عنعن.

قال الألباني: منكر بهذا اللفظ السلسلة الضعيفة (٣٣٤) ثم قال: والحديث صحيح مرفوعا دون قوله: "إن إسحاق ذبيح الله" فإن هذه الزيادة منكرة، فقد أخرج الحديث البخاري (٣٣٥٣)، ومسلم (٢٣٧٨) من حديث أبي هريرة: سئل رسول الله ﷺ: من أكرم الناس؟ قال: أتقاهم لله، قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: "فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله. . الحديث" ليس فيه (ذبيح الله) فدل على نكارتها، وقد جاءت أحاديث في أن إسحاق هو الذبيح ولكنها كلها ضعيفة.

كنت أتمني لقياه ولو بعد حين، أسألك يا ملك الموت بالذي ملكك قبض روح ابن آدم، هل قبضت روح يوسف؟ قال: لا، وإنه لحي على الأرض، قال: فدعا بنيه وبني بنيه فقال: ائتوني بدواة وقرطاس فاكتبوا: بسم الله الرحمن الرحيم، من يعقوب إسرائيل الله ابن إسحاق ذبيح الله بن إبراهيم خليل الله إلى عزيز مصر، أما بعد، فإنا أهل بيت موكل بنا أسباب البلاء، أما جدي إبراهيم فأبلاه الله بالنار حتى فداه، وأما إسحاق فأبلاه الله بالذبح حتى فداه، وأما أنا فكان لي ولد قرة عيني. . . (١).

٥ـ حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله خيرني بين أن يغفر لنصف أمتي أو شفاعتي، فاخترت شفاعتي، ورجوت أن تكون أعم لأمتي، ولولا الذي سبقني إليه العبد الصالح لعجلت دعوتي، إن الله لما فرج عن إسحاق كرب الذبح، قيل له: يا إسحاق، سل تعطه قال: أما والله لأتعجلنها قبل نزعات الشيطان، اللهم من مات لا يشرك بك شيئًا وأحسن فاغفر له، وأدخله الجنة"(٢).

٦ـحديث ابن عباس ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: "إِنَّ جِبْرِيلَ ذَهَبَ بِإِبْرَاهِيمَ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَسَاخَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ

---

(١) **ضعيف.** أخرجه الدارقطني في غرائب مالك من رواية إسحاق بن وهب الطوسي، عن ابن وهب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر؛ رفعه، قال الدارقطني: هذا موضوع، وإسحاق كان يضع الحديث على ابن وهب، قاله ابن حجر في الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف بذيل الكشاف٤/ ٥٧. قال الذهبي في ميزان الاعتدال ١/ ٢٠٣: إسحاق بن وهب الطهرمسي، عن ابن وهب قال الدارقطني: كذاب متروك يحدث بالأباطيل. وقال ابن حبان: يضع الحديث صراحا، وطهرمس من قري مصر. قال ابن عدي: ما أظنه رأى ابن وهب.

(٢) **إسناده ضعيف، وهذا حديث منكر.**

أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/ ١٠٧) (٦٩٩٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤/ ٣٢٤) من طريق الوليد بن مسلم، ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة به. فيه، عبد الرحمن بن زيد: ضعيف، التقريب ١/ ٣٣٦.

الوليد بن مسلم: يدلس تدليس تسوية، وقد عنعن هنا.

قال أبو حاتم: هذا حديث منكر، العلل (٢/ ٢١٩) (٢١٨٤)، قال ابن كثير: غريب منكر، تفسير القرآن (١٢/ ٤٢)، قال الألباني: منكر، السلسلة الضعيفة (٣٣٣).

بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَسَاخَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَسَاخَ، فَلَمَّا أَرَادَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ يَذْبَحَ ابْنَهُ إسحاق قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ أَوْثِقْنِي لَا أَضْطَرِبُ فَيَنْتَضِحَ عليكَ مِنْ دَمِي إِذَا ذَبَحْتَنِي فَشَدَّهُ فَلَمَّا أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَذْبَحَهُ نُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ ﴿أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ۝١٠٤ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآ﴾[1].

---

(١) هذا الحديث جاء عن ابن عباس من ثلاثة طرق:

الطريق الأول: طريق سعيد بن جبير.

أخرجه أحمد١/ ٣٠٦، والطبراني ١١/ ٤٥٦ من حديث حماد بن سلمة باللفظ المذكور أعلاه.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٦٧)، والحاكم ١/ ٤٧٧، والطبراني١١/ ٤٥٥ من حديث أبي حمزة السكري موقوفًا على ابن عباس، ولفظه: "جَاءَ جِبْرِيلُ عليه السلام إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُرِيَهُ الْمَنَاسِكَ، فانْفَرَجَ لَهُ ثَبِيرٌ فَدَخَلَ مِنًى فَأَرَاهُ الْجِمَارَ، ثُمَّ أَرَاهُ جَمْعًا وَأَرَاهُ عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ نَبَعَ لَهُ إِبْلِيسُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، فَسَاخَ، ثُمَّ نَبَعَ لَهُ حَتَّى ذَكَرَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَاخَ فَذَهَبَ".

وأخرجه الطبراني ١١/ ٤٥٦ من حديث شعيب بن صفوان موقوفًا أيضًا بنفس لفظ حديث أبي حمزة وليس عندهما موضع الشاهد.

جميعًا (حماد بن سلمة، أبو حمزة، شعيب) عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير.

قلت: عطاء بن السائب اختلط، روى عنه أبو حمزة وشعيب بعد الاختلاط، وأما حماد مختلف فيه، والراجح أنه سمع قبل الاختلاط. وقد قال الإمام أحمد: كان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها (نهاية الاغتباط٢٣٤).

قلت: وكلام الإمام أحمد يتنزل هنا، فإن الحديث رواه اثنان عن عطاء على الوقف، وخالفهما حماد بن سلمة فرواه على الرفع بذكر محل الشاهد، وهذا الاختلاف يؤكد اضطراب عطاء بن السائب في الرواية فلم يضبط إسنادها ولا لفظها.

ولذا قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٦٢-٢٦٣): رواه أحمد. وفيه عطاء، وقد اختلط. وقال الشيخ شاكر: إسناده صحيح إلا قوله فيه: "فلما أراد إبراهيم أن يذبح ابنه. . " فتراه خطأ من عطاء (المسند٢٧٩٥)، وضعفه الألباني في الضعيفة (٣٣٧).

الطريق الثاني: طريق أبي الطفيل عامر بن واثلة.

أخرجه مسلم (١٢٦٤) من حديث عبد الملك بن سعيد بن الأبجر، وأخرجه أيضًا من حديث ابن أبي حسين، وأخرجه أيضًا من حديث الجريري موقوفًا، ولفظه: قال أبو الطفيل: " قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ هَذَا الرَّمَلَ بِالْبَيْتِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشْيَ أَرْبَعَةِ أَطْوَافٍ أَسُنَّةٌ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ، قَالَ: فَقَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا، قَالَ: قُلْتُ: مَا قَوْلُكَ صَدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ فَقَالَ: الْمُشْرِكُونَ إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ مِنَ الْهُزَالِ وَكَانُوا يَحْسُدُونَهُ، قَالَ: فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا

ثَلَاثًا وَيَمْشُوا أَرْبَعًا، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ الطَّوَافِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رَاكِبًا أَسُنَّةٌ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا قَوْلُكَ صَدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَثُرَ عليهِ النَّاسُ يَقُولُونَ: هَذَا مُحَمَّدٌ هَذَا مُحَمَّدٌ حَتَّى خَرَجَ الْعَوَاتِقُ مِنْ الْبُيُوتِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يُضْرَبُ النَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا كَثُرَ عليهِ رَكِبَ، وَالْمَشْيُ وَالسَّعْيُ أَفْضَلُ".

وأخرجه أحمد ١/ ٣٧٢ من حديث حماد بن سلمة، وأخرجه أبو داود (١٨٨٩)، وابن خزيمة (٢٧٠٧)، وابن حبان (٣٨١٢)، والبيهقي (٥/ ٧٩) من حديث يحيي بن سليم، كلاهما (حماد، يحيى) عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل به موقوفًا على ابن عباس، مختصرًا بذكر قصة الرمل فقط.

وأخرجه أحمد (١/ ٢٢٩)، والطبراني (١٠/ ٢٦٧)، وابن حبان (٣٨١١)، والحميدي (٥١١) من حديث فطر بن خليفة، عن أبي الطفيل به، ولفظه: " قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ رَمَلَ بِالْبَيْتِ وَأَنَّهَا سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا، قُلْتُ: كَيْفَ صَدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قَالَ: قَدْ رَمَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْبَيْتِ وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ قَدْ رَمَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ وَالْمُشْرِكُونَ عَلَى جَبَلِ قُعَيْقِعَانَ فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ بِهِمْ هَزْلًا فَأَمَرَ بِهِمْ أَنْ يَرْمُلُوا لِيُرِيَهُمْ أَنَّ بِهِمْ قُوَّةً " هذا لفظ أحمد.

وأخرجه الطبراني (١٠/ ٢٦٩) من حديث عبد الكريم عن أبي الطفيل به، ولفظه: " أَنّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ دَخَلَ مَكَّةَ، قَالَ: إِنَّ الْقَوْمَ قَدْ زَعَمُوا أَنَّكُمْ قَدْ هَلَكْتُمْ هَزْلًا وَجُوعًا، فَارْمُلُوا إِذَا دَخَلْتُمْ وَاسْتَلَمْتُمْ ثَلاثَةَ أَشْوَاطٍ، فَفَعَلُوا، فَقَالَ أَهْلُ مَكَّةَ: مَا نَرَى الْقَوْمَ إِلا أَقْوِيَاءَ، وَقَدْ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا هَزْلًا".

وأخرجه أبو داود (١٨٨٥)، وأحمد ١/ ٢٧٩، والطبراني١٠/ ٢٦٨، والبيهقي ٥/ ١٥٤ من حديث حماد بن سلمة عن أبي عاصم الغنوي عن أبي الطفيل به، موقوفًا بنحو ما أخرجه مسلم، إلا أن عند أحمد، والطبراني، والبيهقي زيادة وهي: "وَيَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أُمِرَ بِالْمَنَاسِكِ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَسْعَى فَسَابَقَهُ فَسَبَقَهُ إِبْرَاهِيمُ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَعَرَضَ لَهُ شَيْطَانٌ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، قَالَ: قَدْ تَلَّهُ لِلْجَبِينِ؛ قَالَ يُونُسُ: وَثَمَّ تَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ قَمِيصٌ أَبْيَضُ، وَقَالَ: يَا أَبَتِ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي ثَوْبٌ تُكَفِّنُنِي فِيهِ غَيْرُهُ فَاخْلَعْهُ حَتَّى تُكَفِّنَنِي فِيهِ، فَعَالَجَهُ لِيَخْلَعَهُ فَنُودِيَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ فَالْتَفَتَ إِبْرَاهِيمُ فَإِذَا هُوَ بِكَبْشٍ أَبْيَضَ أَقْرَنَ. . . "

فهؤلاء جميعًا (عبد الملك، ابن أبي حسين، الجريري، عبد الله بن عثمان، فطر، عبد الكريم، أبو عاصم الغنوي) عن أبي الطفيل به. . .

وانفرد أبو عاصم من بينهم بذكر هذه الزيادة.

قلت: أبو عاصم الغنوي؛ قال ابن حجر: مقبول، ومعنى ذلك أنه لابد أن يتابع على حديثه وإلا فهو لين الحديث، ثم إن اللفظ المذكور حجة عليهم ففيه إثبات أن الذبيح إسماعيل وليس إسحاق.

الطريق الثالث: طريق سالم بن أبي الجعد مرفوعًا

ثانيًا الموقوف:

١ـ ابن مسعودﷺ: عن أبي الأحوص قال: "افتخر رجل عند ابن مسعود فقال: أنا فلان بن فلان بن الأشياخ الكرام، فقال عبد الله: ذاك يوسف بن يعقوب بن إسحاق ذبيح الله بن إبراهيم خليل الله" (١).

٢- **جابر بن عبد الله** ﷺ: لَمَّا رَأَى إِبْرَاهِيمُ فِي الْمَنَامِ أَنْ يَذْبَحَ إِسْحَاقَ أَخَذَ بِيَدِهِ (٢).

٣ـ علي ﷺ[٣]: قال في تفسيره لقوله سبحانه: ﴿ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴾قال: هو إسحاق.

٤ـ حديث كعب الأحبار: قال: " لما رأى إبراهيم ذبح إسحاق، قال الشيطان: والله لئن لم أفتن عند هذا آل إبراهيم لا أفتن أحدًا منهم أبدًا، فتمثل الشيطان لهم رجلا يعرفونه، فأقبل حتى إذا خرج إبراهيم بإسحاق ليذبحه دخل على سارَة امرأة إبراهيم. . . "[٤].

أخرجه الحاكم ١/ ٦٦ من طريق إبراهيم بن طهمان ثنا الحسن بن عبد الله، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس–رضي الله عنهما– رفعه، قال: " لما أتى إبراهيم خليل الله المناسك عرض له الشيطان عند جمرة العقبة فرماه بسبع حصيات حتى ساخ في الأرض، ثم عرض له عند الجمرة الثانية فرماه بسبع حصيات حتى ساخ في الأرض، ثم عرض له عند الجمرة الثالثة فرماه بسبع حصيات حتى ساخ في الأرض، قال ابن عباس ﷺ: الشيطان ترجمون وملة أبيكم إبراهيم تتبعون) وليس فيه موضع الشاهد، وهذا الطريق صححه الألباني في صحيح الترغيب (١١٥٦).

وخلاصة الكلام في هذا الحديث: أن الصحيح فيه أنه موقوف على ابن عباس بدون ذكر قصة الذبيح، كما أخرجها مسلم وغيره.

(١) **إسناده صحيح**. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨١، الحاكم في المستدرك ٢/ ٥٥٩، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٢٤٦٦)، والطبراني في الكبير (٨٨٢٤)، من حديث شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص به.

ورجح الدارقطني في العلل وقفه على ابن مسعود (٩٣٣)، وكذلك ابن كثير في التفسير (١٢/ ٤٥).

(٢) **ضعيف جدًا**. أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ٥٥٩ من طريق الواقدي قال: حدثنا محمد بن عمرو الأويسي، عن أبي الزبير، عن جابر به. إسناده ضعيف جدًا فيه الواقدي، التقريب ١/ ٤٩٨ (٦١٧٥).

(٣) **ضعيف**. أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٥٣٢) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن القاسم بن أبى بزة، عن أبى الطفيل، عن على به. إسناده ضعيف، فيه: حجاج بن أرطاة مدلس من الدرجة الرابعة وقد عنعن، وفيه جهالة حال شيخ عبد الرزاق، حيث قال عن رجل، عن الحجاج.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره٢٣/ ٨٢، والحاكم في المستدرك٢/ ٥٥٧ من حديث يونس، عن ابن شهاب أن عمرو ابن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي أخبره أن كعب قال لأبي هريرة. . الحديث.

٥- **أبو الهذيل (من كبار التابعين)**. قال: " قال يوسف للملِك في وجهه: ترغب أن تأكل معي، وأنا والله يوسف بن يعقوب نبيّ الله، ابن إسحاق ذبيح الله، ابن إبراهيم خليل الله". (١)

٦- **أبو ميسرة عمرو بن شرحبيل**: (قال يوسف للملك. . .)(٢). وذكر نحو ما قال أبو الهذيل.

٧- **عبد الله بن عمير**: قال: "قال موسي: يا رب يقولون: إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب، فبم قالوا ذلك؟ قال: إن إبراهيم لم يعدل بي شيئا قطّ إلا اختارني عليه، وإن إسحاق جاد لي بالذبح، وهو بغير ذلك أجود، وإن يعقوب كلما زدته بلاءً زادني حسن ظنّ"(٣).

٨- **السدي**: قال: " قال جبريل لسارَة: أبشري بولد اسمه إسحاق، ومن وراء إسحاق يعقوب، فضربت جبهتها عَجَبا، فذلك قوله: ﴿فَصَكَّتْ وَجْهَهَا﴾، و﴿قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِي شَيْخًاۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ إلى قوله: ﴿حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ قالت سارَة لجبريل: ما آية ذلك؟ فأخذ بيده عودًا يابسًا، فلواه بين أصابعه، فاهتز أخضر، فقال إبراهيم: هو لله إذن ذَبيح؛ فلما كبر إسحاق أُتِيَ إبراهيمُ في النوم، فقيل له: أوف بنذرك الذي نَذَرْت). (١)

وأخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٣ من طريق عبد الله بن أبي بكر، عن محمد بن مسلم الزهري، عن أبي سفيان بن العلاء بن حارثة الثقفي حليف بني زهرة، عن أبي هريرة، عن كعب. . بنحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٥٣٠) من طريق معمر، عن الزهري: قال القاسم بن محمد أنه اجتمع أبو هريرة وكعب فجعل أبو هريرة يحدث كعب، عن النبي ﷺ، وجعل كعب يحدث أبا هريرة عن الكتب. . . الحديث.

قال ابن كثير في تفسيره: وهذه الأقوال -والله أعلم- كلها مأخوذة عن كعب الأحبار، فإنه لما أسلم في الدولة العمرية جعل يحدث عمر رضي الله عنه عن كتبه، فربما استمع له عمر رضي الله عنه فترخص الناس في استماع ما عنده، ونقلوا عنه غثها وسمينها، وليس لهذه الأمة -والله أعلم- حاجة إلى حرف واحد مما عنده.

(١) **إسناده صحيح**. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٢ من طريق وكيع، عن أبي سنان الشيباني، عن أبي الهذيل به.

(٢) **ضعيف**. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٣ من طريق حمزة الزيات، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٢٥٦٠) من طريق أبي إسحاق السبيعي، كلاهما (حمزة، أبي إسحاق) عن أبي ميسرة به.

إسناده ضعيف، في طريق الطبري انقطاع بين حمزة وأبي ميسرة، وفي طريق ابن أبي حاتم: أبو إسحاق السبيعي مدلس من الطبقة الثالثة، وقد عنعن ثم هو اختلط، وحمزة روي عنه بعد الاختلاط.

(٣) **إسناده صحيح**. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٢ من طريق أبي عاصم.

١٠ـ وهب بن منبه: وذكر قصة طويلة في ذبح إسحاق.[٢]

١١ ـ مسروق: قال: هو إسحاق[٣].

الوجه الرابع: الحجج العقلية في أن الذبيح إسحاق ﷺ.

استدل القائلون بأن الذبيح إسحاق ﷺ بحجج عقلية استنبطوها من آيات القرآن الكريم، وتأولوا معانيها حتى توافق مذهبهم، ومن هذه الحجج:

الحجة الأولى: ذكر الإمام الرازي أن من الحجج العقلية التي استدل بها هؤلاء أنه تعالى لما حكى عن إبراهيم ﷺ قبل هذه الآية أنه قال: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ وأجمعوا على أن المراد منه مهاجرته إلى الشام ثم قال: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ (١٠١)﴾ فوجب أن يكون هذا الغلام ليس إلا إسحاق، ثم قال بعده: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ﴾ وذلك يقتضي أن يكون المراد من هذا الغلام الذي بلغ معه السعي هو ذلك الغلام الذي حصل في الشام، فثبت أن مقدمة هذه الآية تدل على أن الذبيح هو إسحاق[٤].

وهذا ما أشار إليه الطبري بقوله:

وأولى القولين بالصواب في المَفْديّ من ابني إبراهيم خليل الرحمن على ظاهر التنزيل قول من قال: هو إسحاق، لأن الله قال: ﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ (١٠٧)﴾ فذكر أنه فدَى الغلامَ

---

(١) **إسناده ضعيف**. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٧٨ قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: حدثنا عمرو ابن حماد، قال: حدثنا أسباط، عن السدي به.

فيه أسباط صدوق كثير الخطأ، وموسي بن هارون شيخ الطبري ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/ ١٦٨) ولم يذكر فيه شيئًا، فمثله مجهول الحال.

(٢) **موضوع**. أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ٥٥٩-٥٦٠ من طريق عبد المنعم بن إدريس، عن أبيه، عن وهب بن منبه به. وفيه؛ إدريس بن سنان: ضعيف، التقريب ١/ ٩٧.

عبد المنعم بن إدريس: يضع الحديث على أبيه، وقال أحمد ويحيى بن معين: كذاب. ثم هو لم يسمع من أبيه، مات أبوه وهو رضيع. ميزان الاعتدال ٢/ ٦٦٨، لسان الميزان ٤/ ٧٣، التاريخ الكبير ٦/ ٢٣٨، المجروحين لابن حبان ٢/ ١٥٧

(٣) **إسناده ضعيف**. أخرجه الطبري ٢٣/ ٨١ من طريق شعبة وزكريا، عن ابن إسحاق، عن مسروق به.

(٤) الرازي في تفسيره ٢٦/ ١٥٤.

الحليمَ الذي بُشِّر به إبراهيم حين سأله أن يهب له ولدًا صالحًا من الصالحين، فقال: ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠٠﴾ ﴾ فإذا كان المفدِيّ بالذبح من ابنيه هو المبشَّر به، وكان الله -تبارك اسمه- قد بين في كتابه أن الذي بُشِّر به هو إسحاق، ومن وراء إسحاق يعقوب، فقال جل ثناؤه: ﴿فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾ ﴾ (هود: ٧١)، وكان في كل موضع من القرآن ذكر تبشيره إياه بولد، فإنما هو معنيّ به إسحاق، كان بيّنا أن تبشيره إياه بقوله: ﴿ فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ﴾ في هذا الموضع نحو سائر أخباره في غيره من آيات القرآن[1].

وبنفس الحجة قاله القرطبي بشيء من التصرف[2].

فهم يرون أن الخليل ﷺ قد بشر بالغلام بعد اعتزاله لقومه، وأن هذا الغلام هو إسحاق وليس إسماعيل حسب ما ورد في سورة مريم، وأن هذا الغلام المبشر به هو الذبيح لقوله تعالى: ﴿ فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ﴾، وأن إسحاق فقط هو الذي بشر به دون إسماعيل.

وللرد عليهم وبيان بطلان ما ذهبوا إليه نقول:

فيما يتعلق بتبشير الله سبحانه لإبراهيم بإسحاق عقب الاعتزال كما يزعمون فإن ذلك غير صحيح، حيث إنهم اعتمدوا على ما ورد في سورة مريم ﴿ فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ . ﴾ (مريم: ٤٩). فلو كان هذا صحيحًا لكان إسحاق أكبر من إسماعيل، وهذا لم يقل به أحد من اليهود والنصارى ولا من المسلمين، اللهم ما ذكره القرطبي فشذ فيه عن الجميع حين قال في تفسيره لقصة الذبيح: قد ذكرنا أولًا ما يدل على أن إسحاق أكبر من إسماعيل[3].

ولو كان الأمر كما يدعي لأصبح إسحاق هو البكر وأراح اليهود من محاولات التحريف والتبرير التي أحدثوها حتى ينفوا عن إسماعيل أنه بكر، ويسقطوا عنه البكورية.

---

(١) جامع البيان ٢٣/ ٨٥.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٥/ ١٠٠.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ١٥/ ١١١.

والعجيب أنني وجدت القرطبي يذكر أن إسماعيل هو أكبر ولد إبراهيم، وأن أباه قد نقله إلى مكة وكان له سنتان، وأنه ولد قبل أخيه إسحاق[(١)].

بل والأعجب من ذلك أنني وجدته في تفسير سورة مريم يقول بالنص في قوله: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ﴾: والجمهور أنه إسماعيل الذبيح أبو العرب ابن إبراهيم. وقد قيل: إن الذبيح إسحاق، والأول أظهر على ما تقدم ويأتي في "وَالصَّافَّاتِ" إن شاء الله تعالى[(٢)].

فالإجماع قائم من أهل الكتاب والمسلمين على أن إسماعيل أكبر من إسحاق، وبناءً على ذلك فإن أول غلام بشر به إبراهيم بعد اعتزاله لقومه أو هجرته لربه هو إسماعيل وليس إسحاق، وأن قوله تعالى: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ ينطبق على إسماعيل.

ونكتفي بالإشارة هنا إلى أن الفاء في ﴿فَبَشَّرْنَاهُ﴾ للتعقيب، والبشارة: الإخبار بخير وارد عن قرب أو على بعد؛ فإن كان الله بشّر إبراهيم بأنه يولد له ولد أو يوجد له نسل عقب دعائه كما هو الظاهر وهو صريح في سفر التكوين في الإصحاح الخامس عشر فقد أخبره بأنه استجاب له وأنه يهبه ولدًا بعد زمان، فالتعقيب على ظاهره؛ وإن كان الله بشره بغلام بعد ذلك حين حملت منه هاجر جاريته بعد خروجه بمدة طويلة، فالتعقيب نسبي، أي بشرناه حين قدّرنا ذلك أول بشارة بغلام فصار التعقيب آئلًا إلى المبادرة كما يقال: تزوج فولد له؛ وعلى الاحتمالين فالغلام الذي بُشر به هو الولد الأول الذي ولد له وهو إسماعيل لا محالة. وهذا الغلام الذي بشر به إبراهيم هو إسماعيل ابنه البكر وهذا غير الغلام الذي بشره به الملائكة[(٣)].

والرد على قولهم أن إسحاق وحده هو المبشر به دون إسماعيل:

فإنه يكفي أن تكون هذه الآية ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ (١٠١)﴾ كما يقول الآلوسي دليلًا على أنه مبشر به أيضًا لأن قوله تعالى: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ﴾ بعد استيفاء هذه القصة في

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ٢/ ١٤٠.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١١/ ١٢١.

(٣) التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٣/ ١٤٩.

سورة الصافات وتذييلها بما ذيل ظاهر الدلالة على أن هنالك بشارتين متغايرتين.[١]

الحجة الثانية:

كما استدلوا بأول الآيات في سورة الصافات، استدلوا بآخر الآيات كما قال الرازي في (سياق حجج من قال بأنه إسحاق) لأنه تعالى لما أتم قصة الذبيح قال بعده: ﴿وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٢﴾﴾ (الصافات: ١١٢) ومعناه أنه بشره بكونه نبيًا من الصالحين، وذكر هذه البشارة عقيب حكاية تلك القصة يدل على أنه تعالى إنما بشره بهذه النبوة لأجل أنه تحمل هذه الشدائد في قصة الذبيح، فثبت بما ذكرنا أن أول الآية وآخرها يدل على أن الذبيح هو إسحاق عليه السلام[٢].

وعلى هذا قال القرطبي:

فالبشارة كانت مرتين، الأولى بولادته، والثانية بنبوته جزاءً على صبره ورضاه بأمر ربه واستسلامه له. ومعني قوله تعالى ﴿وَبَٰرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَ﴾ (الصافات: ١١٣) أي ثنينا عليهما النعمة، وقيل: كثرنا ولدهما، أي باركنا على إبراهيم وعلى أولاده، وعلى إسحاق حين أخرج أنبياء بني إسرائيل من صلبه[٣].

ويجيب الآلوسي: بأن حمل قوله تعالى: ﴿وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ﴾ على البشارة بالنبوة خلاف الظاهر إذ كان الظاهر أن يقال: لو أريد ذلك بشرناه بنبوته ونحوه. وتقدير أن يوجد نبيًا لا يدفعه كما لا يخفي وكذا وصفه بالصلاح الذي طلبه.[٤]

قال ابن القيم: فَإِنْ قِيلَ: فَالْبِشَارَةُ وَقَعَتْ عَلَى نُبُوّتِهِ أَيْ لَمّا صَبَرَ الْأَبُ عَلَى مَا أُمِرَ بِهِ وَأَسْلَمَ الْوَلَدُ لِأَمْرِ الله جَازَاهُ الله عَلَى ذَلِكَ. قلنا: الْبِشَارَةُ وَقَعَتْ عَلَى الْمَجْمُوعِ عَلَى ذَاتِهِ وَوُجُودِهِ وَأَنْ يَكُونَ نَبِيّا وَلِهَذَا نُصِبَ " نَبِيّا " عَلَى الْحَالِ الْمُقَدّرِ أَيْ مُقَدّرًا نُبُوّتَهُ فَلَا يُمْكِنُ

---

(١) روح المعاني ١٦/ ١٠٢.

(٢) التفسير الكبير ٢٦/ ١٥٤.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ١٥/ ١١١.

(٤) روح المعاني ٢٣/ ١٣٦، وسوف يتبين لنا عند عرض حجج القائلين بأن الذبيح إسماعيل مدى ضعف هذه الحجة.

إِخْرَاجُ الْبِشَارَةِ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَصْلِ ثُمَّ تُخَصّ بِالْحَالِ التَّابِعَةِ الْجَارِيَةِ مَجْرَى الفضيلة هَذَا مُحَالٌ مِنْ الْكَلَامِ بَلْ إِذَا وَقَعَتْ الْبِشَارَةُ عَلَى نُبُوَّتِهِ فَوُقُوعُهَا عَلَى وُجُودِهِ أَوْلَى وَأَحْرَى. [1]

الوجه الخامس: الأدلة المرفوعة والموقوفة عن الصحابة والتابعين على أن الذبيح إسماعيل عليه السلام.

أولًا: المرفوع.

١ـ حديث الذبيحين:

قلت: جاء من طريقين، طريق مصرح ومختصر، وطريق فيه قصة.

الأول المختصر (مرفوعًا): أن النبي ﷺ قال: ((أنا ابن الذبيحين)). [2]

الثاني المطول فيه قصة: من حديث عبد الله بن سعيد، عن الصنابحي قال: "كنا عند معاوية بن أبي سفيان، فذكروا الذبيح إسماعيل أو إسحاق، فقال: على الخبير سقطتم: (كنا عند رسول الله ﷺ فجاءه رجل، فقال: يا رسول الله عُدّ على مما أفاء الله عليك يا ابن الذبيحين؛ فضحك عليه ﷺ فقلنا له: يا أمير المؤمنين، وما الذبيحان؟ فقال: إن عبد المطلب لما أُمِر بحفْر زمزم، نذر لله أخواله، وقالوا: افْدِ ابنك بمائة من الإبل، ففداه بمائة من الإبل، والثاني إسماعيل"[3].

ثانيًا: الموقوف.

الآثار عن الصحابة:

١ـ ابن عمر رضي الله عنه: قال: الذبيح إسماعيل. [4]

---

(١) زاد المعاد ١/ ٧٠.

(٢) **لا أصل له بهذا اللفظ.** قاله الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٣١) وقد استغربه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف ٤/ ١٧٧.

(٣) **ضعيف.** أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٥، والحاكم في المستدرك ٢/ ٥٥٤ من حديث إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة قال: ثنا عمر بن عبد الرحيم، عن عبيد بن محمد العتبي، عن أبيه قال: ثني عبد الله بن سعيد به. . . الحديث. سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: إسناده واهٍ ٢/ ٥٥٤ وقال ابن كثير في تفسيره: غريب جدًا ١٢/ ٥١ وقال السيوطي: هذا حديث غريب، وفي إسناده من لا يعرف حاله (القول الفصيح ضمن كتاب الحاوي ١/ ٣١٩).

(٤) إسناده ضعيف. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٣، والحاكم في المستدرك ٢/ ٥٥٤، من طريق إسرائيل، عن ثوير بن أبي فاختة، عن مجاهد، عن ابن عمر به. فيه ثوير بن أبي فاختة: ضعيف. كما في التقريب.

٢ـ **ابن عباس** ﷺ: قال في الذي فداه الله بذبح عظيم: هو إسماعيل. (١)

٣ـ **عبد الله بن سلام** ﷺ: قال: الذبيح إسماعيل. (٢)

٤ـ **خوات بن جبير الأنصاري**: فقال: إسماعيل(٣)، وفيه قصة.

٥ـ **الشعبي**: قال: الذبيح إسماعيل، وقال: رأيت قرني الكبش في الكعبة. (٤)

٦ـ **مجاهد**: قال: هو إسماعيل. (١)

---

(١) **صحيح عنه**. جاء عنه من طرق:

* الشعبي. أخرجه الطبري ٢٣/ ٨٤ من حديث داود بن أبي هند، وأخرجه الحاكم (٣٩٩٧) من حديث بيان ابن بشر. كلاهما (داود، بيان)، عن الشعبي به. (إسناده صحيح).

* مجاهد. أخرجه الطبري ٢٣/ ٨٤ من حديث ليث بن أبي سليم، عن مجاهد به. (إسناده ضعيف). فيه ليث ابن أبي سليم ضعيف.

* أبو الطفيل. أخرجه الطبري ٢٣/ ٨٤ من طريق حجاج بن حماد، عن أبي عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل به. (إسناده ضعيف) فيه أبو عاصم الغنوي، مقبول.

* سعيد بن جبير. أخرجه الطبري ٢٣/ ٨٤ من حديث محمد بن ميمون السكري، عن عطاء بن السائب، عن سعيد به. (ضعيف جدًا) فيه عطاء بن السائب اختلط، وروى عنه محمد بن ميمون بعد الاختلاط، كما في نهاية الاغتباط (٢٤١)، وفيه ابن حميد ضعيف جدًا.

* عطاء بن أبي رباح. أخرجه الطبري ٢٣/ ٨٤ من حديث ابن وهب عن عمر بن قيس عن عطاء به. (ضعيف جدًا) فيه عمر بن قيس؛ متروك الحديث كما في التقريب ١/ ٤١٦.

* يوسف بن مهران. أخرجه الطبري ٢٣/ ٨٤ من حديث على بن زيد، عن يوسف به. (إسناده ضعيف) يوسف بن مهران لين الحديث كما في التقريب ١/ ٦١٢ (٧٨٨٦)، وعلى بن زيد؛ ضعيف كما في التقريب ١/ ٤٠١(٤٧٣٤).

(٢) **ضعيف جدًا**. أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ٥٥٦ من طريق الواقدي، عن ربيعة بن عثمان، عن هلال ابن أسامة، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن سلام به. إسناده ضعيف جدًا، فيه الواقدي متروك الحديث، التقريب ١/ ٤٩٨ (٦١٧٥).

(٣) **ضعيف جدًا**. أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ٥٥٥، من طريق الواقدي. إسناده ضعيف جدًا. فيه ابن أبي سبرة، والواقدي وهما متروكان.

(٤) **إسناده حسن**. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٤ من طريق إسحاق بن شاهين، عن خالد بن عبد الله، ومن طريق المثنى، عن عبد الأعلى، كلاهما (خالد، عبد الأعلى)، عن داود، عن الشعبي به.

٧ـ الحسن: قال: هو إسماعيل[٢].

٨ـ محمد بن كعب القرظي:

قال: إن الذي أمر الله إبراهيم بذبحه من بنيه إسماعيل، وإنا لنجد ذلك في كتاب الله في قصة الخبر عن إبراهيم وما أُمر به من ذبح ابنه إسماعيل، وذلك أن الله يقول، حين فرغ من قصة المذبوح من إبراهيم، قال: ﴿وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٢﴾﴾ يقول: بشرناه بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب، يقول: بابن وابن ابن، فلم يكن ليأمره بذبح إسحاق وله فيه من الله الموعود ما وعده الله، وما الذي أمر بذبحه إلا إسماعيل.[٣]

الوجه السادس: ذكر الحجج على أن الذبيح إسماعيل عليه السلام.

١ـ الحجة الأولى: العطف في البشارتين في سورة الصافات يقتضي المغايرة.

استدل القائلون بأن الذبيح إسماعيل بما ورد في قصة الذبيح المذكورة في سورة الصافات، ففي هذه القصة بشر الله سبحانه خليله إبراهيم بالذبيح، فقال: ﴿فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ وذكر قصته أولًا، فلما استوفى ذلك قال: ﴿بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٢﴾﴾، فبين تعالى أنهما بشارتان: بشارة الذبيح، وبشارة ثانية بإسحاق. فالله سبحانه لم يذكر قصة الذبيح في القرآن إلا في هذا الموضع، أما في سائر المواضع فإنه يذكر البشارة بإسحاق خاصة، ثم إنه تعالى لما ذكر البشارتين جميعًا والبشارة بالذبيح وبإسحاق بعده، كان هذا من الأدلة على أن إسحاق ليس هو الذبيح، وأن المذكور في قصة الذبيح هو

---

(١) **إسناده ضعيف**. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٤. من طريق ابن جريج، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد به. وفيه ابن جريج مدلس وقد عنعن.

(٢) **إسناده صحيح**. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٤ من طريق هشيم، ثنا عوف، عن الحسن به.

(٣) **ضعيف**. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٤ من حديث ابن حميد، ثنا سلمة، عن ابن إسحاق قال: سمعت محمد بن كعب به. فيه ابن حميد ضعيف جدًا، تهذيب الكمال (٢٥/ ١٠٤-١٢١)، وأخرجه الحاكم٢/ ٥٥٥ من حديث أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير، عن ابن إسحاق به. فيه أحمد بن عبد الجبار، ضعيف كما في التقريب (٦٤).

إسماعيل، فدل على أنه هو الذبيح.[1]

قال الشنقيطي:اعلم وفقني الله وإياك، أن القرآن العظيم قد دل في موضعين على أن الذبيح هو إسماعيل لا إسحاق، أحدهما في الصافات والثاني في هود، أما دلالة آيات الصافات على ذلك فهي واضحة جدًا من سياق الآيات، وإيضاح ذلك على أنه تعالى قال عن نبيه إبراهيم عليه السلام: ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ (الصافات: ٩٩-١١١)، قال بعد ذلك عاطفًا على البشارة الأولى: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٢﴾﴾ (الصافات: ١١٢) فدل ذلك على أن البشارة الأولى شيء غير المبشر به في الثانية، لأنه لا يجوز حمل كتاب الله على أن معناه ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ﴾ ثم بعد انتهاء قصة ذبحه يقول أيضًا: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ﴾ فهو تكرار لا فائدة فيه ينزه عنه كلام الله، وهو واضح في أن الغلام المبشر به أولًا فدي بالذبح العظيم هو إسماعيل، وأن البشارة بإسحاق نص الله عليها مستقلة بعد ذلك. . . ومعلوم أن في اللغة العربية أن العطف يقتضي المغايرة، فآية الصافات هذه دليل واضح للمنصف على أن الذبيح إسماعيل عليه السلام لا إسحاق. عليه السلام[2]

٢ـ الحجة الثانية: اقتران البشارة بإسحاق عليه السلام البشارة بابنه يعقوب عليه السلام.

حيث قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِن وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ (هود: ٧١).

قال الرازي: فنقول لو كان الذبيح إسحاق لكان الأمر بذبحه إما أن يقع قبل ظهور يعقوب منه أو بعد ذلك فالأول: باطل لأنه تعالى لما بشرها بإسحاق، وبشرها معه بأنه يحصل منه يعقوب فقبل ظهور يعقوب منه لم يجز الأمر بذبحه، وإلا حصل الخلف في قوله ﴿وَمِن وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾، والثاني: باطل لأن قوله: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي

---

(١) الكشاف ٤/ ٥٦، ابن كثير في تفسيره ١٢/ ٣٧، أبو السعود في تفسيره ٤/ ٥٠٠، البيضاوي في التفسير (٥٨٨)، فتح القدير٤/ ٥٦٧، الخازن في تفسيره ٤/ ٢٢، روح المعاني ٢٣/ ١٣٣، التحرير والتنوير ٢٣/ ١٥٩، مجموع الفتاوى ٤/ ٣٣٥، إغاثة اللهفان ٢/ ٤٨٢ وما بعدها.

(٢) أضواء البيان ٦/ ٦٩١-٦٩٣، وأما موضع هود فسيأتي.

أَرَىٰ فِي ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ﴾ يدل على أن ذلك الابن لما قدر على السعي ووصل إلى حد القدرة على الفعل أمر الله تعالى إبراهيم بذبحه، وذلك ينافي وقوع هذه القصة في زمان آخر، فثبت أنه لا يجوز أن يكون الذبيح هو إسحاق.[١]

ولهذا قال ابن تيمية: وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الذَّبِيحَ لَيْسَ هُوَ إسحاق أَنَّ الله تَعَالَى قَالَ: ﴿فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ﴾ فَكَيْفَ يَأْمُرُ بَعْدَ ذَلِكَ بِذَبْحِهِ؟ وَالْبِشَارَةُ بِيَعْقُوبَ تَقْتَضِي أَنَّ إسحاق يَعِيشُ وَيُولَدُ لَهُ يَعْقُوبُ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ النَّاسِ أَنَّ قِصَّةَ الذَّبِيحِ كَانَتْ قَبْلَ وِلَادَةِ يَعْقُوبَ بَلْ يَعْقُوبُ إنَّمَا وُلِدَ بَعْدَ مَوْتِ إبْرَاهِيمَ عليه السلام وَقِصَّةُ الذَّبِيحِ كَانَتْ فِي حَيَاةِ إبْرَاهِيمَ عليه السلام بِلَا رَيْبٍ.[٢]

ولهذا قال ابن كثير: وهذا من أحسن الاستدلال وأصحه وأبينه، ولله الحمد[٣].

قال ابن عاشور: تحت الاستدلال بهذه الآية: وكان ذلك بمحضر إبراهيم فلو ابتلاه الله بذبح إسحاق لكان الابتلاء صوريًا لأنه واثق بأن إسحاق يعيش حتى يولد له يعقوب لأن الله لا يخلف الميعاد. ولمّا بشره بإسماعيل لم يَعِدْه بأنه سيُولد له وما ذلك إلا توطئة لابتلائه بذبحه فقد كان إبراهيم يدعو لحياة ابنه إسماعيل[٤].

٣ـ الحجة الثالثة: الاستدلال بكون ذكر الذبيح موصولًا بالدعاء وكانت إجابة لدعاء الخليل والبشارة بإسحاق كانت له ولزوجته تعجبًا.

استدل القائلون بأن الذبيح إسماعيل أيضًا بما حكى الله تعالى عن الخليل إبراهيم عليه السلام: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ (الصافات: ٩٩) ثم طلب من الله تعالى ولدًا يستأنس به في غربته فقال: ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ (الصافات: ١٠٠)، وهذا الدعاء بصيغة السؤال

---

(١) الرازي في تفسيره ٢٦/ ١٥٤، الكشاف ٤/ ٥٧، المحرر الوجيز ٤/ ٤٨٠، الخازن في تفسيره ٤/ ٢٢، البحر المحيط ٧/ ٣٥٧، فتح القدير ٤/ ٥٦٧، روح المعاني ٢٣/ ١٣٤، البغوي في تفسيره ٤/ ٣٢.

(٢) مجموع الفتاوى ٤/ ٣٣٥، ويراجع زاد المعاد ١/ ٧٢.

(٣) تفسير ابن كثير ١٢/ ٣٧-٣٨.

(٤) التحرير والتنوير ٢٣/ ١٥٩.

إنما كان حين لم يكن له ولد، وإلا لقيل له قد وهبنا لك من الصالحين، فههنا ذكر الله سبحانه الإجابة في عقب الدعاء ووصلها بالفاء، فقال سبحانه: ﴿ فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ﴾.

وقد أجمع الناس على أن إسماعيل متقدم في الوجود على إسحاق، فثبت أن المطلوب بهذا الدعاء وهو إسماعيل، ثم إن الله تعالى ذكر عقيبه قصة الذبيح فوجب أن يكون الذبيح هو إسماعيل(١).

قال ابن تيمية: والْبِشَارَةَ بِإسحاق كَانَتْ مُعْجِزَةً؛ لِأَنَّ الْعَجُوزَ عَقِيمٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْخَلِيلُ عليه السلام ﴿أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰٓ أَن مَّسَّنِيَ ٱلْكِبَرُ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ ﴿٥٤﴾﴾ (الحجر: ٥٤)، وَقَالَتْ امْرَأَتُهُ ﴿ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِي شَيْخًا ﴾ (هود: ٧٢)، والْبِشَارَةَ بِإسحاق فِي حَالِ الْكِبَرِ وَكَانَتْ الْبِشَارَةُ مُشْتَرَكَةً بَيْنَ إبْرَاهِيمَ وامرأته. وَأَمَّا الْبِشَارَةُ بِالذَّبِيحِ فَكَانَتْ لِإِبْرَاهِيمَ عليه السلام وَامْتُحِنَ بِذَبْحِهِ دُونَ الْأُمِّ الْمُبَشَّرَةِ بِهِ وَهَذَا مِمَّا يُوَافِقُ مَا نُقِلَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فِي الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ: مِنْ أَنَّ إسْمَاعِيلَ لَمَّا وَلَدَتْهُ هَاجَرُ غَارَتْ سارة فَذَهَبَ إبْرَاهِيمُ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمِّهِ إلَى مَكَّةَ وَهُنَاكَ أَمْرٌ بِالذَّبْحِ(٢). وَهَذَا مِمَّا يُؤَيِّدُ أَنَّ هَذَا الذَّبِيحَ دُونَ ذَلِكَ. (٣)

وبنحو هذا الكلام قال ابن القيم: وينتهي الإمام إلى القول بأن من يتأمل سياق هذه البشارة وتلك تجدهما بشارتين متفاوتتين مخرج إحداهما غير مخرج الأخرى، والبشارة الأولى كانت له والثانية كانت لها، والبشارة الأولي هي التي أمر بذبح من بشر فيها دون الثانية(٤).

وهذا وقد قال ابن عاشور: بأن البشارة بإسحاق كانت بمحضر سَارَة أمّه وقد جُعلت هي المبشرة في قوله تعالى: ﴿ فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴾ (هود: ٧٢)، فتلك بشارة كرامة والأولى بشارة استجابة دعائه، فلما ولد له إسماعيل تحقق أمل إبراهيم أن يكون له وارث من صلبه، فالبشارة بإسماعيل لما كانت عقب دعاء إبراهيم أن يهب الله له

(١) التفسير الكبير للرازي ٢٦/ ١٥٤ بتصرف، زاد المعاد ١/ ٧٠.
(٢) البخاري (٣١٨٤).
(٣) مجموع الفتاوى ٤/ ٣٣٥.
(٤) إغاثة اللهفان ٢/ ٤٨٥.

من الصالحين عطفت هنا بفاء التعقيب، وبشارته بإسحاق ذكرت في هذه السورة معطوفة بالواو عطف القصة على القصة[1].

٤ـ الحجة الرابعة: الاستدلال بما فرق الله به بين الذبيح واسحاق، فوصف الذبيح بأنه غلام حليم، ووصف إسحاق بأنه غلام عليم، وبما وصف الله به إسماعيل من صفة الصبر وصادق الوعد.

فقد وصف الله سبحانه الذبيح في سورة الصافات بقوله: ﴿ فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ﴾، وأما إسحاق فجميع الآيات التي جاءت في البشرى به وصفه رب العزة بقوله: ﴿عَلِيمٍ ﴾، كما في سورة الحجر: ﴿إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ ﴾ (الحجر: ٥٣)، وكما في الذاريات ﴿وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ﴾ (الذاريات: ٢٨)، وهذا التخصيص لا بد له من حكمة، والحلم هنا مناسب للصبر الذي هو خلق الذبيح، وكذلك فإن إسماعيل قد وصف بالصبر في قوله تعالى﴿ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا ٱلْكِفْلِ ۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ (الأنبياء: ٨٥)، وهذا مناسب لقول الله سبحانه: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ (الصافات: ١٠٢).

وكذلك وصف الله إسماعيل بصدق الوعد في قوله: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ﴾ (مريم: ٥٤) لأنه وعد أباه من نفسه الصبر على الذبح فوفى به، وإذا كان الله سبحانه قد وصف إسماعيل بهذه الصفات ولم يصف إسحاق بشيء منها، فهذا يدل على أن إسماعيل هو الأنسب دون غيره بأن يكون هو الذبيح[2].

٥ـ الحجة الخامسة: الاستدلال بوجود قرنا الكبش في الكعبة.

وهذا مما استدل به من قال بأن الذبيح إسماعيل بأن قرني الكبش الذي فدى به الذبيح كان بالكعبة إلى أن احترق البيت واحترق القربان أيام ابن الزبير والحجاج، فمعني ذلك أن مكان الذبح بمكة، ولو كان الذبيح إسحاق لكان الذبح قد تم بالشام، ولم ينقل عن

(١) التحرير والتنوير ٢٣/ ٢٤٩.

(٢) الرازي في تفسيره ٢٦/ ١٥٣-١٥٤، الخازن في تفسيره ٤/ ٢٢، مجموع الفتاوى ٤/ ٣٣٤، البحر المحيط ٧/ ٣٥٧، فتح القدير ٤/ ٥٦٧، روح المعاني ٢٣/ ١٣٤، الكشاف ٤/ ٥٦.

أحد أن إسحاق ذهب إلى مكة لا من أهل الكتاب ولا غيرهم(١).

قال الآلوسي: وكان قد توارثها قريش خلفًا عن سلف، والظاهر أن ذاك لم يكن منهم إلا للفخر ولا يتم لهم إذا كان الكبش فدًى لإسحاق دون أبيهم إسماعيل(٢).

حديث قرن الكبش

من حديث صفية بنت شيبة أُمِّ مَنْصُورٍ قَالَتْ: "أَخْبَرَتْنِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ وَلَدَتْ عَامَّةَ أَهْلِ دَارِنَا (أَرْسَلَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّهَا سَأَلَتْ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ لِمَ دَعَاكَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ رَأَيْتُ قَرْنَيْ الْكَبْشِ حِينَ دَخَلْتُ الْبَيْتَ فَنَسِيتُ أَنْ آمُرَكَ أَنْ تُخَمِّرَهُمَا فَخَمِّرْهُمَا فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي الْبَيْتِ شَيْءٌ يَشْغَلُ الْمُصَلِّيَ"(٣).

---

(١) الكشاف ٤/ ٥٦، الرازي في تفسيره ٢٦/ ١٥٤، الخازن في تفسيره ٤/ ٢٢، مجموع الفتاوى ٤/ ٣٣٤، البحر المحيط ٧/ ٣٥٧، ابن كثير في تفسيره ١٢/ ٤٥، فتح القدير ٤/ ٥٦٧، روح المعاني٢٣/ ١٣٤، التحرير والتنوير ٢٣/ ١٥٨، البغوي في تفسيره (٤/ ٣٣).

(٢) روح المعاني ٢٣/ ١٣٤.

(٣) **صحيح**. أخرجه أحمد ٥/ ٣٨٠، وابن أبي شيبة في مصنفه ١/ ٤٩٧، وأبو داود (٢٠٣٠)، والحميدي في مسنده (٥٦٥)، وعبد الرزاق في مصنفه (٩٠٨٣)، ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨٣٩٦)، والبيهقي٢/ ٤٣٨ من حديث سفيان بن عيينة، حدثني منصور، عن خاله مسافع، عن صفية، والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود (١٧٨٦).

قلت: وصفية بنت شيبة الراجح أنها صحابية (الإصابة ٧/ ٧٤٣)، وذكرها في القسم الأول، وانظر: (الاستيعاب٤/ ٤٢٧)، أسد الغابة ٦/ ١٧٤، تجريد أسماء الصحابة ٢/ ٢٨٣.

فقد ثبت سماعها من النبي ﷺ، قالت: "سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَامَ الْفَتْحِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ..)، ذكره البخاري في صحيحه تعليقًا في كتاب الجنائز باب الإذخر والحشيش في القبر، والحديث وصله ابن ماجه في السنن (١٣٠٩) والحديث حسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢٥٢٤).

وقد أخرج البخاري في صحيحه (٥١٧٢) بإسناده، عن صفية بنت شيبة قالت: "أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ". وأيضًا: (فقد رأت رسول الله ﷺ عام الفتح يطوف على بعير يستلم الحجر بمحجن في يده ثم دخل الكعبة. . .)، والحديث أخرجه أبو داود (١٨٧٨)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٧٦٥، ٧٧٦٤)، وابن ماجه (٢٩٧٤)، والحديث حسنه المزي كما في تحفة الأشراف ١١/ ٣٤٣، وقال هذا الحديث يُضعف قول من أنكر أن تكون لها رؤية، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢٣٨٤).

قَالَ سُفْيَانُ: لَمْ تَزَلْ قَرْنَا الْكَبْشِ فِي الْبَيْتِ حَتَّى احْتَرَقَ الْبَيْتُ فَاحْتَرَقَا.

اعتراض على مسألة قرن الكبش:

قال الطبري معترضًا على من استدل بوجود قرن الكبش في مكة (في الكعبة):

وذلك أنه غير مستحيل أن يكون حُمل من الشام إلى الكعبة فعلق هناك[1].

فرد ابن تيمية قائلا: فبعد أن استدل بقصة قرن الكبش قال: وَلِهَذَا جُعِلَتْ مِنًى مَحَلًّا لِلنُّسُكِ مِنْ عَهْدِ إبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عليهما السَّلَامُ وَهُمَا اللَّذَانِ بَنَيَا الْبَيْتَ بِنَصِّ الْقُرْآنِ. وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ أَنَّ إسحاق ذَهَبَ إلَى مَكَّةَ لَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا غَيْرِهِمْ، لَكِنَّ بَعْضَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يَزْعُمُونَ أَنَّ قِصَّةَ الذَّبْحِ كَانَتْ بِالشَّامِ فَهَذَا افْتِرَاءٌ. فَإِنَّ هَذَا لَوْ كَانَ بِبَعْضِ جِبَالِ الشَّامِ لَعُرِفَ ذَلِكَ الْجَبَلُ وَرُبَّمَا جُعِلَ مَنْسَكًا كَمَا جُعِلَ الْمَسْجِدُ الَّذِي بَنَاهُ إبْرَاهِيمُ وَمَا حَوْلَهُ مِنْ الْمَشَاعِرِ[2].

٦ـ الحجة السادسة: الاستدلال بما فرق الله بين الذبيح وإسحاق بذكرهما ذكرًا مستقلًا.

بعد ذكر الله تعالى المبشر به الذي صار ذبيحًا، والمبشر به الذي هو إسحاق، ذكر أحوالهما بقوله: ﴿وَبَٰرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَ ۚ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ مُبِينٌ﴾ (الصافات: ١١٣)، فجعلهما اثنين مرتين، وإذ ثبت أن المبشر به أولًا غير المبشر به ثانيًا، والذبيح هو الأول، وإسحاق هو الثاني، ثبت ما ادعيناه. وأما القول بأن المراد ههنا بالاثنين هو إبراهيم وإسحاق عليهما السلام فهو تأويل ضعيف لوجوه:

١- قد فرغ عن ذكر بركة إبراهيم عليه السلام بما سبق من قوله تعالى: ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١١٠﴾ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١١﴾﴾ (الصافات: ١٠٩-١١١).

ألا ترى فيما تقدم وتأخر من ذكر المرسلين كيف ختم ذكرهم بمثل هذه الجملة؟.

وأما عن ذكرها في الثقات لابن حبان ٤/ ٣٨٦ فهذا لا يتناقض مع كونها صحابية، فقد ذكرها أيضًا في موضع قبل ذلك (٣/ ١٩٧) وقال: صفية بنت شيبة سمعت النبي ﷺ ورأته طاف عام الفتح على بعير...).

(١) تفسير الطبري ٢٣/ ٥٥.

(٢) مجموع الفتاوى ٤/ ٣٣٦.

وذلك قوله تعالى: ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ (٧٨) سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ (٧٩) إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (٨٠) إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ (٨١) ثُمَّ أَغْرَقْنَا الْآخَرِينَ (٨٢) وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ ﴾ (الصافات: ٧٨-٨٣)، وقوله تعالى: ﴿ سَلَامٌ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ (١٢٠) إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (١٢١) إِنَّهُمَا مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ (١٢٢) وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ (الصافات: ١٢٠-١٢٣)، وقوله تعالى: ﴿ سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِينَ (١٣٠) إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (١٣١) إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ (١٣٢) وَإِنَّ لُوطًا لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ (الصافات: ١٣٠-١٣٣)، وختم السورة بقوله تعالى: ﴿وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ (١٨١) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الصافات: ١٨١-١٨٢).

فالظاهر أنه بعد الفراغ عن قصة إبراهيم ختمها بالسلام عليه، ثم ذكر ما خص به ذريته، وإذ قد اشتمل قصته ذكر بشارة ابنه الأول أعقبه ذكر بشارة ابنه الثاني، ثم ختم ذكرهما ببركتهما كذكر سائر الأنبياء.

٢- قد جعل الله البركة لإسماعيل وإسحاق، وأعطى ذريتهما موضعين مباركين، وقد دعا إبراهيم عليه السلام لبركة مسكن إسماعيل، وقد صرحت التوراة بأن الله تعالى بارك إسماعيل عليه السلام.

فهذه الوجوه تستدعي ذكر بركتهما، فلا يصرف عنه إلا دليل يلجئ إلى التخصيص.

وإذ لا وجه للتخصيص فلا بد أن يؤخذ بما هو أوسع وأحسن تأويلًا، وهو ذكر إسماعيل وإسحاق، ومن ذريتهما محسن وظالم لنفسه مبين.

٣- كما أن الله تعالى ذكر بركته على عباده الصالحين في مواضع من القرآن، واعتنى بذكر بركته على خواصهم، فذكر بركته على إسماعيل وإسحاق في التوراة والقرآن ليعلم ذريتهما من العرب واليهود ما يجب عليهم من الشكر، فكذلك كان حريًا بالذكر أنهم صاروا قسمين: فمنهم من أحسن، ومنهم من ظلم نفسه، لكي يتذكروا. وهذا كثير في التوراة والقرآن مثلًا قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ

وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ (الحديد: ٢٦)، أيضًا: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ ...﴾ (فاطر: ٣٢).

فهكذا ههنا نبه العرب واليهود كليهما على ما دخل فيهما من الفساد، وسيأتيك بعض بيانه في أواخر هذا القسط.

فقوله تعالى: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ مُبِينٌ﴾، يدل بظاهره على أن المراد به ذكر ذرية إسماعيل وإسحاق عليهما السلام، فإن الأخبار بكون بعضها محسنًا وبعضها ظالمًا لنفسه كما يطابق بذرية إسحاق، فهكذا يطابق بذرية إسماعيل عليه السلام، والقرآن أحسن جوامع الكلم. وهذا المعني الحري بالذكر لا يظهر بصرف الضمير إلى إبراهيم وإسحاق عليهما السلام، وذلك بأنك حينئذ إما أن تريد ذرية واحدة أي الذرية المشتركة بين إبراهيم وإسحاق عليهما السلام، كما جاء في دعاء إبراهيم عليه السلام في بني إسماعيل عليه السلام: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ (البقرة: ١٢٨)، فأراد ب (ذريتنا) ذرية إسماعيل التي هي ذرية إبراهيم عليه السلام أيضًا، فعلى هذا يصير الخبر مختصًا بذرية إسحاق عليه السلام فقط، فلم يحصل المعنى المقصود، وصار ذكر ما هو الأهم متروكًا.

وإما أن تريد ذريتين: الأولى ذرية إسحاق الخاصة وهم يعقوب ونسله، وعيص ونسله، والثانية ذرية إبراهيم الخاصة به قبل ذلك، وهم إسماعيل وإسحاق عليهما السلام أنفسهما، فذلك لا يصح، فإن ذرية إبراهيم المخصوصة به ليس فيها ظالم لنفسه.

فالآن لم يبق لك إلا القول بأن المراد ههنا ذرية إسماعيل وذرية إسحاق، ولكن عبر عن ذرية إسماعيل بذرية إبراهيم، فنقول: هذا المعنى أظهر إذا صرف الضمير إلى إسماعيل عليه السلام الذي سبق ذكره، وإلى إسحاق عليه السلام الذي يتلوه، ثم قد سبق ذكرهما في قوله: ﴿وَبَٰرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَ﴾ (الصافات: ١١٣) حسبما بينا آنفًا، ثم لا داعية ههنا للتعبير عن ذرية إسماعيل عليه السلام بذرية إبراهيم عليه السلام، وجعلها في مقابلة ذرية إسحاق عليه السلام.

فتبين أن كل هذه التأويلات تكلف وتعسف، وعاد الأمر إلى ما هو الظاهر وهو صرف الضمير في ذريتهما إلى إسماعيل عليه السلام الذي سبق ذكره، وإلى إسحاق عليه السلام[١].

٧ـ الحجة السابعة: الاستدلال بأن القاعدة في الابتلاء والامتحان لأول ولد.

فإن الله سبحانه وتعالى أَجْرَى الْعَادَةَ الْبَشَرِيّةَ أَنّ بِكْرَ الْأَوْلَادِ أَحَبُّ إلَى الْوَالِدَيْنِ مِمّنْ بَعْدَهُ، وَإِبْرَاهِيمُ عليه السلام لَمّا سَأَلَ رَبّهُ الْوَلَدَ وَوَهَبَهُ لَهُ تَعَلّقَتْ شُعْبَةٌ مِنْ قَلْبِهِ بِمَحَبّتِهِ وَالله تَعَالَى قَدْ اتّخَذَهُ خليلًا، وَالْخُلّةُ مَنْصِبٌ يَقْتَضِي تَوْحِيدَ الْمَحْبُوبِ بِالْمَحَبّةِ، وَأَنْ لَا يُشَارِكَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ فِيهَا، فَلَمّا أَخَذَ الْوَلَدُ شُعْبَةً مِنْ قَلْبِ الْوَالِدِ جَاءَتْ غَيْرَةُ الْخُلّةِ تَنْتَزِعُهَا مَنْ قَلْبِ الْخَلِيلِ فَأَمَرَهُ بِذَبْحِ الْمَحْبُوبِ، فَلَمّا أَقْدَمَ عَلَى ذَبْحِهِ وَكَانَتْ مَحَبّةُ الله أَعْظَمَ عِنْدَهُ مِنْ مَحَبّةِ الْوَلَدِ خَلَصَتِ الْخُلّةُ حِينَئِذٍ مِنْ شَوَائِبِ الْمُشَارَكَةِ فَلَمْ يَبْقَ فِي الذّبْحِ مَصْلَحَةٌ إذْ كَانَتِ الْمَصْلَحَةُ إنّمَا هِيَ فِي الْعَزْمِ وَتَوْطِينِ النّفْسِ عليه فَقَدْ حَصَلَ الْمَقْصُودُ فَنُسِخَ الْأَمْرُ وَفُدِيَ الذّبِيحُ وَصَدّقَ الْخَلِيلُ الرّؤْيَا وَحَصَلَ مُرَادُ الرّبّ، حَصَلَ عِنْدَ أَوّلِ مَوْلُودٍ وَلَمْ يَكُنْ لِيَحْصُلَ فِي الْمَوْلُودِ الْآخَرِ دُونَ الْأَوّلِ بَلْ لَمْ يَحْصُلْ عِنْدَ الْمَوْلُودِ الْآخَرِ مِنْ مُزَاحَمَةِ الْخُلّةِ مَا يَقْتَضِي الْأَمْرَ بِذَبْحِهِ وَهَذَا فِي غَايَةِ الظّهُورِ[٢].

٨ـ الحجة الثامنة: الاستدلال بغيرة سارة:

قال ابن القيم: فَإِنّ سَارَةَ امْرَأَةَ الْخَلِيلِ ﷺ غَارَتْ مِنْ هَاجَرَ وَابْنِهَا أَشَدّ الْغَيْرَةِ فَإِنّهَا كَانَتْ جَارِيَةً فَلَمّا وَلَدَتْ إسْمَاعِيلَ وَأَحَبّهُ أَبُوهُ اشْتَدّتْ غَيْرَةُ "سَارَةَ" فَأَمَرَ الله سُبْحَانَهُ أَنْ يُبْعِدَ عَنْهَا "هَاجَرَ" وَابْنَهَا وَيُسْكِنَهَا فِي أَرْضِ مَكّةَ لِتَبْرُدَ عَنْ "سَارَةَ" حَرَارَةُ الْغَيْرَةِ وَهَذَا مِنْ رَحْمَتِهِ تَعَالَى وَرَأْفَتِهِ فَكَيْفَ يَأْمُرُهُ سُبْحَانَهُ بَعْدَ هَذَا أَنْ يَذْبَحَ ابْنَهَا وَيَدَعَ ابْنَ الْجَارِيَةِ بِحَالِهِ هَذَا مَعَ رَحْمَةِ الله لَهَا وَإِبْعَادِ الضّرَرِ عَنْهَا وَجَبْرِهِ لَهَا، فَكَيْفَ يَأْمُرُ بَعْدَ هَذَا بِذَبْحِ ابْنِهَا دُونَ ابْنِ الْجَارِيَةِ؟! بَلْ حِكْمَتُهُ الْبَالِغَةُ اقْتَضَتْ أَنْ يَأْمُرَ بِذَبْحِ وَلَدِ السّرّيّةِ فَحِينَئِذٍ يَرِقّ قَلْبُ السّيّدَةِ عليها وَعَلَى وَلَدِهَا وَتَتَبَدّلُ قَسْوَةُ الْغَيْرَةِ رَحْمَةً وَيَظْهَرُ لَهَا بَرَكَةُ هَذِهِ الْجَارِيَةِ وَوَلَدِهَا وَأَنّ الله لَا يُضَيّعُ بَيْتًا هَذِهِ وَابْنُهَا مِنْهُمْ وَلِيُرِيَ عِبَادَهُ جَبْرَهُ بَعْدَ الْكَسْرِ، وَلُطْفَهُ بَعْدَ الشّدّةِ، وَأَنّ عَاقِبَةَ صَبْرِ "هَاجَرَ" وَابْنِهَا عَلَى الْبُعْدِ

---

(١) الرأي الصحيح ص٨٧-٨٩.

(٢) زاد المعاد لابن القيم ١/ ٧٠، التحرير والتنوير ٢٣/ ١٥٧، ابن كثير في تفسيره ١٢/ ٣٧.

وَالْوَحْدَةِ وَالْغُرْبَةِ وَالتَّسْلِيمِ إِلَى ذَبْحِ الْوَلَدِ آلَتْ إِلَى مَا آلَتْ إِليهِ مِنْ جَعْلِ آثَارِهِمَا وَمَوَاطِئِ أَقْدَامِهِمَا مَنَاسِكَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَمُتَعَبَّدَاتٍ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهَذِهِ سُنَّتُهُ تَعَالَى فِيمَنْ يُرِيدُ رَفْعَهُ مِنْ خَلْقِهِ أَنْ يَمُنَّ عليه بَعْدَ اسْتِضْعَافِهِ وَذُلِّهِ وَانْكِسَارِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴾ (الْقَصَصُ: ٥) وَذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ اللهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ[١].

٩ـ الاستدلال بشعائر الحج:

فلا ريب أن الذبيح كَانَ بِمَكَّةَ وَلِذَلِكَ جُعِلَتْ الْقَرَابِينُ يَوْمَ النَّحْرِ بِهَا كَمَا جُعِلَ السَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَرَمْيُ الْجِمَارِ تَذْكِيرًا لِشَأْنِ إِسْمَاعِيلَ وَأُمِّهِ وَإِقَامَةً لِذِكْرِ اللهِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ وَأُمَّهُ هُمَا اللَّذَانِ كَانَا بِمَكَّةَ دُونَ إسحاق وَأُمِّهِ، وَلِهَذَا اتَّصَلَ مَكَانُ الذَّبْحِ وَزَمَانُهُ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ الَّذِي اشْتَرَكَ فِي بِنَائِهِ إِبْرَاهِيمُ وَإِسْمَاعِيلُ وَكَانَ النَّحْرُ بِمَكَّةَ مِنْ تَمَامِ حَجِّ الْبَيْتِ الَّذِي كَانَ عَلَى يَدِ إِبْرَاهِيمَ وَابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ زَمَانًا وَمَكَانًا، وَلَوْ كَانَ الذَّبْحُ بِالشَّامِ كَمَا يَزْعُمُ أَهْلُ الْكِتَابِ وَمَنْ تَلَقَّى عَنْهُمْ لَكَانَتْ الْقَرَابِينُ وَالنَّحْرُ بِالشَّامِ لَا بِمَكَّةَ[٢].

الوجه السابع: قصة الذبيح حسب ما جاءت في كتاب اليهود، ونقضها.

أولًا: ذكر القصة كما في كتابهم.

يبتدئ الإصحاح الثاني والعشرون من سفر التكوين بهذه القصة، ولكنها متصلة بالإصحاح السابق الذي يذكر مسكن لإبراهيم الذي رحل منه مع ابنه ليقربه، وفيه أنه تغرب في بئر سبع، وجاء إليه ملك هذه الديار، وعاهد إبراهيم عليه السلام، ثم رجع إلى مستقره في فلسطين، وفي آخر قصة الذبح إشارة إلى مسكنه الذي ذهب منه إلى المكان الذي قرب فيه. وإليك هذه القصة كما جاءت:

١ وَحَدَثَ بَعْدَ هذِهِ الأُمُورِ أَنَّ اللهَ امْتَحَنَ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ لَهُ: «يَا إِبْرَاهِيمُ! ». فَقَالَ: «هأَنَذَا».

٢فَقَالَ: «خُذِ ابْنَكَ وَحِيدَكَ، الَّذِي تُحِبُّهُ، إِسْحَاقَ، وَاذْهَبْ إِلَى أَرْضِ الْمُرِيَّا، وَأَصْعِدْهُ هُنَاكَ

---

(١) زاد المعاد ١/ ٧٠.

(٢) زاد المعاد١/ ٧٠، التحرير والتنوير٢٣/ ١٥٨.

مُحْرَقَةً عَلَى أَحَدِ الْجِبَالِ الَّذِي أَقُولُ لَكَ». ٣فَبَكَّرَ إِبْرَاهِيمُ صَبَاحًا وَشَدَّ عَلَى حِمَارِهِ، وَأَخَذَ اثْنَيْنِ مِنْ غِلْمَانِهِ مَعَهُ، وَإِسْحَاقَ ابْنَهُ، وَشَقَّقَ حَطَبًا لِمُحْرَقَةٍ، وَقَامَ وَذَهَبَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي قَالَ لَهُ اللهُ. ٤وَفِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ رَفَعَ إِبْرَاهِيمُ عَيْنَيْهِ وَأَبْصَرَ الْمَوْضِعَ مِنْ بَعِيدٍ، ٥فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ لِغُلاَمَيْهِ: «اجْلِسَا أَنْتُمَا ههُنَا مَعَ الْحِمَارِ، وَأَمَّا أَنَا وَالْغُلاَمُ فَنَذْهَبُ إِلَى هُنَاكَ وَنَسْجُدُ، ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَيْكُمَا». ٦فَأَخَذَ إِبْرَاهِيمُ حَطَبَ الْمُحْرَقَةِ وَوَضَعَهُ عَلَى إِسْحَاقَ ابْنِهِ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ النَّارَ وَالسِّكِّينَ. فَذَهَبَا كِلاَهُمَا مَعًا. ٧وَكَلَّمَ إِسْحَاقُ إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ وَقَالَ: «يَا أَبِي!». فَقَالَ: «هأَنَذَا يَا ابْنِي». فَقَالَ: «هُوَذَا النَّارُ وَالْحَطَبُ، وَلكِنْ أَيْنَ الْخَرُوفُ لِلْمُحْرَقَةِ؟» ٨فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: «اللهُ يَرَى لَهُ الْخَرُوفَ لِلْمُحْرَقَةِ يَا ابْنِي». فَذَهَبَا كِلاَهُمَا مَعًا. ٩فَلَمَّا أَتَيَا إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي قَالَ لَهُ اللهُ، بَنَى هُنَاكَ إِبْرَاهِيمُ الْمَذْبَحَ وَرَتَّبَ الْحَطَبَ وَرَبَطَ إِسْحَاقَ ابْنَهُ وَوَضَعَهُ عَلَى الْمَذْبَحِ فَوْقَ الْحَطَبِ. ١٠ثُمَّ مَدَّ إِبْرَاهِيمُ يَدَهُ وَأَخَذَ السِّكِّينَ لِيَذْبَحَ ابْنَهُ. ١١فَنَادَاهُ مَلاَكُ الرَّبِّ مِنَ السَّمَاءِ وَقَالَ: «إِبْرَاهِيمُ! إِبْرَاهِيمُ!». فَقَالَ: «هأَنَذَا» ١٢فَقَالَ: «لاَ تَمُدَّ يَدَكَ إِلَى الْغُلاَمِ وَلاَ تَفْعَلْ بِهِ شَيْئًا، لأَنِّي الآنَ عَلِمْتُ أَنَّكَ خَائِفٌ اللهَ، فَلَمْ تُمْسِكِ ابْنَكَ وَحِيدَكَ عَنِّي». ١٣فَرَفَعَ إِبْرَاهِيمُ عَيْنَيْهِ وَنَظَرَ وَإِذَا كَبْشٌ وَرَاءَهُ مُمْسَكًا فِي الْغَابَةِ بِقَرْنَيْهِ، فَذَهَبَ إِبْرَاهِيمُ وَأَخَذَ الْكَبْشَ وَأَصْعَدَهُ مُحْرَقَةً عِوَضًا عَنِ ابْنِهِ. ١٤فَدَعَا إِبْرَاهِيمُ اسْمَ ذلِكَ الْمَوْضِعِ «يَهْوَهْ يِرْأَهْ». حَتَّى إِنَّهُ يُقَالُ الْيَوْمَ: «فِي جَبَلِ الرَّبِّ يُرَى». ١٥وَنَادَى مَلاَكُ الرَّبِّ إِبْرَاهِيمَ ثَانِيَةً مِنَ السَّمَاءِ ١٦وَقَالَ: «بِذَاتِي أَقْسَمْتُ يَقُولُ الرَّبُّ، أَنِّي مِنْ أَجْلِ أَنَّكَ فَعَلْتَ هذَا الأَمْرَ، وَلَمْ تُمْسِكِ ابْنَكَ وَحِيدَكَ، ١٧أُبَارِكُكَ مُبَارَكَةً، وَأُكَثِّرُ نَسْلَكَ تَكْثِيرًا كَنُجُومِ السَّمَاءِ وَكَالرَّمْلِ الَّذِي عَلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ، وَيَرِثُ نَسْلُكَ بَابَ أَعْدَائِهِ، ١٨وَيَتَبَارَكُ فِي نَسْلِكَ جَمِيعُ أُمَمِ الأَرْضِ، مِنْ أَجْلِ أَنَّكَ سَمِعْتَ لِقَوْلِي». ١٩ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى غُلاَمَيْهِ، فَقَامُوا وَذَهَبُوا مَعًا إِلَى بِئْرِ سَبْعٍ. وَسَكَنَ إِبْرَاهِيمُ فِي بِئْرِ سَبْعٍ. (التكوين ٢٢/ ١٩:١).

من خلال نص التوراة كما في سفر التكوين، نجد أن القصة - وهي قصة الذبيح- تتضمن الأمور التالية:

١ -كان إبراهيم عليه السلام قد اتخذ برية بئر سبع مسكنًا قبل التضحية وبعدها.

٢-أرض المريا على مسيرة ثلاثة أيام من بئر سبع.

٣-أرض المريا هي التي قرب فيها.

٤-ذلك الموضع كان يرى من بعيد.

٥-إنما قرب إبراهيم ابنه الوحيد.

٦-وكان هذا الابن محبوبًا له.

٧-كان بقرب ذلك المذبح غابة.

ولم يتفطن المحرف بوجه الاستدلال بهذه الأمور، فبقيت ولله الحمد. وأما التصريح باسم إسحاق فلا يعتمد عليه، لأنه موافق لأهواء اليهود فأدخلوه، وقد دلت عليه دلائل كثيرة بعضها من بيان هذه القصة، وبعضها من غيرها من نفس صحفهم[1].

ثانيًا: نقض قول أهل الكتاب بأن الذبيح إسحاق بما جاء في كتابهم.

١ـ الاستدلال بمسكن إبراهيم.

لما بكر إبراهيم عليه السلام لأن يقرب ابنه لم يكن معه إسحاق عليه السلام، وإنما كان معه إسماعيل عليه السلام. والذي أدخل اسم إسحاق لم يتفطن بهذا الأمر، فبقي دليلًا على إدخاله.

وتفصيل ذلك أن القصة تصرح بأن إبراهيم عليه السلام رجع بعد ما قرب ابنه إلى بئر سبع وسكن فيها، والرجوع إلى بئر سبع يدل على أنها كانت مسكنه من قبل، وقد صرح بذلك في كتابهم: (١٩ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى غُلاَمَيْهِ، فَقَامُوا وَذَهَبُوا مَعًا إِلَى بِئْرِ سَبْعٍ. وَسَكَنَ إِبْرَاهِيمُ فِي بِئْرِ سَبْعٍ) (التكوين٢٢/ ١٩). وإذا علمت هذا فاعلم أن بئر سبع هي الموضع الذي سكن فيه إسماعيل عليه السلام مع أمه، فإنهم قد ذكروا ذلك في قصة إبعاد إسماعيل وأمه من إسحاق وأمه، كما جاء في سفر التكوين (٤فَبَكَّرَ إِبْرَاهِيمُ صَبَاحًا وَأَخَذَ خُبْزًا وَقِرْبَةَ مَاءٍ وَأَعْطَاهُمَا لِهَاجَرَ، وَاضِعًا إِيَّاهُمَا عَلَى كَتِفِهَا، وَالْوَلَدَ، وَصَرَفَهَا. فَمَضَتْ وَتَاهَتْ فِي بَرِّيَّةِ بِئْرِ سَبْعٍ... وَكَانَ اللهُ مَعَ الْغُلاَمِ فَكَبِرَ، وَسَكَنَ فِي الْبَرِّيَّةِ، وَكَانَ يَنْمُو رَامِيَ قَوْسٍ) (التكوين٢١/ ٢٠: ١٤). فبئر سبع لم تكن قرية، وإنما كانت برية، حفر

---

(١) الرأي الصحيح في من هو الذبيح صـ٤٧-٤٨.

إبراهيم عليه السلام فيها سبع آبار وغرس فيها أشجارًا (التكوين: ٢١/ ٣٤: ٢٨).

وعلى هذا فالمقصود هو:

١- أن بئر سبع كانت مسكن إسماعيل عليه السلام وأمه.

٢- وأنها كانت بعيدة عن مسكن إسحاق عليه السلام وأمه.

٣- وأنها كانت مسكن إبراهيم عليه السلام الذي ذهب منه للتضحية، ورجع إليها بعدها.

٢ـ الاستدلال بصفته وحيدك.

أولًا: من خلال النصوص الواردة في سفر التكوين نلاحظ أنها وصفت الابن بأنه وحيد إبراهيم، وكرر هذا الوصف ثلاث مرات (خذ ابنك وحيدك) (تكوين٢٢/ ٢)، (فلم تمسك ابنك وحيدك عني) (تكوين٢٢/ ١٢)، (لم تمسك ابنك وحيدك) (تكوين٢٢/ ١٦)

مع ملاحظة أن كلمة (إسحاق) أضيف إلى كلمة (وحيدك) في المرة الأولى فقط، وفي المرتين الثانية والثالثة ذكرت كلمة وحيدك دون أن تقترن بكلمة (إسحاق).

ولنا أن نتساءل: هل ينطبق على إسحاق هذا الوصف؟ ولن نذهب بعيدًا لنعرف جواب ذلك. **فالجواب من عندهم:**

فمن خلال نصوص السفر نفسه نجد أن إسحاق قد ولد بعد إسماعيل إذ كانت سارة عقيمًا لا تلد فعرضت على إبراهيم يدخل بهاجر وحملت هاجر وحدث ما حدث من غيرة سارة منها وإذلالها حتى ولدت، وإليك هذا النص:

وَأَمَّا سَارَايُ امْرَأَةُ أَبْرَامَ فَلَمْ تَلِدْ لَهُ. وَكَانَتْ لَهَا جَارِيَةٌ مِصْرِيَّةٌ اسْمُهَا هَاجَرُ، ٢فَقَالَتْ سَارَايُ لأَبْرَامَ: «هُوَذَا الرَّبُّ قَدْ أَمْسَكَنِي عَنِ الْوِلاَدَةِ. ادْخُلْ عَلَى جَارِيَتِي لَعَلِّي أُرْزَقُ مِنْهَا بَنِينَ». فَسَمِعَ أَبْرَامُ لِقَوْلِ سَارَايَ. ٣فَأَخَذَتْ سَارَايُ امْرَأَةُ أَبْرَامَ هَاجَرَ الْمِصْرِيَّةَ جَارِيَتَهَا، مِنْ بَعْدِ عَشَرِ سِنِينَ لإِقَامَةِ أَبْرَامَ فِي أَرْضِ كَنْعَانَ، وَأَعْطَتْهَا لأَبْرَامَ رَجُلِهَا زَوْجَةً لَهُ. ٤فَدَخَلَ عَلَى هَاجَرَ فَحَبِلَتْ. وَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهَا حَبِلَتْ صَغُرَتْ مَوْلاَتُهَا فِي عَيْنَيْهَا. ٥فَقَالَتْ سَارَايُ لأَبْرَامَ: «ظُلْمِي عَلَيْكَ! أَنَا دَفَعْتُ جَارِيَتِي إِلَى حِضْنِكَ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهَا حَبِلَتْ صَغُرْتُ فِي

عَيْنَيْهَا. يَقْضِي الرَّبُّ بَيْنِي وَبَيْنَكِ». ٦ فَقَالَ أَبْرَامُ لِسَارَايَ: «هُوَذَا جَارِيَتُكِ فِي يَدِكِ. افْعَلِي بِهَا مَا يَحْسُنُ فِي عَيْنَيْكِ». فَأَذَلَّتْهَا سَارَايُ، فَهَرَبَتْ مِنْ وَجْهِهَا. (التكوين١٦/ ٦: ١).

وفي نهاية الإصحاح: فَوَلَدَتْ هَاجَرُ لأَبْرَامَ ابْنًا. وَدَعَا أَبْرَامُ اسْمَ ابْنِهِ الَّذِي وَلَدَتْهُ هَاجَرُ إِسْمَاعِيلَ.١٦ كَانَ أَبْرَامُ ابْنَ سِتٍّ وَثَمَانِينَ سَنَةً لَمَّا وَلَدَتْ هَاجَرُ إِسْمَاعِيلَ لأَبْرَامَ.(التكوين١٦/ ١٦: ١٥).

وإذا كان إبراهيم الخليل عليه السلام لم يولد له إسماعيل إلا في السادسة والثمانين من عمره فإن إسحاق لم يولد له إلا بعد أن بلغ المائة سنة من عمره كما ذكر السفر نفسه، وإليك النص: (وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ ابْنَ مِئَةِ سَنَةٍ حِينَ وُلِدَ لَهُ إِسْحَاقُ ابْنُهُ) (التكوين٢١/ ٥).

وعلى هذا يكون سن سيدنا إسماعيل عندما وُلِدَ سيدنا إسحاق قد بلغ الرابعة عشر من عمره، بل إن سفر التكوين قد نص في موضع آخر على أن إسماعيل كان عمره ثلاث عشرة سنة، حينما ختنه أبوه إبراهيم وقد تم هذا حينما بشر بإسحاق قبل أن تحمل به أمه سارة وكان عمره في هذا الوقت تسعًا وتسعين سنة (التكوين١٧/ ٢٧: ١٥)، وبناءً على ذلك فإنه لا يمكن أن يتحقق وصف الابن الوحيد لإسحاق إلا بموت إسماعيل في حياة أبيه، ولكن الأسفار تذكر أن إسماعيل كان موجودًا أثناء فطام إسحاق وكان يلعب معه (التكوين٢١/ ١٠: ٨)، بل إن الأسفار أيضًا تثبت أن إسماعيل ظل حيًا حتى قام بدفن إبراهيم مع أخيه إسحاق عليهم السلام (التكوين٢٥/ ٩).

وعلى هذا فلا ينطبق هذا الوصف (الوحيد) إلا على إسماعيل طوال الأربعة عشر عامًا قبل مولد إسحاق، وهذا يدل على أن كلمة إسحاق بجوار وحيدك لا تتلاءم وأنها قد أقحمت إقحامًا وحشرت حشرًا على النص، كذلك فإن إنجيل (برنابا) يذكر على لسان المسيح عليه السلام أن العهد صنع بإسماعيل لإسحاق وأن إسماعيل هو الذبيح ووصفه (بالبكر)[1].

وما يدل ويزيد التوكيد بشأن إضافة كلمة إسحاق أن النسخة العبرية تشتمل على كلمة (بكرك) بدلًا من كلمة (وحيدك) ولفظ بكرك -بدون شك ولا ريب- أشد دلالة وأكثر تحديدًا من لفظ

---

(١) إنجيل برنابا (الفصل الثالث والأربعون، والرابع والأربعون).

وحيدك حيث إن الوحيد قد يكون بكرًا وقد يكون غير بكر بافتراض موت البكر أو اغترابه.

ولم يكن إسحاق وحيد إبراهيم في يوم من الأيام ولم يكن أيضًا (بكره) وإنما كان إسماعيل هو البكر وحده، وانطبق عليه وصف (الوحيد) مدة أربعة عشر عامًا قبل مولد إسحاق وهى الفترة التي يرجح أن تكون حادثة الذبح والفداء قد تمت فيها[1].

وعلى هذا فإن إسماعيل هو بكره ووحيده باتفاق الملل الثلاث، فالجمع بين كونه مأمورًا بذبح بكره وتعيينه بإسحاق جمع بين النقيضين، وأهل الكتاب حرفوا في ذلك فبدلوا وزادوا[2].

وكما يقول الدكتور محمد أبو شهبة: فإن اليهود حينما حرفوا التوراة ليتم لهم ما أرادوا أبى الله سبحانه إلا أن يغفلوا عما يدل على هذه الجريمة النكراء والجاني - غالبًا- يترك ما يدل على جريمته، والحق يبقى له شعاع ولو خافت يدل عليه مهما حاول المبطلون إخفاء نوره وطمس معالمه، فقد حرفوا من التوراة لفظ إسماعيل ووضعوا بدلًا منه إسحاق ولكنهم غفلوا عن كلمة وحيدك التي كشفت عن هذا التزوير وذلك الدس المشين[3].

٣ـ الاستدلال بوصفه أنه يحبه:

الملاحظة الثانية: وصفه بأنه يحبه من خلال قراءة نص التوراة اليهودية الواردة في سفر التكوين نلاحظ أنه وصف الذبيح بقوله: (خُذِ ابْنَكَ وَحِيدَكَ، الَّذِي تُحِبُّهُ)، فقد وصف بأن الوالد يحبه وهذا ينطبق على إسماعيل، وأنه الأجدر بالجمع بين الأوصاف الثلاثة معًا أنه الابن الوحيد لإبراهيم (قبل مولد إسحاق)؛ الابن البكر؛ الابن الذي يحبه إبراهيم. وليس معنى هذا أن إبراهيم عليه السلام لم يكن يحب إسحاق عليه السلام -حاشا وكلا- إنه كان يحبه وفرح به قبل أن يولد حين بشر به ولكنه كان يحب إسماعيل أكثر لأنه كان وحيده طوال أربعة عشر عامًا، ولأنه ابنه البكر وغالبًا فإن الأب يخص ابنه البكر بمحبة تفوق محبة إخوته الباقين.

---

(١) قصة الذبيح د. فتحي محمد الزغبي ص٣٥-٤٩، الرأي الصحيح في من هو الذبيح ص٥١-٥٢.

(٢) مجموع الفتاوى ٤/ ٣٣٢، إغاثة اللهفان ٢/ ٤٨٤.

(٣) الإسرائيليات والموضوعات صـ٣٥٦.

وهذا نراه واضحًا في سيرة إبراهيم عليه السلام مع ولد إسماعيل في القرآن والسنة بل في كتب اليهود أيضًا ففي القرآن الشفقة عليه والدعاء له كما في سورة إبراهيم وكذلك من تخصيصه معه ومشاركته له في بناء البيت الحرام والدعاء عقب الانتهاء من البناء ﴿ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ ﴾، ومن السنة حيث كانت معاهدة إبراهيم عليه السلام في زيارة ولده وحديثه في الصحيح[1].

وأما في كتابهم فقد كان شغله هو إسماعيل فعندما بشر بإسحاق اغتنم الفرصة في الدعاء لإسماعيل بأن يكلأ الله إسماعيل برعايته، فاستجاب الله له، ووعده خيرًا في إسماعيل (التكوين١٧/ ١٨).

يقول ابن القيم: إن إبراهيم عليه السلام إنما رزق إسحاق عليه السلام على الكبر وإسماعيل عليه السلام رزقه في عنفوانه وقوته والعادة أن القلب أعلق بأول الأولاد وهو إليه أميل وله أحب بخلاف من يرزقه على الكبر ومحل الولد بعد الكبر كمحل الشهوة للمرأة[2].

٤ـ البكورية ثابتة لإسماعيل وإن نكرها أهل الكتاب:

وإذا كان قد ثبت من خلال نصوص أسفار اليهود والنصارى هذا التناقض الصارخ وذلك الاضطراب الفاضح فماذا يقولون وكيف يبررون إطلاق البكورية والواحدية على إسحاق دون إسماعيل عليهما السلام؟.

يتعلل أهل الكتاب من اليهود والنصارى بحجة واهية ولكنهم تمسكوا بها انطلاقًا من عنصريتهم البغيضة وعصبيتهم المقيتة لإسحاق دون أخيه إسماعيل، ولنسل إسرائيل دون نسل إسماعيل، فهم يزعمون أن البكورية قد سقطت عن إسماعيل بسبب أن أمه كانت جارية فاعتبروا بذلك أن إسحاق هو البكر، ويكفي أن نرجع إلى سفر التثنية ليتبين لنا بطلان تلك الحجة التي استندوا إليها حيث يبين لنا أن كون إسماعيل ابن جارية كما

(١) البخاري (٣٣٦٤).

(٢) إغاثة اللهفان ٢/ ٤٨٦.

يزعمون لا يسقط حق بكوريته فإن البكورية تثبت لصاحبها وحق مقرر له سواء كانت أمه متساوية مع أم أخيه أو كانت دونها في المنزلة، وإليك هذا النص:

١٥إِذَا كَانَ لِرَجُل امْرَأَتَانِ، إِحْدَاهُمَا مَحْبُوبَةٌ وَالأُخْرَى مَكْرُوهَةٌ، فَوَلَدَتَا لَهُ بَنِينَ، الْمَحْبُوبَةُ وَالْمَكْرُوهَةُ. فَإِنْ كَانَ الابْنُ الْبِكْرُ لِلْمَكْرُوهَةِ، ١٦فَيَوْمَ يَقْسِمُ لِبَنِيهِ مَا كَانَ لَهُ، لاَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُقَدِّمَ ابْنَ الْمَحْبُوبَةِ بِكْرًا عَلَى ابْنِ الْمَكْرُوهَةِ الْبِكْرِ، ١٧بَلْ يَعْرِفُ ابْنَ الْمَكْرُوهَةِ بِكْرًا لِيُعْطِيَهُ نَصِيبَ اثْنَيْنِ مِنْ كُلِّ مَا يُوجَدُ عِنْدَهُ، لأَنَّهُ هُوَ أَوَّلُ قُدْرَتِهِ. لَهُ حَقُّ الْبَكُورِيَّةِ. (التثنية٢١/ ١٧: ١٥).

قلت: حتى وإن حذفوا لفظة (بكرك) من التوراة ووضعوا مكانها وحيدك وألصقوا بجوارها اسم إسحاق فهذا لا يعنى أن الذبيح هو إسحاق، والجواب من كتبهم معلوم في الشريعة من لدن آدم‬ عليه السلام إلى موسى عليه السلام مؤكد بأن البكر هو الذي يقرب ولا يبطل فضيلة البكورية شيء، وإليك الدليل من عندهم فقد جاء في سفر العدد (كُلَّ بِكْرٍ فِي إِسْرَائِيلَ مِنَ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ. لِي يَكُونُونَ) (العدد٨/ ١٧)، وفي سفر الخروج (وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلاً: بَدَلَ كُلِّ بِكْرٍ فَاتِحِ رَحِمٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَيَكُونُ اللاَّوِيُّونَ لِي.) (الخروج١٣/ ١)، فلو قالوا كما يعتقدون أن الذبيح إسحاق للزمهم أن يقولوا أنه هو البكر لإبراهيم، وهم يعلمون كما في عقيدتهم أن أول ولد لإبراهيم هو إسماعيل وقد تقدم ذلك(١).

البكر في اللغة:

أول ولد الرجل غلامًا كان أو جارية، وبكر الرجل بالكسر أول ولده، وبكر كل شيء أوله(٢).

وإن قيل إن هاجر لم تكن زوجة لإبراهيم وإنما كانت من سراريه.

وقد قال بذلك اليهود والنصارى لينالوا من السيدة هاجر ولكننا نأتي لهم أيضًا بنصوص من أسفارهم تقطع بعكس ما يقولون وتثبت ضد ما يزعمون، أي تثبت أن هاجر زوجة لإبراهيم، وإليك النص: (فأخذت ساراى امرأته هاجر المصرية خادمتها

---

(١) الرأي الصحيح صـ٩٢.

(٢) تهذيب اللغة ١٠/ ٢٢٤، لسان العرب ١/ ٣٣٣، النهاية في غريب الحديث والأثر١/ ١٤٩.

فأعطتها لإبرام زوجها لتكون زوجة) (التكوين١٦/ ٣)، كذلك في نفس السفر نجد أن (راميل) زوجة يعقوب الثانية حينما وجدت نفسها عقيمًا لا تلد طلبت منه ﷺأن يدخل بجاريتها (بلهة) ووجه الاستشهاد أن عبارة السفر تقطع بأن هذه الجارية قد صارت زوجة (فَأَعْطَتْهُ بِلْهَةَ جَارِيَتَهَا زَوْجَةً، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَعْقُوب)(التكوين٣٠/ ٤: ١).

إن إصرار اليهود على جعل إسحاق هو الذبيح دون إسماعيل له جانب هام يفوق في أهمية جانب البحث التاريخي الذي يراد به مجرد العلم باسم الذبيح من ابني إبراهيم، فإنه اختلاف يتعلق به اختيار الشعب الموعود ويتعلق به الحذف والإثبات في سيرة إبراهيم ليتصل بذرية إسحاق وينقطع عن ذرية إسماعيل أو ليثبت من سيرته كل ما يتعلق بإسرائيل ينقطع منها كل ما يتعلق بالعرب.

فاعتقاد اليهود إذن في أن إسحاق هو الذبيح جاء استكمالًا لاستبعاد إسماعيل واستئثار إسحاق بميراث أبيها إبراهيم ﷺ حسدًا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق[1].

ويذكر ابن كثير: أن الذي حمل اليهود على التحريف وجعل إسحاق هو الذبيح حسدهم للعرب، فإن إسماعيل أبو العرب الذي يسكنون الحجاز الذين منهم رسول الله ﷺ وإسحاق والد يعقوب - وهو إسرائيل - الذي ينتسبون إليه فأرادوا أن يجروا هذا الشرف إليهم فحرفوا كلام الله وزادوا فيه وهم قوم بهت ولم يقروا بأن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء[2].

٥ـ الاستدلال بموضع الذبيح.

قد مر في قصة النبح (٤وَفِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ رَفَعَ إِبْرَاهِيمُ عَيْنَيْهِ وَأَبْصَرَ الْمَوْضِعَ مِنْ بَعِيدٍ) (التكوين٢٢/ ٤)، فزعمت اليهود أن هذا المكان هو موضع هيكل سليمان في أورشليم، وزعمت النصارى أنه موضع صلب المسيح ﷺ حسب معتقدهم، ولكن المحققين منهم قد علموا أنه باطل محض.

(١) قصة الذبيح صـ ٥٩.

(٢) قصص الأنبياء لابن كثير صـ ١٦١.

ونذكر خلاصة آرائهم من كلام أحد مشايخهم، أعني (كولنزو) فإنه ذكر مخالفتهم في اسم الموضع الذي سموه (أرض المريا)، ثم صرح بتحريفهم في هذه التسمية، وهذا ما ذكره من الاختلاف:

النسخة السبعينية	النسخة العبرانية	موقع ذكر الاسم	ترجمة أقيلا الذي ناقض السبعينية	ترجمة سمافوس
إلى الأرض العالية	إلى أرض موره	التكوين (٢٢/ ٢)	الأرض المستعلنة	أرض الرؤيا
البلوطة العالية	ميدان موره	التكوين (١٢/ ٦)		
قرب البلوطة العالية	على قرب ميدان موره	التثنية (١١/ ٣٠)		
عند جبل مورة	عند جبل موره	القضاة (٧/ ١)		

وبعد أن ذكر هذه الاختلافات استدل كولنزو على تحريفهم وتمسك بحجتين:

الأولى: أن هذا الاسم لمكان الهيكل لا يوجد في سائر الصحف فقال (لا يوجد هذا الاسم في أحد من الكتب بعد سليمان، فإن كتب الأنبياء والمزامير الأولى لا تذكر الجبل الذي بنى عليه الهيكل إلا باسم (صيهون) ولا تذكر (مريا) أبدًا لمكان الهيكل.

والثانية: أن صفة ذلك الوضع لا تصدق على مكان الهيكل وهذه الحجة في غاية القوة. والمقصود من نقل هذه الأقوال أن موضع الذبح المسمى باسم مورة صار موضعًا لاختلاف شديد فيما بينهم فطائفة منهم غيبوا هذا الاسم وترجموه إما ببلوطات عالية وإما بأرض مستعلنة وإما بأرض الرؤيا وطائفة منهم أبقوا هذا الاسم ولكن حرفوه لفظًا فجعلوه (مورة) (ومرياة) (مورياة) وذلك ليلبسوا الحق بالباطل.

وقد رجح الإمام عبد الحميد الفراهي أن الاسم هو المروة بالميم الأصلية وتقديم الراء على الواو لكن حدث تحريف وتبديل لأصل الكلمة وقد بين ذلك.

والأمر الثاني الذي يكشفه لنا: هو تعيين المسمى بهذا الاسم فإن اليهود جعلوه لمكان هيكل سليمان والنصارى لمكان كنيسة القبر المقدس عندهم. ولكن الصحيح أن ذلك الموضع هو الذي في مساكن بني إسماعيل ولم يزل مشهورًا باسم المروة ويؤيد ذلك ما في صحفهم فإنه قد جاء في سفر القضاة (وَكَانَ جَيْشُ الْمِدْيَانِيِّينَ شِمَالِيَّهُمْ عِنْدَ تَلِّ مُورَةَ فِي الْوَادِي) (القضاة ٧/ ٢: ١).

فتبين أن هذا تل مورة كان معسكر المديانيين ولا شك أن المديانيين هم العرب واسم مديان يطلق عليهم وعلى أرضهم وقد جاء التصريح بأن مديان هم الإسماعيليون (وَقَالَ رِجَالُ إِسْرَائِيلَ لِجِدْعُونَ: «تَسَلَّطْ عَلَيْنَا أَنْتَ وَابْنُكَ وَابْنُ ابْنِكَ، لأَنَّكَ قَدْ خَلَّصْتَنَا مِنْ يَدِ مِدْيَانَ». ٢٣فَقَالَ لَهُمْ جِدْعُونُ: «لاَ أَتَسَلَّطُ أَنَا عَلَيْكُمْ وَلاَ يَتَسَلَّطُ ابْنِي عَلَيْكُمْ. اَلرَّبُّ يَتَسَلَّطُ عَلَيْكُمْ». ٢٤ثُمَّ قَالَ لَهُمْ جِدْعُونُ: «أَطْلُبُ مِنْكُمْ طِلْبَةً: أَنْ تُعْطُونِي كُلُّ وَاحِدٍ أَقْرَاطَ غَنِيمَتِهِ». لأَنَّهُ كَانَ لَهُمْ أَقْرَاطُ ذَهَبٍ لأَنَّهُمْ إِسْمَاعِيلِيُّونَ) (القضاة ٨/ ٢٤: ٢٢).

فاتضح مما ذكرنا أن مورة كان في مساكن مديان وأن مديان هم بنو إسماعيل وأن أرض مديان في الحجاز على بحر قلزم[1].

قال د/فتحي محمد الزغبي: وإذا كان كاتب سفر التكوين فد ذكر أن الجبل الذي أمر الله إبراهيم أن يذبح ابنه فوقه هو (جبل المريا) أو (أرض المريا) فإن مفسري العهد القديم وشراحه قد اختلفوا في تعيين هذا الجبل ومعرفته على سبيل التحديد جاء في كتاب (السنن القويم) أن معنى المريا إما (الرب علم) وإما (الرب معد أوراء).

فإن كان المعنى الثاني هو المقصود هنا فيكون المكان سمي المريا من الحادثة ويكون المعنى: المكان الذي فيه (الرب يعد أو يرى خروف المحرقة)، ورأى كثيرون من أكابر

(١) الرأي الصحيح صـ ٦٢: ٤٨ بتصرف.

المفسرين أن ذلك المكان هو (مورة) في شكيم (نابلس) وأن الذبيحة قدمت في السامرة وكان المذبح طبيعيًا وهو قمة جبل جرزيم.

لكن إبراهيم وإسحاق -فيما يقول صاحب كتاب السنن- وصلا المكان في اليوم الثالث ولكن كون جبل جرزيم بعيدًا جدًا عن بئر سبع يمنع من هذا القول، وعلى هذا فيرجع أنه قرب أورشليم لأنها تبعد نحو ثلاث مراحل أي سير نحو إحدى وعشرين ساعة. وأورد صاحب القاموس أن (مريا) اسم سامي ربما كان معناه (رؤيا) ويطلق على:

١-أرض أوصى الرب إبراهيم أن يصعد إليها ويقدم ابنه على أكمة منها وهي منطقة في أورشليم.

٢-الميل الذي بنى سليمان عليه الهيكل في أورشليم وكان في القسم الشرقي من المدينة الحاضرة يشرف على وادي قدرون وكان إلى الشمال من صهيون، ثم يذكر صاحب القاموس أن الأكثرين يظنون أن موضع الهيكل هو نفس الموضع الذي فيه أمر الله إبراهيم أن يستعد لتقديم إسحاق ذبيحه، غير أن التقليد السامري يقول: إن موضع مذبح إبراهيم كان على جبل جرزيم[(١)].

وجبل جرزيم هو جبل صخري منحدر يكون الحد الجنوبي للوادي الذي تقع فيه شكيم (نابلس الآن)، وهكذا فإن اليهود فيما بينهم قد اختلفوا في الموضع الذي يذكرون أن إسحاق قد هيئ للذبح فيه مما يعني أن المسألة غير مؤكدة لديهم[(٢)].

٦ـ الاستدلال بما في قصة مولد إسماعيل وإسحاق من البشارات:

ومن خلال البشارات التي جاءت عند مولد إسماعيل وإسحاق نجد أنها تنبئ بما يمكن أن يحدث لأخوين في مستقبل حياتهما.

وفيما يتعلق بإسماعيل: نجد أن ملاك الرب- كما ورد في سفر التكوين –قد بشر هاجر أثناء حملها بوليدها المنتظر: (وقال لها ملاك الرب: لأكثرن نسلك تكثيرًا حتى لا يحصى لكثرته، وقال لها ملاك الرب: ها أنت حامل وستلدين ابنًا وتسمينه إسماعيل لأن الرب قد

---

(١) قاموس الكتاب المقدس صـ (٨٥٩).

(٢) قصة الذبيح (٢٨/ ٣) د/ فتحي محمد الزغبي.

سمع صوت شقائك. . .) (التكوين ١٦/ ١١: ١٠)، والذي يتأمل هذه البشرى يلاحظ أنها لم تذكر شيئًا عن ذرية لإسماعيل في المستقبل بل تكلمت عن نسل لهاجر وإخوة لإسماعيل، ومادامت هاجر قد حملت من إبراهيم بوليدها البكر إسماعيل فإنها يمكن أن تحمل منه ذرية أخرى يتكاثر منها نسل هاجر ولا يوجد في تلك البشرى ما يمنع حدوث مكروه لإسماعيل مثل موته أو قتله قبل أن يكبر وتكون له ذرية.

فلو حدث بعد مولد إسماعيل أن جاء الوحي لإبراهيم بأمره بذبح ابنه هذا ما كان هناك تناقص وأما ما جاء في الدعاء بالبركة وكثرة ذريته فكان ذلك بعد ما بلغ ثلاث عشرة سنة عند البشرى بإسحاق، كما جاء في سفر التكوين صحيحًا قال الرب لإبراهيم (وأما إسماعيل فقد سمعت قولك فيه وها أنا ذا أباركه وأنميه وأكثره جدًا ويلد اثنى عشر رئيسًا وأجعله أمة عظيمة) (التكوين١٧/ ٢٠).

أقول: كانت هذه البركة قبل مولد إسحاق بعام وعند ذلك كان عمر إسماعيل ثلاث عشرة سنة، معنى ذلك أن هذا الكلام قد قبل بعد أن فدى الله إسماعيل من الذبح.

أما ما يتعلق بإسحاق: نجد أن الأمر قد اختلف تمامًا عن أخيه إسماعيل حيث إن البشرى التي تلقاها إبراهيم عليه السلام قبل مولد إسحاق بعام وأن البشرى بكثرة نسله وذريته كان قبل مولد إسحاق، فقد جاء في سفر التكوين ما نصه: (فقال الله: بل سارة امرأتك ستلد لك ابنا واسمه إسحاق وأقيم عهدي معه عهدًا أبديًا لأكون له إلهًا ولنسله من بعده) (تكوين١٧/ ١٩)، فكيف إذن ينبئ وحي السماء إبراهيم عليه السلام بذرية لإسحاق قبل مولده ويقام معها عهد الله، ثم يعود وحي السماء ليطلب من إبراهيم أن يذبح ابنه إسحاق وهو لا يزال بعد صبيًا لم يتزوج وينجب ذرية كما ورد في البشارة.

قلت: والبشارة بنسل إسحاق مع ولادته هو ما صرح به القرآن الكريم حيث بشر إبراهيم وزوجته سارة بولادة إسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب كما قال سبحانه: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِن وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ (هود: ٧١)، وهذا دليل على أن إسحاق ليس هو الذبيح.

اعتراض ورده:

وقد حاول بولس في رسالته إلى العبرانيين أن يجيب عن هذا السؤال ويحل هذه المشكلة فقال: (بالإيمان قرب إبراهيم إسحاق لما امتحن فكان يقرب ابنه الوحيد، وقد تلقى المواعد وكان قد قيل له: بإسحاق سيكون لك نسل يحمل اسمك فقد اعتقد أن الله قادر حتى على أن يقيم من بين الأموات لذلك استرده) (رسالة العبرانيين١١/ ١٩: ١٧).

وحل هذه المشكلة التي قدمتها بولس في رسالته إلى العبرانيين وردده كثير من شراح العهد القديم النصارى جديد في المسيحية لم ينظر إليه أحبار اليهود الذين اعتبروا أن التضحية قائمة على تسليم إبراهيم بموت إسحاق وأنه أطاع الله ولم يطع قلبه بحنانه على ابنه الموعود، بالإضافة إلى أن هذا الحل الذي ارتضاه فقهاء المسيحية يقلل كثيرًا من قيمة تضحية إبراهيم وإذعانه لربه مادام أنه كان على يقين من أن الله سبحانه سوف يعيد الحياة إلى ولده بعد أن يقوم بذبحه بنفسه.

الوجه الثامن: الحكمة من عدم ذكر اسم الذبيح في القرآن.

ليس لقائل أن يقول: إن كان إسماعيل عليه السلام هو الذبيح فلم لم يصرح القرآن به؟ فإن هذا السؤال عائد عليه في أمر إسحاق عليه السلام على سواء مع أنه لم يكن مانع لذكره.

وأما إسماعيل عليه السلام فلعدم التصريح باسمه وجوه من الحكمة:

الأول: أنه من عادة القرآن الصفح والإعراض عن اللجاج الذي لا ينفصم، لكيلا يشتغل الخصم به، ويترك ما يلقى إليه من الحجة الدامغة. وقد أدخلت اليهود اسم إسحاق عليه السلام في قصة الذبح، فلو صرح القرآن بخلاف ذلك لتمسكوا بما في كتبهم وجادلوا بباطلهم، وأنكروا بما جاء به النبي لخلاف الصريح بما عندهم؛ فالقرآن يلزمهم ما كان موجودًا في صحفهم، أو كان ظاهرًا بينًا عند العقل، لكيلا يترك لهم متمسكًا وعذرًا، وقد أشار إلى ذلك في غير ما آية تارة يخاطب النبي ويأمره بالصفح عنهم، وتارة يخاطب المسلمين بترك جدالهم إلا بحسن القول، وتارة يخاطب أهل الكتاب ويدعوهم إلى مسلماتهم.

ونذكر هاهنا بعض الأمثلة، قال تعالى مخاطبًا لنبيه: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ۙ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ (المائدة: ١٣)، وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَـٰبٌ مُّبِينٌ﴾ (المائدة: ١٥)، وقال تعالى: ﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ (آل عمران: ٦٤)، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُجَـٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ (العنكبوت: ٤٦)، وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَـٰٓأَنتُمْ هَـٰٓؤُلَآءِ حَـٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (آل عمران: ٦٥-٦٦).

ولهذا الأسلوب من الخطاب لهم أمثلة كثيرة.

وبالجملة فإن القرآن قد اجتنب مجادلتهم فيما تمسكوا بظاهر الكتاب، وفي ذلك حكمة بينة لعدم التصريح باسم الذبيح، فلو كان هو إسحاق عليه السلام لم يكن مانعًا عن تسميته هاهنا.

والثاني: أن الإسلام جعل الفخر بالآباء من أمور الجاهلية، وجعل سعادة الإنسان وشرفه في استقلاله بأعماله. فعلى هذا الأصل كان أقرب إلى التكرم أن لا يذكر على لسان النبي في هذه القصة التي جاء فيها ذكر إسحاق عليه السلام بعد الفراغ عن واقعة الذبح ما يكون تصريحًا بأن إسماعيل عليه السلام الذي كان من آبائه هو صاحب هذا الشرف العظيم. وليت شعري ماذا يقول من يزعم أن الذبيح هو إسحاق عليه السلام في عدم تسميته في هذه القصة وبيان كونه ذبيحًا، مع كثرة ذكره والبشارة به لإبراهيم عليه السلام.

والثالث: أن اليهود لم يقنعوا بإنكار هذا الشرف لإسماعيل عليه السلام، بل أدخلوا في التوراة أن إبراهيم عليه السلام أخرجه عن بيته مع أمه، وأنها كانت أمة لسارة -عليها السلام-، ومعاذ الله أن تكون كذلك، وقد عاد وبال هذا الافتراء عليهم من غير مهلة، ثم ضربت عليهم الذلة والعبودية، وقد ذكرنا طرفًا من ذلك في تفسير سورة ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ. . . ﴾.

وبالجملة فكان الفخر بالآباء قد سيط من دمهم، ولذلك وبخهم يحيى عليه السلام بقوله: (يَا أَوْلاَدَ الأَفَاعِي، مَنْ أَرَاكُمْ أَنْ تَهْرُبُوا مِنَ الْغَضَبِ الآتِي؟ ٨فَاصْنَعُوا أَثْمَارًا تَلِيقُ بِالتَّوْبَةِ. وَلاَ تَبْتَدِئُوا تَقُولُونَ فِي أَنْفُسِكُمْ: لَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبًا. لأَنِّي أَقُولُ لَكُمْ: إِنَّ اللهَ قَادِرٌ أَنْ يُقِيمَ مِنْ هذِهِ الْحِجَارَةِ أَوْلاَدًا لإِبْرَاهِيمَ. ٩وَالآنَ قَدْ وُضِعَتِ الْفَأْسُ عَلَى أَصْلِ الشَّجَرِ) (متى٣/ ١٠: ٧).

فلو أسمعهم القرآن شيئًا مما كان للعرب من كرم المحتد وعلوه لاهتاجوا إلى ذكر ما افتروه من كون هاجر -عليها السلام- أم أبيهم إسماعيل عليه السلام أمة لسارة -عليها السلام-، ألا ترى أن القرآن مع كثرة ذكر سارة -عليها السلام- لم يأت ولو مرة واحدة بذكر هاجر -عليها السلام-؟ فكان الأولى أن يجتنب التصريح بكون هذه الفضيلة لبني إسماعيل خاصة. وبالجملة فعدم التصريح باسم الذبيح أولى بكونه دليلًا على أنه إسماعيل عليه السلام، فإن لم يصرح باسمه، فقد دل عليه بوجوه كثيرة كما مر آنفًا.

الرابع: أن التوراة التي بأيدي اليهود مشتملة على دلائل جمة تنطق بأن إسماعيل هو الذبيح، وهو أبوه وهو صاحب البركة الدائمة التي بورك بها جميع الأمم، مع فضائل أخر. ولا خفاء في عداوتهم به وبذريته. وإذ كان الأمر كذلك، كان أحسن أن يُكتفى بتلك البينات التي في التوراة عند أعدائهم عن التصريح بها في القرآن فإنه كما قيل: الفضل ما شهدت به الأعداء، لا سيما إذا كانت هذه الشهادة على رغم أنفهم وسعيهم في كتمانها، ولا يخفى أن القرآن ملآن بذكر فضائل أنبياء بني إسرائيل -عليهم السلام-، بل هو الذي نفى عنهم كل ما أدخلوه في التوراة مما لا يليق برفيع منزلتهم، فلو كانت فضيلة الذبيح

لإسحاق عليه السلام لصرح بها القرآن[1].

قال ابن عاشور: وقد أشارت هذه الآيات إلى قصة الذبيح ولم يسمه القرآن لئلا يثير خلافٌ بين المسلمين وأهل الكتاب في تعيين الذبيح من ولدي إبراهيم وكان المقصد تأليف أهل الكتاب لإقامة الحجة عليهم في الاعتراف برسالة محمد ﷺ وتصديق القرآن ولم يكن ثمة مقصد مهم يتعلق بتعيين الذبيح ولا في تخطئة أهل الكتاب في تعيينه، وأمارة ذلك أن القرآن سمى إسماعيل في مواضع غير قصة الذبيح وسمى إسحاق في مواضع ومنها بشارة أمة على لسان الملائكة الذين أرسلوا إلى قوم لوط وذكر اسمي إسماعيل وإسحاق أنهما وهبا له على الكبر ولم يسم أحدًا في قصة الذبيح قصدًا لإبهام مع عدم فوات المقصود من الفضل لأن المقصود من القصة التنويه بشان إبراهيم فأي ولديه كان الذبيح كان في ابتلائه بذبحه وعزمه عليه وما ظهر في ذلك من المعجزة تنويه عظيم بشأن إبراهيم[2].

الوجه التاسع: نوعية المذبوح ولماذا وصف بوصفه عظيم.

اختلف أهل العلم في الذبح الذي فُدي به ولدا إبراهيم عليه السلام على قولين:

الأول: أنه كان كبشًا، وهو قول جمهور أهل العلم بالتفسير[3]، وممن قال به ابن رضي الله عنه قال: الكبش الذي ذبحه إبراهيم هو الكبش الذي قربه ابن آدم فتقبل منه[4].

القول الثاني: أنه كان تيسًا، ونقل ذلك عن ابن عباس[5]، والحسن البصري[6].

---

(١) الرأي الصحيح صـ٩٣: ٩٠.

(٢) التحرير والتنوير ٢٣/ ١٥٦.

(٣) المحرر الوجيز (٤/ ٤٨٢)، تفسير القرطبي (١٥/ ١٠٦)، الخازن في تفسيره (٤/ ٢٤).

(٤) **حسن**. أخرجه الطبري في تفسيره (٢٣/ ٨٦) من طريق، سفيان، ، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٢٣٣) من طريق داود العطار، كلاهما (سفيان، داود) عن ابن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.

(٥) **إسناده ضعيف**. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٧ من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان، عن رجل، عن أبي صالح: إسناده ضعيف لجهالة شيخ الثوري.

(٦) موضوع. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٧ حدثنا ابن حميد، قال: ثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن به. فيه عمرو بن عبيد متهم بالكذب، الجرح والتعديل ٦/ ٢٤٦، تهذيب التهذيب ٨/ ٦٢، التقريب (١/ ٤٢٤) (٧٠٧١).

وأما عن وصفه بقوله سبحانه: ﴿ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴾، **وذلك لأسباب:**

١- لأنه رعى في الجنة، قاله ابن عباس رضي الله عنه[(١)].

٢- لأنه كان ذبحًا متقبلًا، قاله مجاهد[(٢)].

٣- ذُبح ذبح بالحق على دين إبراهيم عليه السلام، قاله الحسن[(٣)].

٤- عظيم القدر لأنه من عند الله، فهو عظيم الشخص والبركة.

وذلك أن الله فدى به ابن رسول وأبقى به من سيكون رسولًا فيعظمه بعظم أثره، ولأنه سخره الله لإبراهيم في ذلك الوقت وذلك المكان، وعلى هذا جرت السنة به وصار دينًا باقيًا آخر الدهر[(٤)].

٥- لأنه كان سمينًا[(٥)].

٦- لأنه لم يكن عن نسل بل من التكوين[(٦)].

قال الطبري: ولا قول في ذلك أصح مما قال الله -جل ثناؤه- وهو أن يقال: فداه الله بذبح عظيم وذلك أن الله عم وصفه إياه بالعظيم دون تخصيصه فهو كما عمه به[(٧)].

---

(١) **ضعيف**. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٧ من طريق ابن يمان، عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن سعيد ابن جُبَير عن ابن عباس به. فيه يحيى بن يمان صدوق عابد يخطئ كثيرًا وقد تغير، التقريب (١/ ٥٩٨) (٧٦٧٩)، وضعفه ابن حجر كما في فتح الباري ١٠/ ٤١، وانظر: نهاية الاغتباط (٣٧٤).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٨ من طريق ابن جريج، وأخرجه أيضًا من طريق ليث بن أبي سليم، وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٥٤١) من طريق ابن أبي نجيح. كلهم (ابن جريج، ليث، ابن أبي نجيح) عن مجاهد به.

(٣) موضوع. أخرجه الطبري في تفسيره ٢٣/ ٨٨ حدثنا ابن حميد، قال: ثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن به. فيه عمرو بن عبيد؛ متهم بالكذب.

(٤) تفسير القرطبي ١٥/ ١٠٦، الخازن في تفسيره ٤/ ٢٤، روح المعاني ٢٣/ ١٣٢.

(٥) الكشاف ٤/ ٥٥، الرازي في تفسيره ٢٦/ ١٥٨، الخازن في تفسيره (٤/ ٢٤)، النسفي في تفسيره (٤/ ٢٦)، أبو السعود في تفسيره ٧/ ٢٠١، روح المعاني ٢٣/ ١٢٩.

(٦) المحرر الوجيز ٤/ ٤٨٢، البحر المحيط ٧/ ٣٥٦.

(٧) جامع البيان ٢٣/ ٨٨.

الوجه العاشر: قصة الذبيح رؤيا نوم، وبيان الحكمة من ذلك.

قال الألوسي: وفي كلام التوراة التي بأيدي اليهود اليوم ما يرمز إلى أن الأمر بالذبح كان ليلًا فإنه بعد أن ذكر قول الله تعالى له عليه السلام خذ ابنك وامض إلى بلد العبادة وأصعده ثم قربانًا على أحد الجبال الذي أعرفك به قيل فأدلج إبراهيم بالغداة. . إلخ فالأمر إما منامًا وإما يقظةً لكن وقع تأكيدا لما في المنام إذ لا محيص عن الإيمان بما قصه الله تعالى علينا فيما أعجز به الثقلين من القرآن والجزم بكونه في المنام لا غير إذ لا يعول على ما في أيدي اليهود وليس في الأخبار الصحيحة ما يدل على وقوعه يقظة أيضًا[1].

الحكمة من ورود هذا التكليف في النوم لا في اليقظة.

الأول: إن هذا الابتلاء إنما برز في صورة الوحي المنامي إكرامًا لإبراهيم عن أن يزعج بالأمر بذبح ولده بوحي في اليقظة لأن رؤى المنام يعقبها تعبيرها إذ قد تكون مشتملة على رموز خفية وفي ذلك تأنيس لنفسه لتلقي هذا التكليف الشاق عليه وهو ذبح ابنه الوحيد[2].

وحول ذلك يقول الإمام الرازي:

أن هذا التكليف كان في نهاية المشقة على الذابح والمذبوح، فورد أولًا في النوم حتى يصير ذلك كالمنبه لورود هذا التكليف الشاق، ثم يتأكد حال النوم بأحوال اليقظة، فحينئذٍ لا يهجم هذا التكليف دفعة واحدة بل شيئًا فشيئًا[3].

الثاني: أن تكون المبادرة إلى الامتثال أدل على كمال الانقياد وتمام الإخلاص[4].

الثالث: أن الله تعالى جعل رؤيا الأنبياء عليهم السلام حقًا، فكما أرى يوسف عليه السلام سجود أبويه وأخوته في المنام فقال على لسان يوسف: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴿٤﴾﴾ (يوسف: ٤)، وكما وعد رسوله ﷺ دخول المسجد

---

(١) روح المعاني ٢٣/ ١٢٨.

(٢) التحرير والتنوير ٢٣/ ١٥١.

(٣) الرازي في تفسيره ٢٣/ ١٥٦، الخازن في تفسيره ٤/ ٢٣.

(٤) البيضاوي في تفسيره (٥٨٩).

الحرام في المنام فقال تعالى: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ (الفتح: ٢٧)، وقال على لسان الخليل إبراهيم عليه السلام: ﴿إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ﴾ (الصافات: ١٠٢)، والمقصود من ذلك تقوية الدلالة على كونهم صادقين، لأن الحال إما حال يقظة وإما حال منام، فإذا تظاهرت الحالتان على الصدق، كان ذلك هو النهاية في بيان كونهم محقين صادقين في كل الأحوال[1].

الباب الثاني:

الوجه الأول: بطلان العلاقة بين الذبيح والصلب والفداء على زعمهم.

١ـ بطلان هذا القياس الفاسد:

وذلك أن النصارى قد تابعوا اليهود في أن الذبيح إسحاق عليه السلام وكان حادث الذبيح فرصة ثمينة تلقفها الذين بدلوا دين المسيح عيسى عليه السلام حيث اتخذوها سندًا وحجةً لعقيدة الصلب والفداء ومن هذا الملق أيضًا رأوا أن الذبيح إسحاق، فلو كان إسماعيل لما كان لاستشهادهم به على ما زعموه من طلب المسيح وتقديمه لذبيحة للخلاص والفداء أي تأثير حيث أن المسيح عيسى ابن مريم من ذرية إسحاق وليس من ذرية إسماعيل عليهم جميعًا وعلى نبينا أفضل الصلوات وأزكى التسليمات.

جاء في (السنن القويم) أن كون إسحاق أطاع أباه ولم يمانع يعد رمزًا إلى المسيح الذي سيق إلى الذبح ولم يفتح فاه إطاعة لإرادة أبيه فأحياه الله كما أحيا ابنه، فكان في هذه التجربة قصد روحي وهو الإيمان إلى الذبيحة الكفارية ذبيحة الفادي التي هي غنى الكنيسة المسيحية وركن دينها وتعليمها وسعادتها كنيسة الله التي اشتراها بدمه.

ذكر الدكتور (ف. ب) ما يراه أن تصرف إبراهيم في هذه الحادثة يزيدنا فهمًا للذبيحة التي قدمها الله لخلاصنا فإن خضوع إسحاق وهو موضوع على المذبح ورقبته معرضة للسكين يعطينا فكرة أعمق من طاعة المسيح حتى الموت كذلك فإن إعادة إسحاق حيًا كمن قام من الأموات بعد أن صار في حكم المائت في نظر والده ثلاثة أيام يعطينا فكرة عن

(١) الرازي في تفسيره ٢٣/ ٥٦.

قيام المسيح من الأموات في اليوم الثالث، ثم يذكر أن الحقيقة تفوق الرمز: فإن إسحاق تألم وهو شاعر تمامًا بوجود أبيه معه، أما المسيح فقد تصاعدت من جنبه تلك الصرخات المدوية (إِلهِي، إِلهِي، لِمَاذَا تَرَكْتَنِي)، وإسحاق بذل معه كل ما يمكن تخفيف آلامه وأحزانه، أما المسيح فقد قاسى الأمرين من جند الرومان ثم من الكتبة والفريسيين، إسحاق نجا من الموت أما المسيح فقد شرب الكأس حتى الثمالة(١).

وعلى هذا المنوال نسج شراح الكتاب المقدس ومفسروه من النصارى باذلين أقصى جهودهم في الربط بين إسحاق والمسيح، واستغلال حادث الذبح في صنع متكئًا يتكئون عليه، ومصدر ينهلون منه ليدعموا هذه العقيدة التي أبطلها القرآن الكريم بطلانًا قاطعًا وحاسمًا في قوله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾ (النساء: ١٥٧-١٥٨)(٢).

* * *

(١) قلت: وشتان بين الجمع ما بين قصة الذبيح وبين ما فعلوه مع المسيح عيسى ﷺ والبراهين واضحة فإن إبراهيم ﷺ أراه الله رؤيا أن يذبح ابنه ورؤيا الأنبياء حق هذه واحدة، والثانية أن الذي قام بالفعل هو إبراهيم ﷺ بأمر الله سبحانه وتعالى وهو نبي معصوم وأنتم على زعمكم الباطل قمتم بالفعل والفارق واضح، والثالثة أن الله فداه – أي الذبيح– ابن إبراهيم ﷺ فكانت معجزة وكرامة وفضل لإبراهيم ولولده وأنتم تزعمون أنه قتل...!

(٢) قصة الذبيح صـ ٣٢: ٣١ د/ فتحي محمد الزغبي.

٣ـ شبهة: حول نظر إبراهيم عليه السلام في النجوم.

نص الشبهة:

قال تعالى: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ (٨٨) فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ (الصافات: ٨٨-٨٩)، فاعترضوا على الآية وقالوا: أن القرآن يثبت أن إبراهيم عليه السلام كان ينظر في النجوم، ولم يكن إيمانه يقينيًا، وأن القرآن يثبت أنه كان مريضًا، مع أن في الكتاب المقدس أن إيمان إبراهيم عليه السلام كان يقينيًا، وأنه كان سليمًا ولم يكن مريضًا.

والجواب عن ذلك من وجوه:

الوجه الأول: بيان معنى قوله تعالى: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ (٨٨)﴾.

الوجه الثاني: بيان معنى قوله تعالى: ﴿فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ (٨٩)﴾.

الوجه الثالث: أنواع علم النجوم.

الوجه الرابع: أدلة من أثبت أن للكواكب والنجوم تأثيرًا، والرد عليها.

الوجه الخامس: الكلام على بطلان علم الأحكام.

الوجه السادس: ماذا قال الكتاب المقدس عن إبراهيم عليه السلام.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: بيان معنى قوله تعالى: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ (٨٨)﴾

هذه حيلة أرادها إبراهيم عليه السلام لكيلا يخرج معهم، فقال لهم كلامًا هو حق في نفس الأمر، فَهِموا منه أنه سقيم على مقتضى مايعتقدونه، ولم يكن نظره عليه السلام من باب اعتقاده في النجوم، وإنما هو إيهام ليتوصل إلى مايريد لكي يتوصل إلى غرضه الذي سيكون وسيلة إلى إنقاذهم مما هم فيه. [(١)]

وأما عن نظره، فالجواب عليه من وجوه:

الأول: أنه تفكر فيما يلهيهم به:

---

(١) تفسير البغوي ٤/ ٣٠، الكشاف ٤/ ٤٩، تفسير الرازي ٢٦/ ١٤٧، تفسير النسفي ٤/ ٢٣، تفسير ابن كثير ١٢/ ٣٣، تفسير الخازن ٤/ ٤٩، روح المعاني ٢٣/ ١٠١.

أي: أنه نظر إلى السماء متفكرًا فيما يلهيهم به، وعادة من أراد أن يتفكر في شيء نظر إلى السماء، لأن النظر إلى الأرض يلهيه عن تدبره[١]، وهو قول قتادة ﷺ.[٢]

والمعنى أنهم ظنوا أنه نظر في النجوم متنجمًا، ولكنه نظر إليها متفكرًا.

وأهل اللغة يقولون: لمن تفكر في أمره لينظر كيف يدبره نظر في النجوم، ويتفكر بمعنى ينظر كما في قوله سبحانه: ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُوا۟ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾[٣].

الثاني: نظر في نجوم كلامهم ومتفرقات أقوالهم.

وحاله معهم، وذلك كله لما سألوه أن يخرج معهم إلى عيدهم ليخرج من ذلك بحيلة.[٤]

الثالث: أنه رأى نجمًا طالعًا فعلم أن له خالقًا.

فكان هذا نظره في النجوم[٥]، والمعنى أن هذه النجوم لا تستطيع أن تدبر أفعال العباد، وهو منسوب إلى سعيد بن المسيب.[٦]

الرابع: نظر في النجوم هو قوله سبحانه: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا ﴾وهذا قبل البلوغ[٧].

وهذه النظرة هي النظرة التي استدل بها على التوحيد في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا ﴾، وأن العرب تطلق على كل ما في القرآن نجومًا على صفة التغليب، قال تعالى: ﴿إِنِّى رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِى سَٰجِدِينَ ﴾.

الخامس: نظر في أحكامها، ولم ينظر إليها بعينها.

---

(١) النكت والعيون ٥/ ٥٥، تفسير ابن كثير ١٢/ ٣٢، تفسير القرطبي ١٥/ ٩٣.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٨٢٧٦).

(٣) العين للخليل ٦/ ١٥٤، تهذيب اللغة للأزهري ١١/ ١٢٨، تاج العروس ١/ ٦٥.

(٤) المحرر الوجيز ٤/ ٤٧٨، الرازي في تفسيره ٢٦/ ١٤٨، تهذيب اللغة للأزهري ١١/ ١٢٨.

(٥) النكت والعيون (٥/ ٥٥)، القرطبي في الجامع ١٥/ ٩٣.

(٦) أخرجه الطبري ٢٣/ ٧٠، ابن أبي حاتم (١٨٢١٤)، عبد الرازق في تفسيره (٢٥٤٣)، وزاد نسبته السيوطي في الدر المنثور ٧/ ١٠٠ إلى عبد بن حميد وابن المنذر. إسناده ضعيف لعنعنة قتادة.

(٧) الرازي في تفسيره ٢٦/ ١٤٧.

وذلك أن قوم إبراهيم ﷺ كانوا أصحاب النجوم يعظمونها ويقضون بها على غائب الأمور، فلذلك نظر إبراهيم في النجوم أي في علوم النجوم وفي معانيه لا أنه نظر بعينه إليها، وهو كما يقال فلان نظر في الفقه وفي النحو وإنما أراد أن يوهمهم أنه يعلم ما يعلمون ويتعرف من حيث يتعرفون حتى إذا قال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ سكنوا إلى قوله.[(١)]

السادس: أن علم النجوم كان من النبوة.

فلما حبس الله تعالى الشمس على يوشع بن نون أبطل ذلك، فنظر إبراهيم ﷺ فيها كان علمًا نبويًا.[(٢)]

وحكى جويبر عن الضحاك أن علم النجوم كان باقيًا إلى زمن عيسى ابن مريم ﷺ، حتى دخلوا عليه في موضع لا يطلع عليه فقالت لهم مريم: من أين علمتم موضعه؟ قالوا: من النجوم، فدعا ربه عند ذلك فقال: اللهم فوهمهم في علمها فلا يعلم علم النجوم أحد، فصار حكمها في الشرع محظورًا وعلمها في الناس مجهولًا.[(٣)]

الوجه الثاني: بيان معنى قوله تعالى: ﴿فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ۝٨٩﴾.

الأول: كلام أهل اللغة حول كلمة سقيم: السَّقام، والسُّقْم، والسَّقَم: المرض، لغات مثل حُزْن، وحَزَن. وقد سَقِمَ الرجل يَسْقُم فهو سقيم ورجل مسقام، إذا كان يعتريه السقم كثيرًا.[(٤)]

الثاني: كلام أهل العلم بالتفسير والحديث وغيرهم حول كلمة سقيم.

---

(١) الكشاف ٤/ ٤٩، تفسير الرازي ٢٦/ ١٤٧، تفسير أبو السعود ٧/ ١٩٧.

(٢) النكت والعيون (٥/ ٥٥)، تفسير القرطبي ١٥/ ٩٣، منسوبًا إلى ابن عباس.

قلت: وقد أخرجه الخطيب البغدادي في كتاب القول في علم النجوم (ص ١٩٨) عن علي ﷺ، وساق متنه، ثم قال بعده: في اسناد هذا الحديث غير واحد مجهول، وقد ذكر صاحب كتاب كنز العمال (حديث ٢٩٤٢١)، وعزاه إلى الخطيب، وقال: إسناده ضعيف.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه جويبر: ضعيف جدًا كما في التقريب (١/ ٩٤)، وقال النسائي: متروك.

(٤) تاج العروس ١/ ٧٧٥٦، تهذيب اللغة ٨/ ٤٢٤، لسان العرب ٣/ ٢٠٤٢.

الأول: سقيم مريض، ونوع المرض هنا الطاعون، والمعنى: إني مطعون، وهو مروي عن ابن عباس[١]، الضحاك[٢]، سفيان[٣].

وهذا كله من باب المعاريض (الحيل) التي استخدمها سيدنا إبراهيم عليه السلام حتى يخلو بها إلى أصنامهم، فقال إني سقيم ليلزم مكانه ويفارقوه، ولم ينطق إبراهيم بأن النجوم دلته على أنه سقيم، ولكنه لما جعل قوله: (إني سقيم) مقارنًا لنظره في النجوم أوهم قومه أنه عرف ذلك من دلالة النجوم حسب أوهامهم[٤].

وعلى هذا فلم يكن مريضًا جسمانيًا، بدليل أنه حطم الأصنام، وهي تحتاج إلى مشقة عالية، وإنما هذا من باب المعاريض[٥].

وعلى القول بأنه سقيم فسقمه سقم نفسي من تماديهم في الباطل على ما يأتي:

الثاني: سقيم بالنسبة إلى ما يستقبل من مرض الموت.

---

(١) تفسير الطبري ٢٣/ ٧٢، إسناده ضعيف فيه انقطاع.

(٢) تفسير الطبري ٢٣/ ٧١، وزاد السيوطي في الدر المنثور ٧/ ١٠٠نسبته إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر، إسناده ضعيف فيه انقطاع بين شيخ الطبري والحسين.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (١٨٢١٧).

(٤) التحرير والتنوير (٢٣/ ١٤٢).

(٥) قال ابن حجر: المعاريض، قال الجوهري: هو خلاف التصريح وهو التورية بالشيء عن الشيء. وقال الراغب: كلام له وجهان صدق وكذب أو باطن وظاهر، قال ابن حجر: والأولى أن يقال كلام له وجهان يطلق أحدهما والمراد لازمه، وشرط جواز استعمال المعاريض هو التخلص من الظلم أو حصول حق، وأما استعمالها في عكس ذلك من إبطال الحق أو تحصيل الباطل فلا يجوز وشرط آخر وهو عدم القسم. (فتح الباري ١٠/ ٦١٠)، وانظر النووي في شرح صحيح مسلم (٧/ ٣٨١)، فقول إبراهيم: ﴿إني سقيم﴾ ولم يكن مريضًا هذا من باب المعاريض وهذا ليس من باب الكذب، وأما إطلاقه اسم الكذب عليها فلكونه قال قولًا يعتقده السامع كذبًا، لكنه إذا حقق لم يكن كذبًا، فليس هذا بكذب محض، قال النووي: ومعناه (أي في إطلاق اسم الكذب على ذلك) إنما هي بالنسبة إلى فهم المخاطب والسامع، وأما في نفس الأمر فليست كذبًا مذمومًا لوجهين: أحدهما: أنه ورى بها، الثاني: لو كان كذبًا لا تورية فيه لكان جائزًا في دفع الظالمين (فتح الباري ٦/ ٤٥١)، شرح صحيح مسلم (٨/ ١٣٦).

لأن من كتب عليه الموت يسقم في الغالب ثم يموت، وهذا كما قال الله سبحانه (إنك ميت وإنهم ميتون)، أي: ستموت. [١]

قال الزمخشري: ولقد نوى به أن من في عنقه الموت سقيم. ومنه المثل: كفي بالسلامة داء. وقول لبيد:

فَدَعَوْتُ رَبِّي بالسَّلاَمَةِ جَاهِدا   لِيُصِحَّنِي فَإِذَا السَّلاَمَةُ دَاءُ

وقد مات رجل فجأة فالتف عليه الناس وقالوا: مات وهو صحيح، فقال أعرابي: أصحيح من الموت في عنقه. [٢]

الثالث: سقيم بمعنى: مريض القلب عن عبادتكم هذه الأوثان. [٣]

ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴾.

الرابع: سقيم أي: سأسقم، فالْإِنْسَان عُرْضَة لِلْأَسْقَامِ، وَأَرَادَ بِذَلِكَ الِاعْتِذَار عَنْ الْخُرُوج مَعَهُمْ إِلَى عِيدهمْ، وَشُهُود بَاطِلهمْ وَكُفْرهمْ، واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيرًا[٤].

الخامس: سقيم أي: سقيم الحجة على الخروج معكم. [٥]

السادس: أنه نظر نظرة في النجوم في أوقات الليل والنهار وكانت تأتيه سقامة كالحمى في بعض ساعات الليل والنهار، فنظر ليعرف هل هي في تلك الساعة وقال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾

---

(١) معاني القرآن للزجاج (٤/ ٣٠٨)، النكت والعيون (٥/ ٥٦)، تفسير الرازي (٢٦/ ١٤٧)، تفسير القرطبي (١٥/ ٩٣)، شرح صحيح مسلم للنووي (٨/ ١٣٧)، تفسير النسفي (٤/ ٢٤)، ابن كثير في التفسير (١٢/ ٣٥)، فتح الباري (٦/ ٤٥١) روح المعاني (٢٣/ ١٠١)، فتح البيان (١١/ ٤٠١).

(٢) الكشاف (٤/ ٤٩).

(٣) النكت والعيون (٥/ ٥٦)، الكشاف (٤/ ٤٩)، تفسير الرازي (٢٦/ ١٤٧)، تفسير القرطبي (١٥/ ٩٤).

(٤) النووى في شرح صحيح مسلم (٨/ ١٣٧)، فتح الباري (٦/ ٤٥١).

(٥) فتح الباري (٦/ ٤٥١).

فجعله عذرًا في تخلفه عن العيد الذي لهم وكان صادقًا فيما قال، لأن السقم كان يأتيه في ذلك الوقت، وإنما تخلف لأجل تكسير أصنامهم(١).

وتعقب ابن حجر هذا القول، فقال: وهو بعيد لأنه لو كان كذلك لم يكن كذبًا لا تصريحًا ولا تعريضًا. (٢)

وعلى هذا فقد تبين أنه ﷺ لم يكن مريضًا جسمانيًا، وإنما هذه حيلة أراد أن يتوصل إلى أصنامهم، وهو من المعاريض كما تقدم.

الوجه الثالث: أنواع علم النجوم.

النوع الأول: المباح.

العلم بأسماء الكواكب ومناظرها ومطالعها ومساقطها وسيرها والاهتداء بها، وانتقال العرب عن مياهها لأوقاتها وتخيرهم الأوقات إنتاج مواشيهم وضرابهم الفحول ومعرفتهم بالأمطار على اختلافها، والتوصل إلى جهة القبلة بالنجوم ومعرفة مواقيت الصلاة وساعات الليل بظهورها وأفولها. فهذا العلم مباح. (٣)

الأدلة على إباحة هذا النوع:

قال ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ۚ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ يُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (يونس: ٥)، وقال ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ (الأنعام: ٩٨).

عن قتادة قال: إن الله -تبارك وتعالى- خلق هذه النجوم لثلاث خصال جعلها زينة السماء، وجعلها يهتدي بها وجعلها رجومًا للشياطين فمن تعاطى فيها غير ذلك فقد قلل رأيه وأخطأ حظه وأضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به وإن ناسا جهلة بأمر الله ﷻ قد أحدثوا في

---

(١) تفسير الرازي (٢٦/ ١٤٧)، تفسير القرطبي (١٥/ ٩٣)، شرح صحيح مسلم للنووي (٨/ ١٣٧)، تفسير أبو السعود (٧/ ١٩٧)، فتح القدير (٤/ ٥٦٣)، فتح البيان (١١/ ٤٠١).

(٢) فتح الباري (٦/ ٤٥١).

(٣) القول في علم النجوم للخطيب البغدادي (١٢٦)، معالم السنن للخطابي (٤/ ٢١٣)، شرح السنة للبغوي (١٢/ ١٨٣).

هذه النجوم كهانة من غرس بنجم كذا وكذا كان كذا ومن ولد بنجم كذا وكذا كان كذا وكذا ولعمري ما من نجم إلا يولد به القصير والطويل والأحمر والأبيض والحسن والذميم، وما علم هذه النجوم وهذه الدابة وهذا الطير شيئًا من الغيب وقضى لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله، ولعمري لو أن أحدا علم الغيب لعلم آدم الذي خلقه الله بيده، وأسجد له ملائكته، وعلَّمه أسماء كل شيء، وأسكنه الجنة يأكل منها رغدًا حيث شاء، ونهي عن شجرة واحدة، فلم ينزل به البلاء حتى وقع بما نهي عنه، ولو كان أحد يعلم الغيب لعلم الجن حيث مات سليمان بن داود -عليهما السلام- فلبثت تعمل حولًا في أشد العذاب وأشد الهوان لا يشعرون بموته فما دلهم على موته إلا دابة الأرض تأكل من منسأته أي تأكل عصاه فلما خر تبينت الجن أن لو كانت الجن تعلم الغيب ما لبثوا في العذاب المهين وكانت الجن تقول مثل بذلك إنها كانت تعلم الغيب وتعلم ما في غد فابتلاهم الله ﷻ بذلك وجعل موت نبي الله ﷺ للجن عظة وللناس عبرة. (١)

النوع الثاني: المحرم.

وهو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي لم تقع وستقع في مستقبل الزمان كأخبارهم بأوقات هبوب الرياح ومجيء المطر والبردة وتغير الأسعار وما كان في معانيها من الأمور يزعمون أنهم يدركون معرفتها بسير الكواكب في مجاريها وباجتماعها واقترانها ويدعون لها تأثيرا في السفليات وأنها تتصرف على أحكامها وتجرى على قضايا موجباتها وهذا منهم تحكم على الغيب وتعاط لعلم استأثر الله سبحانه به لا يعلم الغيب أحد سواه. (٢)

الأدلة على تحريم هذا النوع:

قال ابن تيمية: وصناعة التنجيم التي مضمونها الأحكام والتأثير وهو الاستدلال على

---

(١) **إسناده صحيح.** أخرجه البخاري تعليقًا في كتاب بدء الخلق، والطبري في التفسير (١٤/ ٩١)، وأبو الشيخ في العظمة (٧٠٦) واللفظ له من طريق سعيد. وذكره ابن حجر في التغليق (٣/ ٤٨٩) عن عبد بن حميد والخطيب البغدادي من طريق شيبان، كلاهما (سعيد وشيبان) عن قتادة.

(٢) معالم السنن للخطابي (٤/ ٢١٢-٢١٣)، شرح السنة للبغوي (١٢/ ١٨٣).

الحوادث الأرضية بالأحوال الفلكية والتمزيج بين القوى الفلكي والقوابل الأرضية صناعة محرمة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، بل هي محرمة على لسان جميع المرسلين في جميع الملل قال الله ﷻ: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ (طه: ٦٩)، وقال ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ﴾ (النساء: ٥٠) قال عمر وغيره: الجبت السحر.(١)

الأدلة من السنة:

عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ".(٢)

فقد صرح رسول الله ﷺ بأن علم النجوم من السحر وقد قال الله ﷻ: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ وهكذا الواقع فإن الاستقراء يدل على أن أهل النجوم لا يفلحون لا في الدنيا ولا في الآخرة.(٣)

وعن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: " مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً".(٤)

والمنجم يدخل في اسم العراف عند بعض العلماء وعند بعضهم هو في معناه، فإذا كانت هذه حال السائل فكيف بالمسئول.(٥)

عن معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت: يا رسول الله" إِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ قَالَ فَلَا تَأْتِهِمْ ".(٦)

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٢).

(٢) **إسناده حسن**. رواه أحمد (١/ ٢٢٧)، ابن أبي شيبة (٦/ ١٢٩) ومن طريقه ابن ماجه (٣٧٢١)، أبو داود (٣٩٠٥)، عبد بن حميد (٧١٣)، الحديث حسنه الألباني في سنن ابن ماجه (٣٠٠٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٣).

(٤) مسلم (٢٢٣٠).

(٥) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٣).

(٦) مسلم (٥٣٧).

فنهي النبي ﷺ عن إتيان الكهان والمنجم يدخل في اسم الكاهن عند الخطابي وغيره من العلماء وحكى ذلك عن العرب وعند آخرين هو من جنس الكاهن واسوأ حالا منه فلحق به من جهة المعنى.[(١)]

عن أبي مسعود الأنصاري قال: "نهي النبي ﷺ عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن".[(٢)]

وحلوانه الذي تسميه بالعامة حلاوته ويدخل في هذا المعنى ما يعطيه المنجم وصاحب الأزلام التي يستقسم بها مثل الخشبة المكتوب عليها أ ب ج د والضارب بالحصى ونحوهم فما يعطى هؤلاء حرام

وقد حكى الإجماع على تحريمه غير واحد من العلماء كالبغوي، والقاضي عياض وغيرهما.[(٣)]

الوجه الرابع: شبهات من أثبت أن للكواكب والنجوم تأثيرًا والرد عليها.

هذه الأدلة ذكرها ابن القيم عن أبى عبد الله الرازى، ثم ذكر الرد عليها:

الشبهة الأولى: هناك آيات دالة على تعظيم هذه الكواكب.

١-فمنها قوله ﷻ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ ﴿١٥﴾ ٱلۡجَوَارِ ٱلۡكُنَّسِ ﴿١٦﴾﴾ (التكوير: ٥)، وأكثر المفسرين على أن المراد هو الكواكب التي تسير راجعة تارة ومستقيمة أخرى.

٢- ومنها قوله ﷻ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوۡ تَعۡلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾﴾ (الواقعة: ٧٥ - ٧٦)، وقد صرح ﷻ بتعظيم هذا القسم وذلك يدل على غاية جلالة مواقع النجوم ونهاية شرفها.

٣- ومنها قوله ﷻ: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ ﴿١﴾ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلطَّارِقُ ﴿٢﴾ ٱلنَّجۡمُ ٱلثَّاقِبُ﴾ (الطارق: ١-٣).

قال ابن عباس: الثاقب هو زحل لأنه يثقب بنوره سمك السموات السبع.

٤- ومنها أنه تعالى بين إلهيته بكون هذه الكواكب تحت تدبيره وتسخيره فقال: ﴿وَٱلشَّمۡسَ

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٣-١٩٤).

(٢) البخاري (٢٢٣٧)، مسلم (١٥٦٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٤).

وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ (الأعراف: ٥٤).

والجواب عنه:

أما عن الاستدلال بقوله تعالى ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلْخُنَّسِ ﴿١٥﴾ ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ ﴿١٦﴾ ﴾

١-فإن أكثر المفسرين على أن المراد هو الكواكب التي تسير راجعة تارة ومستقيمة أخرى وهذا القول قد قاله جماعة من المفسرين وأنها الكواكب الخمسة زحل وعطارد والمشترى والمريخ والزهرة وروى عن على واختاره ابن مقاتل وابن قتيبة قالوا: وسماها خنسًا لأنها في سيرها تتقدم إلى جهة المشرق ثم تخنس أي تتأخر وكنوسها استتارها في معربها كما تكنس الظباء وتفر من الوحوش إلى أن تأوي إلى كناسها وهي أكنتها، وتسمى هذه الكواكب المتحيرة لأنها تسير مستقيمة وتسير راجعة وقيل كنوسها بالنسبة إلى الناظر وهو استتارها تحت شعاع الشمس.

٢- وقيل هي النجوم كلها وهو اختيار أبي عبيدة وقاله الحسن وقتادة، وعلى هذا القول فيكون باعتبار أحوالها الثلاثة من طلوعها وغروبها وما بينهما فهي خنس عند أول الطلوع لأن النجم منها يرى كأنه يبدو ويخنس وتكنس عند غروبها تشبها بالظباء التي تأوي إلى كناسها وهي جوار ما بين طلوعها وغروبها خنس عند الطلوع جوار بعده كنس عند الغروب وهذا كله بالنسبة إلى أفق كل بلد تكون لها فيه الأحوال الثلاثة.

٣- وقال ابن مسعود: هي بقر الوحش وهي رواية عن ابن عباس واختاره سعيد بن جبير.

٤- وقيل -وهو أضعف الأقوال -: الملائكة حكاه المروزي في تفسيره فإن كان المراد بعض هذه الأقوال غير ما حكاه الرازي فلا حجة له وإن كان المراد ما حكاه فغايته إن يكون الله سبحانه وتعالى قد أقسم بها كما أقسم بالليل والنهار والضحى والوالد والفجر وليال عشر والشفع والوتر والسماء والأرض واليوم الموعود وشاهد ومشهود والنفس والمرسلات والعاصفات والناشرات والفارقات والنازعات والناشطات والسابحات والسابقات وما نبصره ومالا نبصره من كل غائب عنا وحاضر مما فيه التنبيه على كمال

ربوبيته وعزته وحكمته وقدرته وتدبيره وتنوع مخلوقاته الدالة عليه المرشدة إليه بما تضمنته من عجائب الصنعة وبديع الخلقة وتشهد لفاطرها وبارئها بأنه الواحد الأحد الذي لا شريك له وأنه الكامل في علمه وقدرته ومشيئته وحكمته وربوبيته وملكه وأنها مسخرة مذللة منقادة لأمره مطيعة لمراده منها ففي الإقسام بها تعظيم لخالقها -تبارك وتعالى- وتنزيه له عما نسبه إليه أعداؤه الجاحدون المعطلون لربوبيته وقدرته ومشيئته ووحدانيته وأن من هذه عبيده ومماليكه وخلقه وصنعه وإبداعه فكيف تجحد ربو بيته وألوهيته وكيف تنكر صفات كماله ونعوت جلاله وكيف يسوغ لذي حس سليم وفطرة مستقيمة تعطيلها عن صانعها أو تعطيل صانعها عن نعوت جلاله وأوصاف كماله وعن أفعاله.

فإقسامه بها أكبر دليل على فساد قول نوعي المعطلة والمشركين الذين جعلوها آلهة تعبد مع دلائل الحدوث والعبودية والتسخير والافتقار عليها، وإنها أدلة على بارئها وفاطرها وعلى وحدانيته وأنه لا تنبغي الربوبية والإلهية لها بوجه ما بل لا تنبغي إلا لمن فطرها وبرأها.

فلم يكن إقسامه بها سبحانه مقررًا بذلك علم الأحكام النجومية -كما يقوله الكاذبون المفترون-، بل مقررًا لكمال ربوبيته ووحدانيته وتفرده بالخلق والابداع وكمال حكمته وعلمه وعظمته وهذا نظير إخباره سبحانه عن خلقها وعن حكمة خالقها بقوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا ﴿١٢﴾﴾ (الطلاق: ١٢)، وقوله ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ كُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٣٣﴾﴾ (الأنبياء: ٣٣)، وقوله ﷻ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾﴾ (فصلت: ٣٧)، وقوله ﷻ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٥٤﴾﴾ (الأعراف:

٥٤)، وقوله ﷻ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتُۢ بِأَمْرِهِۦٓ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾﴾ (النحل: ١٢).

وهؤلاء المشركون يعظمون الشمس والقمر والكواكب تعظيمًا يسجدون لها ويتذللون لها ويسبحونها تسابيح معروفة في كتبهم ودعوات لا ينبغي أن يدعى بها إلا خالقها وفاطرها وحده فبالله أتجعل قوله تعالى: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلْخُنَّسِ ﴿١٥﴾ ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ ﴿١٦﴾﴾ دليلًا على هذا، ومقدمة له في أول الكتاب فإن كان الإقسام بها دليلًا على تأثيراتها في العالم كما يقولون فينبغي أن يكون سائر ما أقسم به كذلك وان لم يكن القسم دليلا بطل الاستدلال به.

فائدة: اجتمع جماعة من الكبراء والفضلاء يومًا فقرأ قارىء: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴿١﴾ وَإِذَا ٱلنُّجُومُ ٱنكَدَرَتْ ﴿٢﴾ وَإِذَا ٱلْجِبَالُ سُيِّرَتْ ﴿٣﴾﴾ حتى بلغ ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ ﴿١٤﴾﴾، وفي الجماعة أبو الوفاء بن عقيل فقال له قائل: يا سيدي هب أنه أنشر الموتى للبعث والحساب وزوج النفوس بقرنائها للثواب والعقاب فما الحكمة في هدم الأبنية وتسيير الجبال ودك الأرض وفطر السماء ونثر النجوم وتخريب هذا العالم وتكوير شمسه وخسف قمره فقال ابن عقيل على البديهة: إنما بني لهم هذه الدار للسكنى والتمتع وجعلها وما فيها للاعتبار والتفكر والاستدلال عليه بحسن التأمل والتذكر فلما انقضت مدة السكنى وأجلاهم عن الدار وخربها لانتقال الساكن منها، فأراد أن يعلمهم بأن في إحالة الأحوال وإظهار تلك الأهوال وإبداء ذلك الصنع العظيم بيانا لكمال قدرته ونهاية حكمته وعظمة ربو بيته وعظمة جلاله وعظم شأنه وتكذيبًا لأهل الإلحاد وزنادقة المنجمين وعباد الكواكب والشمس والقمر والأوثان ليعلم الذين كفروا أنهم كانوا كاذبين فإذا رأوا أن منار آلهتهم قد انهدم وأن معبوداتهم قد انتثرت والأفلاك التي زعموا أنها وما حوته هي

الأرباب المستولية على هذا العالم قد تشققت وانفطرت ظهرت حينئذ فضائحهم وتبين كذبهم وظهر أن العالم مربوب محدث مدبر له رب يصرفه كيف يشاء.[١]

وأما قوله تعالى ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝٧٥﴾ ففيها قولان:

أحدهما: أنها النجوم المعروفة وعلى هذا ففي مواقعها أقوال أحدها: أنه انكدارها وانتشارها يوم القيامة وهذا قول الحسن والمنجمون يكذبون بهذا ولا يقرون به، والثاني: مواقعها منازلها قاله عطاء وقتادة، والثالث: أنه مغاربها والرابع: أنه مواقعها عند طلوعها وغروبها، حكاه ابن عطية عن مجاهد وأبي عبيدة، والخامس: أن مواقعها مواضعها من السماء، وهذا الذي حكاه ابن الجوزي عن قتادة حكاه ابن عطية عنه فيحتمل أن يكونا واحدًا وأن يكونا قولين. السادس: أن مواقعها انقضاضها أثر العفريت وقت الرجوم حكاه ابن عطية أيضًا ولم يذكر أبو الفرج ابن الجوزي سوى الثلاثة الأول.

القول الثاني: أن مواقع النجوم هي منازل القرآن ونجومه التي نزلت على النبي ﷺ في مدة ثلاث وعشرين سنة.

فأن كان المراد من القسم نجوم القرآن بطل استدلاله بالآية، وإن كان المراد الكواكب وهو قول الأكثرين فلما فيها من الآيات الدالة على ربوبية الله تعالى وانفراده بالخلق والإبداع، فإنه لا ينبغي أن تكون الإلهية إلا له وحده كما انه وحده المتفرد بخلقها وإبداعها، وما تضمنته من الآيات والعجائب فالإقسام بها أوضح دليل على تكذيب المشركين والمنجمين والدهرية ونوعى المعطلة كما تقدم وكذلك قوله والنجم الثاقب.

الشبهة الثانية: قالوا هناك آيات دالة على أن لها تأثيرًا في هذا العالم.

كقوله ﷻ: ﴿فَٱلۡمُدَبِّرَٰتِ أَمۡرٗا ۝٥﴾ (النازعات: ٥)، وقوله: ﴿فَٱلۡمُقَسِّمَٰتِ أَمۡرًا ۝٤﴾ (الذريات: ٤) قال بعضهم: المراد هذه الكواكب.

والجواب عليه:

(١) مفتاح دار السعادة (٥٤٢).

أما قوله ﷻ: ﴿ فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا ﴾: فلم يقل أحد من الصحابة ولا التابعين ولا العلماء بالتفسير أنها النجوم وهذه الروايات عنهم، فقال ابن عباس هي الملائكة، قال عطاء: وكلت بأمور عرفهم الله العمل بها، وقال عبد الرحمن بن سابط: يدبر أمور الدنيا أربعة جبريل وهو موكل بالوحي والجنود وميكائيل وهو موكل بالقطر والنبات وملك الموت وهو موكل بقبض الأنفس وإسرافيل وهو ينزل بالأمر عليهم، وقيل جبريل للوحي وإسرافيل للصور، وقال ابن قتيبة: فالمدبرات أمرًا الملائكة تنزل بالحلال والحرام ولم يذكر المتوسعون في نقل أقوال المفسرين كابن الجوزي والماوردي وابن عطية غير الملائكة، حتى قال ابن عطية: ولا أحفظ فلانًا إنها الملائكة، هذا مع توسعه في النقل وزيادته فيه على أبي الفرج وغيره حتى أنه لينفرد بأقوال لا يحكيها غيره، فتفسير المدبرات بالنجوم كذب على الله وعلى المفسرين.

وكذلك ﴿ فَٱلْمُقَسِّمَٰتِ أَمْرًا ﴿٤﴾ ﴾، لم يقل أحد من أهل التفسير العالمين به أنها النجوم، بل قالوا: هي الملائكة التي تقسم أمر الملكوت بإذن ربها من الأرزاق والآجال والخلق في الأرحام وأمر الرياح والجبال، قال ابن عطية: لأن كل هذا إنما هو بملائكة تخدمه، فالآية تتضمن جميع الملائكة لأنهم كلهم في أمور مختلفة، قال أبو الطفيل عامر بن واثلة: كان علي بن أبي طالب على المنبر فقال: لا تسألون عن آية من كتاب الله وسنة ماضية ألا قلت لكم، فقام إليه ابن الكواء فسأله عن: ﴿ وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرْوًا ﴿١﴾ فَٱلْحَٰمِلَٰتِ وِقْرًا ﴿٢﴾ فَٱلْجَٰرِيَٰتِ يُسْرًا ﴿٣﴾ فَٱلْمُقَسِّمَٰتِ أَمْرًا ﴿٤﴾ ﴾ فقال الذاريات: الرياح، والحاملات: السحاب، والجاريات: السفن، والمقسمات: الملائكة، ثم قال: سل سؤال تعلُّم ولا تسأل سؤال تعنُّت، وكذلك قال أبو الفرج، ولم يذكر فيه خلافًا في المقسمات أمرًا يعنى الملائكة تقسم الأمور على ما أمر الله به فتفسير الآية بأنها النجوم تفسير المنجمين ومن سلك سبيلهم.

الشبهة الثالثة: قالوا هناك آيات دالة على أنه تعالى وضع حركات هذه الأجرام على وجه يُنتفع بها في مصالح هذا العالم.

فقال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ۚ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴾ (يونس: ٥)، وقال: ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَٰجًا وَقَمَرًا مُّنِيرًا ﴿٦١﴾ ﴾ (الفرقان: ٦١).

والجواب عليه:

وأما الاستدلال بالآيات الدالة على أن الله سبحانه وضع حركات هذه الأجرام على وجه ينتفع بها في مصالح هذا العالم فمن أطرف الاستدلال فأين في هذه الآيات ما يدل على ما يدعيه المنجمون من كذبهم وبهتانهم وافترائهم ولو كان الأمر كما يدعيه هؤلاء الكذابون لكانت الدلالة والعبرة فيه أعظم من مجرد الضياء والنور والحساب ولكان الأليق ذكر ما تقتضيه من السعد والنحس وتعطيه من السعادة والشقاوة وتهبه من الأعمار والأرزاق والآجال والصنائع والعلوم والمعارف والصور الحيوانية والنباتية والمعدنية وسائر ما في هذا العالم من الخير والشر.

الشبهة الرابعة: قالوا أنه تعالى حكى عن إبراهيم عليه السلام أنه تمسك بعلوم النجوم فقال: ﴿ فَنَظَرَ نَظْرَةً فِى ٱلنُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّى سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾ ﴾ (الصافات: ٨٨-٨٩).

والجواب عليه:

فإنه ليس في الآية أكثر من أنه نظر نظرة في النجوم ثم قال لهم إني سقيم فمن ظن من هذا أن كلم أحكام النجوم من علم الأنبياء وأنهم كانوا يراعونه ويعانونه فقد كذب على الأنبياء ونسبهم إلى مالا يليق وهو من جنس من نسبهم إلى الكهانة والسحر وزعم أن تلقيهم الغيب من جنس تلقى غيرهم وإن كانوا فوقهم في ذلك لكمال نفوسهم وقوة استعدادها وقبولها لفيض العلويات عليها وهؤلاء لم يعرفوا الأنبياء ولا آمنوا بهم وإنما هم عندهم بمنزلة أصحاب الرياضات الذين خصوا بقوة الإدراك وزكاة النفوس وزكاة الأخلاق ونصبوا أنفسهم لإصلاح الناس وضبط أمورهم ولا ريب أن هؤلاء أبعد الخلق عن الأنبياء واتباعهم ومعرفتهم ومعرفة مرسلهم وما أرسلهم به، فهؤلاء في شأن والرسل

في شأن آخر بل هم ضدهم في علومهم وإعمالهم وهديهم وإرادتهم وطرائقهم ومعادهم وفي شأنهم كله، ولهذا نجد أتباع هؤلاء ضد أتباع الرسل في العلوم والأعمال والهدى والإرادات ومتى بعث الله رسولًا يعاني التنجيم والنرجات والطلسمات والأوفاق والتداخين والبخورات ومعرفة القرانات والحكم على الكواكب بالسعود والنحوس والحرارة والبرودة والذكورة والأنوثة وهل هذه إلا صنائع المشركين وعلومهم وهل بعثت الرسل إلا بالإنكار على هؤلاء ومحقهم ومحق علومهم وأعمالهم من الأرض وهل للرسل أعداء بالذات إلا هؤلاء ومن سلك سبيلهم.

الشبهة الخامسة: أنه قال ﷻ: ﴿ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾ (**غافر: ٥٧**).

فقالوا: ولا يكون المراد من هذا كبر الحجم لأن كل أحد يعلم ذلك فوجب أن يكون المراد كبر القدر والشرف، وقال ﷻ: ﴿ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا ﴾ (آل عمران: ١٩١)، ولا يجوز أن يكون المراد أنه تعالى خلقها ليستدل بتركيبها وتأليفها على وجود الصانع لأن هذا القدر حاصل في تركيب البقة والبعوضة وفي حصول الحياة في بنية الحيوانات على وجود الصانع أقوى من دلالة تركيب الأجرام الفلكية على وجود الصانع لأن الحياة لا يقدر عليها أحد ألا الله أما تركيب الأجسام وتأليفها فقد يقدر على جنسه غير الله فلما كان هذا النوع من الحكمة حاصلًا في غير الأفلاك ثم أنه تعالى خصها بهذا التشريف وهو قوله: (ربنا ما خلقت هذا باطلًا) علمنا أن له تعالى في تخليقها أسرارا عالية وحكما بالغة تتقاصر عقول البشر عن إدراكها ويقرب من هذه الآية قوله ﷻ:
﴿ وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَٰطِلًا ۚ ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿٢٧﴾ ﴾ (ص: ٢٧)، ولا يمكن أن يكون المراد أنه ـ تعالى ـ خلقها على وجه يمكن الاستدلال بها على وجود الصانع الحكيم لأن كونها دالة على الافتقار إلى الصانع أمر ثابت لها لذاتها لأن كل متحيز فهو محدث وكل محدث فإنه مفتقر إلى الفاعل فثبت أن دلالة المتحيزات على

وجود الفاعل أمر ثابت لها لذواتها وأعيانها وما كان كذلك لم يكن سبب الفعل والجعل فلم يمكن حمل قوله ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَٰطِلًا﴾ على هذا الوجه فوجب حمله على الوجه الذي ذكرناه.

والجواب عليه:

الاستدلال بقوله تعالى: ﴿لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ﴾، وأن المراد به كبر القدر والشرف لا كبر الجثة ففي غاية الفساد، فإن المراد من الخلق ههنا الفعل لا نفس المفعول وهذا من أبلغ الأدلة على المعاد أي: أن الذي خلق السموات والأرض وخلقها أكبر من خلقكم كيف يعجزه خلقكم بعدما تموتون خلقا جديدا ونظير هذا في قوله في سورة يس: ﴿أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم﴾ أي: مثل هؤلاء المنكرين فهذا استدلال بشمول القدر للنوعين وأنها صالحة لهما فلا يجوز أن يثبت تعلقها بأحد المقدورين دون الآخر فكذلك قوله: ﴿لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ﴾ أي: من لم تعجز قدرته عن خلق العالم العلوي والسفلي كيف يعجز عن خلق الناس خلقًا جديدًا بعد ما أماتهم ولا تعرض في هذا لأحكام النجوم بوجه قط ولا لتأثير الكواكب.

وأما قوله ﷻ: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾ فلا ريب أن خلق السموات والأرض من أعظم الأدلة على وجود فاطرهما وكمال قدرته وعلمه وحكمته وانفراده بالربوبية والوحدانية ومن سوى بين ذلك وبين البقة وجعل العبرة والدلالة والعلم بوجود الرب الخالق البارىء المصور منهما سواء فقد كابر والله سبحانه إنما يدعو عباده على النظر والفكر في مخلوقاته العظام لظهور أثر الدلالة فيها وبديع عجائب الصنعة والحكمة فيها واتساع مجال الفكر والنظر في أرجائها وإلا:

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد

ولكن أين الآية والدلالة في خلق العالم العلوي والسفلي إلى خلق القملة والبرغوث والبقة فكيف يسمح لعاقل عقله أن يسوي بينهما ويجعل الدلالة من هذا كالدلالة من

الآخر والله سبحانه إنما يذكر من مخلوقاته للدلالة عليه أشرفها وأظهرها للحس والعقل وأبينها دلالة وأعجبها صنعة كالسماء والأرض والشمس والقمر والليل والنهار والنجوم والجبال والسحاب والمطر وغير ذلك من آياته ولا يدعو عباده إلى التفكر في القمل والبراغيث والبعوض والبق والكلاب والحشرات ونحوها إنما يذكر ما يذكر من ذلك في سياق ضرب الأمثال مبالغة في الاحتقار والضعف كقوله تعالى أن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له وإن يسلبهم الذباب شيئا لا يستنفذوه منه فهنا لم يذكر الذباب في سياق الدلالة على إثبات الصانع تعالى وكذلك قوله أن الله لا يستحي أن يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها وكذلك قوله: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوۡلِيَآءَ كَمَثَلِ ٱلۡعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتۡ بَيۡتٗاۖ وَإِنَّ أَوۡهَنَ ٱلۡبُيُوتِ لَبَيۡتُ ٱلۡعَنكَبُوتِ﴾ فتأمل ذكر هذه المخلوقات الحقيرة في أي سياق وذكر المخلوقات العظيمة في أي سياق.

ثانيًا: الآثار الواردة في الباب:

الأول: ما روي عن النبي ﷺ: " أنه نهى عند قضاء الحاجة عن استقبال الشمس والقمر واستدبارهما ".

والجواب عليه:

كأنه والله أعلم لما رأى بعض الفقهاء قد قالوا ذلك في كتبهم في آداب التخلي: ولا تستقبل الشمس والقمر ظن أنهم إنما قالوا ذلك لنهي النبي ﷺ عنه فاحتج بالحديث وهذا من أبطل الباطل فإن النبي ﷺ لم ينقل عنه ذلك في كلمة واحدة لابإسناد صحيح ولا ضعيف ولا مرسل ولا متصل وليس لهذه المسألة أصل في الشرع والذين ذكروها من الفقهاء منهم من قال العلة أن اسم الله مكتوب عليهما ومنهم من قال لأن نورهما من نور الله ومنهم من قال إن التنكب عن استقبالهما واستدبارهما أبلغ في التستر وعدم ظهور الفرجين وبكل حال فما لهذا ولا أحكام النجوم فان كان هذا دالا على دعواكم فدلالة

النهي عن استقبال الكعبة بذلك أقوى وأولى[١].

الثاني: ومن الناس من يروى أنه ﷺ قال: " لا تسافروا والقمر في العقرب ومنهم من يروى ذلك عن على ﷺ وإن كان المحدثون لا يقبلونه.

والجواب عليه:

أنه مختلق باتفاق أهل الحديث وهو من كلام المنجمين، وأما رسول رب العالمين فبريء ممن نسب إليه هذا الحديث وأمثاله ولكن إذا بعد الإنسان عن نور النبوة واشتدت غربته عما جاء به الرسول ﷺ جوز عقله مثل هذا كما يجوز عقل المشركين قول النبي ﷺ: "لو حسن أحدكم ظنه بحجر نفعه وهذا ونحوه من كلام عباد الأصنام الذين حسَّنوا ظنهم بالأحجار فساقهم حسن ظنهم إلى دار البوار".

وأما الرواية عن علي أنه نهي عن السفر والقمر في العقرب فمن الكذب على علي رضي الله عنه والمشهور عنه خلاف ذلك وعكسه وانه أراد الخروج لحرب الخوارج فاعترضه منجم فقال يا أمير المؤمنين لا تخرج فقال لأي شيء قال إن القمر في العقرب فإن خرجت أصبت وهزم عسكرك فقال علي رضي الله عنه ما كان لرسول الله ﷺ ولا لأبي بكر ولا لعمر منجم بل أخرج ثقة بالله وتوكلا على الله وتكذيبًا لقولك فما سافر بعد رسول الله ﷺ سفرة أبرك منها قتل الخوارج وكفي المسلمين شرهم ورجع مؤيدًا منصورًا فائزًا وقال علي لأصحابه لولا أن تنكلوا لحدثتكم بما لكم عند الله في قتلهم فكان هذا الظفر ببركة خلاف ذلك المنجم وتكذيبه والثقة بالله رب النجوم والاعتماد عليه وهذه سنة الله فيمن لم يلتفت إلى النجوم ولا بني عليها حركاته وسكناته وأسفاره وإقامته كما أن سنته نكبة من كان منقادا لأربابها عاملًا بما يحكمون له به.

---

(١) قلت: هذا الحديث نهى أن يبول الرجل وفرجه باد إلى الشمس والقمر. قال الألباني: باطل انظر: السلسلة الضعيفة (٩٤٤).

الثالث: قال أبو ذرﷺ: " تركنا رسول الله ﷺوما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو يذكرنا منه علمًا "، وليست الكواكب موكلة بالفساد والصلاح ولكن فيها دليل بعض الحوادث عرف ذلك بالتجربة.

والجواب عليه:

وأما احتجاجه بحديث أبي ذرﷺ: " تركنا رسول الله ﷺوما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو يذكرنا منه علمًا ". (١)

فهذا حق وصدق وهو من أعظم الأدلة على إبطال قولكم وتكذيبكم فيما تدعونه من علم أحكام النجوم فإنه ﷺ ذكرهم على كل شيء حتى الخرأة ذكرهم من علم كل طائر وكل حيوان وكل ما في هذا العالم ولم يذكرهم من علم أحكام النجوم شيئا البتة، وهو ﷺ أجل من هذا وأعظم وقد صانه الله سبحانه عن ذلك وإنما الذي ذكركم بهذه الأحكام المشركون عباد الأصنام والكواكب مثل بطليموس وبنكلوسا وطمطم صاحب الدرج وهؤلاء مشركون عباد أصنام وكذلك أتباعهم أفلا يستحي رجل أن يذكر رسول الله ﷺ في هذا المقام نعم رسول الله ﷺ ذكر أمته من تكذيبكم وكفركم ومعاداتكم والبراءة منكم والإخبار بأنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون ما يعرفه من عرف ما جاء به من أمته والبهت والفرية والكذب على الله ورسوله.

هل كان رسول الله ﷺ أو أحد من أهل بيته مثبتا لأحكام النجوم وأما الاحتجاج بحديث أبي الدرداء لقد توفي رسول الله ﷺ وتركنا وما طائر يقلب جناحيه إلا وقد ذكر لنا منه علما فهذا حق وصدق وهو من أعظم الأدلة على إبطال قولكم وتكذيبكم فيما تدعونه من علم أحكام النجوم فإنه ﷺ ذكرهم على كل شيء حتى الخرأة ذكرهم من علم كل طائر وكل حيوان وكل ما في هذا العالم ولم يذكرهم من علم أحكام النجوم شيئا البتة، وهو ﷺ أجل من هذا وأعظم وقد صانه الله سبحانه عن ذلك وإنما الذي ذكركم بهذه

---

(١) إسناده حسن. أبو يعلى (٨١٠٩)، ابن حبان (٦٥)، المعجم الكبير للطبراني (١٦٤٧) من حديث أبي ذر ﷺ.

الأحكام المشركون عباد الأصنام والكواكب مثل بطليموس وبنكلوسا وطمطم صاحب الدرج وهؤلاء مشركون عباد أصنام وكذلك أتباعهم أفلا يستحي رجل أن يذكر رسول الله ﷺ في هذا المقام نعم رسول الله ﷺ ذكر أمته من تكذيبكم وكفركم ومعاداتكم والبراءة منكم والإخبار بأنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون ما يعرفه من عرف ما جاء به من أمته والبهت والفرية والكذب على الله ورسوله.

هل كان رسول الله ﷺ أو أحد من أهل بيته مثبتا لأحكام النجوم عاملا بها في حركاته وسكناته وأسفاره كما هو المعروف من المشركين وأتباعهم سبحانك هذا بهتان عظيم.

وقالوا: وجاء في الآثار أن أول من أعطى هذا العلم آدم وذلك أنه عاش حتى أدرك من ذريته أربعين ألف أهل البيت وتفرقوا عنه في الأرض وكان يغتم لخفاء خبرهم عليه فأكرمه الله ﷻ بهذا العلم وكان إذا أراد أن يعرف حال أحدهم حسب له بهذا الحساب فيقف على حالته.

والجواب عليه:

فليس هذا ببدع من بهت المنجمين والملاحدة وإفكهم وافترائهم على آدم وقد علموا بالمثل السائر هنا: إذا كذبت فابعد شاهدك.[1]

الخامس: أنهم زعموا أنه صنعة إدريس:

والجواب عليه:

أولًا: هذا قول بلا علم فان مثل هذا لا يعلم إلا بالنقل الصحيح ولا سبيل لهذا القائل إلى ذلك ولكن في كتب هؤلاء هرمس الهرامسة ويزعمون أنه هو إدريس والهرمس عندهم اسم جنس ولهذا يقولون هرمس الهرامسة وهذا القدر الذي يذكرونه عن هرمسهم يعلم المؤمن قطعا أنه ليس هو مأخوذا عن نبي من الأنبياء على وجهه لما فيه من الكذب والباطل ويقال:

ثانيًا: هذا إن كان أصله مأخوذًا عن إدريس فانه كان معجزة له وعلما أعطاه الله إياه فيكون من العلوم النبوية وهؤلاء إنما يحتجون بالتجربة والقياس لا بأخبار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

---

(١) مفتاح دار السعادة (٥٣٨) وما بعدها.

ثالثًا: إن كان بعض هذا مأخوذًا عن نبي فمن المعلوم قطعا أن فيه من الكذب والباطل أضعاف ما هو مأخوذ من ذلك النبي ومعلوم قطعًا أن الكذب والباطل الذي في ذلك أضعاف الكذب والباطل الذي عند اليهود والنصارى فيما يأثرونه على الأنبياء وإذا كان اليهود والنصارى قد تيقنا قطعًا أن أصل دينهم مأخوذ عن المرسلين وأن الله أنزل التوراة والإنجيل والزبور كما أنزل القرآن وقد اوجب الله علينا أن نؤمن بما أنزل علينا وما أنزل على من قبلنا كما قال: ﷻ ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ١٣٦﴾ (البقرة: ١٣٦)، ثم مع ذلك قد أخبرنا الله أن أهل الكتاب حرفوا وبدلوا وكذبوا وكتموا فإذا كانت هذه حال الوحي المحقق والكتب المنزلة يقينا مع أنها إلينا أقرب عهدا من إدريس ومع أن نقلتها أعظم من نقلة النجوم وأبعد عن تعمد الكذب والباطل وأبعد عن الكفر بالله ورسوله واليوم الآخر فما الظن بهذا القدر إن كان فيه ما هو منقول عن إدريس فإنا نعلم أن فيه من الكذب والباطل والتحريف أعظم مما في علوم أهل الكتاب.

وقد ثبت في البخاري عن النبي ﷺ: أنه قال: " لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾". فإذا كنا مأمورين فيما يحدثنا به أهل الكتاب أن لا نصدق إلا بما نعلم أنه الحق كما لا نكذب إلا بما نعلم أنه باطل فكيف يجوز تصديق هؤلاء فيما يزعمون أنه منقول عن إدريس عليه السلام وهم في ذلك أبعد عن علمهم المصدق من أهل الكتاب.

رابعًا: لا ريب أن النجوم نوعان حساب وأحكام فإما الحساب فهو معرفة أقدار الأفلاك والكواكب وصفاتها ومقادير حركاتها وما يتبع ذلك فهذا في الأصل علم صحيح لا ريب فيه كمعرفة الأرض وصفتها ونحو ذلك لكن جمهور التدقيق منه كثير التعب قليل الفائدة كالعالم مثلًا بمقادير الدقائق والثواني والثوالث في حركات السبعة المتحيرة الخنس

الجوار الكنس فان كان أصل هذا مأخوذا عن إدريس فهذا ممكن والله أعلم بحقيقة ذلك كما يقول ناس أن أصل الطب مأخوذ عن بعض الأنبياء.

وأما الأحكام التي هي من جنس السحر فمن الممتنع أن يكون نبي من الأنبياء كان ساحرًا وهم يذكرون أنواعا من السحر ويقولون هذا يصلح لعمل النواميس أي الشرائع والسنن ومنها ما هو دعاية الكواكب وعبادة لها وأنواع من الشرك الذي يعلم كل من آمن بالله ورسوله بالاضطرار أن نبيا من الأنبياء لا يأمر بذلك ولا علمه وإضافة ذلك إلى بعض الأنبياء كإضافة من أضاف ذلك إلى سليمان ﷺ لما سخر الله له الجن والإنس والطير فزعم قوم أن ذلك كان بأنواع من السحر حتى أن طوائف من اليهود والنصارى لا يجعلونه نبيًا حكيمًا فنزهه الله عن ذلك فقال تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ (البقرة: ١٠٢). [١]

الوجه الخامس: الكلام على بطلان علم الأحكام.

إن معرفة جميع المؤثرات الفلكية ممتنعة وإذا كان كذلك امتنع الاستدلال بالأحوال الفلكية على حدوث الحوادث السفلية وإنما قلنا إن معرفة جميع المؤثرات الفلكية ممتنعة لوجوه:

أحدها: أن تأثير الكواكب فيما ذكرتم من السعد والنحس إما بالنظر في مفرده وإما بالنظر إلي انضمامه إلى غيره فمتى لم يحط المنجم بهاتين الحالتين لم يصح منه أن يحكم له بتأثير ولم يحصل إلا على تعارض التقدير ومن المعلوم أن في فلك البروج كواكب شذت عن الرصد معرفة أقدراها وأعدادها ولم يعرف الإحكاميون ما يوجبه خواص مجموعاتها وأفرادها فخرج الفريقان أصحاب الرصد والأحكام عن الإحاطة بما في طباعها وما عسى أن تؤثره مع السيارة عند انفرادها واجتماعها فما الذي يؤمنكم كلكم عند وقوع نجم من تلك النجوم المجهولة على درجة الطالع أن يكون موجبا من الحكم ما لا يوجبه النظر بدونه.

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٧٩).

الثاني: أن تأثير الكواكب يختلف باختلاف أقدارها فما كان من القدر الأول أثر بوقوعه على الدرجة وإن لم تضبط الدقيقة وما كان من القدر الأخير لم يؤثر إلا بضبط الدقيقة ولا ريب أن الجهالة بتلك الكواكب ومقاديرها يوجب كذب الأحكام النجومية وبطلانها.

الثالث: أنها لو كان لها تأثير كما يزعمون لم يخل إما أن تكون فيه مختارة مريدة أو غير مختارة ولا مريدة وكلاهما محال أما الأول فلأنه يوجب جرى الأحكام على وفق اختيارها وإرادتها ولم يتوقف على اتصالاتها وانفصالاتها ومفارقتها ومقارنتها وهبوطها بها في حضيضها وارتفاعها في أوجها كما هو المعروف من الفاعل بالاختيار ولا سيما الأجرام العلوية المؤثرة في سائر السفليات ولاختلفت آثارها أيضا عند هذه الأمور بحسب الدواعي والإرادات ولأمكنها أن تسعد من أراد أنه ينحسه وتنحس من أراد أنه يسعده كما هو شأن الفاعل المختار وإن لم تكن مختارة ومريده فتأثيرها بحسب الذات والطبع وما كان هكذا لم يختلف أثره إلا باختلاف القوابل والمعدات وعندكم أن في اختلاف تلك القوابل والمعدات مستند إلى تأثيرها فأي محال أبلغ من هذا وهل هذا إلا دور ممتنع في بداية العقول.

الرابع: أن هذا العلم مشتمل على أصول يشهد صريح العقل بفسادها وهي وإن كانت في الكثرة إلي حيث لا يمكن ذكرها فنحن نعد بعضها.

فالأول: من المعلوم بالضرورة أنه ليس في السماء حمل ولا ثور ولا حية ولا عقرب ولا كلب ولا ثعلب إلا أن المتقدمين لما قسموا الفلك إلي أثني عشر قسمًا أرادوا أن يميزوا كل قسم منها بعلامة مخصوصة شبهوا الكواكب المذكورة في تلك القطعة المعينة بصورة حيوان مخصوص تشبيها بعيدًا جدًا ثم إن هؤلاء الإحكاميين فرعوا على هذه الأسماء تفريعات طويلة فرعوا أن الصور السفلية مطيعة للصور العلوية فالعقارب مطيعة لصور العقرب والأفاعي مطيعة لصور التنين وكذا القول في الأسد والسنبلة ومن عرف كيف وضعت هذه الأسماء ثم سمع قول هؤلاء الإحكاميين ضحك منهم وتبين له فرط جهلهم وكذبهم.

الثاني: أن هؤلاء لما عجزوا عن معرفة طالع القرآن أقاموا طالع السنة مقام القرآن ومعلوم أن هذا في غاية الفساد.

الثالث: أنهم اختلفوا اختلافًا شديدًا في الواحدة من مسائل هذا العلم فان أقوالهم في حدود الكواكب كثيرة مختلفة وليس مع أحد منهم شبهة ولا خيال فضلًا عن حجة واستدلال ثم إن كثيرًا منهم من غير حجة ولا دليل ربما أخذوا واحدًا من تلك الأقوال من غير بصيرة، بل بمجرد التشهي مثل أخذهم في ذلك بحدود الضربين وذلك من أدل الدلائل على فساد هذا العلم.

الرابع: أن أقوالهم متناقضة فان منهم من يقول كون زحل في بيت المال دليل الفقر ومنهم من يقول يدل على وجدان كنز.

الخامس: أن هذا العلم مع أنه تقليد محض فليس أيضا تقليدا منتظما لأن لكل قوم فيه مذهبا ولكل طائفة فيه مقالة فللبابليين فيه مذهب وللفرس مذهب آخر وللهند مذهب وللصين مذهب رابع والأقوال إذا تعارضت وتعذر الترجيح كان دليلا على فسادها وبطلانها وسيأتي إن شاء الله بسط هذه الوجوه أكثر من هذا.

الخامس: مما يدل على بطلان القول بالأحكام أن الطالع عندهم هو الشكل الخصوص الحاصل للفلك عند انفصال الولد من رحم أمه وإذا ثبت هذا فنقول الاستدلال بحصول ذلك الشكل على جميع الأحوال الكلية التي تحصل لهذا الولد إلي آخر عمره استدلال باطل قطعا ويدل عليه وجوه:

أحدها: أن ذلك الشكل كما حدث في تلك اللحظة فانه يفنى ويزول ويحدث شكل آخر فذلك الشكل المعين معد في جميع أجزاء عمر هذا الإنسان والمعدوم لايكون علة للموجود ولا جزء من أجزاء العلة وإذا كان كذلك امتنع الاستدلال بذلك الشكل منهما على الأحوال التي تحدث في جميع أجزاء العمر.

الثاني: أنه لا مشابهة بين ذلك الشكل المخصوص وبين هذا الإنسان الذي انفصل من بطن الأم إلا في أمر واحد وهو أن كل واحد ظهر بعد الخفاء وهو بمجرد ذلك لا يوجب ارتباط ذلك الشكل المخصوص للفلك بسائر أحوال هذا الإنسان البتة فمدعى ذلك فاسد العقل والنظر.

الثالث: أنه عند حدوث ذلك الطالع حدثت أنواع من الحيوانات وأنواع من النبات وأنواع من الجمادات فلو كان ذلك يوجب آثارا مخصوصة لوجب اشتراك كل الأشياء التي حدثت في عالمنا هذا في ذلك الوقت في تلك الآثار وحيث لم يكن الأمر كذلك علمنا أن القول بتأثير الطالع باطل.

الرابع: هب أن الطالع له أثر إلا أن الواجب أن يقال الطالع المعتبر هو طالع مسقط النطفة لا طالع الولادة وذلك لأن عند مسقط النطفة يأخذ ذلك الشخص في التكون والتولد فأما عند الولادة فالشخص قد تم تكونه وحدوثه ولا حادث في هذا الوقت إلا انتقاله من مكان إلي مكان آخر فثبت أنه لو كان للطالع اعتبار لوجب أن يكون المعتبر هو طالع مسقط النطفة لا طالع الولادة.

السادس: أن المعقول من تأثير هذه الكواكب في العالم السفلي هو أنها بحسب مساقط شعاعاتها تسخن هذا العالم أنواعا من السخونة فأما تأثيراتها في حصول الأحوال النفسانية من الذكاء والبلادة والسعادة والشقاوة وحسن الخلق وقبحه والغنى والفقر والهم والسرور واللذة والألم فلو كان معلوما لكان طريق علمه أما بالخبر الذي لا يجوز عليه الكذب أو الحس الذي يشترك فيه الناس أو ضرورة العقل أو نظره وشيء من هذا كله غير موجود البتة فالقول به باطل ولا يمكن للإحكاميين أن يدعوا واحدًا من الثلاثة الأول وغايتهم أن يدعوا أن النظر والتجربة قادهم إلي ذلك وأوقعهم عليه ونحن نبين فساد هذا النظر والتجربة بما لا يمكن دفعه من الوجوه التي ذكرناها ونذكر غيرها مما هو مثلها وأقوى منها وكل علم صحيح فله براهين يستند إليها تنتهي إلي الحس أو ضرورة العقل

وأما هذا العلم فلا ينتهي إلا إلى جحد وتخمين وظنون لا تغنى من الحق شيئا وغاية أهله تقليد من لم يقم دليل على صدقه.

السابع: أنا إذا فرضنا أن رجلين سألا منجمين في وقت واحد في بلد واحد عن خصمين أيهما الظافر بصاحبه فههنا يكون الطالع مشتركًا بين كل واحد من ذينك الخصمين فان دل ذلك الطالع على حال الغالب والمغلوب مع كونه مشتركًا بين الخصمين لزم كون كل منهما غالبًا لخصمه ومغلوبًا من جانبه وذلك محال.

الثامن: أنا نشاهد عالمًا كثيرًا يقتلون في ساعة واحدة في حرب وخلقًا يغرقون في ساعة واحدة مع القطع باختلاف طوالعهم واقتضائها عندكم أحوالا مختلفة ولو كان للطوالع تأثير في هذا لامتنع عند اختلافها الاشتراك في ذلك.

التاسع: أنا نرى الجيشين العظيمين والحزبين المتقابلين يقتتلان ويختصمان وقد أخذ طالع الوقت لكل منهما ومع هذا فالمنصور والغالب أحدهما مع أن الطالع واحد ولا ينفعكم في هذا جواب من انتصر لكم بأنه لا مانع من القول بخطأ الأخذ للطالع في الحساب والحكم فإنه لو أخذ لهما أي طالع كان لم يكن الغالب إلا أحدهما حتى لو كان الطالع قطعًا لا يتصور فيه الغلط لم يكن بد من كون أحدهما غالبا والأخر مغلوبا وهذا يبطل مذهب الأحكام بلا ريب.

العاشر: أن رجلًا لو جلس في دار لها بابان شرقي وغربي فسأل المنجم وقال من أيهما يقتضي الطالع خروجي فإذا قال له المنجم من الشرقي أمكنه تكذيبه والخروج من الغربي وبالعكس وكذلك السفر في يوم واحد وابتداء البناء وغيره في يوم يعينه له المنجم ويحكم باقتضاء الطالع له من غير تقدم عنه ولا تأخر فانه يمكنه تكذيبه في ذلك أجمع.

الحادي عشر: (**الواقع يشهد**):

١ - من ذلك اتفاقهم عندما تم بناء بغداد سنة ست وأربعين ومائة أن طالعها يقضي بأنه لا يموت فيها خليفة وشاع ذلك حتى هنأ الشعراء به المنصور حتى قال بعض شعرائه:

يهنيك منها بلدة تقضي لنا ... أن الممات بها عليك حرام

لما قضت أحكام طالع وقتها أن لا يرى فيها يموت إمام

وأكد هذا الهذيان في نفوس العوام موت المنصور بطريق مكة ثم المهدي بما سبذان ثم الهادي بعسا باذ ثم الرشيد بطوس فلما قتل بها المأمون الأمين بشارع باب الأنبار انخرم الأصل الباطل الذي أصلوه وظهر الزور الذي لفقوه حتى رجع إلى الحق الأول فقال:

أن لا يرى فيها يموت أمام أن لا يرى فيها يموت أمام

قتل الأمين بها لعمري يقتضي تكذيبهم في سائر الحسبان

ثم مات ببغداد جماعة من الخلفاء مثل الواثق والمتوكل والمعتضد والمكتفي والناصر وغير هؤلاء.

٢- ومن ذلك اتفاقهم في سنة ثلاث وعشرين في قصة عمورية أن المعتصم لما خرج لفتحها كانت عليه الدائرة وأن النصر لعدوه فرزقه الله التوفيق في مخالفتهم ففتح الله على يديه ما كان مغلقا وأصبح كذبهم وخرصهم بعد أن كان موهوما عند العامة محققا ففتح عمورية وما والاها من كل حصن وقلعة وكان ذلك من أعظم الفتوحات المعدودة وفي ذلك الفتح قام أبو تمام الطائي منشدًا له على رؤوس الأشهاد:

السيف أصدق أنباء من الكتب في حده الحد بين الجد واللعب

والعلم في شهب الأرماح لامعة بين الخميسين لا في السبعة الشهب

أين الرواية أم أين النجوم وما صاغوه من زخرف منها ومن كذب

تخرصا وأحاديثا ملفقة ليست بنبع إذا عدت ولا غرب

عجائبا زعموا الأيام تجعله عنهن في صفر الأصفار أو رجب

وخوفوا الناس من دهياء مظلمة إذا بدا الكوكب الغربي ذو الذنب

وصيروا الأبرج العليا مرتبة ما كان منقلبا أو غير منقلب

يقضون بالأمر عنها وهي غافلة ما دار في فلك منها وفي قطب

لو ثبتت قط أمرا قبل موقعه لم يخف ما حل بالأوثان والصلب

وهي نحو من سبعين بيتًا أجيز على كل بيت منها بألف درهم.

الثاني عشر: (**وشهد شاهد من أهلها**):

أن هؤلاء القوم قد أقروا على أنفسهم وشهادة بعضهم على بعض بفساد أصول هذا العلم وأساسه فقد كان أوائلهم من الأقدمين وكبار رصادهم من عهد بطليموس وطيموحارس ومانالاوس قد حكموا في الكواكب الثابتة بمقدار واتفقوا أنه صحيح الاعتبار وأقام الأمر على ذلك فوق سبعمائة عام والناس ليس بأيديهم سوى تقليدهم حتى كان في عهد المأمون فاتفق من رصادهم وحكامهم علماء الفريقين مثل خالد بن عبد الملك المروزي وحسن صاحب الزيج المأموني ومحمد بن الجهم ويحيى بن أبي منصور على أنهم امتحنوا رصد الأوائل فوجدوهم غالطين فيما رصدوه فرصدوهم رصدا لأنفسهم وحرروه وسموه الرصد الممتحن وجعلوه مبدأ ثانيا بعد ذلك الزمن كان لأوائلهم إجماع على صحة رصدهم ولهؤلاء إجماع على خطأهم فيه فتضمن ذلك إجماع الأواخر على الأوائل أنهم كانوا غالطين وإقرار الأواخر على أنفسهم أنهم كانوا بالعمل به مخطئين ثم حدثت طائفة أخرى منهم كبيرهم وزعيمهم أبو معشر محمد بن جعفر وكان بعد الرصد الممتحن بنحو من ستين عاما فرد عليهم وبين خطأهم كما ذكر أبو سعيد ابن شاذان بن بحر المنجم في كتاب أسرار النجوم.

ومن أكبر أصحاب عبدالله القشيري وهو الذي عمل طلسم الخنافس في دور بغداد قال أبو معشر لو كنت في القوم ذكرت أشياء خفيت عليهم كنت أقول الدعوى باطلة من أصلها إذ البرج منقلب وهو الجدي والمشتري في الوبال والقمر في المحاق والكوكبان الناظران إلى الطالع في برج كذاب وهو العقرب فتأمل كيف اختلفت أحكامهم مع اتحاد الطالع وكل منهم يمكنه تصحيح حكمه بشبهة من جنس شبهة الآخر فلو اتفق أن ادعى رجل صادق في ذلك الوقت والطالع دعوى ألم يكن ادعاؤه ممكنا غير مستحيل ودعواه صحيحة في نفسها أم تقولون إنه لا يمكن أن يدعى أحد في ذلك الوقت والطالع دعوى صحيحة البتة ومن المعلوم لجميع العقلاء أنه يمكن إذ ذاك دعوتين من رجل محق ومبطل

بذلك الطالع بعينه فما أسخف عقل من ارتبط بهذا الهذيان وبني عليه جميع حوادث الزمان وليس بيد القوم إلا ما اعترف به فاضلهم وزعيمهم أبو معشر.[١]

الوجه السادس: ماذا قال الكتاب المقدس عن إبراهيم عليه السلام.

إبراهيم يستعمل المعاريض:

وحدث لما قرب أن يدخل مصر أنه قال لساراي امرأته إني قد علمت أنك امرأة حسنة المنظر. (فَيَكُونُ إِذَا رَآكِ الْمِصْرِيُّونَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: هذِهِ امْرَأَتُهُ. فَيَقْتُلُونَنِي وَيَسْتَبْقُونَكِ. ١٣قُولِي إِنَّكِ أُخْتِي، لِيَكُونَ لِي خَيْرٌ بِسَبَبِكِ وَتَحْيَا نَفْسِي مِنْ أَجْلِكِ).سفر التكوين (١٢/ ١٣: ١١).

هل عرف إبراهيم يهوه أم لم يعرفه؟

يذكر سفر التكوين أن إبراهيم عرف (يهوه) باسمه ودعا الموقع الذي أوشك أن يمارس عنده عادة ذبح الابن تقدمة للإله باسم (يَهْوَهْ يِرْأَهْ) (تكوين ٢٢: ١٤).

لكن ذلك لسوء الحظ تناقض تناقضًا صريحًا مع ما ورد في سفر الخروج ومبررًا للتشكيك في أمانة الرواية ومصداقية الحكاية، فقد جاء في سفر الخروج (٦: ٣) أن يهوه قال لموسى في أول لقاء لهما قرب خيام مدين أن إبراهيم وإسحاق ويعقوب لم يعرفوه باسم.

* * *

---

(١) مفتاح دار السعادة صـ٤٨٠ وما بعدها.

٤ـ شبهة: لوط عليه السلام وتوكله على الله.

نص الشبهة:

فقد زعموا أن لوطًا عليه السلام كان قليل التوكل على الله عز وجل معتمدًا على الأسباب اعتمادًا كليًا، واستشهدوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِيَ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴿٨٠﴾﴾ (هود: ٨٠) قالوا: والذي يدل على صحة فهمنا أن النبي صلى الله عليه وسلم عاتبه على قوله ذاك. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: "يَرْحَمُ الله لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يأوي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ"(١).

وفي لفظ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: "يَغْفِرُ الله لِلُوطٍ إِنْ كَانَ ليأوي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ"(٢).

وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد ذلك أيضًا: "فلأيّ شيء استكان". وكذلك الملائكة وجدت عليه.

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: بيان معنى الآية والحديث.

الوجه الثاني: أن هذا قول مردود باطل لا شك فيه.

الوجه الثالث: الآثار التي يحتجون بها من عتاب النبي صلى الله عليه وسلم ووجد الملائكة على لوط لا تصح.

الوجه الرابع: حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ليس عتابًا وإنما من باب التعجب.

الوجه الخامس: لوط عليه السلام كان متوكلًا على الله لكنه قصد إظهار العذر.

الوجه السادس: جواز الاستعانة بالمخلوق في دفع المفسدة.

الوجه السابع: لوط عليه السلام لم يكن يعلم نصر الله له بالملائكة في هذا الحين.

الوجه الثامن: لماذا طلب لوط عليه السلام ركنًا من البشر وهو يعلم أن الله تعالى من وراء عقابهم؟

الوجه التاسع: بيان السبب الذي من أجله قال لوط عليه السلام ذلك الكلام.

الوجه العاشر: معنى (أو) عند الكوفيين.

الوجه الحادي عشر: لوط في الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل،

---

(١) البخاري (٣٣٨٧)، مسلم (١٥١).

(٢) البخاري (٣٣٧٥)، مسلم (١٥١).

الوجه الأول: بيان معنى الآية والحديث:

قوله تعالى: ﴿ قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً ﴾ لما رأى استمرارهم في غيهم، وضعف عنهم، ولم يقدر على دفعهم، تمنى لو وجد عونًا على ردهم؛ فقال على جهة التفجع والاستكانة: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً ﴾ أي أنصارًا وأعوانًا. وقال ابن عباس: أراد الولد.. وجواب "لو" محذوف؛ أي لرددت أهل الفساد، وحلت بينهم وبين ما يريدون. " أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ " أي ألجأ وأنضوي. ومراد لوط بالركن العشيرة، والمنعة بالكثرة. وبلغ بهم قبيح فعلهم إلى قوله هذا مع علمه بما عند الله تعالى.[1]

قال النووي: ويرحم الله لوطًا لقد كان يأوي إلى ركن شديد فالمراد بالركن الشديد هو الله سبحانه وتعالى فإنه أشد الأركان وأقواها وأمنعها ومعنى الحديث -والله أعلم-: أن لوطا ﷺ لما خاف على أضيافه ولم يكن له عشيرة تمنعهم من الظالمين ضاق ذرعه، واشتد حزنه عليهم فغلب ذلك عليه، فقال في ذلك الحال: لو أن لى بكم قوة في الدفع بنفسي أو آوى إلى عشيرة تمنع لمنعتكم، وقصد لوط ﷺ إظهار العذر عند أضيافه، وأنه لو استطاع دفع المكروه عنهم بطريق ما لفعله وأنه بذل وسعه في إكرامهم والمدافعة عنهم، ولم يكن ذلك إعراضًا منه ﷺ عن الاعتماد على الله تعالى، وإنما كان لما ذكرناه من تطيب قلوب الأضياف.[2]

الوجه الثاني: أن هذا قول مردود باطل لا شك فيه.

قال ابن حزم: ومن اعتقد أن لوطًا كان يعتقد أنه ليس له من الله ركن شديد فقد كفر؛ إذ نسب إلى نبي من الأنبياء هذا الكفر، وهذا أيضًا ظن سخيف إذ من الممتنع أن يظن برب أراه المعجزات وهو دائمًا يدعو إليه هذا الظن.[3]

الوجه الثالث: الآثار التي يحتجون بها من عتاب النبي ﷺ ووجد الملائكة على لوط لا تصح.

---

(١) تفسير القرطبي ٩/ ٨١ باختصار.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي ١/ ٤٦٢.

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٥٣.

الأول: عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: "رحم الله أخي لوطًا، لقد كان يأوي إلى ركن شديد، فلأيّ شيء استكان". (١)

الثاني: عن وهب بن منبه قال: قال لوط: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾، فوجد عليه الرسلُ وقالوا: إنَّ ركنَك لشديد! (٢)

الوجه الرابع: حديث الرسول ﷺ ليس عتابًا وإنما من باب التعجب

فإن حديث رسول الله ﷺ ليس عتابًا على نبي الله لوط وإنما تعجب من حاله عليه السلام إذ بحث المدد وهو لا يعلم بوجود ملائكة الرحمن معه في بيته متشكلين في صورة البشر.

وهذا أيضًا تعريض من نبي الله لوط بالدعاء، فهو يشهد الله على حاله راجيًا خلاصه، وهذا شبيه بتعريض أيوب عليه السلام حين قال: ﴿وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴿٤١﴾﴾، والشاهد على هذا ما جاء في الآيات التالية من بشارة الملائكة إياه بنصر الله تعالى: ﴿قَالُوا۟ يَٰلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوٓا۟ إِلَيْكَ ۖ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ ۖ إِنَّهُۥ مُصِيبُهَا مَآ أَصَابَهُمْ ۚ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ ٱلصُّبْحُ ۚ أَلَيْسَ ٱلصُّبْحُ بِقَرِيبٍ﴾.

الوجه الخامس: لوط عليه السلام كان متوكلًا على الله لكنه قصد إظهار العذر.

قال النووي: وقصد لوط ﷺ إظهار العذر عند أضيافه، وأنه لو استطاع دفع المكروه عنهم بطريق ما لفعله، وأنه بذل وسعه في إكرامهم والمدافعة عنهم. ولم يكن ذلك إعراضا منه ﷺ عن الاعتماد على الله تعالى وإنما كان لما ذكرناه من تطييب قلوب الأضياف.

---

(١) ضعيف. أخرجه الطبري في تفسيره ١٢/ ٨٧ من طريق جابر بن نوح، عن مبارك، عن الحسن به. وإسناده ضعيف. فيه إرسال الحسن، ومبارك بن فضالة: يدلس ويسوي وقد عنعن، وجابر بن نوح: ضعيف كما في التقريب ١/ ٨٥.

(٢) من الإسرائيليات. أخرجه الطبري في تفسيره ١٢/ ٨٨ من طريق إسماعيل بن عبد الكريم قال: حدثني عبد الصمد، أنه سمع وهب بن منبه يقول فذكره. وهذا من إسرائيليات ووهب بن منبة ولا حجة فيه وهو مخالف لما ثبت عندنا من النصوص الصريحة.

ويجوز أن يكون التجأ فيما بينه وبين الله تعالى وأظهر للأضياف التألم وضيق الصدر والله أعلم.[1]

ولا يخرج هذا لوطًا من صفات المتوكلين على الله الواثقين بتأييده ونصره، لكن لوطًا عليه السلام أثار منه الغضب في ذات الله ما يثير من البشر، فكان ظاهر قول لوط كأنه خارج عن التوكل، وإن كان مقصده مقصد المتوكلين فنبه النبي ﷺ على ظاهر قول لوط تنبيه على ظاهر قول إبراهيم، وإن كان مقصده غير الشك لأنهم كانوا صفوة الله المخصوصين بغاية الكرامة ونهاية القربة، لا يقنع منهم إلا بظاهر مطابق للباطن بعيد عن الشبهة.[2]

فقد كان متوكلًا على الله معتمدًا عليه في أحواله مفوضًا الأمر إليه. وقد مدحه الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٩﴾﴾ (الشعراء: ١٦٤). قال تعالى: ﴿رَبِّ نَجِّنِى وَأَهْلِى مِمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ (الشعراء: ١٦٩)، قال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ ٱنصُرْنِى عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٣٠﴾﴾ (العنكبوت: ٣٠).

وأما عن مدحه: فقد شهد الله له بالحكمة والعلم. قال تعالى: ﴿وَلُوطًا ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ (الأنبياء: ٧٤).

الوجه السادس: جواز الاستعانة بالمخلوق في دفع المفسدة.

قال ابن حزم: وهذا لا حجة لهم فيه أما قوله ﷺ: ﴿قَالَ لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴿٨٠﴾﴾ (هود: ٨٠) فليس مخالفًا لقول رسول الله ﷺ: "رَحِمَ الله لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يأوي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ". بل كلا القولين منهما -عليهما السلام- حق متفق عليه لأن لوطا عليه السلام إنما أراد منعه عاجلة يمنع بها قومه مما هم عليه من الفواحش من قرابة أو عشيرة أو أتباع مؤمنين.

وما جهل قط لوط عليه السلام أنه يأوي من ربه تعالى إلى أمنع قوة، وأشد ركن.

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ١/ ٤٦٢.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٩/ ٥٢٦.

ولا جناح على لوط عليه السلام في طلب قوة من الناس فقد قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ (البقرة: ٢٥١) فهذا الذي طلب لوط عليه السلام وقد طلب رسول الله ﷺ من الأنصار والمهاجرين منعه حتى يبلغ كلام ربه تعالى فكيف ينكر على لوط أمرًا هو فعله عليه السلام؟ (١)

الوجه السابع: لوط عليه السلام لم يكن يعلم نصر الله له بالملائكة في هذا الحين.

قال ابن حزم: تالله ما أنكر ذلك رسول الله ﷺ وإنما أخبر عليه السلام أن لوطًا كان يأوي إلى ركن شديد يعني من نصر الله له بالملائكة ولم يكن لوط علم بذلك. (٢)

الوجه الثامن: لماذا طلب لوط عليه السلام ركنًا من البشر وهو يعلم أن الله تعالى من وراء عقابهم؟

قال ابن عطية: وإنما خشي لوط أن يمهل الله أولئك العصابة حتى يعصوه في الأضياف كما أمهلهم فيما قبل ذلك من معاصيهم، فتمنى ركنًا من البشر يعاجلهم به، وهو يعلم أن الله تعالى من وراء عقابهم. (٣)

قال السعدي: وهذا بحسب الأسباب المحسوسة، وإلا فإنه يأوي إلى أقوى الأركان وهو الله، الذي لا يقوم لقوته أحد، ولهذا لما بلغ الأمر منتهاه واشتد الكرب. (٤)

الوجه التاسع: بيان السبب الذي من أجله قال لوط عليه السلام ذلك الكلام.

إن هذا – ما أثاروه من عتاب على سيدنا لوط عليه السلام – سوء فهم منكم للحال التي قال فيها لوط عليه السلام ما قال، والسبب الذي حمله على ذلك القول. فالأنبياء عليهم السلام كانوا يُبعثون في منعة من أقوامهم، فيُبعث النبي ﷺ من أشرف قبائل قومه وأمنعهم، فتكون قبيلته – وإن لم تؤمن به – سندًا له تحميه من كيد أعدائه ومكرهم، فسيدنا لوط يقصد بذلك معونة

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٥٢.

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٥٣.

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٤٥٢.

(٤) تفسير السعدي صـ٣٨٦.

بشرية من أهله ومن المؤمنين به تكفيه ليقف في وجه الظلم والطغيان الذي لا يحترم ضعيفًا. ألم تقرأ قول الظالمين لسيدنا شعيب: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا ۖ وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ ۖ وَمَا أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾ (هود: ٩١).

وكما كان بنو هاشم للنبي ﷺ حماةً وسندًا.

وأما لوط عليه السلام فلم يبعث في قومه، وإنما بعث في مكان هجرته من أرض الشام، فكان غريبًا في القوم الذين بعث فيهم، إذ لم يكن له فيهم عشيرة، لذلك عندما خاف عليه السلام أن يوقع قومه الفضيحة بأضيافه تمنى أن لو كان بين عشيرته ليمنعوه، وهذا من باب طلب الأسباب، وهو طلب مشروع كما لا يخفى.

يقول الرسول ﷺ مؤكدًا هذا المعنى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النبي ﷺ في قَوْلِ لُوطٍ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ قَالَ النبي ﷺ: " كَانَ يأوي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ ". قَالَ النبي ﷺ: "فَما بُعِثَ بَعْدَهُ نبي إِلاَّ في ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ"[١]

الوجه العاشر: معنى (أو) عند الكوفيين.

ويجوز على رأي الكوفيين أن تكون أو بمعنى بل، ويكون قد أضرب عن الجملة السابقة وقال: بل آوى في حالي معكم إلى ركن شديد، وكنى به عن جناب الله تعالى.[٢]

الوجه الحادي عشر: لوط في الكتاب المقدس.

لوط كما يزعم هؤلاء يزني بابنتيه فاللهم إنا نبرأ إليك مما قالوه:

وأما لوط عليه السلام النبي الذي حارب الشذوذ، فتذكر التوراة أنه لما أهلك الله قومه لجأ إلى مغارة مع ابنتيه فسقتاه الخمر، وضاجعتاه، ولم يعلم بذلك، وولد من هاتين الفاحشتين عمي ومؤاب، ومنهما انحدر العمويون والمؤابيون أعداء بني إسرائيل، فاسمع إلى السفر:

---

(١) حسن. أخرجه أحمد في مسنده ٢/ ٢٨٤، والبخاري في الأدب المفرد (٦٠٥)، والترمذي في سننه (٣١١٦)، الطبري في تفسيره ١٢/ ٨٧، ابن أبي حاتم في تفسيره (١١٠٧٦) من طرق عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به. والحديث حسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٤٩٩).

(٢) البحر المحيط ٥/ ٢٤٧، روح المعاني ١٢/ ١٠٨.

" ٣٠وَصَعِدَ لُوطٌ مِنْ صُوغَرَ وَسَكَنَ فِي الْجَبَلِ، وَابْنَتَاهُ مَعَهُ، لأَنَّهُ خَافَ أَنْ يَسْكُنَ فِي صُوغَرَ. فَسَكَنَ فِي الْمَغَارَةِ هُوَ وَابْنَتَاهُ. ٣١وَقَالَتِ الْبِكْرُ لِلصَّغِيرَةِ: «أَبُونَا قَدْ شَاخَ، وَلَيْسَ فِي الأَرْضِ رَجُلٌ لِيَدْخُلَ عَلَيْنَا كَعَادَةِ كُلِّ الأَرْضِ. ٣٢هَلُمَّ نَسْقِي أَبَانَا خَمْرًا وَنَضْطَجعُ مَعَهُ، فَنُحْيِي مِنْ أَبِينَا نَسْلًا». ٣٣فَسَقَتَا أَبَاهُمَا خَمْرًا فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَدَخَلَتِ الْبِكْرُ وَاضْطَجَعَتْ مَعَ أَبِيهَا، وَلَمْ يَعْلَمْ بِاضْطِجَاعِهَا وَلاَ بِقِيَامِهَا. ٣٤وَحَدَثَ فِي الْغَدِ أَنَّ الْبِكْرَ قَالَتْ لِلصَّغِيرَةِ: «إِنِّي قَدِ اضْطَجَعْتُ الْبَارِحَةَ مَعَ أَبِي. نَسْقِيهِ خَمْرًا اللَّيْلَةَ أيضًا فَادْخُلِي اضْطَجِعِي مَعَهُ، فَنُحْيِيَ مِنْ أَبِينَا نَسْلًا». ٣٥فَسَقَتَا أَبَاهُمَا خَمْرًا فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أيضًا، وَقَامَتِ الصَّغِيرَةُ وَاضْطَجَعَتْ مَعَهُ، وَلَمْ يَعْلَمْ بِاضْطِجَاعِهَا وَلاَ بِقِيَامِهَا، ٣٦فَحَبِلَتِ ابْنَتَا لُوطٍ مِنْ أَبِيهِمَا. ٣٧فَوَلَدَتِ الْبِكْرُ ابْنًا وَدَعَتِ اسْمَهُ «مُوآبَ»، وَهُوَ أَبُو الْمُوآبِيِّينَ إِلَى الْيَوْمِ. (أعداء بني إسرائيل) ٣٨وَالصَّغِيرَةُ أيضًا وَلَدَتِ ابْنًا وَدَعَتِ اسْمَهُ «بِنْ عَمِّي»، وَهُوَ أَبُو بَنِي عَمُّونَ إِلَى الْيَوْمِ. (وهم أيضًا أعداء بني إسرائيل) " (التكوين ١٩/ ٣٠ – ٣٨).

ويذكر السفر تبريرًا لهذه الفاحشة، أن الكبيرة منهما قالت لأختها: " أَبُونَا قَدْ شَاخَ، وَلَيْسَ فِي الأَرْضِ رَجُلٌ لِيَدْخُلَ عَلَيْنَا كَعَادَةِ كُلِّ الأَرْضِ. . . فَنُحْيِي مِنْ أَبِينَا نَسْلًا" (التكوين ١٩/ ٣١ - ٣٢)، فيصور النص الأرض وقد خلت من الرجال، أو أن المغارة سيمكث فيها لوط وابنتاه إلى الأبد، فلا سبيل حينذاك لاستبقاء النسل إلا زنا المحارم!.

* * *

٥ـ شبهة: حول قتل موسى عليه السلام للقبطي.

نص الشبهة:

قال الله عز وجل: ﴿ وَدَخَلَ ٱلْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِن شِيعَتِهِۦ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِۦ ۖ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى فَغَفَرَ لَهُۥٓ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦﴾ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِّلْمُجْرِمِينَ ﴾ (القصص١٥: ١٧).

احتج بهذه الآيات من طعن في عصمة الأنبياء من وجوه:

أحدها: أن ذلك القبطي إما أن يكون مستحقًا القتل أو لم يكن كذلك، فإن استحق القتل فلمَ قال: ﴿ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾؟ ولمَ قال: ﴿ ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى فَغَفَرَ لَهُۥٓ ﴾؟ وقال في سورة أخرى: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴾ (الشعراء: ٢٠)، وإن لم يستحق القتل كان قتله معصيةً وذنبًا.

وثانيها: أنَّ قوله: ﴿ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ يدل على أنه كان كافرًا حربيًا، فكان دمه مباحًا، فَلِمَ استغفر عنه؟ والاستغفار من الفعل المباح غير جائز؛ لأنه يوهم في المباح كونه حرامًا.

وثالثها: أنَّ الوكز لا يحصل عنه القتل ظاهرًا، فكان ذلك قتل خطأ، فَلِمَ استغفر منه؟

والرد على ذلك من وجوه:

الوجه الأول: الأنبياء معصومون من الوقوع في الكبائر.

الوجه الثاني: أن موسى عليه السلام لم يتعمد قتله، وإنما قصد دفعه.

الوجه الثالث: أن فعل موسى عليه السلام كان على سبيل دفع الظالم.

الوجه الرابع: إشكالات، والرد عليها.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: الأنبياء معصومون من الوقوع في الكبائر.

أننا قد بينا في مقدمة عصمة الأنبياء أن الأنبياء معصومون من الوقوع في الكبائر قبل وبعد النبوة، والذي حدث من نبي الله موسى عليه السلام لا يعد من الكبائر. [1]

(١) روح المعاني ٢٠/ ٥٤، فتح البيان ١٠/ ١٠٠.

قال الآلوسي: ولا يشكل ذلك على القول بأن الأنبياء - عليهم السلام- معصومون عن الكبائر بعد النبوة وقبلها؛ لأن أصل الوكز من الصغائر، وعلى كونه من الصغائر، فقد رجحنا أيضًا أنهم معصومون من الوقوع في الصغائر قبل وبعد النبوة، وعلى قول من يقول بوقوعها منهم فلم تقع عمدًا، وإنما حدها بضوابط منها أنها تقع عن طريق التأويل والخطأ وغيرها. ويوضح ذلك في الوجه الثاني.

الوجه الثاني: أن موسى عليه السلام لم يتعمد قتله، وإنما قصد دفعه.

لم يتعمد موسى عليه السلام قتله ولم يكن قاصدًا القتل أصلًا وإنما قصد دفعه، ولكن وافقت وكزته الأجل، وكان قتله خطأً، فإن الوكزة في الغالب لا تقتل[1].

ومما يدل على أنه وقع خطأً أيضًا:

١- عن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ قال: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، مَا أَسْأَلَكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ وَأَرْكَبَكُمْ لِلْكَبِيرَةِ، سَمِعْتُ أَبِي عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَا هُنَا -وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ- مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ، وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الذي قَتَلَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ خَطأً فَقَالَ الله ﷻ لَهُ: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾". [2]

إن الله تعالى قال: ﴿فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ فإن الوكزة في الغالب لا تقتل، والوكز واللكز واللهز واللهد بمعنى واحد، وهو الضرب بجمع الكف مجموعًا كعقد ثلاثة وسبعين، وقيل: اللكز في اللحى والوكز على القلب.

وقال الجوهري عن أبي عبيدة: اللكز الضرب بالجمع على الصدر.

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١٤٦٥، المحرر الوجيز ٤/ ٢٨٠، عصمة الأنبياء للرازي (٨٩)، تفسير القرطبي ١٣/ ٢٧٠، تفسير الخازن ٣/ ٣٦٠، تفسير البحر المحيط ٧/ ١٠٥، فتح القدير ٤/ ٢٣٠، روح المعاني ٢٠/ ٥٤، فتح البيان ١٠/ ٩٨، التحرير والتنوير ٢٠/ ٩٠.

(٢) مسلم (٢٩٠٥).

وقال أبو زيد: في جميع الجسد، واللهز: الضرب بجمع اليد في الصدر مثل اللكز؛ عن أبي عبيدة أيضًا. وقال الأصمعي: نكزه أي: ضربه ودفعه، الكسائي: نهزه مثل نكزه ووكزه أي: ضربه ودفعه. (١)

ففعل موسى عليه السلام ذلك وهو لا يريد قتله، إنما قصد دفعه فكانت فيه نفسه، وهو معنى: ﴿فَقَضَىٰ عَلَيۡهِ﴾. (٢)

ولو كان موسى عليه السلام قاصدًا القتل لاستخدم وسائل القتل كما هو معروف.

الوجه الثالث: أن موسى عليه السلام لم يتعمد قتله، وإنما قصد دفعه.

إن فعل موسى عليه السلام كان من قبيل دفع الصائل -دفع ظالم عن مظلوم- وهو لا إثم عليه فيه، وأشار له القرطبي بقوله: وإنما أغاثه لأن نصر المظلوم دين في الملل كلها على الأمم، وفرض في جميع الشرائع. (٣)

الوجه الرابع: إشكالات، والرد عليها.

الأول: أما عن قول موسى عليه السلام: ﴿هَٰذَا مِنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ فالجواب عليه من وجوه:

الوجه الأول: أنَّ قوله: «هذَا» إشارة إلى عمل المقتول لا إلى عمل نفسه أي: عمل هذا المقتول من عمل الشيطان، والمراد منه بيان كونه مخالفًا لله تعالى مستحقًا للقتل(٤).

الوجه الثاني: أنَّ قوله: « هذَا » إشارة إلى المقتول، يعني: أنه من جند الشيطان وحزبه، يقال: فلان من عمل الشيطان، أي: من أحزابه. (١)

---

(١) تفسير القرطبي ١٣/ ٢٧١ بتصرف، البحر المحيط ٧/ ١٠٥، المحرر الوجيز ٤/ ٢٨٠، وانظر كتاب العين (وكز)، مختار الصحاح (و ك ز)، تاج العروس (وهز).

(٢) جاء في تأويلها أن الضمير يعود لله عز وجل أي: فقضى الله سبحانه عليه بالموت فقضى بمعنى حكم، وقيل: يحتمل أن يعود على المصدر المفهوم – على الوكز نفسه – أي فقضى الوكز عليه أي أنهى حياته. البحر المحيط ٧/ ١٠٥، روح المعاني ٢٠/ ٥٤، التحرير والتنوير ٢٠/ ٩٠.

(٣) فتح البيان ١٠/ ١٠٠، تفسير القرطبي ١٣/ ٢٦٩، روح المعاني ٢٠/ ٥٤.

(٤) تفسير الرازي٢٤/ ٢٣٤، تفسير الخازن ٣/ ٣٦٠، فتح البيان ١٠/ ٩٨، تفسير النيسابوري سورة القصص آية ١٥، تفسير اللباب سورة القصص آية ١٥.

الوجه الثالث: وهو ما لحقه من الغضب حتى أدى إلى الوكزة التي قضت على القبطي. [٢]

الثاني: وأما عن قولهم: إنْ كان كافرًا حربيًا فلِمَ استغفر من قتله بقوله: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾؟

فالجواب عليه من وجوه:

الوجه الأول: كون الكافر مباح الدم أم لا يختلف باختلاف الشرائع، فلعلَّ قتلهم كان حرامًا في ذلك الوقت[٣].

وهذا ما جزم به أبو السعود والشوكاني حيث قالا: لأنه لم يكن إذ ذاك مأمورًا بقتل الكفار[٤].

الوجه الثاني: وإنما جعل قتل الكافر من عمل الشيطان وسماه ظلمًا لنفسه واستغفر منه؛ لأنه كان مستأمنًا فيهم ولا يحل قتل الكافر الحربي المستأمن[٥].

الوجه الثالث: إن كان مباحًا لكن الأولى تركه - تأخير قتل الكفار إلى زمان آخر فلما قتل ترك ذلك المندوب- فطلب المغفرة من تركه للأولى كما هو سنة المرسلين في استعظامهم خلاف الأولى[٦].

الوجه الرابع: أنه قال: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾ فعلى نهج قول آدم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ (الأعراف: ٢٣) أي: قاله على سبيل الانقطاع إلى الله، والاعتراف بالتقصير عن القيام بحقوقه وإنْ لم يكن هناك ذنب قط. [٧]

(١) تفسير الرازي ٢٤/ ٢٣٤، تفسير الخازن ٣/ ٣٦٠، فتح البيان ١٠/ ٩٨، فتح القدير ٤/ ٢٣٠، تفسير اللباب سورة القصص آية ١٥، تفسير النيسابوري سورة القصص آية ١٥.

(٢) البحر المحيط ٧/ ١٠٥، المحرر الوجيز ٤/ ٢٨٠، التحرير والتنوير ٢٠/ ٩٠.

(٣) تفسير الرازي ٢٤/ ٢٣٤.

(٤) فتح القدير ٤/ ٢٣١، تفسير أبي السعود ٧/ ٦.

(٥) تفسير النسفي ٣/ ٢٢٩، فتح القدير ٤/ ٢٣١، تفسير أبي السعود ٧/ ٦.

(٦) تفسير الرازي٢٣/ ٢٣٤، فتح القدير ٤/ ٢٣١، فتح البيان ١٠/ ٩٩، روح المعاني ٢٠/ ٥٥.

(٧) تفسير الرازي٢٤/ ٢٣٤، البحر المحيط ٧/ ١٠٥، زاد المسير ٦/ ٢٠٩.

الوجه الخامس: لأنه قتله قبل أن يؤذن له في القتل، ولأنه ليس لنبي أن يقتل ما لم يؤمر، وليس من سنن آبائه الأنبياء -عليهم السلام- في مثل هذه الحادثة التي شاهدها وقد أفضى إلى قتل نفس لم يشرع في شريعة من الشرائع قتلها.(١)

الوجه السادس:

وإنما عدَّه من عملِ الشَّيطانِ وسمَّاه ظُلمًا واستغفرَ منه جريًا على سُنَنِ المقرَّبينَ في استعظامِ ما فرطَ منهم ولو كانَ من مُحقِّراتِ الصَّغائرِ.(٢)

الوجه السابع:

إن اعتراف موسى عليه السلام بظلمه لنفسه واستغفاره لا يستلزم منه أنه كان على ذنب؛ بل يعد هذا من مناقبه.

لا يشترط للاستغفار أن يكون على ذنب، بل إن الاستغفار عبادة لله سبحانه وتعالى، وقد طلب الأنبياء -عليهم السلام- الغفران من الله عز وجل، قال عز وجل على لسان نوح عليه السلام: ﴿رَّبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيۡتِيَ مُؤۡمِنٗا وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۖ وَلَا تَزِدِ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا تَبَارَۢا﴾ (نوح: ٢٨)، وقال عز وجل على لسان إبراهيم عليه السلام: ﴿وَٱلَّذِيٓ أَطۡمَعُ أَن يَغۡفِرَ لِي خَطِيٓـَٔتِي يَوۡمَ ٱلدِّينِ﴾ (الشعراء: ٨٢)، وقال عز وجل على لسان داود عليه السلام: ﴿فَٱسۡتَغۡفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّۤ رَاكِعٗاۤ وَأَنَابَ﴾ (ص: ٢٤)، وقال عز وجل على لسان سليمان عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَهَبۡ لِي مُلۡكٗا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٖ مِّنۢ بَعۡدِيٓۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡوَهَّابُ﴾ (ص: ٣٥).

فهل كان استغفار الأنبياء على ذنب؟!

وكذلك قال رسول الله ﷺ: "وَاللهِ إني لأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً"(٣).

وعَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلاَتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلاَثًا وَقَالَ: "اللهمَّ أَنْتَ السَّلاَمُ وَمِنْكَ السَّلاَمُ تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ"(٤).

(١) تفسير النسفي ٣/ ٢٢٩، تفسير أبي السعود ٧/ ٦، روح المعاني ٢٠/ ٥٤.
(٢) تفسير أبي السعود ٧/ ٦، تفسير حقي ١٠/ ١٢٧.
(٣) البخاري (٦٣٠٧)، مسلم (٢٧٠٢).
(٤) مسلم (٥٩١).

فهل الصلاة ذنب حتى يستغفر العبد منها؟!

فتبين من ذلك أن الاستغفار لا يستلزم أن يكون على ذنب، وكذلك اعتراف العبد بأنه مذنب هذا من مناقبه، فقد اعترف آدم عليه السلام بقوله: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ (الأعراف: ٢٣) فعد ذلك من مناقبه.

وكذلك موسى عليه السلام اعترف بالذنب - وإن لم يكن له ذنب- فعد هذا من مناقبه، ولذلك لما طلب المغفرة قال الله ﷻ: ﴿فَغَفَرَ لَهُۥٓ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ (القصص: ١٦).

وعلى النقيض من ذلك لم يعترف إبليس وعاند ربه فكانت العاقبة أن طرد من رحمة الله ﷻ وأصبح من الخالدين في النار.

الثالث: وأما عن قولهم: إن موسى عليه السلام نسب الضلال إلى نفسه حيث قال: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ (**الشعراء: ٢٠**).

والجواب على ذلك كما يلي:

إن الضلال هنا ليس من الضلال في الدين، وإنما تأتي هذه الكلمة ويراد بها عدة معان[1]؛ منها:

المعنى الأول: الضلال بمعنى: الجهل.

الضالين بمعنى: الجاهلين.[2]

قال الطبري: والعرب تضع من الضلال موضع الجهل، والجهل موضع الضلال، فتقول: قد جهل فلان الطريق وضل الطريق بمعنى واحد.[3]

---

(١) تراجع الشبهة في قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ﴿٧﴾﴾ (الضحى: ٧) من هذه الموسوعة.

(٢) النكت والعيون٤/ ١٦٨، تفسير النسفي٣/ ١٨٠، تفسير أبي السعود ٦/ ٢٣٨، وقد جاء كذلك في قراءة عبد الله بن مسعود وابن عباس: "وأنا من الجاهلين" كما نقله أبو حيان، لكنه قال: ويظهر أنه تفسير للضالين، لا قراءة مروية عن الرسول ﷺ؛ تفسير البحر المحيط ٧/ ١٠، المحرر الوجيز ٤/ ٢٢٧، تفسير الآلوسي٢٠/ ٦٩.

(٣) تفسير الطبري ١٩/ ٦٧.

والجهالة هنا على أنواع:

١- من الجاهلين، يعني: عن النبوة، ولم يأتني عن الله فيه شيء، فليس عليّ فيما فعلته في تلك الحالة توبيخ.[١]

قال الطبري: يقول -تعالى ذكره-: قال موسى لفرعون: فعلت تلك الفعلة التي فعلت؛ أي: قتلت تلك النفس التي قتلت إذن وأنا من الضالين، يقول: وأنا من الجاهلين قبل أن يأتيني من الله وحي بتحريم قتله عليّ.[٢]

٢- من الجاهلين أي: أن ذلك يؤدي إلى قتله.

والمراد بذلك: الذاهلين عن معرفة ما يؤول إليه من القتل؛ لأنه فَعَلَ الوكزةَ على وجه التأديب، ومثل ذلك ربما حَسُنَ وإن أدى إلى القتل فبين له أنه فعله على وجه لا يجوز معه أن يؤاخذ به أو يعد منه كافرًا أو كافرًا لنعمه. ومعنى ذلك أنه فعل ذلك جاهلًا به غير متعمد إياه وفي معنى ما ذكر ما روي عن ابن زيد من أن المعنى وأنا من الجاهلين بأن وكزتي تأتي على نفسه.[٣]

٣- الجاهلين بعواقب الأمر، والمعنى: فعلتها مُقْدمًا عليها من غير مبالاة بالعواقب، على أن الجهل بمعنى الإقدام من غير مبالاة كما فسر بذلك في قوله:

ألا لا يجلهن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا.[٤]

٤- أراد من الجاهلين بالشرائع، وفسر الضلال بذلك في قوله – تعالى-: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ۝٧﴾.[٥]

---

(١) البحر المحيط٧/ ١٠، النكت والعيون ٤/ ١٦٧.

(٢) تفسير الطبري ١٩/ ٦٧.

(٣) تفسير الرازي ٢٤/ ١٢٥-١٢٦، تفسير البيضاوي صـ ٤٩٥، تفسير أبي السعود ٦/ ٢٣٨، تفسير الخازن ٣/ ٣٨٣، تفسير الآلوسي٢٠/ ٦٩ ورجحه، البحر المحيط ٧/ ١٠.

(٤) تفسير الآلوسي ٢٠/ ٦٩.

(٥) تفسير الآلوسي ٢٠/ ٦٩.

المعنى الثاني: الضلالة هنا بمعنى: الخطأ.

أي: من الخاطئين؛ والمعنى: كمن يقتل خطأً من غير تعمد للقتل. (١)

قال عبد الرحمن بن زيد في قوله: ﴿قَالَ فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ۝٢٠﴾: قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَنِي مِنَ الله شَيْءٌ كَانَ قَتْلِي إِيَّاهُ ضَلالَةً وَخطأً، قَالَ: وَالضَّلالَةُ هَاهُنَا الْخَطَأُ، وَلَمْ يَقُلْ: ضَلالَةً فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الله. (٢)

المعنى الثالث: الضلال بمعنى النسيان.

قال القتبي: أصل الضلالة العدُول عن الحق، ثم يكون لمعاني منها النسيان، لأن الناسي عادل عنه، فكما قال هاهنا: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ۝٢٠﴾ أي: من الناسين وكما قال: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ (البقرة: ٢٨٢). (٣)

فتبين من ذلك أن قول موسى عليه السلام ليس من الضلال في الدين وإنما بأحد هذه الوجوه.

فلم يقل: إني صرت بذلك ضالًا، ولكن فرعون لما ادعى أنه كان كافرًا في حال القتل نفى عن نفسه كونه كافرًا في ذلك الوقت، واعترف بأنه كان ضالًا أي: متحيرًا لا يدري ما يجب عليه أن يفعله وما يدبر به في ذلك. (٤)

* * *

---

(١) تفسير البيضاوي (٤٩٦)، الكشاف ٣/ ٣٠٥-٣٠٦، زاد المسير ٦/ ١١٩.

(٢) صحيح. أخرجه الطبري في تفسيره ١٩/ ١٢٦ من طريق ابن وهب، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٥٥٦٧) من طريق أصبغ كلاهما (ابن وهب وأصبغ)، عن ابن وهب به.

(٣) بحر العلوم للسمرقندي (سورة الشعراء)، الكشاف ٣/ ٣٠٥-٣٠٦، تفسير أبي السعود٦/ ٢٣٨، تفسير الآلوسي٢٠/ ٦٩، تفسير البيضاوي ص٤٩٥، تفسير النسفي٣/ ١٨٠، المحرر الوجيز ٤/ ٢٢٧، تفسير القرطبي١٣/ ١٠٢، معاني القرآن لأبي جعفر النحاس ٥/ ٧١.

(٤) تفسير الرازي ٢٤/ ٢٣٤.

٦ـ شبهة: حول لطم موسى عليه السلام ملك الموت.

نص الشبهة:

لطم موسى ملك الموت، فهل هذا يليق بنبي من أنبياء الله؟

الرد علي ذلك من وجوه:

الوجه الأول: ذكر الأقوال في معني الحديث.

الوجه الثاني: هل عصي ملك الموت ربه عز وجل؟

الوجه الثالث: هل موسى عليه السلام يكره الموت؟

الوجه الرابع: الأنبياء عندنا معصومون خلاف ما تعتقدونه.

الوجه الخامس: الرد من الكتاب المقدس.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: ذكر الأقوال في معنى الحديث.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عليه السلام، فَلَمَّا جَاءَهُ، صَكَّهُ فَفَقَأَ عَيْنَه، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّه، فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لا يُرِيدُ الْمَوْتَ، قَالَ: فَرَدَّ الله إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيْ رَبِّ ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالْآنَ، فَسَأَلَ الله أَنْ يُدْنِيَهُ مِنْ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ. فَقَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ[1].

اختلف أهل العلم في هذا الحديث علي عدة أقوال:

القول الأول: قاله ابن حبان في صحيحه حيث قال: كان مجيء ملك الموت إلى موسى عليه السلام على غير الصورة التي كان يعرفه موسى عليه السلام عليها، وكان موسى غيورًا فرأى في داره رجلا لم يعرفه فشال يده فلطمه، فأتت لطمته على فقوء عينه التي في الصورة التي يتصور بها لا الصورة التي خلقه الله عليها. . . ولما كان من شريعتنا أن من فقأ عين الداخل داره بغير إذنه أو الناظر إلى بيته بغير أمره من غير جناح على فاعله، ولا حرج على مرتكبه للأخبار الجمة الواردة فيه

(١) البخاري (١٢٧٤)، ومسلم (٢٣٧٢).

كان جائزًا اتفاق هذه الشريعة بشريعة موسى بإسقاط الحرج عمن فقأ عين الداخل داره بغير إذنه فكان استعمال موسى هذا الفعل مباحًا له ولا حرج عليه في فعله، فلما رجع ملك الموت إلى ربه وأخبره بما كان من موسى فيه أمره ثانيًا بأمر آخر؛ أمر اختبار وابتلاء كما ذكرنا قبل إذ قال الله له: قل له: إن شئت فضع يدك على متن ثور فلك بكل ما غطت يدك بكل شعرة سنة فلما علم موسى كليم الله أنه ملك الموت وأنه جاءه بالرسالة من عند الله طابت نفسه بالموت ولم يستمهل وقال: فالآن، فلو كانت المرة الأولى عرفه موسى أنه ملك الموت لاستعمل ما استعمل في المرة الأخرى عند تيقنه وعلمه به.[١]

و نقل ابن حجر موافقة ابن خزيمة لهذا الرأي حيث قال: قال ابن خزيمة: أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث وقالوا: إن كان موسى عرفه فقد استخف به وإن كان لم يعرفه فكيف لم يقتص له من فقوء عينه؟ والجواب: أن الله لم يبعث ملك الموت لموسى وهو يريد قبض روحه حينئذ، بعثه إليه اختيارًا وإنما لطم موسى ملك الموت لأنه رأى آدميًا دخل داره بغير إذنه ولم يعلم أنه ملك الموت، وقد أباح الشارع فقوء عين الناظر في دار المسلم بغير إذن، وقد جاءت الملائكة إلى إبراهيم وإلى لوط في صورة آدميين فلم يعرفاهم ابتداء، ولو عرفهم إبراهيم لما قدم لهم المأكول، ولو عرفهم لوط لما خاف عليهم من قومه، وعلى تقدير أن يكون عرفه فمن أين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين الملائكة والبشر؟! ثم من أين له أن ملك الموت طلب القصاص من موسى فلم يقتص له؟![٢]

ولخص الخطابي كلام ابن خزيمة وزاد فيه:

أن موسى دفعه عن نفسه لما ركب فيه من الحدة، وأن الله رد عين ملك الموت ليعلم موسى أنه جاءه من عند الله فلهذا استسلم حينئذ[٣].

---

(١) صحيح ابن حبان ١٤/ ١١٥-١١٦ بتصرف يسير.

(٢) فتح الباري لابن حجر ٦/ ٥١٠، وانظر: شرح مسلم للنووي ٨/ ١٤٣.

(٣) فتح الباري لابن حجر ٦/ ٥١٠.

قال البغوي: هذا الحديث يجب على المرء المسلم الإيمان به على ما جاء به من غير أن يعتبره بما جري عليه عرف البشر، فيقع في الارتياب، لأنه أمر مصدره عن قدرة الله سبحانه وتعالي وحكمه، وهو مجادلة بين ملك كريم ونبي كليم، كل واحد منهما مخصوص بصفة خرج بها عن حكم عوام البشر، ومجاري عاداتهم في المعني الذي خص به، فلا يعتبر حالهما بحال غيرهما، وقد اصطفي الله سبحانه وتعالي موسى برسالاته وبكلامه، وأيده بالآيات الظاهرة، والمعجزات الباهرة، كاليد البيضاء، والعصا، وانفلاق البحر، وغيرها مما نطق به القرآن، ودلت عليه الآثار، وكل ذلك إكرام من الله ﷻ أكرمه به، فلما دنت وفاته وهو بشر يكره الموت طبعًا، ويجد ألمه حسا، لطف له بأن لم يفاجئه به بغتة، ولم يأمر الملك الموكل به أن يأخذه به قهرا، لكن أرسله له منذرًا بالموت، وأمره بالتعرض له على سبيل الامتحان في صورة بشر، فلما رآه موسى استنكر شأنه، واستوعر مكانه، فاحتجز منه دفعًا عن نفسه بما كان من صكه إياه، فأتي ذلك علي عينه التي ركبت في الصورة البشرية التي جاءه فيها دون صورة الملكية التي هو مجبول عليها، وقد كان في طبع موسى ﷺ حمية وحِدَّة علي ما قص الله علينا من أمره في كتابه من وكزه القبطي، وإلقائه الألواح، وأخذه برأس أخيه يجره إليه. . وقد جرت سنة الدين بدفع من قصدك بسوء، كما جاء في الحديث "مَنِ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَئُوا عَيْنَهُ"[(١)]، فلما نظر موسى إلي شخص في صورة بشر، هجم عليه يريد نفسه، ويقصد هلاكه، وهو لا يثبته، ولا يعرفه أنه رسول ربه دفعه عن نفسه، فكان فيه ذهاب عينه، فلما عاد الملك إلي ربه، رد الله إليه عينه، وأعاده رسولًا إليه ليعلم نبي الله عليه السلام إذا رأي صحة عينيه المفقوءة أنه رسول الله بعثه ليقبض روحه، فاستسلم حينئذ لأمره، وطاب نفسًا بقضائه، وكل ذلك رفق من الله ﷻ، ولطف منه في تسهيل ما لم يكن بد من لقائه، والانقياد لمورد قضائه[(٢)].

---

(١) البخاري (٦٩٠٠)، مسلم (٢١٥٨) واللفظ له.

(٢) شرح السنة للبغوي ٥/ ٢٦٧-٢٦٨ بتصرف يسير.

القول الثاني:

قال ابن قتيبة: وقد جعل الله سبحانه للملائكة من الاستطاعة أن تتمثل في صور مختلفة وأتى رسولَ الله ﷺ جبريلُ ﷺ في صورة دحية الكلبي وفي صورة أعرابي، ورآه مرة قد سد بجناحيه ما بين الأفقين، وكذلك جعل للجن أن تتمثل وتتخيل في صور مختلفة كما جعل للملائكة قال الله ﷻ: ﴿فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾، وليس ما تنتقل إليه من هذه الأمثلة على الحقائق إنما هي تمثيل وتخييل لتلحقها الأبصار، ولما تمثل ملك الموت لموسى ﷺ وهذا ملك الله وهذا نبي الله وجاذبه لطمه موسى لطمة أذهبت العين التي هي تخييل وتمثيل وليست حقيقة وعاد ملك الموت ﷺ إلى حقيقة خلقته الروحانية كما كان لم ينتقص منه شيء[(١)].

القول الثالث: ذكره النووي عن بعض العلماء في شرحه علي صحيح مسلم حيث قال: أَنَّهُ لَا يَمْتَنِع أَنْ يَكُونَ مُوسَى ﷺ قَدْ أَذِنَ الله تَعَالَى لَهُ فِي هَذِهِ اللَّطْمَة، وَيَكُون ذَلِكَ اِمْتِحَانًا لِلْمَلْطُومِ، وَالله سُبْحَانه وَتَعَالَى يَفْعَلُ فِي خَلْقه مَا شَاءَ، وَيَمْتَحِنُهُمْ بِمَا أَرَادَ[(٢)].

و نقل ابن الجوزي أن ابن عقيل جوز هذا حيث قال: قال ابن عقيل: يجوز أن يكون موسى قد أذن له في ذلك الفعل بملك الموت وابتلي ملك الموت بالصبر عليه كقصة الخضر مع موسى[(٣)].

كما نقل ذلك ابن حجر في الفتح حيث ذكر كلام ابن عقيل في المسألة[(٤)].

القول الرابع: **ذهب إليه القرطبي في تفسيره حيث قال**: أن موسى ﷺ عرف ملك الموت، وأنه جاء ليقبض روحه لكنه جاء مجيء الجزم بأنه قد أمر بقبض روحه من غير تخيير، وعند موسى ما قد نص عليه نبينا محمد ﷺ من "أن الله لا يقبض روح نبي حتى يخيره"[(١)]، فلما جاءه على غير الوجه الذي أعلم بادر بشهامته وقوة نفسه إلى أدبه، فلطمه

---

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٢٧٧ - ٢٧٨ بتصرف يسير.

(٢) شرح مسلم للنووي ٨/ ١٤٣.

(٣) كشف المشكل في حديث الصحيحين لابن الجوزي ١/ ٩٥٧.

(٤) فتح الباري لابن حجر ٦/ ٥١٠.

ففقأ عينه امتحانا لملك الموت؛ إذ لم يصرح له بالتخيير. ومما يدل على صحة هذا، أنه لما رجع إليه ملك الموت فخيره بين الحياة والموت اختار الموت واستسلم. (٢)

الوجه الثالث: هل موسى عليه السلام يكره الموت؟

قال أبو حاتم: وذاك أن الله جل وعلا أرسل ملك الموت إلى موسى رسالة ابتلاء واختبار وأمره أن يقول له: أجب ربك أمر اختبار وابتلاء لا أمرًا يريد الله عز وجل إمضاءه كما أمر خليله صلى الله على نبينا وعليه بذبح ابنه أمر اختبار وابتلاء دون الأمر الذي أراد الله عز وجل إمضاءه فلما عزم على ذبح ابنه وتله للجبين فداه بالذبح العظيم. (٣)

وقال البغوي: فلما دنت وفاته وهو بشر يكره الموت طبعًا، ويجد ألمه حسًا، لطف له بأن لم يفاجئه به بغتة، ولم يأمر الملك الموكل به أن يأخذه به قهرا، لكن أرسله له منذرًا بالموت، وأمره بالتعرض له على سبيل الامتحان في صورة بشر. (٤)

فلم يقل أحد من علماء المسلمين أن ملك الموت عصى ربه جل وعلا. ولم يذكر في الحديث أي مخالفة أو عصيان من ملك الموت لله سبحانه وتعالي.

قال الله عز وجل عن الملائكة: ﴿لَّا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (التحريم: ٦).

قال ابن كثير: أي: مهما أمرهم به تعالى يبادروا إليه، لا يتأخرون عنه طرفة عين، وهم قادرون على فعله ليس بهم عجز عنه. (٥)

وقال المازري والقاضي عياض: وليس في الحديث تصريح بأنه تعمد فقوء عينه فإن قيل: فقد اعترف موسى حين جاءه ثانيا بأنه ملك الموت، فالجواب: أنه أتاه في المرة الثانية بعلامة علم بها أنه ملك الموت فاستسلم بخلاف المرة الأولى والله أعلم. (١)

---

(١) انظر البخاري (٤٤٣٥)، مسلم (٢٤٤٤).

(٢) تفسير القرطبي ٦/ ١٣١.

(٣) صحيح ابن حبان ١٤/ ١١٤.

(٤) شرح السنة للبغوي ٥/ ٢٦٧.

(٥) تفسير ابن كثير ٤/ ٥١٩.

الوجه الرابع: الأنبياء عندنا معصومون خلاف ما تعتقدونه.

إن الأنبياء عندنا معصومون من الكبائر والصغائرخلاف ما يعتقده المخالفون بأن الأنبياء يقع منهم ما يقع من عامة الناس من شرك، وزنا، وسب، وغير ذلك مما هو في كتبهم وعقائدهم معلوم. ولا شك أن موسى عليه السلام رسول مقرب، بل وكرمه الله رب العالمين بأن جعله كليمَه سبحانه وتعالي. وهو أيضًا عندنا من أولي العزم الخمسة الذين اصطفاهم الله علي أنبيائه أجمعين. وإليك ما قاله الله لموسى عليه السلام حيث: قال الله عز وجل لموسى: ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي (٤١)﴾ (طه: ٤١).

قال ابن كثير: أي: اصطفيتك واجتبيتك رَسُولا لنفسي، أي: كما أريد وأشاء. [٢]

قال الرازي: وموسى عليه السلام كان مخصوصًا بمزيد العصمة: ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ (طه: ٤١). [٣]

الوجه الخامس: الرد من الكتاب المقدس.

جاء في إنجيل متي وغيره أن يسوع صرخ حين صلب لكي يقتل حيث جاء في إنجيل (متى ٢٧/ ٤٦): ونحو الساعة التاسعة صرخ يسوع بصوت عظيم قائلا: إيلي إيلي لما شبقتني؟ أي: إلهي، إلهي لماذا تركتني؟.

فلماذا صرخ يسوع ولماذا قال ما قاله؟

وهذه بعض المجازفات والأغلوطات التي في الكتاب المقدس.

الركوب على الجحش والأتان معًا:

ومما يكذبه العقل ولا يتصوره ما ذكره متى عند حديثه عن دخول المسيح أورشليم فقال: " وَأَتَيَا بِالأَتَانِ وَالْجَحْشِ، وَوَضَعَا عَلَيْهِمَا ثِيَابَهُمَا فَجَلَسَ (أي المسيح) عَلَيْهِمَا" (متى ٢١/ ٧) فجلوس المسيح على الجحش والأتان معًا لا يتصوره العقل.

وهو غلط وكذب أراد متى من خلاله أن يحقق نبوءة توراتية " فَكَانَ هذَا كُلُّهُ لِكَيْ يَتِمَّ

---

(١) انظر: شرح مسلم للنووي ٨/ ١٤٤.

(٢) تفسير ابن كثير ٣/ ٢١٣.

(٣) تفسير الرازي ٢٢/ ٣٨.

مَا قِيلَ بِالنَّبِيِّ الْقَائِلِ: قُولُوا لابْنَةِ صِهْيَوْنَ: هُوَذَا مَلِكُكِ يَأْتِيكِ وَدِيعًا، رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ وَجَحْشٍ ابْنِ أَتَانٍ. " (متى ٢١/ ٤-٥).

حوار الأشجار:

وَأَخْبَرُوا يُوثَامَ فَذَهَبَ وَوَقَفَ عَلَى رَأْسِ جَبَلِ جِرِزِّيمَ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ وَنَادَى وَقَالَ لَهُمْ: «اِسْمَعُوا لِي يَا أَهْلَ شَكِيمَ، يَسْمَعْ لَكُمُ اللهُ. ٨ مَرَّةً ذَهَبَتِ الأَشْجَارُ لِتَمْسَحَ عَلَيْهَا مَلِكًا. فَقَالَتْ لِلزَّيْتُونَةِ: امْلِكِي عَلَيْنَا. ٩ فَقَالَتْ لَهَا الزَّيْتُونَةُ: أَأَتْرُكُ دُهْنِي الَّذِي بِهِ يُكَرِّمُونَ بِيَ اللهَ وَالنَّاسَ، وَأَذْهَبُ لِكَيْ أَمْلِكَ عَلَى الأَشْجَارِ؟ ١٠ ثُمَّ قَالَتِ الأَشْجَارُ لِلتِّينَةِ: تَعَالَيْ أَنْتِ وَامْلِكِي عَلَيْنَا. ١١ فَقَالَتْ لَهَا التِّينَةُ: أَأَتْرُكُ حَلاَوَتِي وَثَمَرِي الطَّيِّبَ وَأَذْهَبُ لِكَيْ أَمْلِكَ عَلَى الأَشْجَارِ؟ ١٢ فَقَالَتِ الأَشْجَارُ لِلْكَرْمَةِ: تَعَالَيْ أَنْتِ وَامْلِكِي عَلَيْنَا. ١٣ فَقَالَتْ لَهَا الْكَرْمَةُ: أَأَتْرُكُ مِسْطَارِي الَّذِي يُفَرِّحُ اللهَ وَالنَّاسَ وَأَذْهَبُ لِكَيْ أَمْلِكَ عَلَى الأَشْجَارِ؟ ١٤ ثُمَّ قَالَتْ جَمِيعُ الأَشْجَارِ لِلْعَوْسَجِ: تَعَالَ أَنْتَ وَامْلِكْ عَلَيْنَا. ١٥ فَقَالَ الْعَوْسَجُ لِلأَشْجَارِ: إِنْ كُنْتُمْ بِالْحَقِّ تَمْسَحُونَنِي عَلَيْكُمْ مَلِكًا فَتَعَالَوْا وَاحْتَمُوا تَحْتَ ظِلِّي. وَإِلاَّ فَتَخْرُجَ نَارٌ مِنَ الْعَوْسَجِ وَتَأْكُلَ أَرْزَ لُبْنَانَ! فَالآنَ إِنْ كُنْتُمْ قَدْ عَمِلْتُمْ بِالْحَقِّ وَالصِّحَّةِ إِذْ جَعَلْتُمْ أَبِيمَالِكَ مَلِكًا، وَإِنْ كُنْتُمْ قَدْ فَعَلْتُمْ خَيْرًا مَعَ يَرُبَّعْلَ وَمَعَ بَيْتِهِ، وَإِنْ كُنْتُمْ قَدْ فَعَلْتُمْ لَهُ حَسَبَ عَمَلِ يَدَيْهِ (القضاة٩/ ١٦: ٧).

حوار الحمير.

ثُمَّ اجْتَازَ مَلاَكُ الرَّبِّ أَيْضًا وَوَقَفَ فِي مَكَانٍ ضَيِّقٍ حَيْثُ لَيْسَ سَبِيلٌ لِلنُّكُوبِ يَمِينًا أَوْ شِمَالًا. ٢٧ فَلَمَّا أَبْصَرَتِ الأَتَانُ مَلاَكَ الرَّبِّ، رَبَضَتْ تَحْتَ بَلْعَامَ. فَحَمِيَ غَضَبُ بَلْعَامَ وَضَرَبَ الأَتَانَ بِالْقَضِيبِ. ٢٨ فَفَتَحَ الرَّبُّ فَمَ الأَتَانِ، فَقَالَتْ لِبَلْعَامَ: «مَاذَا صَنَعْتُ بِكَ حَتَّى ضَرَبْتَنِي الآنَ ثَلاَثَ دَفَعَاتٍ؟ ». ٢٩ فَقَالَ بَلْعَامُ لِلأَتَانِ: «لأَنَّكِ ازْدَرَيْتِ بِي. لَوْ كَانَ فِي يَدِي سَيْفٌ لَكُنْتُ الآنَ قَدْ قَتَلْتُكِ». ٣٠ فَقَالَتِ الأَتَانُ لِبَلْعَامَ: «أَلَسْتُ أَنَا أَتَانَكَ الَّتِي رَكِبْتَ عَلَيْهَا مُنْذُ وُجُودِكَ إِلَى هذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ تَعَوَّدْتُ أَنْ أَفْعَلَ بِكَ هكَذَا؟ » فَقَالَ: «لاَ».

٣١ ثُمَّ كَشَفَ الرَّبُّ عَنْ عَيْنَيْ بَلْعَامَ، فَأَبْصَرَ مَلاَكَ الرَّبِّ وَاقِفًا فِي الطَّرِيقِ وَسَيْفُهُ مَسْلُولٌ فِي يَدِهِ، فَخَرَّ سَاجِدًا عَلَى وَجْهِهِ. ٣٢ فَقَالَ لَهُ مَلاَكُ الرَّبِّ: «لِمَاذَا ضَرَبْتَ أَتَانَكَ الآنَ ثَلاَثَ

دَفَعَاتٍ؟ هأَنَذَا قَدْ خَرَجْتُ لِلْمُقَاوَمَةِ لأَنَّ الطَّرِيقَ وَرْطَةٌ أَمَامِي، ٣٣ فَأَبْصَرَتْنِي الأَتَانُ وَمَالَتْ مِنْ قُدَّامِي الآنَ ثَلاَثَ دَفَعَاتٍ. وَلَوْ لَمْ تَمِلْ مِنْ قُدَّامِي لَكُنْتُ الآنَ قَدْ قَتَلْتُكَ وَاسْتَبْقَيْتُهَا». ٣٤ فَقَالَ بَلْعَامُ لِمَلاَكِ الرَّبِّ: «أَخْطَأْتُ. إِنِّي لَمْ أَعْلَمْ أَنَّكَ وَاقِفٌ تِلْقَائِي فِي الطَّرِيقِ. وَالآنَ إِنْ قَبُحَ فِي عَيْنَيْكَ فَإِنِّي أَرْجعُ». ٣٥ فَقَالَ مَلاَكُ الرَّبِّ لِبَلْعَامَ: «اذْهَبْ مَعَ الرِّجَالِ، وَإِنَّمَا تَتَكَلَّمُ بِالْكَلاَمِ الَّذِي أُكَلِّمُكَ بِهِ فَقَطْ». فَانْطَلَقَ بَلْعَامُ مَعَ رُؤَسَاءِ بَالاَقَ. (العدد٢٢/ ٣٥: ٢٦).

* * *

٧ـ شبهة: ادعاؤهم عصيان يونس عليه السلام.

نص الشبهة:

قال تعالى: ﴿ وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ (الأنبياء: ٨٧).

قالوا: لا ذنب أعظم من المغاضبة لله ﷻ، ومن أكبر ذنبًا ممن ظن أن الله لا يقدر عليه وذلك يقتضي كونه شاكًا في قدرة الله تعالى، وأنه أقر على نفسه أنه كان من الظالمين والظلم من أسماء الذم لقوله تعالى: ﴿أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (هود: ١٨) ونهى الله تعالى نبيه أن يكون مثله، فإن لم يكن صاحب الحوت مذنبًا لم يجز النهي عن التشبه به؟ ، وإن كان مذنبًا فقد حصل الغرض.

والجواب عن هذه الشبهة من هذه الوجوه:

الوجه الأول: أن الآية دلت على أنه ذهب مغاضبًا ولم تدل على أنه غاضب الله.

الوجه الثاني: أنه ذهب مغاضبًا لربه أي: لأجل ربه.

الوجه الثالث: أنه خرج مغاضبًا لقومه أو للملك الذي كان وقتئذٍ.

الوجه الرابع: شبهات والرد عليها.

وإليك التفصيل،

الوجه الأول: أن الآية دلت على أنه ذهب مغاضبًا ولم تدل على أنه غاضب الله.

وليس في الآية من غاضبه، لكنا نقطع على أنه لا يجوز على نبي الله أن يغاضب ربه؛ لأن ذلك صفة من يجهل كون الله مالكًا للأمر والنهي والجاهل بالله لا يكون مؤمنًا فضلًا عن أن يكون نبيًا. [١]

قال ابن حزم: أما إخبار الله تعالى أن يونس عليه السلام ذهب مغاضبًا فلم يغاضب ربه قط، ولا قال الله تعالى أنه غاضب ربه فمن زاد هذه الزيادة كان قائلًا على الله الكذب، وزائدًا

(١) تفسير الرازي ٢٢/ ٢١٤، وعصمة الأنبياء (١١٤).

في القرآن ما ليس فيه، هذا لا يحل ولا يجوز أن يظن بمن له أدنى مسكة من عقل أنه يغاضب ربه تعالى، فكيف أن يفعل ذلك نبي من الأنبياء؟. [١]

الوجه الثاني: أنه ذهب مغاضبًا لربه أي: لأجل ربه.

مغاضبًا لربه أي: لأجل ربه ودينه، واللام لام العلة لا اللام الموصلة للمفعول به. [٢]

وهذا المعنى - مغاضبًا لربه ﷻ- هو اختاره الطبري والقتبي واستحسنه المهدوي. [٣]

وقال النحاس: وربما أنكره هذا من لا يعرف اللغة وهو قول صحيح. [٤]

والمعنى: مغاضبًا من أجل ربه، كما تقول: غضبت لك أي من أجلك، والمؤمن يغضب لله ﷻ إذا عصي، وبالغ القتبي في نصرة هذا القول: ولم يغضب على الله ولكن غضب لله إذ رفع العذاب عنهم. [٥]

الوجه الثالث: أنه خرج مغاضبًا لقومه أو للملك الذي كان وقتئذٍ.

وإذا ثبت أنه لا يجوز صرف هذه المغاضبة إلى الله تعالى، وجب أن يكون المراد أنه خرج مغاضبًا لغير الله، والغالب أنه إنما يغاضب من يعصيه فيما يأمره به فيحتمل قومه أو الملك أو هما جميعًا، ومعنى مغاضبته لقومه أنه أغضبهم بمفارقته لخوفهم حلول العذاب عليهم عندها، وكان غضبه على قومه لشدة شكيمتهم ولكفرهم وتمادي إصرارهم مع طول دعوته إياهم. [٦]

الوجه الرابع: شبهات والرد عليها.

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٦١.

(٢) البحر المحيط ٦/ ٣١١، وانظر: الكشاف ٣/ ١٣١.

(٣) تفسير القرطبي ١١/ ٣٤٦، وانظر: تفسير الطبري ١٧/ ٧٧، النكت والعيون ٣/ ٤٦٥.

(٤) وإنكار أهل العلم لهذا المعنى لأنه قد حكى في مغاضبتة لربه كيفيات يجب اطّراحها إذ لا يناسب شيء منها منصب النبوة. المحرر الوجيز ٤/ ٩٧، البحر المحيط ٦/ ٣١١.

(٥) تفسير القرطبي ١١/ ٣٤٦، زاد المسير ٥/ ٣٨٢.

(٦) تفسير الرازي ٢٢/ ٢١٤، تفسير الطبري ١٧/ ٧٦، النكت والعيون ٣/ ٤٦٥، تفسير البغوي ٣/ ٢٦٥، الشفا للقاضي عياض ٢/ ١٢١، المحرر الوجيز ٤/ ٩٦.

الأول: وأما قوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ فقالوا: وذلك يقتضي كونه شاكًا في قدرة الله تعالى.

والجواب عليه من هذه الوجوه:

الوجه الأول: أن هذا قول مردود باطل لا شك فيه.

فقالت فرقة: استزله إبليس ووقع في ظنه إمكان ألا يقدر الله عليه بمعاقبته. وهذا قول مردود مرغوب عنه؛ لأنه كفر. ومن ظن عجز الله تعالى فهو كافر. [1]

قال ابن حزم: وأما قوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ فليس على ما ظنوه من الظن السخيف الذي لا يجوز أن يظن بضعيفة من النساء أو بضعيف من الرجال إلا أن يكون قد بلغ الغاية من الجهل فكيف بنبي مفضل على الناس في العلم ومن المحال المتيقن أن يكون نبي يظن أن الله تعالى الذي أرسله بدينه لا يقدر عليه وهو يرى أن آدميا مثله يقدر عليه، ولا شك في أن من نسب هذا للنبي الفاضل فإنه يشتد غضبه لو نسب ذلك إليه أو إلى ابنه فكيف إلى يونس ﷺ الذي يقول فيه رسول الله ﷺ: "مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى"[2].

فقد بطل ظنهم بلا شك. [3]

الوجه الثاني: نقدر عليه، أي: نضيق عليه.

ومن إطلاق "قدر" بمعنى "ضيق" في القرآن كقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ أي: ويضيق الرزق على من يشاء، وقوله تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ﴾ (الطلاق: ٧)، فقوله: ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ﴾ أي: ومن ضيق عليه رزقه، وقوله تعالى: ﴿وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ﴾ (الفجر: ١٦) أي: ضيق.

---

(١) المحرر الوجيز ٤/ ٩٧، تفسير الطبري ١٧/ ٧٩، تفسير الرازي ٢٢/ ٢١٥.

(٢) البخاري (٣٤١٣)، مسلم (٢٣٧٧) من حديث ابن عباس.

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٦١.

واعلم أن على هذا التأويل تصير الآية حجة لنا، وذلك لأن يونس عليه السلام ظن أنه مخير إن شاء أقام وإن شاء خرج، وأنه تعالى لا يضيق عليه في اختياره، وكان في المعلوم أن الصلاح في تأخر خروجه، وهذا من الله تعالى بيان لما يجري مجرى العذر له من حيث خرج، لا على تعمد المعصية لكن لظنه أن الأمر في خروجه موسع يجوز أن يقدم ويؤخر، وكان الصلاح خلاف ذلك. (١)

ونسب هذا القول إلى الجمهور الشوكاني. (٢)

الوجه الثالث: نقدر عليه، أي: نقضي عليه بعقوبة.

وإطلاق "نقدر" بمعنى "نقضي" في القرآن ومنه قوله: ﴿نَحْنُ قَدَّرْنَا بَيْنَكُمُ الْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ (٦٠)﴾ (الواقعة: ٦٠)، وعلى هذا فهو من القدر الذي هو بمعنى القضاء والحكم دون القدرة والاستطاعة. (٣)

والعرب تقول: قدَر وقدّر بمعنى واحد. (٤)

وعليه فهو من القدر والقضاء. "وقدر" بالتخفيف تأتي بمعنى "قدر" المضعفة: ومنه قوله تعالى: ﴿فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ﴾ أي قدره الله.

ومنه قول الشاعر وأنشده ثعلب شاهدًا لذلك:

فليست عشيات الحمى برواجع   لنا أبدًا ما أورق السلم النضر

ولا عائذ ذاك الزمان الذي مضى   تباركت ما تقدر يقع ولك الشكر.

والعرب تقول: قدر الله لك الخير يقدره قدرًا، كضرب يضرب، ونصر ينصر، بمعنى قدره لك تقديرًا. ومنه على أصح القولين "ليلة القدر" لأن الله يقدر فيها الأشياء. كما قال

(١) تفسير الرازي ٢٢/ ٢١٥، التمهيد لابن عبد البر ١٨/ ٤٢، تفسير الطبري ١٧/ ٧٩.

(٢) فتح القدير ٨/ ٣٦٥.

(٣) تفسير الرازي ٢٢/ ٢١٥، وانظر التمهيد لابن عبد البر ١٨/ ٤٢، تفسير الطبري ١٧/ ٧٩.

(٤) تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (٣٨٦).

تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝٤﴾ والقدر بالفتح، والقدر بالسكون: ما يقدره الله من القضاء. ومنه قول هدبة بن الخشرم:

ألا يا لقومي للنوائب والقدر. . . وللأمر يأتي المرء من حيث لا يدري. (١)

الوجه الرابع: الكلام بمعنى الاستفهام.

إن معنى ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ الاستفهام، ويكون المعنى: أفظنَّ أن لن نَقْدِر عليه؛ فعلى هذا الوجه يكون استفهامًا قد حُذفت ألفه إيجازًا؛ وهذا الوجه يدل على أنه من القدرة، ولا يتصوّر إلا مع تقدير الاستفهام، ولا أعلم له وجهًا إلا أن يكون استفهام إنكار، تقديره: ما ظنّ عجزنا، فأين يهرب منا؟! (٢).

وهو قول ابن زيد. (٣)

وهذه الوجوه تدل على أن الآية من القدر لا من القدرة.

وعلى قول من قال أنها من القدرة، فالجواب بما يلي:

الأول: أن يكون هذا من باب التمثيل.

بمعنى فكانت حالته ممثلة بحالة من ظن أن لن نقدر عليه في خروجه من قومه من غير انتظار لأمر الله تعالى، كما في قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ﴾، أي: نعامله معاملةَ من يحسَب ذلك. (٤)

الثاني: أن تكون مجازًا عن أعمالها.

والمعنى: فظن أن لن نعمل قدرتنا فيه. (٥)

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ٤/ ٧٤٦.

(٢) النكت والعيون ٦/ ٤٦٦، تفسير البغوي ٣/ ٢٦٦، الشفا للقاضي عياض ٢/ ١٢١.

(٣) **صحيح**. أخرجه الطبري في تفسيره ١٧/ ٩٧ قال حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب قال: قال ابن زيد، في قوله: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ قال: هذا استفهام.

(٤) تفسير الرازي ٢٢/ ٢١٥، وانظر: الكشاف ٣/ ١٣٢، تفسير أبي السعود ٦/ ٨٢.

(٥) تفسير أبي السعود ٦/ ٨٢، روح المعاني ١٧/ ٨٤.

الثالث: وأما عن قولهم إن الله تعالى نهى نبيه أن يكون مثله

كما في قوله: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ﴾ فإن لم يكن صاحب الحوت مذنبًا لم يجز النهي عن التشبه به وإن كان مذنبًا فقد حصل الغرض.

والجواب عليه من وجوه:

الأول: أن هذا النهي لم يكن عامًا في كل شيء وإنما في شيء مخصوص وهو العجلة والغضب والضجر[1].

قال ابن حزم: وإنما نهى الله ﷻ لمحمد ﷺ عن أن يكون كصاحب الحوت. فنعم نهاه الله ﷻ عن مغاضبته قومه وأمره بالصبر على أذاهم وبالمطاولة لهم، وأن يمضي لما أمر به من التبليغ واحتمال الأذى والمشقة، ونهى عن الضجر والعجلة التي وقع فيها يونس عليه السلام. [2]

وكان قتادة يقول في قوله: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ﴾: لا تكن مثله في العجلة والغضب.

قال قتادة: ﴿فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿٤٨﴾﴾ يقول: لا تعجل كما عَجِل، ولا تغضب كما غضب. [3]

الثاني: ثناء الله تعالى عليه يدل على قربه منه سبحانه وتعالى.

قال تعالى: ﴿فَٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَجَعَلَهُۥ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٥٠﴾﴾ (القلم: ٥٠)، فشهادة الله ليونس بهذه الآية تنبهنا إلى عدم اتهامه بما يتنافى مع هذه الشهادة العظيمة.

---

(١) وليس المراد ولا تكن كصاحب الحوت في دعائه وندائه. وذلك لأن الدعاء والنداء فضل وبر وعمل خير وهما اللذان تسببا في نجاته، قال تعالى: ﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤٤﴾﴾ (الصافات: ١٤٣ - ١٤٤). التسهيل لتأويل التنزيل للشيخ العدوي جزء تبارك (١٠٣).

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٦١، وانظر: تفسير الرازي ٣٠/ ٩٨، تفسير النسفي ٤/ ٢٨٤، الكشاف ٤/ ٥٩٦، المحرر الوجيز ٥/ ٣٥٤، البحر المحيط ٨/ ٣١٠.

(٣) **صحيح**. أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٣٢٩٥)، والطبري في تفسيره ٢٩/ ٤٥ من طريق معمر. وأخرجه الطبري في تفسيره ٢٩/ ٤٥ من طريق سعيد. كلاهما (معمر، سعيد)، عن قتادة به، حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، مثله.

وكذلك قبول الله دعاءه يدل على قربه من الله، قال تعالى: ﴿ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّ ۚ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾ ﴾ (الأنبياء: ٨٨).

الثالث: ثناء النبي ﷺ على يونس عليه السلام يدل على أن النهي لم يكن عامًا.

عن ابن عباس رضي الله عنه عَنِ النبي ﷺ قَالَ: "لاَ ينبغي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى".[١]

عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النبي ﷺ قَالَ: "**لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ**".[٢]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النبي ﷺ قَالَ: " مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ".[٣]

وأما عن قولهم أنه أقر على نفسه أنه كان من الظالمين بقوله: ﴿إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ **والظلم من أسماء الذم لقوله تعالى:** ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (**هود: ١٨**).

فالجواب عليها من وجوه:

الوجه الأول: الظلم وضع الشيء في غير موضعه فلما وضع النبي ﷺ المغاضبة في غير موضعها اعترف في ذلك بالظلم لا على أنه قصده وهو يدري أنه ظلم.[٤]

الوجه الثاني: لا شك أنه كان تاركًا للفضيلة مع القدرة على تحصيل الأفضل، فكان ذلك ظلمًا.[٥]

الوجه الثالث:﴿ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ يريد فيما خالف فيه من ترك مداومة قومه والصبر عليهم.[٦]

---

(١) البخاري (٣٣٩٥)، مسلم (٢٣٧٧).

(٢) البخاري (٣٤١٢).

(٣) البخاري (٤٨٠٥).

(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٦١.

(٥) تفسير الرازي ٢٢/ ٢١٥.

(٦) تفسير القرطبي ١١/ ٣٥٠.

الوجه الرابع: يعني لنفسي في الخروج من غير أن تأذن لي، ولم يكن ذلك عقوبة من الله، لأن الأنبياء لا يجوز أن يعاقبوا، وإنما كان تأديبًا، وقد يؤدب من لا يستحق العقاب كالصبيان. [(١)]

الوجه الخامس: اعتراف العبد بأنه مذنب أو ظالم لنفسه ليس اتهامًا له، بل هذا من مناقبه.

فقد اعترف آدم بقوله: ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾ ﴾ (الأعراف: ٢٣) فعد ذلك من مناقبه.

وقد علم النبي ﷺ أبا بكر ماذا يقول في دعائه لما طلب منه ذلك، فعَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﵁ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ الله ﷺ: عَلِّمْنِى دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِى صَلاَتِى. قَالَ: " قُلِ: اللهمَّ إني ظَلَمْتُ نفسي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وارحمني إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ". [(٢)]

وكذلك قال يونس ﵇: ﴿إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ اعترف بظلمه لنفسه - وإن لم يكن من الظالمين بالمعنى الذي يقصدونه - فعد هذا من مناقبه ولذلك لما نادى في الظلمات استجاب الله له قال الله: ﴿فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّ ۚ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِي ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ (الأنبياء: ٨٧-٨٨).

قال الواسطي في معناه: نزه ربه عن الظلم وأضاف الظلم إلى نفسه اعترافًا واستحقاقًا، ومثل هذا قول آدم وحواء: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ (الأعراف: ٢٣) إذ كانا السبب في وضعهما أنفسهما في غير الموضع الذي أنزلا فيه. [(٣)]

ولذلك جاء في الحديث: عن سعد بن أبي وقاص: قَالَ مَرَرْتُ بِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِي الْمَسْجِدِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَمَلأَ عَيْنَيْهِ مِنِّي ثُمَّ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَأَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ حَدَثَ فِي الإِسْلَامِ شَيْءٌ مَرَّتَيْنِ؟ قَالَ: لَا، وَمَا ذَاكَ؟

(١) النكت والعيون ٣/ ٤٦٦.
(٢) البخاري (٨٣٤)، مسلم (٢٧٠٥).
(٣) تفسير القرطبي ١١/ ٣٥٠.

قَالَ: قُلْتُ: لَا، إِلَّا أَنِّي مَرَرْتُ بِعُثْمَانَ آنِفًا فِي الْمَسْجِدِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَمَلَأَ عَيْنَيْهِ مِنِّي ثُمَّ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، قَالَ: فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى عُثْمَانَ فَدَعَاهُ فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ لَا تَكُونَ رَدَدْتَ عَلَى أَخِيكَ السَّلَامَ؟ قَالَ عُثْمَانُ: مَا فَعَلْتُ. قَالَ سَعْدٌ: قُلْتُ بَلَى. قَالَ حَتَّى حَلَفَ وَحَلَفْتُ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ ذَكَرَ فَقَالَ: بَلَى وَأَسْتَغْفِرُ الله وَأَتُوبُ إِلَيْهِ إِنَّكَ مَرَرْتَ بِي آنِفًا وَأَنَا أُحَدِّثُ نَفْسِي بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ لَا وَاللهِ مَا ذَكَرْتُهَا قَطُّ إِلَّا تَغَشَّى بَصَرِي وَقَلْبِي غِشَاوَةٌ قَالَ: قَالَ سَعْدٌ: فَأَنَا أُنَبِّئُكَ بِهَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ لَنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَشَغَلَهُ حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاتَّبَعْتُهُ فَلَمَّا أَشْفَقْتُ أَنْ يَسْبِقَنِي إِلَى مَنْزِلِهِ ضَرَبْتُ بِقَدَمِي الْأَرْضَ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ هَذَا أَبُو إِسْحَاقَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: فَمَهْ، قَالَ: قُلْتُ: لَا وَاللهِ، إِلَّا أَنَّكَ ذَكَرْتَ لَنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ، ثُمَّ جَاءَ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ فَشَغَلَكَ، قَالَ: نَعَمْ، دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ هُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ رَبَّهُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ.[1]

فكانت هذه الدعوة مباركة لم يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ رَبَّهُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ الله له فكيف تفهم على أنها من الظلم الذي يستحق اللعن؟.

* * *

---

(١) حسن. أخرجه أحمد ١/ ١٧٠، وأبو يعلى (٧٧٢) من طريق إسماعيل بن عمر. وأخرجه الترمذي في سننه (٣٥٠٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٤٩٢)، والطبراني في الدعاء (١٢٤)، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٠٥ من طريق محمد بن يوسف. وأخرجه البزار في كشف الأستار (٣١٥٠)، والبيهقي في الشعب (١٠٢٢٤) من طريق أبي أحمد الزبيري. وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ٣٨١ ومن طريقه البيهقي في الشعب (٦٢٠) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي. أربعتهم (إسماعيل، محمد، أبو أحمد، الطنافسي)، عن يونس بن أبي إسحاق حدثني إبراهيم بن محمد بن سعد، عن أبيه، عن جده به، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٣٨٣).

الفهرس

الفهرس الإجمالي للموسوعة